مرآة العقول

في شرح أخبار آل الرسول

تأليف

العلامة شيخ الإسلام المولى محمد باقر المجلسي

قدس سره

دار الكتب الإسلامية

COLUMBIA UNIVERSITY
THE
LIBRARIES
IN THE CITY OF NEW YORK
GENERAL
LIBRARY

(13)

Provided by the
Library of Congress
PL 480 Program.

IR-AR-85-931420

V.10.

مرآة العقول

في شرح أخبار آل الرسول

تأليف

العلامة شيخ الإسلام المولى محمد باقر المجلسي

قدس سره

شرح كتاب الكافي لثقة الإسلام الكليني المتوفى سنة ٣٢٨-٩

الجزء العاشر

BP
193.25
.K842
M34
1981
v.10

حقوق الطبع محفوظة

للناشر

الطبعة الثانية

۱۴۰۴ هـ ق

۱۳۶۳ هـ ش

* نام کتاب: مرآة العقول جلد ۱۰
* تألیف: علامه مجلسی
* ناشر: دارالکتب الاسلامیه
* تیراژ: ۳۰۰۰ نسخه
* نوبت چاپ: دوم
* چاپ از: خورشید
* تاریخ انتشار: ۱۳۶۳

آدرس ناشر: تهران ـ بازار سلطانی ـ دارالکتب الاسلامیه

تلفن: ۵۲۰۴۱۰ و ۵۲۷۴۴۹

مرآة العقول

إخراج ومقابلة وتصحيح

السيد هاشم الرسولي

FHH PL480 87/03/21

الناشر

دار الكتب الإسلامية

لصاحبها الشيخ محمد الأخوندي

تهران - بازار سلطاني

تلفن ٥٢٠٤١٠

حمداً خالداً لولي النعم حيث أسعدني بالقيام بنشر
هذا السفر القيم في الملأ الثقافي الديني بهذه الصورة الرائعة .
ولروّاد الفضيلة الذين وازروني في انجاز هذا المشروع المقدّس
شكر متواصل .

الشيخ محمد الاخوندي

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ باب الكبائر ﴾

١ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد ، عن ابن فضّال ، عن أبي جميلة ، عن الحلبيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام : في قول الله عزّ وجلّ : «إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفّر عنكم سيّئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً »[1] قال : الكبائر ، الّتي أوجب الله عزّ وجلّ عليها النّار .

باب الكبائر

الحديث الاول : ضعيف .

«إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه » قال البيضاوى : كبائر الذنوب الّتى نهاكم الله و رسوله عنها « نكفّر عنكم سيّئآتكم » نغفر لكم صغائركم و نمحها عنكم « و ندخلكم مدخلاً كريماً » الجنّة و ما وعد من الثواب أو إدخالاً مع كرامة ، انتهى.

و لنحقّق هنا معنى الكبائر و عددها قال الشيخ البهائى قدّس سرّه : اختلف آراء الأكابر في تحقيق الكبائر فقال قوم : هى كلّ ذنب توعّد الله عليه بالعقاب في الكتاب العزيز ، و قال بعضهم : هى كلّ ذنب رتّب عليه الشارع حدّاً أو صرّح فيه بالوعيد ، و قال طائفة : هي كلّ معصية تؤذن بقلّة إكتراث فاعلها بالدين ، وقال آخرون : كلّ ذنب علم حرمته بدليل قاطع ، و قيل : كلّ ما توعّد عليه تواعداً شديداً في الكتاب أو السنة ، و عن ابن مسعود أنّه قال : إقرؤا من أوّل سورة النساء إلى قوله : «إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفّر عنكم سيّئاتكم » فكلّ ما نهى

---

(١) سورة النساء : ٣١ .

عنه في هذه السورة إلى هذه الآية فهو كبيرة ، و قال جماعة : الذنوب كلّها كبائر لاشتراكها في مخالفة الأمر و النهى لكن قد تطلق الصغيرة و الكبيرة على الذنب بالاضافة إلى ما فوقه وما تحته ، فالقُبلة صغيرة بالنسبة إلى الزنا ، و كبيرة بالنسبة إلى النظر بشهوة .

قال الشيخ الجليل أمين الاسلام أبوعلى الطبرسي طاب ثراه في كتاب مجمع البيان بعد نقل هذا القول : و إلى هذا ذهب أصحابنا رضي الله عنهم فانّهم قالوا المعاصى كلّها كبيرة لكن بعضها أكبر من بعض ، و ليس في الذنوب صغيرة و إنّما يكون صغيراً بالاضافة إلى ما هو أكبر، و يستحقّ العقاب عليه أكثر، انتهى كلامه .

و قال قوم : انّها سبع : الشرك بالله ، و قتل النفس الّتي حرّم الله ، و قذف المحصنة ، و أكل مال اليتيم ، والزنا ، والفرار من الزحف ، و عقوق الوالدين ، و رووا في ذلك حديثاً عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم وزاد بعضهم على ذلك ثلاثة عشر أخرى :اللواط، و السحر ، و الربا ، و الغيبة ، و اليمين الغموس ، و شهادة الزور ، و شرب الخمر ، و استحلال الكعبة ، و السرقة ، و نكث الصفقة ، و التعرّب بعد الهجرة ، و اليأس من روح الله ، و الأمن من مكر الله .

وقد يزاد أربعة عشر أخرى : أكل الميتة و الدّم و لحم الخنزير ، و ما أهلّ لغير الله من غير ضرورة ، و السحت ، والقمار ، والبخس في الكيل و الوزن ، ومعونة الظالمين ، و حبس الحقوق من غير عسر ، و الإسراف و التبذير و الخيانة والاشتغال بالملاهى ، و الاصرار على الذنوب ، و هذه الأربعة عشر منقولة في عيون أخبار الرضا عليه السلام .

فهذه عشرة أقوال في ماهيّة الكبيرة ، و ليس على شيء منها دليل تطمئنّ به النفس ، و لعلّ في إخفائها مصلحة لا تهتدى إليه عقولنا كما في إخفاء ليلة القدر و

الصلاة الوسطى وغير ذلك .

و قد نقل أصحاب الحديث عن ابن عباس أنّه سئل عن الكبائر أسبع هى ؟ فقال : هى إلى السبعمائة أقرب منها إلى السبعة ، و ربما يقال : ماذهب إليه الامامية من أنّ الذنوب كلّها كبائر كما نقله الشيخ الطبرسى عنهم كيف يستقيم مع ما تقرّر من أنّ الصغائر مغفورة لمن اجتنب الكبائر كقوله تعالى : « إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفّر عنكم سيّئاتكم و ندخلكم مدخلا كريماً » فانّه يقتضي أن يكون الكبائر ذنوباً مخصوصة لتجتنب فيحصل باجتنابها تكفير الصغائر ، والحاصل أنّ تكفير الصغائر باجتناب الكبائر على القول بأنّ كلاً منها أمور مخصوصة معقول فما معناه على القول بأنّ الوصف بالكبر و الصغر إضافيّ ؟ و جوابه أنّ معناه أنّ من عنّ له أمران منها ، ودعت نفسه إليهما بحيث لايتمالك فكفّها عن أكبرهما مرتكباً أصغرهما فانّه يكفّر عنه ما ارتكبه لما استحقّه من الثواب باجتناب الاكبر ، كمن عنّ له التقبيل و النظر بشهوة فكفّ عن التقبيل ، و ارتكب النظر . كذا ذكره البيضاوي و صاحب كنز العرفان ، و فيه تأمّل فانّه يلزم منه أنّ من كفّ نفسه عن قتل شخص ، و قطع يده مثلاً يكون مرتكباً للصغيرة و تكون مكفّرة عنه ، اللهم إلاّ أن يراد بقوله مرتكباً أصغرهما مالا أصغر منه من نوعه ، و هو في المثال أقلّ ما يصدق عليه الضرر لاقطع اليد و فيه ما فيه .

ثم قال (ره) : و ممّا ذكرنا يظهر أنّ قولهم العدل من يجتنب الكبائر و لا يصرّ على الصغائر ينبغي أن يراد به إذا عنّ له أمران و كفّ عن الاكبر و لم يصرّ على الأصغر ، و هذا المعنى و إن كان غير مشهور فيما بينهم لكنّه هو الذي يقتضيه النظر ، بناءاً على ذلك المذهب ، فما في كلام بعض الاعلام من أنّه يلزمهم أن تكون كلّ معصية مخرجة عن العدالة محلّ نظر ، إذ العدالة على ما يظهر من كلامهم

ملكة تبعث على كفّ النفس عن الاكبر ، مع عدم الاصرار على الاصغر ، و الذنوب وإن كانت كلّها كبائر عندهم لكن ليس كلّ كبيرة عندهم مخرجة عن العدالة ، بل الكبيرة الّتى لم يكفّ عنها إلى الاصغر منها ، و الّتي يصرّ عليها .

نعم يلزم من ظاهر كلامه أنّ العدالة لاتجامع من الذنوب إلاّ واحداً هو أصغر من الجميع ، ولعلّهم يريدون من الأصغر من كلّ نوع من أنواع الذنوب و إن كان بعد لا يخلو من اشكال .

ثمّ لايخفى أنّ كلام الشيخ الطبرسى مشعر بأنّ الذنوب كلّها كبائر متّفق عليه بين علماء الاماميّة ، و كفى بالشيخ ناقلاً .

إذا قالت حذام فصدّقوها فانّ القول ما قالت حذام (١)

ولكن صرّح بعض أفاضل المتأخّرين منهم بأنّهم مختلفون و أنّ بعضهم قائل ببعض الأقوال السالفة ، ونسب هذا القول إلى رئيس الطائفة و الشيخ المفيد و ابن البرّاج وأبى الصلاح والمحقق محمّد بن إدريس و الشيخ أبى على الطبرسى رضوان الله عليهم ، انتهى كلامه رفع الله مقامه .

و أقول : القول بأنّ الذنوب كلّها كبيرة مخالف لكثير من الآيات والأخبار ، و لعلّ من قال بهذا القول غرضه المنع عن تحقير الذنب و الاستهانة بها كما مرّ في الاخبار ، فانّ معصية الكبير كبيرة ، و مخالفة الربّ الجليل جليلة ، ولا ينافي ذلك كون بعضها قادحة في العدالة بنفسها ، وبعضها لاتكون قادحة إلاّ مع الاصرار عليها ، و اجتناب بعضها موجباً للعفو عن بعضها ، كما هو صريح هذه الآية الكريمة ، و أمّا نسبة هذا القول إلى جميع الأصحاب ففى غاية الوهن ، فانّ الشيخ و إن كان ظاهر

(١) الشعر لسحيم بن صعب و « حذام » امرئته . و ذكر فى جامع الشواهد قصة طويلة فى سبب انشاده ، فراجع ان شئت .

كلامه في العدّة ذلك لكن في المبسوط صرّح بخلافه ، و قسّم الذنوب إلى الصغيرة و الكبيرة و تبعه على ذلك إبن حمزة و الفاضلان ، و جمهور المتأخرين ، و القول الأوّل من الأقوال الّتي نقلها الشيخ هو المشهور بين أصحابنا ، ولم أجد في كلامهم إختيار قول آخر و عرّف العلاّمة (ره) الكبيرة في كتبه كالقواعد و التحرير بأنّها ما توعّد الله عليه النّار ، و هو الظاهر من أكثر الأخبار كهذا الخبر ، لكن يظهر من بعضها أنّ الكبائر هى الذنوب الّتى أوعدالله عليها النار في القرآن ، و من بعضها أنّها الّتى أوعد عليها النار أو وقع فيها تهديد و تأكيد أو لعن و تخويف ، و من بعضها أنّها الّتى ورد فيها وعيد بالنار أو عقاب شديد في القرآن أو في السنة المتواترة أو الأعمّ ، و سنبيّن ذلك في شرح الأخبار الآتية إنشاء الله تعالى .

و قال بعض العامّة : هي ما توعّد الله عليه بعذاب أو قرن بلعنة أو غضب ، و رووا ذلك عن إبن عبّاس ، و عنه أيضاً أنّ الكبيرة ما نهى الله سبحانه عنه ، و قال الغزالي : هي مافعل من دون استشعار خوف ولا إعتقاب ندم، لأنّ الذي يفعل الذنب بدون أحدهما مجترىء متهاون ، وما وقع منهم مع أحدهما صغيرة ، و قيل : يعرف الفرق بأن تعرف مفسدة الذنب، فان نقصت عن مفسدة أقلّ الكبائر المنصوص عليها فهي صغيرة ، و إن ساوتها أو كانت أعظم فهى كبيرة ، فالشرك كبيرة بالنّص، وتلطّخ الكعبة بالقذر و إلقاء المصحف فيه مساوله ، والزنا و القتل كبيرتان بالنّص، وحبس إمرأة ليزنى بها أو ليقبّلها لم ينصّ عليه لكنّه أعظم مفسدة من أكل مال اليتيم المنصوص عليه ، و الفرار من الزحف كبيرة ، و الدلالة على عورة المسلمين مع العلم بأنّهم يسبون أموالهم و ذراريهم لم ينصّ عليه و لكنّه أعظم من الفرار من الزحف، و كذلك لو كذب على مسلم كذبة يعلم أنّه يقتل بها ، و لا يخفى ما في تلك الوجوه من الوهن و الضعف ، و ما في هذا الخبر الظاهر أنّ الكبائر مبتدء و الّتي خبر ، و

٢ - عنه ، عن ابن محبوب قال : كتب معي بعض أصحابنا إلى أبي الحسن عليه السلام يسأله عن الكبائر كم هي و ما هي ؟ فكتب : الكبائر : من اجتنب ما وعد الله عليه

يحتمل أن يكون الكبائر خبر مبتدء محذوف و الّتي صفته ، أى الكبائر المذكورة في الآية هي هذه فالصفة إمّا موضحة أو إحترازيّة ، وعلى الأخير لاينافي كون جميع الذنوب كبائر لكنّه بعيد .

الحديث الثاني : صحيح .

« كتب معى » أى كنت حامل الكتاب « كم هى ؟» سؤال عن عددها « و ماهى ؟ » سؤال عن حقيقتها ، و كأنّ الأنسب تقديم الثاني على الاول ولذا عكس عليه السلام الترتيب في الجواب « فكتب : الكبائر » اى سئلت عن الكبائر أو هو خبر مبتدء محذوف ، بتقدير مضافين ، أى هذا بيان حقيقة الكبائر ، و الحاصل أنّه كتب لفظ الكبائر في صدر الكتاب ليعلم أنّ ما بعدها متعلّق ببيانها كما هو المتعارف في ذكر العنوانات ، ثمّ بيّن عليه السلام حقيقة الكبائر فقال «من اجتنب» فهو مبتدء و كفّر على بناء المعلوم أو المجهول خبره ، و يظهر منه بتوسّط الآية المتقدّمة حقيقة الكبائر فانّه عليه السلام ذكر مضمون الآية ، و ذكر مكان الكبائر المذكورة في الآية ما وعدالله عليه النار ، و الوعد هنا بمعنى الوعيد ، ثمّ بيّن عليه السلام عدد الكبائر بقوله : و السبع الموجبات ، بالكسر ، و يحتمل الفتح أى السبّع الغير المكفّرة الموجبات للنار بمقتضى وعيده ، فهو مبتدء و قتل النفس خبره ، و هذا أظهر الوجوه في تأويل الخبر و أوّلها .

وثانيها : أن يكون الكبائر مبتدء وجملة من اجتنب خبراً ، فيكون من باب إقامة المظهر موضع المضمر ، لأنّ حاصله : الكبائر من اجتنبها كفّر عنه سايرسيّئاته ، وإنّما عبّر كذلك لبيان معنى الكبيرة كمامرّ .

وثالثها : أن يكون الكبائر مبتدء ومن اجتنب خبره بتقدير مضاف ، أى ذنوب من اجتنب ، فقوله : كفّر عنه سيّئاته جملة معترضة والسبع الموجبات معطوف على

النّار كفّر عنه سيّئاته إذا كان مؤمناً والسبع الموجبات : قتل النفس الحرام ، وعقوق

الخبر عطفاً تفسيريّاً ولا يخفى بعده .

و أقول : على هذا الوجه يمكن التقدير في المبتدء أى مجتنب الكبائر، و على الوجهين تكون من موصولة لا شرطيّة .

ورابعها : ما أفاده الوالد قدّس الله روحه و هو أنّه عليه السلام أراد بيان معنيين للكبائر جمعاً بين الأخبار النبويّة المختلفة الواردة في ذلك ، و حاصله أنّه قد تطلق الكبيرة على ما يصير إجتنابها سبباً لتكفير غيرها و قد تطلق على الذنوب المغلّظة الّتى تخرج فاعلها من الايمان ويستوجب بها دخول النار ، فالحاصل أنّه قال عليه السلام سألت عن الكبائر فأمّا في هذه الآية فالمراد بها ما أوعدالله عليه النار ، و هي أكثر من السبع كما يظهر من خبر عمرو بن عبيد ، و أمّا الكبائر الموجبة للنار فسبع ، و هذا وجه وجيه .

وخامسها : ما قيل أنّ السبع الموجبات عطف على ما وعدالله ، أى من اجتنب السبع الموجبات كفّر عنه سيّئاته ، من باب عطف الخاصّ على العامّ ، لأنّ الكبائر أكثر منها أو من عطف المفصّل على المجمل .

« قتل النفس الحرام » يمكن شموله لقتل النفس أيضاً ، و قتل المعاهد « و عقوق الوالدين » أصل العقّ الشقّ ، يقال : عقّ الولد أباه إذا قطع عنه و عصاه و آذاه ، و ترك الاحسان إليه ، و أمّا الايذاء القليل و ترك بعض الحقوق فلا يسمّى عقوقاً ، و إن كان حراماً ، كما روى الشيخ في الصحيح عن عمر بن يزيد قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن إمام لا بأس به في جميع أمره عارف ، غير أنّه يسمع أبويه الكلام الغليظ الّذي يغيظهما، أقرأ خلفه؟ قال: لا تقرأ خلفه مالم يكن عاقّاً قاطعاً ، وقدمرّ بعض الكلام فيه و سيأتى إنشاء الله .

الوالدين ، و أكل الرّبا ، و التعرّب بعد الهجرة ، و قذف المحصنات ، وأكل مال

«وأكل الربا» الربا لغةً الزيادة ، وشرعاً بيع أحد المتماثلين المقدّرين بالكيل أو الوزن في عهد صاحب الشرع عليه السلام أو في العادة ، بالآخر مع زيادة في أحدهما حقيقة أو حكماً ، أو اقتراض أحدهما مع الزيادة و إن لم يكونا مقدّرين بهما إذا لم يكن باذل الزيادة حربيّاً ، و لم يكن المتعاقدان والداً مع ولده و لازوجاً مع زوجته ، و تحريمه ثابت بالنّص والاجماع ، وهو من أعظم الكبائر الموبقات ، حتّى أنّ الدّرهم منه أعظم من سبعين زنية كلّها بذات محرم ، رواه هشام بن سالم عن الصادق عليه السلام والتخصيص بالأكل لأنّه أعظم ما يكتسب له حقيقة أو عادة ، على أنّه شاع في عرف العرب والعجم إطلاق الأكل على جميع وجوه التصرّفات .

«و التعرّب بعد الهجرة» قال في النهاية فيه : ثلاث من الكبائر منها التعرّب بعد الهجرة ، هو أن يعود إلى البادية ويقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجراً ، و كأنّ من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدّونه كالمرتدّ ، انتهى .

و اعلم أنّه اختلف العلماء في أنّ الهجرة هل تكون بعد فتح مكّة أو نسخ وجوبه بعد ذلك كما روى أنّه لا هجرة بعد الفتح ، و على القول بكونها بعد الفتح ففي أعصار الأئمّة الذين جاهدوا كان يجب الهجرة إليهم لنصرتهم ، و في أعصار سايرالأئمّة عليهم السلام كان يجب الهجرة إليهم لعرض الولاية والنصرة عليهم ، و تعلّم الأحكام منهم ، و أمّا في أعصار الغيبة فالهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الاسلام ، و من بلاد لا يمكن فيها تعلّم الأحكام إلى بلاد يتيسّر فيها ذلك ، فالتعرّب ترك الهجرة بعد الاتيان بها ، ولا ينافي ذلك قوله تعالى : «ولو لا نفر من كلّ فرقة منهم طائفة ليتفقّهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلّهم يحذرون» [1] لأنّه ذكر في الآية

---

(١) سورة التوبة : ١٢٢ .

. . . . . .

وجهان : أحدهما : أن يكون المراد عدم إتّفاقهم على النفور إلى الجهاد ، بل يجب أن يبقى جماعة عند النبى صلى الله عليه وآله وسلم للتفقّه و هو الجهاد الاكبر ، فاذا رجع النّافرون من الجهاد أنذرهم المتخلّفون ، و ثانيهما : هو المعنى الظاهر و هو أن ينفر من كلّ فرقة طائفة فيأتوا النبى أو الامام عليهما السلام للتفقّه ثمّ يرجعوا بعد التفقّه إلى قومهم لانذارهم وتعليمهم ، فعلى أوّل الوجهين عدم التنافي ظاهر ، و على الثاني فيمكن أن يقال : التعرّب إنّما يكون مذموماً إذا كان بغير إذن النبيّ أو الامام ، فاذا كان باذن أحدهما للانذار فلا تعرّب ، أو يقال التعرّب إنّما نهى عنه لاستلزامه ترك الدين و البعد عن العلم و الآداب ، كما قال تعالى : « الأعراب أشدّ كفراً و نفاقاً و أجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله » (١) فاذا كان بعد الكمال في الفقه و العلم لا يكون تعرّباً ، ولذا ورد أنّ التعرّب هو ترك التعلّم أوترك الدين فانّ النهى عن التعرّب إنّما هو لأحدهما و قد مرّ في كتاب العقل عن أبي عبدالله عليه السلام : تفقّهوا في الدين فانّه من لم يتفقّه منكم في الدين فهو أعرابيّ ، إنّ الله تعالى يقول في كتابه «ليتفقّهوا في الدين و لينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلّهم يحذرون» .

وقد روى في معانى الاخبار عن حذيفة بن منصور قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : المتعرّب بعد الهجرة التّارك لهذا الامر بعد معرفته .

وقال بعض أصحابنا : التعرّب بعد الهجرة في زماننا هذا أن يشتغل الانسان بتحصيل العلم ثمّ يتركه و يصير منه غريباً .

و قال العلامة قدّس سرّه في المنتهى : لمّا نزل قوله تعالى : « ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها» (٢) أوجب النبي صلى الله عليه وآله وسلم المهاجرة على من يضعف عن إظهار شعائر الاسلام ، و اعلم أنّ الناس في الهجرة على أقسام ثلاثة : أحدها : من يجب عليه

(١) سورة التوبة : ٩٧ .

(٢) سورة النساء : ٩٧ .

. . . . . .

و هو من أسلم في بلاد الشرك ، و كان مستضعفاً فيهم لايمكنه إظهار دينه ولا عذرله من مرض و غيره ، لقوله تعالى : « إنّ الّذين توفّاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنّا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك مأواهم جهنّم و سائت مصيراً »[١].

الثانى: من لايجب عليه لكن يستحبّ له المهاجرة و هو من أسلم من المشركين و له عشيرة تحميه عن المشركين ، يمكنه إظهار دينه و يكون آمناً على نفسه مع مقامه بين أظهرهم كالعباس ، ولهذا بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم الحديبيّة إلى أهل مكّة عثمان لأنّ عشيرته كانت أقوى بمكّة ، وإنّما لم يجب عليه المهاجرة لتمكّنه من إظهار دينه و عدم مبالاته بهم ، و إنّما استحبّت له لأنّ فيه تكثيراً لعددهم ، و إختلاطاً بهم .

الثالث: من لاتجب عليه ولاتستحبّ له ، وهو من كان له عذر يمنعه من المهاجرة من مرض أو ضعف أو عدم نفقة أو غير ذلك ، فلا جناح عليه لقوله تعالى : « إلاّ المستضعفين من الرّجال و النساء و الولدان »[٢] و لأنّهم غير متمكّنين و كانوا بمنزلة المكرهين ، فلا إثم عليهم ، و لو تجدّدت له القدرة وجبت عليه المهاجرة .

إذا ثبت هذا فانّ الهجرة باقية مادام الشرك باقياً لوجود المقتضي و هو الكفر الّذى يعجز معه من إظهار شعائر الاسلام ، و لما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ، ولا تنقطع التوبة حتّى تطلع الشمس من مشرقها ، و أمّا ما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : لا هجرة بعد الفتح ، فله تأويلان: أحدهما : أنّه أراد لا هجرة بعد الفتح فضلها كفضل الهجرة قبل الفتح ، لأنّ الهجرة قبل الفتح

---

(١) و (٢) سورة النساء : ٩٧-٩٨ .

. . . . . .

كانت أفضل منها بعد الفتح ، وكذا الانفاق لقوله تعالى : « لايستوى منكم من أنفق من قبل الفتح و قاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد و قاتلوا »[1] الثاني : أنه أراد لاهجرة من مكة لأنها صارت دار الاسلام أبداً ، انتهى .

و أقول : يخطر بالبال أنه يحتمل أن يكون المراد بالتعرب بعد الهجرة إختيار الاعرابية وترك الهجرة بعد وجوب الهجرة ونزول حكمها كالربا بعدالبينة، و على التقادير ترك الهجرة ابتداء أو بعد إرتكابها مما أوعد الله عليه النار ، حيث قال : «فاولئك مأواهم جهنم » الآية .

«و قذف المحصنة» أى رميها بالزنا ، و كأن رمي المحصن به أو باللواط مثله، و التخصيص لكونه أشنع ، ويحتمل الاختصاص لورود اللعن ووعيد العذاب ،والحكم بالفسق فيه ، و المحصنة العفيفة غير المشهورة بالزنا و ظاهر الخبر شموله لما إذا كان القاذف رجلا أو إمرأة ، و إن كان ظاهر الآيات التخصيص بالرجال ، لكن أجمعوا على أن حكم النساء أيضاً في الحد كذلك .

قال الطبرسى (ره) في قوله تعالى: « والذين يرمون المحصنات »[2] أى يقذفون العفائف من النساء بالفجور والزنا «ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة وأولئك هم الفاسقون » ثم قال : والآية وردت في النساء و حكم الرجال حكمهن في ذلك بالاجماع . و قال المحقق الاردبيلى قدس الله روحه : و الظاهر أن المذكر في الذين غلب كالتأنيث في المحصنات ، فلو قذفت امرأة و قذف رجل محصن به يكون الحكم كذلك بالاجماع المنقول في «ن» وغيره .

و أقول : كذا الكلام في قوله سبحانه : « الذين يرمون المحصنات الغافلات

---

(١) سورة الحديد : ١٠ .

(٢) سورة النور : ٤ .

اليتيم ، و الفرار من الزّحف .

٣٠ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن عبدالله بن مسكان ،

المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم »[١] .

« و أكل مال اليتيم » الأكل يعمّ وجوه التصرّفات كمامرّ ، و اليتيم في الناس من فقد أباه ، و في البهائم من فقد أمّه بشرط الصغر فيهما ، و قال الزمخشري : لا يشترط لوجود الانفراد في الكبير أيضاً إلاّ أنه غلب إستعماله في الصغير ، و قال : حديث لايتم بعد البلوغ ، تعليم شريعة لا تعليم لغة ، و المراد هنا الصغير و هو مقيّد بأكله ظلماً كما قيّد به في الآية فلا ينافي ماجوّزه أكثر الاصحاب للولي الأكل بالمعروف لقوله تعالى : « فليأكل بالمعروف »[٢] و كذا إذا خلط ماله بمال نفسه مع رعاية الغبطة كما هو ظاهر الآية و الأخبار ، و سيأتي تفاصيل تلك الامور في محالّها إنشاء الله .

« و الفرار من الزحف » الزحف المشي يقال : زحف إليه زحفاً و زحوفاً من باب منع أي مشى ، و يطلق على الجيش الكبير تسمية بالمصدر ، و الفرار من العدوّ بعد الالتقاء بشرط أن لايزيدوا على الضعف كبيرة ، إلاّ في التحرف لقتال أو التحيّز إلى فئة ، و المراد بالتحرّف لقتال الاستعداد له بأن يصلح آلات الحرب أو يطلب الطعام و الماء لجوعه أو عطشه ، أو يجتنب عن مواجهة الشمس و الريح ، أو يطلب مكاناً أحسن أو نحو ذلك ، و قيل : هو الكرّ بعد الفرّ يخيّل عدوّه أنّه ينهزم ، ثمّ ينعطف عليه و هو نوع من مكائد الحرب ، و المراد بالتحيّز إلى فئة الرجوع إليهم للاستعانة بهم مع صلاحيّتهم لها ، و عدم البعد المفرط بحيث يعدّ الرجوع إليهم فراراً ، و هذه السبعة كلّها ممّا أوعدالله عليه النار صريحاً أو ورد فيه ذمّ بليغ يستلزم العقاب كما سيأتي بيانها إنشاء الله تعالى .

الحديث الثالث : صحيح .

---

(١) سورة النور : ٢٣ .　　(٢) سورة النساء : ٦ .

عن محمّد بن مسلم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : الكبائر سبع : قتل المؤمن متعمّداً ، وقذف المحصنة ، والفرار من الزّحف ، والتعرّب بعد الهجرة ، وأكل

« قتل المؤمن متعمّداً » الظاهر أنّ التعمّد في مقابلة الخطأ ، وقد وقع في بعض الروايات أنّ المتعمّد هو أن يقتله لايمانه ليكون الخلود بمعناه . « و أكل الرّبا بعد البيّنة » أى بعد الموعظة البيّنة أو الآية البيّنة . و المراد بعد العلم فيكون قبله من الصغائر ، والمعنى أنّ الرّبا الذى يأكلها ويتصرّف فيها بعد العلم ، فهو من الكبائر و أمّا ما أخذه قبل العلم فهو له ، و لا يجب عليه ردّه و لا يحرم عليه لقوله تعالى : « فمن جاءه موعظة من ربّه فانتهى فله ما سلف »[1] لكن اختلف الأصحاب في أنّ هذا الحكم هل كان مختصّاً بصدر الاسلام قبل نزول آية تحريم الربا أو جار بعده في كلّ من لم يعلم حرمة الربا مطلقا أو حرمة بعض شقوقه .

قال الطبرسى (ره) : « فمن جائه موعظة من ربّه » معناه فمن جائه زجر أو نهى و تذكير من ربّه فانزجر و تذكّر و اعتبر « فله ما سلف » معناه : فله ما أخذو أكل من الربا قبل النهى لايلزمه ردّه ، قال الباقر عليه السلام : من أدرك الاسلام وتاب ممّا كان عليه في الجاهليّة وضع الله عنه ما سلف ، و قال السدّي : معناه له ما أكل و ليس عليه ردّ ما سلف ، فأمّا مالم يقبض بعد فلا يجوز له أخذه وله رأس المال.

« و أمره إلى الله » معناه : و أمره بعد مجيىء الموعظة والتحريم و الانتهاء إلى الله إن شاء عصمه عن أكله و ثبته في إنتهائه ، و إن شاء خذله ، و قيل : معناه : و أمره إلى الله فى حكم الآخرة إن لم يتب وهو غير مستحلّ له إن شاء عذّبه بعدله وإن شاء عفى عنه بفضله وقيل : معناه و أمره إلى الله فلا يؤاخذه بما سلف من الربا « ومن عاد » إلى أكل الرّبا بعد التحريم و قال ما كان يقوله قبل مجيىء الموعظة من أنّ البيع مثل الرّبا « فاولئك أصحاب النار هم فيها خالدون » لأنّ ذلك القول لايصدر إلاّ من كافر مستحلّ للربا ، انتهى.

---

(١) سورة البقرة : ٢٧٥ .

مال اليتيم ظلماً ، وأكل الرّبا بعدالبيّنة ، وكلّ ما أوجب الله عليه النّار .

٤ ـ يونس، عن عبدالله بن سنان قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : إنّ من الكبائر عقوق الوالدين ، و اليأس من رَوح الله ، و الأمن لمكر الله . وقد روي [أنّ] أكبر الكبائر الشرك بالله .

٥ ـ يونس، عن حمّاد، عن نعمان الرّازي قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول:

و قال العلاّمة روّح الله روحه في التذكرة : يجب على آخذ الربا المحرّم ردّه على مالكه إن عرفه وإن لم يعرفه تصدّق به عنه ، ثمّ قال : هذا إذا فعل الرّبا متعمّداً و أما إذا فعله جاهلاً بتحريمه فالأقوى أنّه كذلك ، و قيل : لايجب عليه ردّه لقوله تعالى : «فمن جائه موعظة» الآية ، وهو يتناول المال الذي أخذه على وجه الربا ، و سئل الصادق عليه السلام عن الرجل يأكل الرّبا و هو يرى أنّه له حلال قال : لا يضرّه حتى يصيبه متعمّداً فهى بمنزلة الرّبا الّتي قال الله تعالى .

«و كلّ ما أوجب الله عليه النار» أى بسببه أو على فاعله ، ولمّا كان ما سوى هذه الستّ من الكبائر ليست فى مرتبتها لم يعدّ معها مفصّلا كأنّها بمجموعها كواحد منها .

الحديث الرابع : صحيح .

«من روح الله» أى من رحمته الواسعة المريحة من الشدائد «و الأمن لمكر الله» أى عذابه أو إستدراجه و إمهاله عند المعاصى ، قال الراغب : المكر صرف الغير عمّا يقصده بحيلة ، و ذلك ضربان مكر محمود و هو أن يتحرّى بذلك فعل جميل ، و على ذلك قال الله عزّ و جل: «و الله خير الماكرين»[1] و مذموم و هو أن يتحرّى به فعل قبيح قال تعالى : « و لا يحيق المكر السّيىء إلاّ بأهله »[2] . و كأنّ المراد بالشرك جميع أنواع الكفر كما قال تعالى : « إنّ الله لايغفر أن يشرك به»[3].

---

(١) سورة آل عمران : ٥٤ . (٢) سورة فاطر : ٤٣ .

(٣) سورة النساء : ١١٦ .

من زنى خرج من الإيمان ، و من شرب الخمر خرج من الإيمان ، و من أفطر يوماً من شهر رمضان متعمّداً خرج من الإيمان .

٦ ـ عنه ، عن محمّد بن عبده قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : لا يزني الزّاني

الحديث الخامس : مجهول .

و الروايات الدالّة على أنّ الكبائر مخرجة من الايمان لاسيّما حين إرتكابها كثيرة ، و القول فيها متفرّع على الاختلاف في حقيقة الايماز و أنّ الاعمال داخلة في الايمان أم لا ، و قد تكلّمنا فيه في شرح أبواب الايمان ، و للقوم في تأويلها مسالك شتّى فمنهم من حملها على ظاهرها ، و منهم من حملها علي نفى الكمال وزواله من باب نفي الشيء بنفى صفته وغايته ، نحو لا علم إلاّ ما نفع ، و منهم من حملها على أنّه ليس آمناً من عقوبة الله ، و أورد عليهما بأنّه لا وجه لتخصيص هذه المعاصى بل الجميع كذلك ، و لا للتخصيص بوقت الفعل كما في بعض الروايات .

و قد يجاب عن الأوّل بأنّ الحكم غير مختصّ بهذه المعاصى ، بل نبّه بالزّنا على جميع ما حرّمه الله من الشهوات ، و بالخمر على جميع ما يشغل عن الله ، و بالسّرقة على الرغبة في الدنيا و أخذ الشيء من غير وجهه ، ويؤيّده ما سيأتى من رواية محمّد بن حكيم ، و منهم من حملها على نفى إسم المدح أى لا يقال له مؤمن ، بل يقال له زان أو شارب أو سارق ، و قالت المعتزلة : الفاسق لايسمّى مؤمناً .

و منهم من حملها على زوال النور الناشى من الايمان ، وهو منقول عن ابن عبّاس وأيّده بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من زنى نزع الله نور الايمان من قلبه فان شاء ردّه إليه.

ومنهم من حملها على زوال استحضار الايمان أى لايزنى الزانى و هو مستحضر للايمان ، ويقرب منه قول الفخر الرازى : لايزني الزاني و هو عاقل ، لأنّ المعصية مع استحضار العقوبة مرجوحة و الحكم بالمرجوح خلاف المعقول ، و منهم من حملها على نفى الحياء اى لا يزني الزانى وهو مستحي من الله ، و الحياء خصلة من الايمان .

وهومؤمن ؟ قال: لا، إذا كان على بطنها سُلب الإيمان منه فاذا قام رُدّ إليه فاذا عاد سُلب قلت : فإنّه يريد أن يعود ؟ فقال : ما أكثر من يريد أن يعود فلايعود إليه أبداً .

٧ ـ يونس، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ: «الّذين يجتنبون كبائر الإثم و الفواحش إلاّ اللّمم »[1] قال : الفواحش: الزّنى و السّرقة ،

الحديث السادس : مجهول .

« لا يزنى الزاني» سيأتي في الثالث عشر «يزنى» والسائل واحد ، وهوأظهر ، و إن كان مفادهما واحداً إذ كلمة «لا» هنا في كلامه ليس لنفى النفي ، بل لتصديق النفي «سلب الايمان» الايمان إمّامرفوع بنيابة الفاعل أومنصوب بكونه ثانى مفعولى سلب ، و المفعول الاول النائب للفاعل الضمير الراجع إلى الزانى « فقال ما أكثر من يريد » الحاصل أنّه ليس لارادة العود حكم العود كما أنّ إرادة أصل المعصية ليست كنفس المعصية فانّهاصغيرة مكفّرة كما سيأتى ، ولولم تكن مكفّرة بعدالفعل باعتبار ترك التوبة و الاصرار على الذنب فلا ريب أنّ أصل الفعل أشدّ .

الحديث السابع : موثق .

قال الله تعالى في سورة النجم : «ليجزى الذين أساؤا بما عملوا و يجزى الذين أحسنوا بالحسنى » قال الطبرسى (ره) : ثمّ وصف الذين أحسنوا فقال : « الذين يجتنبون كبائر الاثم» اى عظائم الذنوب «والفواحش» جمع فاحشة وهى أقبح الذنوب و أفحشها ، و قد قيل : إنّ الكبيرة كلّ ذنب ختم بالنار ، و الفاحشة كلّ ذنب فيه الحدّ « إلاّ اللّمم » اختلف في معناه فقيل : هو صغار الذنوب كالنظر و القُبلة و ما كان دون الزنا عن ابن عبّاس ، و قيل : هي ما ألمّ به في الجاهليّة من الاثم فانّه معفوّ عنه في الاسلام، فعلى هذا يكون الاستثناء منقطعاً ، وقيل : هو أن يلمّ بالذنب

---

(١) سورة النجم : ٣٢ .

. . . . . .

مرّة ثمّ يتوب منه ولا يعود عن الحسن و السدّي و هو اختيار الزجاج لأنه قال : اللّمم هو أن يكون الانسان قد ألمّ بالمعصية ، و لم يقم على ذلك ، و يدلّ على ذلك قوله : « إنّ ربّك و اسع المغفرة» قال ابن عبّاس : لمن فعل ذلك و تاب ، و معناه انّ رحمته واسعة تسع جميع الذنوب ولا تضيق عنها .

و قال البيضاوى : « الذين يجتنبون كبائر الاثم» ما يكبر عقابه من الذنوب، و هوما رتّب الوعيد عليه بخصوصه ، وقيل : ما أوجب الحدّ «والفواحش» و مافحش من الكبائر خصوصاً « إلاّ اللّمم» أى ما قلّ وصغر فانّه مغفور من مجتنبي الكبائر و الاستثناء منقطع ، و محلّ الذين النصب على الصفة أو المدح ، أو الرفع على أنّه خبر محذوف «إنّ ربّك واسع المغفرة » حيث يغفر الصغائر باجتناب الكبائر، أوله أن يغفر ما شاء من الذنوب صغيرها و كبيرها ، ولعلّه عقّب به وعيد المسيئين ، ووعد المحسنين ، لئلا ييئس صاحب الكبيرة من رحمته و لا يتوهّم وجوب العقاب على الله تعالى .

و قال الراغب : اللّمم مقاربة المعصية وعبّر به عن الصغيرة و يقال : فلان يفعل كذا لمماً أى حيناً بعد حين ، و ذلك قوله : «الذين يجتنبون كبائر الاثم و الفواحش إلاّ اللمم» و هو من قولك ألممت بكذا إذا نزلت به و قاربته من غير مواقعة ، و في القاموس : ألمّ باشر اللّمم ، وهو محرّكة صغار الذنوب .

قوله عليه السلام : الفواحش الزنا و السرقة ، الزنا بالكسر والقصر، و السرقة مثل كلمة و الفعل من باب ضرب ، و كأنّ ذكرهما على المثال ، و المراد كلّ ما رتّب الله عليه حدّاً و ذكرها بعد الكبائر تخصيص بعد التعميم .

«واللمم الرجل» أى فعل الرجل أوحاله كقوله تعالى : «ولكن البرّ من اتقى»[1]

(١) سورة البقرة : ١٨٩ .

و اللّمم : الرجل يلمّ بالذّنب فيستغفر الله منه . قلت : بين الضّلال و الكفر منزلة ؟ فقال : ما أكثر عرى الايمان .

«يلمّ» على بناء الافعال ، والمراد بالذنب الصغائر و ذكر الاستغفار لعدم تحقّق الاصرار فتلحق بالكبائر لأنّه لاصغيرة مع الاصرار فالاستثناء منقطع ، و ربّما يحمل الاستغفار على التلفّظ به من غير تحقّق شرائط التوبة ، ليتحقّق الفرق بينها و بين الكبائر ، أوالكبائر[1] فانّها مع الاستغفار مغفورة كما ورد: ولا كبيرة مع الاستغفار ، وحينئذ لا ينافي القول بأنّ الذنوب كلّها كبيرة ، و قيل : اللّمم بالتحريك مقاربة الذنب ، و قيل : هو الصغائر ، و قيل : هو أن يفعل الصغيرة ثمّ لا يعاوده كالقبلة و التفخيذ وغيرهما ممّا تكفره الصلاة وقيل : هو أن يلمّ بالشيء ولا يفعله .

قوله : بين الضلال و الكفر منزلة ، هذا السؤال و جوابه يحتملان وجوهاً :

« الأوّل » أن يكون المعنى هل بين حصول أوّل مراتب الضّلال و حصول الكفر منزلة و واسطة ؟ فأجاب عليه السلام بأنّ المنازل كثيرة فانّ فعل الفرائض بل مطلق العبادات وترك المعاصي من عرى الايمان ، فاذا انتفي واحد منها دخل في الضلال ، فالمراد بالضّلال الخروج عن الكفر و عدم الدخول في الايمان الكامل .

الثاني : أن يكون المراد بالضلال التكلّم بالكلمتين و ترك الولاية و القول بالإمامة إمّامطلقاً أومع عدم التعصّب في الباطل ، وعدم التمكّن من الحجّة والبرهان كما هو مصطلح الأخبار، وسيأتي بعضها ، فحاصل السؤال أنّه هل يكون بعد الايمان منزلة سوى الكفر و الضلال ؟ فأجاب عليه السلام بأنّ عرى الايمان و شرائطه الّتي يجب التمسّك بها كثيرة فمن تمسّك بجميعها فهو مؤمن ، ومن لم يتمسّك بجميعها فإمّا أن يكون ترك جميعها بأن لم يقرّ بالشهادتين أيضاً فهو كافر ، و إمّا أن يكون أقرّ

---

(١) عطف على قوله : « الصغائر » فى قوله : والمراد بالذنب الصغائر .

٨ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبدالرحمن بن الحجّاج عن عبيد بن زرارة قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن الكبائر ، فقال : هنّ في كتاب

بالشهادتين و ترك عمدة ما بقى و هى الولاية فهو ضالّ ، و إن تمسّك بالولاية أيضاً و ترك بعض الفرائض أو أتى ببعض الكبائر فهو فاسق ، فهذه منزلة بين الكفر و الضلال ، أى ليس بكفر ولاضلال .

الثالث : ما ذكره بعض المحقّقين و هو أنّه أراد السائل هل يوجد ضالّ ليس بكافر أو كلّ من كان ضالاً فهو كافر ؟ فأشار عليه السلام في جوابه باختيار الشقّ الأوّل، و بيّن ذلك بأنّ عرى الايمان كثيرة ، منها ما هو بحيث من يتركها يصير كافراً ، و منها ما هو بحيث من يتركها لايصير كافراً بل يصير ضالاً فقد تحقّق المنزلة بينهما بتحقّق بعض عرى الايمان دون بعض .

الرابع: ما قيل أنّ المراد إثبات المنزلة بينهما بأنّ الضالّ من دخل في الاسلام و لم يدخل في الايمان ، و الكافر من لم يدخل في الاسلام ، فبينهما منزلة عريضة هي من الايمان ، و له مراتب كما أشار إليه بقوله : ما أكثر عرى الايمان ، وهي أركان الايمان و آثاره الّتي بها يكمل الايمان و يستقرّ على سبيل تشبيهما بعروة الكوز في إحتياج حملها إلى التمسّك بها ، فالايمان بجميع مراتبه منزلة بينهما .

الخامس : ما قيل أيضاً أنّ المراد بالكفر أعمّ من الخروج من الايمان و ترك رعاية شيء من آثاره ، و إطلاقه على هذا المعنى الأعمّ شايع ، و حينئذٍ الايمان الحقيقيّ و هو المقرون بجميع آثاره منزلة بينهما .

و أقول : كأنّ الوجهين اللذين خطرا بالبال ذكرناهما أوّلاً أظهر الوجوه، و إن كان أكثرها متقاربة .

الحديث الثامن : حسن كالصحيح .

الكفر بالله شامل لانكار جميع العقائد الايمانيّة و المخالفون أيضاً داخلون

علي عليه السلام سبع : الكفر بالله ، و قتل النفس ، و عقوق الوالدين ، وأكل الربا بعد البيّنة ، و أكل مال اليتيم ظلماً ، و الفرار من الزحف ، و التعرّب بعد الهجرة ، قال : فقلت : فهذا أكبر المعاصي ؟ قال : نعم قلت : فأكل درهم من مال اليتيم ظلماً أكبر أم ترك الصلاة ؟ قال : ترك الصلاة ، قلت : فما عددت ترك الصلاة في الكبائر ؟ فقال : أيّ شيء أوّل ما قلت لك؟ قال قلت : الكفر ، قال : فإنّ تارك الصلاة كافرٌ .

فيه ، و آخر الخبر يدلّ على أنّ ترك الفرائض كلّها أو بعضها متعمّداً كفر ، وهذا أحد معانى الكفر الذى ورد في الآيات والأخبار ، كما ورد من ترك الصلاة متعمّداً فقد كفر ، و كذا ورد في تارك الزكاة أنّه كافر ، و كذا ترك الحجّ كما قال تعالى: « و من كفر فانّ الله غنىّ عن العالمين » [1] فهذا هو السّر في عدم عدّ ترك الفرائض بخصوصها في الكبائر ، و لعلّ النكتة فيه أنّ في ارتكاب المحرّمات غالباً شهوة غالبة تغلب على الانسان حتّى يرتكب المعصية كالزنا و اللواط و أمثالهما ، أو غضب يغلب عليه يدعوه إلى إرتكاب بعض المحرّمات كالقتل و القذف و الشتم و الضرب و الظلم و أمثالها ، بخلاف ترك الفرائض فانّه ليس فيه إلاّ الاستخفاف و التهاون في الدين، و لمّا كان هذا في الصلاة أظهر و أبين فلذا خصّ من بينها ، إذ في ترك الزكاة والحجّ قد يدعو الحرص على المال إلى ذلك ، و ترك الصوم قد يدعو الشره و الحرص على الاكل والشرب إلى ذلك، بخلاف ترك الصلاة فانّه ليس فيه شيء من ذلك ،فالتهاون فيه أشدّ و أظهر .

و يدلّ على ذلك ما رواه الصدوق رضى الله عنه في كتاب علل الشرايع عن أبيه عن الحميري عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام و سئل ما بال الزاني لا تسمّيه كافراً و تارك الصلاة قد تسمّيه كافراً ؟ و ما الحجّة في ذلك ؟ قال : لأنّ الزاني و ما أشبهه إنّما يعمل ذلك لمكان الشهوة لأنّها

---

(١) سورة آل عمران : ٩٧ .

يعني من غير علّة .

٩ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن محمّد بن حبيب ، عن عبدالله بن عبدالرحمن الأصمّ ، عن عبدالله بن مسكان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أميرالمؤمنين صلوات الله عليه : مامن عبد إلاّ و عليه أربعون جُنّة حتّى يعمل

تغلبه ، وتارك الصلاة لايتركها إلاّ استخفافاً بها ، و ذلك لأنّك لاتجد الزاني يأتي المرأة إلاّ و هو مستلذّ لإتيانه إيّاها ، قاصداً إليها ، و كلّ من ترك الصلاة قاصداً إليها فليس يكون قصده لتركها إلى اللّذة فاذا امتنعت اللّذة وقع الاستخفاف ، وإذا وقع الاستخفاف وقع الكفر .

قيل : ماالفرق بين من أتى إمرأة فزنى بها أو خمراً فشربها ، و بين من ترك الصلاة حتّى لا يكون الزانى و شارب الخمر مستخفّاً كما استخفّ تارك الصلاة و ما الحجّة في ذلك ؟ و ما العلّة الّتي تفرّق بينهما ؟ قال : الحجّة أنّ كلّما ادخلت أنت نفسك فيه و لم يدعك إليه داع ولم يغلبك عليه غالب شهوة مثل الزنا و شرب الخمر، وأنت دعوت نفسك إلى ترك الصلاة و ليس ثَمّ شهوة فهو الاستخفاف بعينه ، فهذا فرق بينهما ، فالمراد بالكفرهنا ما يشمل إنكار أصول الدين و ترك الفرائض الّتي يؤذن تركها بالاستخفاف بالدين ، و فيه إيماء إلى أنّ ما اطلق عليه لفظ الكفر في الاخبار داخل في الكبائر ، و قوله : يعنى، كلام المصنّف أو بعض الرّواة ، و كونه من كلامه عليه السلام على سبيل الالتفات كما زعم بعيد جدّاً .

الحديث التاسع : ضعيف و سنده الثاني موثق كالصحيح إذ الظاهر أنّه معلّق على السند السابق ، فالراوى عنه محمّد بن خالد ، و يحتمل على بعد أن يكون الراوى عنه ابن حبيب، فيكون مجهولاً ، وإن لم يكن معلّقاً على السابق فهو مرسل، و هو أيضاً بعيد .

«أربعون جنّة» الجنّة بالضمّ السترة ، والجمع جنن بضمّ الجيم وفتح النون ،

أربعين كبيرة فإذا عمل أربعين كبيرة انكشفت عنه الجنن فيوحي الله إليهم أن استروا عبدي بأجنحتكم فتستره الملائكة بأجنحتها ، قال : فما يدع شيئاً من القبيح إلاّ

يقال استجنّ بجنّة أي استتر بسترة ، ذكره الجوهري و غيره ، و كأنّ المراد بالجنن ألطافه سبحانه التي تصير سبباً لترك المعاصي و إمتناعه فبكلّ كبيرة سواء كانت من نوع واحد أو أنواع مختلفة يستحقّ منع لطف من ألطافه ، أو رحماته تعالى و عفوه و غفرانه ، فلا يفضحه الله بها ، فاذا استحقّ غضب الله سلبت عنه لكن يرحمه سبحانه ويأمر الملائكة بستره ، و لكن ليس سترهم كستر الله تعالى .

أو المراد بالجنن ترك الكبائر فانّ تركها موجب لغفران الصغائر عند الله ، وسترها عن الناس ، فاذا عمل بكبيرة لم يتحتّم على الله مغفرة صغائره و شرع الناس في تجسّس عيوبه ، وهكذا إلى أن يعمل جميع الكبائر و هي أربعون تقريباً ، فيفتضح عند الله و عند الناس بكبائره و صغائره .

أو أراد بالجنن الطاعات الّتي يوفّقه الله تعالى لفعلها بسبب ترك الكبائر ، فكلّما أتى بكبيرة سلب التوفيق لبعض الطاعات الّتي هي مكفّرة لذنوبه عند الله ، و ساترة لعيوبه عند الناس ، و يؤيّده ما ورد عن الصادق عليه السلام و ذلك أنّ الصلاة ستر و كفّارة لما بينها من الذنوب ، فهذه ثلاثة وجوه خطر بالبال على سبيل الامكان و الاحتمال .

و الرابع : ما قيل كأنّ الجنن كناية عن نتائج أخلاقه الحسنة ، و ثمرات أعماله الصالحة الّتي تخلق منها الملائكة و أجنحة الملائكة كناية عن معارفه الحقّة الّتي بها يرتقي في الدرجات ، و ذلك لأنّ العمل أسرع زوالاً من المعرفة ، و إنّما يأخذ في بغض أهل البيت لأنّهم الحائلون بينه و بين الذنوب الّتي صارت محبوبة له ، و معشوقة لنفسه الخبيثة بمواعظهم و وصاياهم عليهم السلام .

الخامس : ما قيل أنّ تلك الجنن أجنحة الملائكة و لا يخفى إباء ما بعده عنه إلاّ بتكلف تامّ .

قارفه حتّى يمتدح إلى النّاس بفعله القبيح ، فيقول الملائكه : يا ربّ هذا عبدك ما يدع شيئاً إلاّ ركبه و إنّا لنستحيي ممّا يصنع ، فيوحي الله عزّوجلّ إليهم أن ارفعوا أجنحتكم عنه فإذا فعل ذلك أخذ في بغضنا أهل البيت فعند ذلك ينهتك ستره في السماء و ستره في الأرض ، فيقول الملائكة : يا ربّ هذا عبدك قد بقي مهتوك الستر فيوحي الله عزّوجلّ إليهم : لو كانت لله فيه حاجة ما أمركم أن ترفعوا

السادس: أنّ المراد بالجنن الملائكة أنفسهم لأنّهم جنن له من دفع شرّ الشيطان و وساوسه ، فاذا عمل كبيرة فارق عنه ملك إلى أن يفارق الجميع ، فاذا فارقوه جميعاً أوحى الله إليهم أن استروه بأجنحتكم من بعيد ليكون محفوظاً في الجملة من شرّ الشياطين ، فضمير إليهم في قوله : فيوحى الله إليهم ، راجع إلى الجنن .

و أقول : على الوجوه الأخر ضمير إليهم راجع إلى الملائكة بقرينة ما بعده، وفي القاموس إقترف الذنب أتاه وفعله ، وقارفه قاربه و المرئة جامعها ، و قال : تمدّح تكلّف أن يمدح و افتخر و تشيّع بماليس عنده ، و قال : مدحه كمنعه أحسن الثناء عليه كمدّحه وامتدحه وتمدّحه فالامتداح استعمل هنا بمعنى التمدّح ، و في بعض النسخ يتمدّح و هو أظهر .

« هذا عبدك » قيل : عبدك عطف بيان لهذا « فاذا فعل » على بناء المجهول « ذلك » أى رفع الأجنحة أو على بناء المعلوم فذلك إشارة إلى ما هو سبب رفع الأجنحة.

« قد بقى مهتوك الستر » لا يقال : قول الملائكة هذا بناء على أنّهم يريدون ستره وهذا ينافي قولهم المذكور قبله لإشعاره بأنّهم يريدون هتك ستره ؟ لأنّا نقول: دلالة قولهم الأوّل على ذلك ممنوع ، لاحتمال أن يكون طلباً لاصلاحه وتوفيقه كما يؤمى إليه قوله تعالى: «لو كان لله فيه حاجة» أى كان مستحقّاً للّطف و التوفيق كما مرّ تحقيقه في الأبواب السابقة ، ولو سلّم فيحتمل أن يكون طلبهم هتك الستر أوّلا

أجنحتكم عنه .

و رواه ابن فضّال ، عن ابن مسكان .

١٠ - عليّ بن إبراهيم ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : الكبائر : القنوط من رحمة الله ، و اليأس من روح الله ، و الأمن من مكر الله ، و قتل النفس التي حرّم الله ، و عقوق الوالدين ، و أكل

نظراً إلى عظمة معصية الربّ عندهم ، و ثقل ذلك عليهم ، ثمّ بدالهم طلب الستر له نظراً إلى رأفتهم وشفقتهم ببني آدم ، ويمكن أن يراد بالملائكه ثانياً غير من رفعوا أجنحتهم كما يؤمى إليه قوله: فينهتك ستره في السماء ، فلا منافاة لاختلاف القائلين، و لا ينافيه قوله : ما آمركم ، إذ يمكن أن يكون المراد بالخطاب جنس الملائكة .

الحديث العاشر : ضعيف على المشهور .

و قدمرّ شرح أجزاء الخبر إلاّ ذكر اليأس من روح الله بعد القنوط من رحمة الله ، فانّه ممّا يوهم التكرار لعدم التغاير بينهما ، إذ لا فرق بين اليأس و القنوط، و لا بين الرّوح و الرحمة .

و يحتمل وجوهاً من التأويل : الأوّل : أن يكون الثانية مؤكدّة للاولى بقرينة وحدة الفقرة المقابلة لهما .

الثاني : أن يكون القنوط من الرحمات الدنيويّة كقوله تعالى : « هو الذى ينزّل الغيث بعد ما قنطوا »[1] و الايأس من الرحمات الاخرويّة كقوله تعالى : « يئسوا من الآخرة كما يئس الكفّار من أصحاب القبور »[2] و من تتبّع موارد إستعمالاتهما يظهر له ما ذكرنا .

الثالث : ما قيل أنّ الرّجاء ما يكون في القلب سواء ظهر منه أثر أم لا ، و الطمع إظهار الرجاء فهو مستلزم لشدّة الرجاء و القنوط إظهار اليأس و هومستلزم

---

(١) سورة الشورى : ٢٨ .

(٢) سورة الممتحنة : ١٣ .

مال اليتيم ظلماً ، وأكل الرّبا بعد البيّنة ، والتعرّب بعد الهجرة، و قذف المحصنة، و الفرار من الزّحف ، فقيل له : أرأيت المرتكب للكبيرة يموت عليها ، أتخرجه من الإيمان ، و إن عذّب بها فيكون عذابه كعذاب المشركين ، أو له انقطاع ؟ قال : يخرج من الإسلام إذا زعم أنّها حلال و لذلك يعذّب أشدّ العذاب و إن كان

لشدّة اليأس كما يظهر من الترقّي في قوله تعالى : «و إن مسّه الشرّ فيؤس قنوط»[1] بناءاً على كون المراد يؤس من روح الله قنوط من رحمة الله[2]، قال في الكشّاف : القنوط أن يظهر عليه أثر اليأس فيتضاءل و ينكسر ، و في النهاية قد تكرّر ذكر القنوط في الحديث و هو أشدّ اليأس من الشيء ، إنتهى .

و قال : الرحمة إعطاء المحبوب و الروح دفع الشرّ و المكروه .

« أتخرجه » أى الكبيرة كعذاب المشركين أى في الخلود و عدم الانقطاع « إذا زعم أنّها حلال » فيه إيماء إلى أنّ الكبيرة ما علم تحريمه من الدين ضرورة كالزنا و شرب الخمر و ترك الصلاة ، فانّ إنكار غير الضروري لا يصير سبباً للكفر على المشهور ، فهو مؤيّد لقول من قال : أنّ الكبيرة ما علم تحريمه بدليل قطعيّ ولا يبعد عن قول من قال بأنّه ما أوعد الله عليه النار إن فسّر بالوعيد في القرآن فانّ الظاهر أنّ جميع ذلك قد صار تحريمها ضرورياً « بأنّها كبيرة » أي خطيئة عظيمة لأنّها كبيرة بالمعنى المصطلح ، فانّ ذلك ممّا تحيّر فيه العلماء كما فسّره بقوله و هي عليه حرام ، و فسّر الحرام بأنّه يعذّب عليها أى يمكن أن يعذّب عليها إن لم يدركه العفو و الرحمة « و أنّها غير حلال» تأكيد وتوضيح ، و يمكن أن يكون الواو بمعنى أو في الجميع باعتبار إختلاف الناس في المعرفة فانّ العلماء يعلمون أنّها كبيرة ، و بعض الناس يعلمون أنّه حرام نهى الله عنه ، وبعضهم يذعنون بأنّه يعذّب عليه قطعاً كالوعيديّة ، و إحتمالاً كغيرهم ، لكنّ الفرق بين قوله و أنّها غير حلال

---

(١) سورة فصلت : ٤٩ .

(٢) كذا فى النسخ .

معترفاً بأنّها كبيرة و هي عليه حرام و أنّه يعذّب عليها و أنّها غير حلال ، فإنّه معذّب عليها و هو أهون عذاباً من الأوّل و يخرجه من الإيمان ولا يخرجه من الإسلام .

١١ - محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن ابن فضّال ، عن ابن بكير قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام في قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا زنى الرّجل فارقه روح الإيمان؟ قال : هو قوله : « وأيّدهم بروح منه»[1] ذاك الّذي يفارقه .

و بين قوله وهي عليه حرام مشكل، إذ حمله على ما يشمل المكروه مخالف للمشهور، إلاّ أن يقال المراد أنّه لايعرف معنى الحرام لكن يذعن بهذا الوجه و إن آل إليه، أو المعنى أنّه لا يحلّ بوجه من الوجوه في غير حال الضرورة أو مطلقاً ، فانّ الحلّ في حال الضرورة كأنّه ليس من ضروريات الدين « فانّه معذّب عليها » أي مع عدم العفو أو على الامكان « و هو أهون عذاباً » أي من جهة الانقطاع أو في نفسه مع قطع النظر عنه ، و قدمرّ الكلام في معانى الاسلام و الايمان في الأبواب الأوّلة .

الحديث الحادى عشر : موثق كالصحيح .

و قد مرّ معنى روح الايمان ، و حاصله أنّه يفارقه كمال الايمان و نوره و ما يترتّب به عليه آثاره إذ الايمان التصديق بدون تأثيره في فعل الطاعات و ترك المناهى كبدن بلا روح ، و قد عرفت أنّه قد يطلق على ملك موكّل بقلب المؤمن يهديه في مقابلة شيطان يغويه ، و على نصرة ذلك الملك ، و لا ريب في أنّ المؤمن إذا زنى فارقه روح الايمان بتلك المعاني ، فاذا فرغ من العمل فان تاب يعود إليه الروح كاملاً و إلاّ يعود إليه في الجملة ، والضمير المجرور في قوله بروح منه راجع إلى الله، إو إلى الايمان والأوّل أظهر .

(١) سورة المجادلة : ٢٢ .

١٢ ـ عليٌّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عن ربعي، عن الفضيل، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: يسلب منه روح الإيمان مادام على بطنها فإذا نزل عاد الإيمان قال: قلت [له]: أرأيت إن همّ؟ قال: لا، أرأيت إن همّ أن يسرق أتقطع يده؟.

الحديث الثاني عشر: حسن كالصحيح.

«عاد الايمان» أي إليه فالمراد به الايمان الكامل، أو الايمان الّذي معه الروح فاللام للعهد، و فيه إشارة إلى أنّ الايمان الذي فارقه الروح ليس بايمان كما أنّ الجسد الذي فارقه الروح ليس بانسان، مع أنّه يحتمل أن تكون إضافة الروح إلى الايمان بيانيّة، ويحتمل أن يكون المراد عاد الايمان إلى كماله أو إلى حاله الّتي كان عليها قبل الزنا، أي كما أنّه قبل الزنا كان إيمانه قابلاً للشدّة و الضعف، فكذا بعد الزنا قابل لهما بالتوبة و عدمها، فلاينافي ما سيأتي من عدم العود إليه إلاّ بعد التوبة.

و قيل: لعلّ المراد أنّه يسلب منه شعبة من شعب الايمان و هي ايمان أيضاً فانّ المؤمن يعلم أنّ الزنا مهلك و يزهر نور هذا العلم في قلبه، و يبعثه على كفّ الآلة عن الفعل المخصوص، و كلّ واحد منهما أعني العلم و الكفّ ايمان وشعبة من الايمان أيضاً فاذا غلبت الشهوة على العقل و أحاطت ظلمتها بالقلب زال عنه نور ذلك العلم، و اشتغلت الآلة بذلك فانتقضت عن الايمان شعبتان، فاذا انقضت الشهوة و عاد العقل إلى مالكه و علم وقوع الفساد فيها، و شرع في إصلاحها بالندامة عن الغفلة صار ذلك الفعل كالعدم، و زالت تلك الظلمة عن القلب، و يعود نور ذلك العلم فيعود ايمانه و يصير كاملاً بعد ما صار ناقصاً، انتهى.

قوله: أرأيت إن همّ، أي قصد الزنا هل يفارقه روح الايمان أو إن كان بعد الزنا قاصداً للعود هل يمنع ذلك عود الايمان؟ قال: لا، والاوّل أظهر، و فيما مرّ في الحديث السابق و يأتي في الثالث عشر الثاني متعيّن «أرأيت إن همّ» أقول:

١٣- عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن معاوية بن عمّار ، عن صباح بن سيابة قال : كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فقال له محمّد بن عبده : يزني الزّاني وهو مؤمن ؟ قال : لا إذا كان على بطنها سلب الإيمان منه فإذا قام رُدّ عليه ، قلت : فانّه أراد أن يعود ؟ قال : ما أكثر مايهمّ أن يعود ثمّ لا يعود .

١٤ - الحسين بن محمّد ، عن معلّى بن محمّد ، عن الوشّاء ، عن أبان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : الكبائر سبعة : منها قتل النفس متعمّداً ، و الشرك بالله العظيم ، و قذف المحصنة ، و أكل الرّبا بعد البيّنة ، و الفرار من الزّحف ، والتعرّب بعد الهجرة ، و عقوق الوالدين ، وأكل مال اليتيم ظلماً ، قال:

المعنى أنّه كما أنّ قصد السرقة ليس كنفسها في المفاسد والعقوبات فكذا قصد الزنا ليس كنفسها في المفاسد، أو يقال : لمّا كان ذكر الزنا على سبيل المثال والحكم شامل للسرقة وغيرها ، فالغرض التنبيه بالاحكام الظاهرة على الاحكام الباطنة، فان قيل : على الوجهين هذا قياس فقهيّ وهو ليس بحجّة عند الاماميّة ؟ قلت : ليس الغرض الاستدلال بالقياس، فانّه عليه السلام لا يحتاج إلى ذلك ، وقوله : في نفسه حجّة لاستنباط العلّة وعدم العلم بها ، أمّا مع العلم بها فيرجع إلى القياس المنطقي، لكن يرد عليه أنّه لمّا كان العلم بالعلّة من جهة قوله عليه السلام فقوله يكفي لثبوت أصل الحكم فيرجع إلى الوجه الأول .

الحديث الثالث عشر : مجهول وقد مرّ مضمونه .

الحديث الرابع عشر : ضعيف على المشهور ، و لا يضرّ عند ضعف المعلّى لأنّه من مشايخ إجازة كتاب الوشاء أو أبان ، و هما كانا مشهورين .

«سبعة» كأنّ التاء بتأويل الكبيرة بالذنب إن لم يكن من تصحيف النّساخ و قيل : الكبائر مبتدء و سبعة مبتدء ثان ، «ومنها» صفة للسبعة ، و«قتل» خبر المبتدء الثاني ، و الجملة خبر المبتدء الاول و لا يخلو من وجه ، و قوله عليه السلام : التعرّب و الشرك واحد، إعتذار عمّا يترآى من المخالفة بين الاجمال والتفصيل في العدد ،فالمعنى

و التعرّب و الشرك واحد .

١٥ ـ أبان ، عن زياد الكناسي قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : و الّذي إذا دعاه أبوه لعن أباه و الّذي إذا أجابه ابنه يضربه .

١٦ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن أبيه ، رفعه ، عن محمّد بن داود الغنوي ، عن الأصبغ بن نباتة قال : جاء رجلٌ إلى أمير المؤمنين صلوات الله

أنّ المراد بالشرك ما يشمل التعرّب أيضاً ، فانّه بمنزلة الشرك لا سيّما على بعض التأويلات المتقدّمة ، فذكره بعده من قبيل ذكر الخاصّ بعد العام لبيان الفرد الخفيّ .

الحديث الخامس عشر : كالسابق وهو معلّق عليه و الاختلاف في آخر السّند لكن زياد مجهول ، و الظّاهر أنّ الكناسي روى الخبر السّابق مع هذه الزيادة فقوله: والذّي، عطف على أكل مال اليتيم بتقدير مضاف ، أى عمل الذى إذا دعاه أبوه لحاجة لعن أباه أى شتمه ولم يجبه إلى ما دعاه إليه ، و قيل : اذا دعاه لحاجة ، كنفقة و غيرها أبعده و لم يقض حاجته ، و قوله : يضربه من الضرب أو الاضرار ، ثمّ أنّه يحتمل أن لا تكون في هذه الرّواية ذكر العدد ، و على تقديره يمكن إدخالهما في العقوق ، أمّا الاوّل فظاهر و ذكره لكونه أشدّ العقوق أو أخفّه على الاحتمالين ، و أمّا الثاني فلانّه يصير سبباً للعقوق ، و قيل : فيه تنبيه على أنّ العقوق يكون من جانب الوالد أيضاً ومن جعل سبعة في الخبر السّابق مبتدء قدّر هنا خبراً وقال : تقديره ومنها الذى، لئلاّ يكون من عطف المفرد على الجملة .

الحديث الساس عشر : مرفوع .

ورواه الصفار في البصائر عن أحمد بن محمّد عن الحسين بن سعيد عن محمّد بن داود عن ابن هارون العبدي عن محمّد عن ابن نباته مثله ، وروى أيضاً باسناده عن جابر قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن الروح قال : يا جابر إنّ الله خلق الخلق على ثلاث طبقات

عليه فقال : يا أمير المؤمنين إنّ ناساً زعمو أنّ العبد لا يزني و هو مؤمنٌ ولا يسرق و هو مؤمنٌ ولا يشرب الخمر و هو مؤمنٌ ولا يأكل الرّبا و هو مؤمن ولا يسفك الدّم الحرام و هو مؤمنٌ ؟ فقد ثقل عليّ هذا و حرج منه صدري حين أزعم أنّ هذا العبد يصلّي صلاتي و يدعو دعائي و يناكحني و اُناكحه و يوارثني و اُوارثه و قد

وأنزلهم ثلاث منازل ، وبيّن ذلك في كتابه حيث قال : « وأصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة ، وأصحاب المشئمة ما أصحاب المشئمة ، والسّابقون السّابقون أولئك المقرّبون » فامّا ما ذكر من السّابقين وساق نحو هذا الخبر إلى آخره وقد مرّ مجمل من هذا الخبر في كتاب الحجّة في باب فيه ذكر الأرواح الّتي في الأئمّة عليهم السلام ، وقد تكلّمنا هناك في تحقيق معنى الروح .

قوله : وحرج منه ، أي ضاق « حين أزعم » أي اعتقد وادّعى موافقاً لدعواهم « أنّ هذا العبد يصلّي صلاتي » كأنّ قوله صلاتي مفعول مطلق للنوع ، وكذا دعائي والمراد الدعوة إلى دين الحق أو الدّعاء إلى الربّ وطلب الحاجة منه من الصلاة وغيرها والأوّل أنسب « ويناكحني » أي يعطيني زوجة كبنته وأخته « وأناكحه » اى أعطيه زوجة كالبنت والاخت ، وقيل : المفاعلة في تلك الافعال بمعنى الافعال ، في القاموس : النكاح الوطى والعقد له نكح كمنع وضرب ، وأنكحها زوّجها ، وقال : ورث أباه ومنه بكسر الراء يرثه كيعده ورثاً ووراثة وإرثاً ورثة بكسر الكلّ ، وأورثه أبوه وورّثه جعله من ورثته ، وفي المصباح : ورث مال أبيه ، ثمّ قيل : ورث أباه مالا والمال موروث والاب موروث أيضاً وأورثه أبوه مالاً جعله له ميراثاً ، وورّثته توريثاً أشركته في الميراث ، انتهى .

وأقول : كأنّ الاسناد هنا مجازيّ ، أى جعل الله له في ميراثى ولى في ميراثه نصيباً ، و قيل : الايراث جعل غيره وارثاً بابقاء المال و عدم اتلافه ، ولا يخفى ما فيه .

خرج من الإيمان من أجل ذنب يسير أصابه ؟ فقال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : صدقت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ، و الدّليل عليه كتاب الله .

خلق الله عزّ و جلّ الناس على ثلاث طبقات و أنزلهم ثلاث منازل و ذلك قول

« من أجل ذنب يسير » كأنّه عدّه يسيراً لأنّ الخلل في العقائد الايمانيّة أعظم منه ، وقيل : اليسير في مقابل الكثير فلا ينافي عظمة الذنوب المذكورة وقيل : اليسير هنا ما قلّ زمانه وانقضت لذّته سريعاً « صدقت » على بناء المعلوم المخاطب أي صدقت فيما أخبرت عنهم ، وإن لم يقبله عقلك ، أوصدقت في أنّهم لا يخرجون عن الايمان رأساً بحيث تنتفي المناكحة والموارثة وأمثالهما ، أو في أنّهم لايخرجون بمحض ارتكاب الذنب بل بالاصرار عليه أو المعلوم الغائب ، والضّمير راجع إلى الناس أو بناء المجهول المخاطب أى صدقوك فيما أخبروك به .

« يقول » المفعول محذوف أى يقول ذلك ، والاستدلال بالكتاب إمّا بالآيات الدّالة على حصر المؤمن في جماعة موصوفين بصفات معلومة ، وعلى الأوّل كما هو الظاهر الاستدلال بأنّ الظاهر من التقسيم وما يأتى بعده أن يكون التقسيم إلى الأنبياء والأوصياء وإلى المؤمنين وإلى الكافرين ، ووصف أصحاب اليمين وجزائهم بأوصاف لا تليق إلاّ بمن يستحقّ عقوبة ولم يرتكب كبيرة موجبة للنار ، فلا بدّ من دخول المصرّين على الكبائر في أصحاب الشّمال ، أو بأنّه تعالى ذكر في وصف أصحاب الشّمال الذين يصرّون على الحنث العظيم ، فالاصرار على الذنب العظيم يخرج من الايمان .

قوله عليه السلام : خلق الله الناس على ثلاث طبقات ، قيل : الخلق بمعنى الايجاد أو التقدير ، ووجه الحصر أنّ الناس إمّا كافر أو مؤمن ، والمؤمن إمّا أن تكون له قوّة قدسيّة مقتضية للعصمة أو لم تكن ، والأول أصحاب المشئمة ، والأخير أصحاب الميمنة ، والثانى السابقون « وذلك قول الله » إشارة إلى قوله سبحانه في سورة الواقعة :

الله عزّ و جلّ في الكتاب : أصحاب الميمنة وأصحاب المشأمة والسابقون، فأمّا ماذكر من أمر السّابقين فإنّهم أنبياء مرسلون وغيرمرسلين ، جعل الله فيهم خمسة أرواح: روح القدس وروح الإيمان وروح القوّة وروح الشهوة وروح البدن ، فبروح القدس بعثوا أنبياء مرسلين و غير مرسلين وبها علموا الأشياء ، وبروح الإيمان عبدوا الله و لم يشركوا به شيئاً ، وبروح القوّة جاهدوا عدوّهم وعالجوا معاشهم ، وبروح الشهوة أصابوا لذيذ الطّعام ونكحوا الحلال من شباب النساء ، وبروح البدن دبّوا ودرجوا

« وكنتم أزواجاً ثلاثة ، فأصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة ، وأصحاب المشئمة ما أصحاب المشئمة ، والسّابقون السّابقون أولئك المقرّبون في جنات النعيم ، ثلّة من الأولين وقليل من الآخرين » إلى آخر الآيات وقد مرّ تفسير الآيات في كتاب الحجّة .

والثلّة الجماعة الكثيرة أي هم جماعة كثيرة العدد من الأمم الماضية « وقليل من الآخرين » أي أمّة محمّد صلى الله عليه وآله وسلم وذلك لأنّ السّابقين من الأمم الماضيّة أعني الأنبياء والأوصياء مأة ألف وأربعة وعشرون ألفاً من الانبياء ومثلهم من الاوصياء ، وفي هذه الامّة أربعة عشر ، فالسّابقون من هذه الامّة قليلون بالنّسبة إلى الأوّلين « فانّهم » بكسر الهمزة وقد يقرء بفتحها أى فلانّهم أنبياء كأنّه عليه السلام غلب الأنبياء على الأوصياء ، لأنّ الاوصياء في الامم السّابقة كان أكثرهم أو كلّهم أنبياء فهذا يشمل الأئمّة عليهم السلام ، وقد مرّ في حديث جابر عن الصادق عليه السلام فالسّابقون هم رسل الله وخاصّة الله من خلقه ، وفي رواية اخرى: الأنبياء والاوصياء ، ويمكن عطف غير مرسلين على أنبياء لكنّه أبعد ، وكأنّ فيه نوع تقيّة ، وفي البصائر مرسلين وغير مرسلين ، وفي القاموس : عالجه علاجاً ومعالجة زاوله وداواه ، وقال : الشباب الفتا كالشبيبة وجمع الشابّ كالشبان ، وقال : دبّ يدبّ دبّاً ودبيباً مشى على هنئية ، وقال : درج درجاً مشى ، وفي الصّحاح دبّ الشيخ مشى مشياً رويداً .

فهؤلاء مغفور لهم مصفوح عن ذنوبهم ثمّ قال : قال الله عزّ و جلّ : « تلك الرّسل فضّلنا بعضهم على بعض منهم من كلّم الله و رفع بعضهم درجات و آتينا عيسى بن

« فهؤلاء مغفور لهم ومصفوح عن ذنوبهم » وهاتان الفقرتان ليستا في البصائر في شيء من الرّوايتين في الموضعين ، وعلى ما في الكتاب كأنّ الذنب هنا مأوّل بترك الأولى كما مرّ مراراً ، أو كنايتان عن عدم صدورها عنهم .

« تلك الرّسل » قال البيضاوي : إشارة إلى الجماعة المذكورة قصصها في السورة أو المعلومة للرّسول أو جماعة الرّسل ، واللاّم للاستغراق « فضّلنا بعضهم على بعض » بأن خصّصناه بمنقبة ليست لغيره « منهم من كلّم الله » وهو موسى وقيل: موسى ومحمّد عليهما السلام ، كلّم موسى ليلة الحيرة وفي الطّور ، ومحمّداً ليلة المعراج حين كان قاب قوسين أو أدنى ، وبينهما بون بعيد « ورفع بعضهم درجات » بأن فضّله على غيره من وجوه متعدّدة وبمراتب متباعدة ، وهو محمّد صلى الله عليه وآله وسلم فانّه خصّ بالدّعوة العامّة والحجج المتكاثرة والمعجزات المستمرّة والآيات المتراقية المتعاقبة بتعاقب الدهر ، والفضائل العلميّة والعمليّة الفائتة للحصر والابهام، لتفخيم شأنه كأنّه العلم المتعيّن لهذا الوصف المستغنى عن التعيين ، وقيل : إبراهيم خصّصه بالخلّة الّتي هي أعلى المراتب ، وقيل : إدريس لقوله تعالى : « ورفعناه مكاناً علياً »[1] وقيل : أولوا العزم من الرّسل .

« وآتينا عيسى بن مريم البيّنات » المعجزات الواضحات كاحياء الموتى وإبراء الاكمه والأبرص ، والاخبار بالمغيبات أو الانجيل « وأيّدناه » وقوّيناه « بروح القدس » بالرّوح المقدّسة كقولك حاتم الجود ورجل صدق ، أراد به جبرئيل أو روح عيسى ووصفها به لطهارته عن مسّ الشيطان أو لكرامته على الله ، ولذلك أضافها إلى نفسه ، أولأنّه لم تضمّها الأصلاب والأرحام الطّوامث أو الانجيل أو إسم الله الاعظم الذي كان يحيى به الموتى ، وخصّ عيسى عليه السلام بالتعيين لافراط اليهود والنصارى في

---

(١) سورة مريم : ٥٧ .

مريم البيّنات وأيّدناه بروح القدس»[١] ثمّ قال : في جماعتهم «و أيّدهم بروح منه»[٢] يقول : أكرمهم بها ففضّلهم على من سواهم ، فهؤلاء مغفورٌ لهم مصفوحٌ عن ذنوبهم.

تحقيره وتعظيمه ، وجعل معجزاته سبب تفضيله لأنّها آيات واضحة ومعجزات عظيمة لم يستجمعها غيره .

« ثمّ قال في جماعتهم » ظاهره أنّ المراد أنّه قال ذلك في عموم الأنبياء والرّسل ، وهو مخالف لظاهر سياق الآيات ، والمشهور بين المفسّرين .

والآيات هكذا : « كتب الله لأغلبنّ أنا ورسلي إنّ الله قويّ عزيز ، لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله ولو كانوا آبائهم أو أبنائهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الايمان و أيّدهم بروح منه » وقال البيضاوي : أولئك ، أي الذين لم يوادّوهم.

وأقول : يمكن توجيهه بوجوه : الاوّل : أن يكون اولئك إشارة إلى الرّسل في قوله : ورسلي ، وهو وإن كان بعيداً لفظاً فليس ببعيد معنى ، ولا ينافي ما مرّ في بعض الأخبار أنّه الروح الذي في المؤمنين جميعاً ويفارقهم في وقت المعصية ، لأنّهم أكمل المؤمنين ، وفيهم هذا الروح أيضاً على وجه الكمال وإن كان في ساير المؤمنين صنف منه ، وهذا غير روح القدس كما مرّ في الخمسة .

الثاني : أن يكون إشارة إلى المؤمنين وذكره عليه السلام هذه الآية لبيان أنّهم أيضاً مؤيّدون بهذا الروح لأنّهم أكمل المؤمنين كما عرفت .

الثالث : أن يكون المراد بجماعتهم الجماعة المخصوصين بالرّسل من خواصّ أممهم و أتباعهم ، و كونه في خواصّ أتباعهم يستلزم كونه فيهم أيضاً ، و في البصائر في حديث جابر بعد قوله و روح البدن : و بيّن ذلك في كتابه حيث قال : « تلك الرّسل فضّلنا »[٣] الآية ، و بعدها ثم قال : في جميعهم : « و أيّدهم بروح منه » وهذا

---

(١) و (٣) سورة البقرة : ٢٥٣ .　　(٢) سورة المجادلة : ٢٢ .

ثمّ ذكر أصحاب الميمنة و هم المؤمنون حقّاً بأعيانهم ، جعل الله فيهم أربعة أرواح : روح الإيمان و روح القوّة و روح الشهوة و روح البدن ، فلا يزال العبد يستكمل هذه الأرواح الأربعة حتّى تأتي عليه حالات، فقال الرّجل : ياأمير المؤمنين ما هذه الحالات ؟ فقال : أمّا أولاهنّ فهو كما قال الله عزّ و جلّ : « و منكم من يردّ إلى أرذل العمر لكيلا يعلم بعد علم شيئاً »[1] فهذا ينتقص منه جميع الأرواح و

يأبى عن هذا الحمل ، بل عن الثانى أيضاً إلاّ بتكلّف .

« وهم المؤمنون حقّاً » أى يكون إيمانهم واقعيّاً ولا يكون باطنهم مخالفاً لظاهرهم فيكونون منافقين على بعض الاحتمالات السّابقة أو المراد بهم المؤمنون الذين لا يتركون الفرائض ولا يرتكبون الكبائر إلاّ اللّمم ، فالّذين يفعلون ذلك ولا يتوبون داخلون في أصحاب الشمال ، لكنّه يأبى عنه ما سيأتى من التخصيص بأهل الكتاب ، و سيأتى القول فيه .

و قوله : بأعيانهم، ليس في رواية جابر ، و كأنّ المعنى بخصوصهم أو بأنفسهم من غير أن يلحق بهم أتباعهم يستكمل هذه الأرواح ، أى يطلب كمالها و تمامها ، أو يتّصف بها كاملة ، و في البصائر بهذه الأرواح ، و في رواية جابر مستكملا بهذه الأرواح ، و هما أظهر ، و هما على بناء المفعول، في القاموس استكمله و كمله أتمّه و جمّله « إلى أرذل العمر » في مجمع البيان : أى أدون العمر و أوضعه ، أى يبقيه حتى يصير إلى حال الهرم و الخرف ، فيظهر النقصان في جوارحه و حواسّه و عقله، و روى عن علىّ عليه السلام أنّ أرذل العمر خمس و سبعون سنة ، و روى مثل ذلك عن النبى صلى الله عليه و آله و عن قتادة تسعون سنة «لكيلا يعلم بعد علم شيئاً» أى ليرجع إلى حال الطفوليّة لنسيان ما كان علمه لأجل الكبر ، فكأنّه لا يعلم شيئاً ممّا كان عليه ، و قيل : ليقلّ علمه بخلاف ما كان عليه في حال شبابه ، انتهى .

---

(١) سورة النحل : ٧٠ .

ليس بالّذي يخرج من دين الله لأنّ الفاعل به ردّه إلى أرذل عمره فهو لا يعرف للصّلاة وقتاً ولا يستطيع التهجّد بالليل و لا بالنّهار و لا القيام في الصفّ مع الناس فهذا نقصان من روح الإيمان وليس يضرّه شيئاً ؛ و منهم من ينتقص منه روح القوّة

و قال البيضاوى : وقيل هو خمس وتسعون سنة ، و أقول : سيأتى في الرّوضة انّه مأة سنة ، و قيل : الكاف في قوله كما قال الله ، لبيان أنّ القريب من أرذل العمر أيضاً داخل في المراد و ليس بالّذى يخرج من دين الله ، قال بعض المحقّقين : إن قيل : قد ثبت أنّ الانسان إنّما يبعث على مامات عليه فاذا مات الكبير على غير معرفة فكيف يبعث عارفاً ؟ قلنا : لمّا كان مانعه عن الالتفات إلى معارفه أمراً عارضاً و هو اشتغاله بتدبير البدن فلمّا زال ذلك بالموت برزت له معارفه الّتي كانت كامنة في ذاته ، بخلاف من لم يحصل المعرفة أصلا فانّه ليس في ذاته شيء ليبرز له .

« لأنّ الفاعل به ردّه » اى أنّ الله الفاعل به المدبّر لأمره ردّه ، أو الربّ الفاعل به القوى الأربع و خالقها فيه ردّه ، أو فاعل آخر غير نفسه ردّه ، ولا تقصير له فيه ، و الأوّل أظهر وفي البصائر : لأنّ الله الفاعل ذلك به ، وهو أصوب « ولا يستطيع التهجّد بالليل ولا بالنّهار » كأنّه استعمل التهجّد هنا في مطلق العبادة أو يقدّر فعل آخر كقولهم : « علّفته تبناً و ماءاً بارداً »[1] وقيل : المراد بالتهجّد هنا التيقّظ من نوم الغفلة ، و أصل التهجّد مجانبة الهجود في الليل للصلاة ، و في القاموس : الهجود النوم كالتهجّد ، و بالفتح المصلّى بالليل ، و الجمع بالضمّ ، و هجّد وتهجّد إستيقظ كهجد ضدّ ، و في البصائر : ولا الصيام بالنهار و هو أصوب « ولا القيام في الصّف » أى لصلاة الجماعة ، و يحتمل الجهاد .

« و ليس يضرّه شيئاً » لانّ ترك الافعال مع القدرة عليها يوجب نقص الايمان، لا مع العذر ولا يوجب نقص ثوابه أيضاً لما ورد في الأخبار أنّه يكتب له مثل ماكان

(١) هذا عجز بيت وصدره « لما حططت الرحل عنها وارداً » أى علفتها تبناً وسقيتها ماءاً بارداً .

فلا يستطيع جهاد عدوّه ولا يستطيع طلب المعيشة، ومنهم من ينتقص منه روح الشهوة فلو مرّت به أصبح بنات آدم لم يحنّ إليها و لم يقم و تبقى روح البدن فيه فهو يدبّ ويدرج حتّى يأتيه ملك الموت فهذا الحال خير لأنّ الله عزّ وجلّ هو الفاعل به، وقد تأتي عليه حالات في قوّته و شبابه فيهمّ بالخطيئة فيشجّعه روح القوّة و يزيّن له روح الشهوة ويقوده روح البدن حتّى توقعه في الخطيئة فإذا لا مسها نقص

يعمله في حال شبابه و قوّته و صحّته «و فيهم» أى في أصحاب الميمنة أو في أصحاب تلك الحالات من ينتقص منه روح القوّة أي هي فقط، أو بسبب غير الكبر في السنّ و «منهم» يحتمل الوجهين المتقدّمين، وثالثاً وهو إرجاع الضمير إلى الذين ينتقص منهم روح القوّة، و على الوجهين الأخيرين كأنّ المراد مع نقص الرّوح السّابقة لقوله: و يبقى روح البدن.

«لم يحنّ إليها» اى لا يشتاق إليها «ولم يقم» أى إليها لطلبها و مراودتها، و قيل: أى لم تقم آلته لها، ولا يخفي بعده، و في رواية جابر: وقد يأتى على العبد تارات ينقص منه بعض هذه الأربعة، و ذلك قول الله تعالى: «و منكم من يردّ إلى أرذل العمر لكيلا يعلم بعد علم شيئاً»[1] فينتقص روح القوّه ولا يستطيع مجاهدة العدوّ ولا معالجة المعيشة و ينتقص منه روح الشهوة فلو مرّت به أحسن بنات بنى آدم لم يحنّ إليها و تبقى فيه روح الايمان و روح البدن، فبروح الايمان يعبدالله، و بروح البدن يدبّ و يدرج حتى يأتيه ملك الموت، إلى آخر الخبر، و كأنّه أظهر.

«فهذا مجال خير» اى لا يضرّه هذا النقص في الارواح، و قيل: المعني أنّه يسقط عنه بعض التكاليف الشرعيّة كالجماع في كلّ أربعة أشهر والقسمة بين النساء ولا يخفى ما فيه.

«في قوّته» كلمة في للسببيّة أو للظرفيّة أي في وقت قوّته «نقص» النقص يكون لازماً ومتعدّياً وهنا يحتملهما فعلى الأوّل المعنى نقص بعض الايمان، فمن

---

(١) سورة النحل: ٧٠.

من الايمان و تفصّى منه فليس يعود فيه حتّى يتوب ، فإذا تاب تاب الله عليه و إن عاد أدخله الله نار جهنّم .

فأمّا أصحاب المشأمة فهم اليهود والنصارى يقول الله عزّ وجلّ : « الّذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم »[1] يعرفون محمّداً والولاية في التوراة والانجيل كما

بمعنى البعض ، أو نقص شيء منه فيكون فاعلا ، وعلى الثاني يكون مفعولا « وتفصّى منه » بالفاء أي خرج من الايمان أو خرج الايمان منه ، في القاموس : أفصى تخلّص من خير أوشرّ كتفصّي ، وفي النهاية : يقال تفصّيت من الأمر تفصيّاً إذا خرجت منه وتخلّصت ، وربما يقرء بالقاف أي بعد منه وهو تصحيف .

« وإن عاد » أي من غير توبة على وجه الاصرار ، وقيل : هو من العادة « أدخله الله نار جهنّم » أي يستحقّ ذلك ويدخله إن لم يعف عنه ، لكن يخرجه بعد ذلك إلاّ أن يصير مستحلاّ أو تاركاً لولاية أهل البيت عليهم السلام ، ويؤيّده أنّ في البصائر هكذا فاذا مسّها انتقص من الايمان ، ونقصانه من الايمان ليس بعائد فيه أبداً أو يتوب فان تاب وعرف الولاية تاب الله عليه ، وإن عاد وهو تارك الولاية أدخله الله نار جهنّم .

وأقول : كأنّه لم يذكر العود مع الولاية وأبهم ذلك إمّا لعدم اجتراء الشّيعة على المعصية أو لأنّ الاصرار يصير سبباً لترك الولاية غالباً أوأحياناً كما مرّ .

« فهم اليهود والنصارى » كأنّ ذكرهما على المثال ، والمراد جميع الكفّار والمنكرين للعقائد الايمانيّة الّذين تمّت عليهم الحجّة ويؤيّده ما في رواية جابر حيث قال : وأمّا ماذكرت من أصحاب المشئمة فمنهم أهل الكتاب .

« الّذين آتيناهم الكتاب » قال البيضاوي : يعني علمائهم « يعرفونه » الضمير لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإن لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه ، وقيل : للعلم أو القرآن أو التحويل يعني تحويل القبلة « كما يعرفون أبنائهم » يشهد للاوّل أي يعرفونه بأوصافه كمعرفتهم أبنائهم ولا يلتبسون عليهم بغيرهم « وإنّ فريقاً منهم ليكتمون

---

(١) سورة البقرة : ١٤٦ .

يعرفون أبناءهم في منازلهم «و إنّ فريقاً منهم ليكتمون الحقّ وهم يعلمون* الحقّ من ربّك » أنّك الرسول إليهم» فلاتكوننّ من الممترين »[1] فلمّا جحدوا ما عرفوا ابتلاهم [الله] بذلك فسلبهم روح الإيمان و أسكن أبدانهم ثلاثة أرواح روح القوّة وروح الشهوة وروح البدن ، ثمّ أضافهم إلى الأنعام ، فقال : «إن هم إلّا كالأنعام »[2]

الحقّ وهم يعلمون » تخصيص لمن عاند واستثناء لمن آمن « الحقّ من ربّك » كلام مستأنف والحقّ إمّا مبتدأ خبره من ربّك ، واللاّم للعهد والإشارة إلى ما عليه الرّسول أو الحقّ الذي يكتمونه ، أو للجنس والمعنى أنّ الحقّ ما ثبت أنّه من الله كالذى أنت عليه لا ما لم يثبت كالذي عليه أهل الكتاب ، وإمّا خبر مبتدء محذوف أي هو الحقّ ومن ربّك حال أو خبر بعد خبر ، وقرء بالنّصب على أنّه بدل من الاوّل أو مفعول يعلمون .

« فلا تكوننّ من الممترين » الشاكّين في أنّه من ربّك أو في كتمانهم الحقّ عالمين به ، وليس المراد به نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشكّ فيه لأنّه غير متوقّع منه ، وليس بقصد واختيار ، بل إمّا تحقيق الأمر وأنّه بحيث لا يشكّ فيه ناظر أو أمر الامّة باكتساب المعارف المزيحة للشكّ ، على الوجه الأبلغ .

قوله : والولاية، أي يعرفون محمّداً بالنبوّة وأوصيائهم بالامامة والولاية ، وإنّما اكتفى بذكر محمّد لأنّ معرفته على وجه الكمال يستلزم معرفة أوصيائه ، أو لأنّه الأصل والعمدة « انّك الرسول إليهم » بيان للحقّ ، وفي البصائر الحقّ من ربك الرسول من الله إليهم بالحقّ ، والظاهر أنّ قرائتهم عليهم السلام كان على النّصب « إبتلاهم الله بذلك » أي بسبب ذلك الجحود ، فقوله : فسلبهم بيان للابتلاء .

وأقول : يحتمل أن يكون الغرض من ذكر الآية بيان سلب روح الايمان من هؤلاء بقوله تعالى : « فلا تكوننّ من الممترين » فانّ الظاهر أنّ هذا تعريض لهم

---

(١) سورة البقرة : ١٤٧ .

(٢) سورة الفرقان : ٤٤ .

لأنّ الدابّة إنّما تحمل بروح القوّة وتعتلف بروح الشهوة وتسير بروح البدن ، فقال [له] السائل : أحييت قلبي بإذن الله يا أمير المؤمنين .

١٧ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن داود قال : سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا زنا الرّجل فارقه روح الإيمان؟ قال: فقال : هو مثل قول الله عزّ و جلّ [: «ولاتيمّموا الخبيث منه تنفقون » [1] ثمّ قال :

بأنّهم من الشاكّين على أحد وجهين أحدهما : أنّه لمّا جحدوا ما عرفوا سلب الله منهم التوفيق واللّطف ، فصاروا شاكّين ، ومع الشكّ لا يبقى الايمان فسلب منهم روحه ، لأنّه لايكون مع عدم الايمان ، أو سلب منهم أوّلاً الرّوح المقوّى للايمان فصاروا شاكّين، وثانيهما : أنّهم لمّا أنكروا ظاهراً ما عرفوا يقيناً نسبهم إلى الامتراء و ألحقهم بالشاكّين لأنّ اليقين إنّما يكون إيماناً إذا لم يقارن الانكار الظاهري فلذا سلبهم الرّوح الذي هو لازم الايمان ، ويؤيّده أنّ في البصائر ابتلاهم الله بذلك الذمّ ، وهذان الوجهان ممّا خطر بالبال في غاية المتانة .

«وأسكن أبدانهم» تخصيص تلك الأرواح بالأبدان لأنّ الروحين الآخرين ليسا ممّا يسكن البدن ، وإن كانا متعلّقين به .

واعلم أنّ الروح يذكّر ويؤنّث وإنّما بسطنا الكلام في شرح هذا الخبر لانّه لم يتعرّض أحد لايضاح الدقائق المستنبطة منه .

الحديث السابع عشر: صحيح على الظاهر وإن كان داود مشتركاً لأنّه مشترك بين ثقات ، وابن كثير أيضاً عندى ثقة .

ومن « قوله عزّ وجلّ » ليس في بعض النسخ ، وهو أظهر ، وعلى تقديره فصدر الآية «يا أيّها الذين آمنوا أنفقوا من طيّبات ما كسبتم» أي من حلاله أو من جياده « وممّا أخرجنا لكم من الأرض » أي ومن طيّبات ما أخرجنا من الحبوب والثمر

---

(١) سورة البقرة : ٢٦٨ .

غير هذا أبين منه ، ذلك قول الله عزّ و جلّ] : « وأيّدهم بروح منه » [١] هو الّذي فارقه .

١٨ ـ يونس ، عن ابن بكير ، عن سليمان بن خالد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : « إنّ الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء » [٢] الكبائر فماسواها

والمعادن فحذف المضاف لتقدّم ذكره « ولا تيمّموا الخبيث » أي ولا تقصدوا الردىّ « منه » أي من المال أو ممّا أخرجنا ، وتخصيصه بذلك لأنّ التفاوت فيه أكثر « تنفقون » حال مقدّرة من فاعل تيمّموا ويجوز أن يتعلّق به « منه » و يكون الضمير للخبيث ، والجملة حالاً منه ، وروى عن ابن عبّاس أنّهم كانوا يتصدّقون بحشف التمر وشراره [٣] فنهوا عنه .

وأمّا التشبيه فيحتمل وجوهاً :

الأوّل : ما خطر بالبال أنّ الأعمال الصّالحة إنفاق من النفس ، وإذا فارقها روح الايمان بسبب الأعمال السّيّئة صارت خبيثة ، فالمعنى طهّروا أنفسكم بترك المعاصي حتّى يردّ إليها روح الايمان ثمّ استعملوها في الأعمال الصّالحة حتى تقبل منكم كما قال تعالى : « إنّما يتقبّل الله من المتّقين » [٤] فيكون من بطون الآية ، ولا ينافي ظاهرها .

الثاني : ما قيل : أنّ الايمان يصير خبيثاً كالمال الردىّ .

الثالث : ما قيل : انّ وجه المماثلة أنّ ايمان الزانى ناقص لا أنّه معدوم بكلّه كما أنّ الانفاق من المال الخبيث ناقص لا أنّه ليس بانفاق أصلا ، والكلّ لا يخلو من تكلّف .

الحديث الثامن عشر : موثق كالصحيح .

« إنّ الله لا يغفر أن يشرك به » كأنّ المراد بالشرك الاخلال بكلّ من العقائد

---

(١) سورة البقرة : ٢٥٣ . (٢) سورة النساء : ٤٨ .

(٣) الحشف : اردأ التمر اواليابس الفاسد منه . (٤) سورة المائدة : ٢٧ .

قال : قلت : دخلت الكبائر في الاستثناء ؟ قال : نعم .

الايمانيّة ، وبالمغفرة المغفرة بغير توبة ، وقال في مجمع البيان : معناه انّ الله لا يغفر أن يشرك به أحد ولا يغفر ذنب الشرك لأحد ، ويغفر ما دون الشرك من الذنوب لمن يريد ، قال المحقّقون : هذه الآية أرجى آية في القرآن لأنّ فيه إدخال ما دون الشرك من جميع المعاصي في مشيّة الغفران ، وقف الله سبحانه المؤمنين الموحّدين بهذه الآية بين الرجاء والخوف ، وبين العدل والفضل ، وذلك صفة المؤمن ، انتهى .

وروى الصدوق في التوحيد عن علي عليه السلام قال : ما في القرآن آية أحبّ إليّ من قوله : « إنّ الله لا يغفر أن يشرك به » الآية ، وباسناده عن أبي ذر رضي الله عنه في حديث طويل قال: خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى قاع[1] حوله حجارة ، فقال لي : إجلس حتّى أرجع إليك ، فانطلق في الحرّة[2] حتى لم أره وتواري عنّي فأطال ، ثمّ إنّي سمعته وهو مقبل وهو يقول : وإن زنا وإن سرق ، قال : فلم أصبر حتّى قلت يا نبيّ الله جعلني الله فداك من تكلّم في جانب الحرّة فانّي ماسمعت أحداً يردّ عليك شيئاً ؟ قال : ذاك جبرئيل عرض لي في جانب الحرّة فقال : بشّر امّتك أنّ من مات لا يشرك بالله عزّ وجل شيئاً دخل الجنة ، قال : فقلت : يا جبرئيل وإن زنا وإن سرق ؟ قال : نعم ، قلت : وان زنا وإن سرق ؟ قال : نعم وإن شرب الخمر ، والّذي يدلّ على أنّ الشرك شامل للاخلال بجميع العقائد وأنّ المغفرة مختصّة بالمؤمنين الّذين صحّت عقايدهم ما رواه عليّ بن ابراهيم في التفسير عن أبي جعفر عليه السلام قال : أمّا قوله: إنّ الله لا يغفر أن يشرك به ، يعني أنّه لا يغفر لمن يكفر بولاية عليّ عليه السلام وأمّا قوله : ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، يعني لمن والى عليّاً عليه السلام ، وروى الصدوق رحمه الله في الفقيه قال : لقد سمعت حبيبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : لو أنّ المؤمن خرج من الدنيا وعليه مثل ذنوب أهل الأرض لكان الموت كفّارة لتلك الذنوب ، ثمّ قال عليه السلام :

---

(١) القاع : أرض سهلة قدانفرجت عنها الجبال والاكام .

(٢) الحرة : أرض ذات حجارة سود كأنها احرقت بالنار .

١٩ ـ يونس ، عن إسحاق بن عمّار قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : الكبائر فيها استثناء أن يغفر لمن يشاء ؟ قال : نعم .

٢٠ ـ يونس ، عن ابن مسكان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : « ومن يؤت الحكمة فقد اُوتي خيراً كثيراً »[1] قال : معرفة الإمام و

من قال لا إله إلاّ الله باخلاص فهو بريء من الشرك ، ومن خرج من الدنيا لايشرك بالله دخل الجنّة ، ثمّ تلاهذه الآية إلى قوله : لمن يشاء ، من شيعتك ومحبّيك ياعليّ قال أمير المؤمنين عليه السلام : فقلت : يا رسول الله هذا لشيعتي ؟ قال : إي وربّي إنّه لشيعتك « الخبر » .

« في الاستثناء » أي في التعليق بالمشيّة وقد شاع تسمية التعليق بمشيّة الله إستثناء فانّ قولك أفعل ذلك إن شاء الله في قوّة قولك إلاّ أن لايشاء الله فعلى ، وهنا أيضاً قوله تعالى : « ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » في قوّة قوله : يغفر ما دون ذلك لكلّ أحد إلاّ لمن لا يشاء ، أولا يغفر ما دون ذلك إلاّ لمن يشاء ، وبالجملة يدلّ الحديث على أنّ الله سبحانه يغفر لأصحاب الكبائر إن شاء ، ردّاً على من زعم أنّ المصرّين على الكبائر مخلّدون في النار .

الحديث التاسع عشر : كالسابق ومعلق عليه .

و قوله : إستثناء ، يمكن أن يقرء منوّناً وغير منوّن .

الحديث العشرون : صحيح .

وقال الطبرسي (ره) في قوله تعالى : « يؤتى الحكمة من يشاء » ذكر في معنى الحكمة وجوه : قيل : انّه علم القرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدّمه ومؤخّره وحلاله وحرامه وأمثاله عن ابن عباس وابن مسعود ، وقيل : هو الاصابة في القول والفعل ، وقيل : انّه علم الدّين ، وقيل : هو النبوّة ، وقيل : هو المعرفة بالله

---

(١) سورة البقرة : ٢٦٩ .

اجتناب الكبائر الّتي أوجب الله عليها النّار .

٢١ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن محمّد بن حكيم قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: الكبائر تخرج من الإيمان ؟ فقال: نعم و ما دون الكبائر قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا يزني الزاني و هو مؤمن ولا يسرق السارق و هو مؤمن .

وقيل : هو الفهم ، وقيل : هو خشية الله وقيل هو القرآن والفقه عن أبي عبدالله عليه السلام ، وقيل : هو العلم الّذي تعظم منفعته ، وتجلّ فايدته ، وهذا جامع للاقوال ، وقيل : هو ما آتاه الله أنبيائه وأممهم في كتبه وآياته ودلالاته الّتي يدلّهم بها على معرفتهم به وتديّنهم ، وذلك تفضّل منه يؤتيه من يشاء « ومن يؤت الحكمة » أي ومن يعط ما ذكرناه « فقد أوتى خيراً كثيراً » أي أعطى ، انتهى .

وقيل : الحكمة معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم ، وأقول : ظاهر كثير من الأخبار أنّه العلم الحقّ المقرون بالعمل ، أو العلم اللّدنيّ الذي أفاضه الله على قلب العبد بعد العمل ، وقد قالوا : الحكيم « راست گفتار درست كردار » والحديث يدلّ على أنّه صحّة أصول العقائد مع اجتناب الكبائر فانّ معرفة الامام يستلزم صحّة ساير العقايد ، ويمكن ادخال ترك الفرايض أيضاً في الكبائر كماورد في رواية اخرى أنّها طاعة الله و معرفة الامام بل يمكن ادخال ساير العلوم الحقّة في معرفة الامام ، لأنّ معرفتهم حقّ المعرفة يستلزم أخذ العلوم عنهم بقدر القابليّة .

الحديث الحادى والعشرون : حسن على الظاهر وقد يعدّ مجهولا لاشتراك محمّد بن حكيم بين ممدوح ومجهولين ، وعندى أنّ أحد المجهولين وهو الخثعمى متّحد مع الممدوح والسّاباطى لم يلق الكاظم عليه السلام .

«وما دون الكبائر» أي الصّغاير أيضاً ولعلّه محمول على الاصرار فتصير كبيرة ، أو مع عدم اجتناب الكبائر فانّ الصغائر غير مكفّرة حينئذ ولا استحالة في اجتماع الأسباب الشرعيّة على معلول واحد ، ونقل قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم للاستدلال لاخراج الكبائر فتدبّر .

٢٢ ـ ابن أبي عمير ، عن عليّ [بن] الزّيّات ، عن عبيد بن زرارة قال : دخل ابن قيس الماصر و عمرو بن ذرّ ـ و أظنّ معهما أبو حنيفة ـ على أبي جعفر عليه السلام فتكلّم ابن قيس الماصر فقال : إنّا لا نخرج أهل دعوتنا و أهل ملّتنا من الإيمان في المعاصي والذّنوب ، قال : فقال له أبو جعفر عليه السلام : يا ابن قيس أمّا رسول الله صلى الله عليه وآله فقد قال : لا يزني الزّاني و هو مؤمن ولا يسرق السّارق و هو مؤمن ، فاذهب أنت و أصحابك حيث شئت .

٢٣ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن عبدالله بن سنان قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرّجل يرتكب الكبيرة من الكبائر فيموت ، هل يخرجه ذلك من الإسلام وإن عذّب كان عذابه كعذاب المشركين أم له مدّة وانقطاع؟ فقال : من ارتكب كبيرة من الكبائر فزعم أنّها حلال أخرجه ذلك من الإسلام و عذّب أشدّ العذاب وإن كان معترفاً أنّه أذنب و مات عليه أخرجه من الإيمان ولم يخرجه من الإسلام و كان عذابه أهون من عذاب الأوّل .

٢٤ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسني قال : حدّثني أبو جعفر صلوات الله عليه قال : سمعت أبي يقول : سمعت أبي موسى بن جعفر عليهما السلام يقول : دخل عمرو بن عبيد على أبي عبد الله عليه السلام فلمّا

الحديث الثاني والعشرون : مجهول .

« أهل دعوتنا » أي الذين يدعون إلى الدين الذي ندعو إليه ، ويدلّ على أنّ الذنوب أو الكبائر يخرج من الايمان ببعض معانيه كما مرّ مراراً .

الحديث الثالث والعشرون : صحيح .

« وكان عذابه أهون » أي كمّاً و كيفاً وقد مرّ شرحه في عاشر الباب .

الحديث الرابع والعشرون : صحيح لأنّ مدح عبدالعظيم يربو على التوثيق بمنازل شتّى .

سلّم وجلس تلا هذه الآية : « الّذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش »[١] ثمّ أمسك فقال له أبوعبدالله عليه السلام : ما أسكتك ؟ قال : اُحبّ أن أعرف الكبائر من كتاب الله عزّ وجلّ ، فقال : نعم يا عمرو أكبر الكبائر الإشراك بالله ، يقول الله : « ومن يشرك بالله فقد حرّم الله عليه الجنّة »[٢] و بعده الإياس من روح الله ، لأنّ الله عزّ وجلّ

« ثمّ أمسك » يعنى عن الكلام « فقال نعم » لعلّه قبول لالتماس عمرو أو تصديق لقوله أحبّ الاشراك بالله قال الوالد (ره) : إطلاق الكبيرة عليه خلاف مصطلح الاصحاب ثمّ الظاهر أنّ المراد بالاشراك ما يستحقّ به الخلود في النار ، فيشمل إنكار كلّ ما هو من أصول الدّين .

أقول : ويؤيّده أنّه فسّر في كثير من الأخبار الشرك بترك الولاية ، وروى أنّه يسلب لا إله إلاّ الله يوم القيامة من كلّ أحد إلاّ من الشيعة ، وروى في تفسير قوله تعالى : « وما يؤمن أكثرهم بالله إلاّ وهم مشركون »[٣] أنّ المعاصى أيضاً داخلة في الشرك ، وروى أدنى الشرك أن تقول للحصاة أنّها نواة ، وللنواة أنّها حصاة ، ثمّ تحبّ عليه وتبغض عليه ، وبالجملة الشرك له معان مختلفة وإطلاقات كثيرة ، والمراد هنا ما يشمل الاخلال بجميع العقائد الايمانيّة .

« فقد حرّم الله عليه الجنّة » قال في المجمع : التحريم هنا تحريم منع لا تحريم عبادة ، ومعناه فانّ الله يمنعه الجنّة وبعده «ومأواه النار وما للظالمين من أنصار» وقال سبحانه حاكياً عن يعقوب عليه السلام : « يا بنيّ اذهبوا فتحسّسوا من يوسف وأخيه ولا تيأسوا من روح الله » أي من رحمته وفرجه « إنّه لا ييأس من روح الله إلاّ القوم الكافرون» بالله وبصفاته ، فانّ العارف لا يقنط من رحمته في شيء من الأحوال .

وقال الطبرسي (ره) : لا تيأسوا من روح الله أي لا تقنطوا من رحمته ، وقيل : من الفرج من قبل الله « انّه لا ييأس » (الخ) وقال ابن عباس : يريد أنّ المؤمن من الله

---

(١) سورة النجم : ٣٢ . (٢) سورة المائدة : ٧٢ .
(٣) سورة يوسف : ١٠٦ .

يقول : « إنّه لا ييأس من روح الله إلاّ القوم الكافرون » ثمّ الأمن لمكر الله ، لأنّ الله

على خير يرجوه في الشدائد والبلاء ، ويشكره ويحمده في الرخاء ، والكافر ليس كذلك ، وفي هذا دلالة على أنّ الفاسق الملي لا يأس عليه من رحمة الله بخلاف ما يقوله أهل الوعيد ، انتهى .

وأقول : فيه الوعيد بالنار ضمناً فانّ الكافر مستحقّ للنّار ، وقال الوالد قدّس سرّه : الظاهر من الخبر أنّ المراد بالآية أن اليأس من رحمته تعالى كفر ، ويمكن أن يكون المراد أنّ غير الكفّار نهوا عن اليأس أو اليأس من فعلهم ، فالمؤمن الآيس بمنزلتهم والأول أظهر ، انتهى .

وأقول : كأنّ الظاهر من الخبر أنّ الكبيرة ما أوعد الله عليه النار أو هدّده تهديداً عظيماً ، أو ذمّه ذمّاً بليغاً ، فعلى أيّ المعاني حملت الآية تدلّ على كون اليأس كبيرة ، وقال (ره) في قوله : ثمّ الأمن لمكر الله ، أي عذاب الآخرة أو مع عذاب الدنيا أو الاستدراج بالنعم .

وقال البيضاوي في قوله تعالى : « أفأمنوا مكر الله » مكر الله استعارة لاستدراج العبد وأخذه من حيث لا يحتسب « فلا يأمن مكر الله إلاّ القوم الخاسرون » أي الّذين خسروا بالكفر وترك النّظر والاعتبار .

وقال الطبرسي (ره) : سمّى العذاب لنزوله بهم من حيث لا يعلمون كما أنّ المكر ينزل بالممكور به من جهة الماكر من حيث لا يعلمه ، وقيل : انّ مكر الله استدارجه إيّاهم بالصحّة والسّلامة وطول العمر ، وتظاهر النعمة « فلا يأمن مكر الله » الآية ، يسئل عن هذا فيقال : انّ الأنبياء والمعصومين آمنوا مكر الله وليسوا بخاسرين وجوابه من وجوه : « أحدها » أنّ معناه لا يأمن مكر الله من المذنبين إلاّ القوم الخاسرون بدلالة قوله سبحانه : « انّ المتّقين في مقام أمين » [1] « وثانيها » : انّ معناه لا يأمن

(١) سورة الدخان : ٥١ .

. . . . . .

عذابُ الله للعصاة إلاّ الخاسرون، والمعصومون لايأمنون عذاب الله للعصاة ولهذا سلموا من مواقعة الذنوب « وثالثها » لا يأمن عقاب الله جهلا بحكمته إلاّ الخاسرون ومعنى الآية الإبانة عمّا يجب أن يكون عليه المكلّف من الخوف لعقاب الله ، ليسارع إلى طاعته واجتناب معاصيه ، ولا يستشعر الأمن من ذلك ، فيكون قد خسر من دنياه وآخرته ،انتهى.

وأقول : الوصف بالخسران يستلزم الوعيد بالعذاب إذمن استحقّ الثواب ودخل الجنّة لا يقال أنّه خاسر ، بل هو رابح ، وإن كان غيره أكثر ربحاً ، وأيضاً لم يصف الله تعالى في القرآن بالخسران إلاّ الكافرين والمعذّبين وحصر الخسران فيهم كقوله تعالى : «وما يضلّ به إلاّ الفاسقين»[١] «الّذين ينقضون عهدالله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمرالله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون »[٢] « ومن يكفر به فاولئك هم الخاسرون »[٣] « الّذين كذّبوا شعيباً كانوا هم الخاسرين »[٤] « من يهدى الله فهوالمهتدى ومن يضلل فاولئك هم الخاسرون »[٥] « اولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة واولئك هم الخاسرون »[٦] «اولئك لهم سوء العذاب وهم في الآخرة هم الأخسرون »[٧] « والّذين آمنوا بالباطل و كفروا بالله اولئك هم الخاسرون »[٨] « قل إنّ الخاسرين الّذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيامة ألا ذلك هو الخسران المبين »[٩] « والّذين كفروا بآيات الله أولئك هم الخاسرون »[١٠] « لئن أشركت ليحبطنّ عملك ولتكوننّ من الخاسرين»[١١] « وقال الّذين آمنوا إنّ الخاسرين الّذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيامة ألاإن حزب الشيطان هم الخاسرون » .

(١) و(٢) سورة البقرة : ٢٦و٢٧ . (٣) سورة البقرة : ١٢١ .
(٤) و (٥) سورة الاعراف : ٩٢و١٧٨ .
(٦) سورة التوبة : ٦٩ . (٧) سورة النمل : ٥ .
(٨) سورة العنكبوت : ٥٢ . (٩) سورة الشورى : ٤٥ .
(١٠) سورة الزمر : ٦٣ . (١١) سورة الزمر : ٦٥ .

عزّ وجلّ يقول : «فلا يأمن مكر الله الاّ القوم الخاسرون» [١] ومنها عقوق الوالدين

و أمثال ذلك في الآيات كثيرة لا تخفى على من تتبّعها .

«جعل العاقّ جبّاراً شقيّاً» إشارة إلى قوله تعالى حاكياً عن عيسى عليه السلام : «وبرّاً بوالدتي ولم يجعلني جبّاراً شقيّاً» [٢] قال الطبرسي (ره) : و برّاً بوالدتي أي وجعلني بارّاً بها أؤدّي شكرها فيما قاسته بسببي «ولم يجعلني جبّاراً» أي متجبّراً «شقيّاً» و المعنى أنّي بلطفه و توفيقه كنت محسناً إلى والدتي متواضعاً في نفسي ، حتّى لم أكن من الجبابرة الأشقياء ، انتهى .

و أقول : الآية و إن وردت في برّ الوالدة لما لم يكن لعيسى عليه السلام والد لكنّ الظاهر شمول الحكم للوالد بطريق أولى ، مع أنّه تعالى قال في قصّة يحيى عليه السلام «و برّاً بوالديه ولم يكن جبّاراً عصيّاً» [٣] فعلى سياق ما تقدّم يدلّ على أنّ العاقّ جبّار عاص، ولا يبعد أن يكون أشار عليه السلام إلى الآيتين معاً لاشتراك الجبّار بينهما ، و الاكتفاء بالشقيّ لأنّه أبلغ من العصيّ في الذمّ و كون الآيتين غاية في الذمّ ظاهر، و أمّا إستلزام الوعيد بالنار فلانّ الجبّار في الآيات تطلق على الكفّار و المعاندين للحقّ و البالغين في الظلم ، قال الراغب : الجبّار في صفة الانسان يقال لمن يجبر نقيصته بادّعاء منزلة من التعالى لا يستحقّها ، و هذا لا يقال إلاّ على طريق الذمّ كقوله تعالى « وخاب كلّ جبّار عنيد » [٣] و قوله : « ولم يجعلني جبّاراً شقيّاً » و قوله : « إنّ فيها قوماً جبّارين» [٤] و قوله : « كذلك يطبع الله على كلّ قلب متكبّر جبّار » [٥] اى متعال عن قبول الحقّ والادغان له ، ويقال للقاهر غيره جبّاراً ، انتهى .

(١) سورة الاعراف : ٩٩ .
(٢) و(٣) سورة مريم : ٣٢و١٤ .
(٣) سورة ابراهيم : ١٥ .
(٤) سورة المائدة : ٢٢ .
(٥) سورة غافر : ٣٥ .

لانّ الله سبحانه جعل العاقّ جبّاراً شقيّاً ، وقتل النفس الّتى حرّم الله إلاّ بالحقّ

و أمّا الشقاوة فهى سوء العاقبة والمرادهنا في الآخرة ، ولايكون إلاّ بالعذاب و دخول النار : وقد قال تعالى : « فأمّا الذين شقوا ففى النار لهم فيها زفير و شهيق خالدين فيها »[١] الآية .

و أمّا العصىّ فالعصيان ممّا أوعد عليه النار كما قال تعالى : « و من يعص الله و رسوله و يتعدّ حدوده يدخله ناراً خالداً فيها »[٢] وقال سبحانه : « و من يعص الله و رسوله فانّ له نار جهنّم خالدين فيها أبداً »[٣] و مثله كثير .

« و قتل النفس الّتى حرّم الله » أى قتلها « إلاّ بالحقّ » استثناء عن القتل أو حرّم و قالوا : الحقّ الذى يستباح به قتل النفس المحرّم قتلها هى ثلاثة أشياء : القود ، و الزنا بعد إحصانه ، و الكفر بعد ايمان ، و الآية الّتى استشهد عليه السلام بها في سورة النساء هكذا : « و من يقتل مؤمناً متعمّداً فجزاؤه جهنّم خالداً فيها و غضب الله عليه و لعنه و أعدّ له عذاباً عظيماً » و ظاهر الآية أنّ التعمّد في مقابلة الخطاء الذى ذكره الله في الآية الّتى قبلها ، حيث قال : « وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلاّ خطئاً ومن قتل مؤمناً خطئاً فتحرير رقبة » الآية ، وهو الظاهر من هذا الخبر أيضاً حيث استشهد عليه السلام بها لمطلق القتل ، و يشكل حينئذ الحكم بالخلود ، و لذا أوّل بعضهم التعمّد بما يرجع إلى الكفر إمّا بكونه مستحلاً للقتل او قتله لايمانه ، كما ورد في بعض أخبارنا ، و قيل : معناه هذا جزاؤه إن جازاه لكنّه لا يجازيه ، و روى ذلك أيضاً عن أبى عبدالله عليه السلام و قيل : هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : « إنّ الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء »[٤] و قالوا الآية اللّينة نزلت بعد الشديدة ، و قيل : المراد بالخلود المكث الطويل و هذا الوجه أنسب بهذا الخبر ، و كذا ما روى أنّ هذا جزاؤه إن جازاه لا يأبى عنه هذا الخبر ، و أمّا ما روى أنّ المراد به

(١) سورة هود : ١٠٦ .　　(٢) سورة النساء : ١٤ .
(٣) سورة الجن : ٢٣ .　　(٤) سورة النساء : ٤٨ .

لأن الله عزّ وجلّ يقول : «فجزاؤه جهنّم خالداً فيها ...» إلى آخر الآية[١] و قذف المحصنة ، لأنّ الله عزّ وجلّ يقول : «لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم»[٢] وأكل مال اليتيم ، لأنّ الله عزّ وجلّ يقول : «إنّما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون

تتله لايمانه فيمكن أن يكون من بطون الآية فلا ينافي الاستدلال بظاهرها في هذا الخبر ، و سيأتي تمام الكلام في الآية في محلّه إن شاء الله .

« و قذف المحصنة » أي رمي العفيفة غير المشهورة بالزنا بها ، و صدر الآية : «إنّ الّذين يرمون المحصنات» في المجمع : أي يقذفون العفائف من النساء «الغافلات» عن الفواحش «المؤمنات» بالله و رسوله « و اليوم الآخر لعنوا في الدّنيا و الآخرة» اى أبعدوا من رحمة الله في الدارين ، و قيل : استحقّوا اللعنة فيهما و قيل : عذّبوا في الدنيا بالجلد و ردّ الشهادة و في الآخرة بعذاب النار « و لهم » مع ذلك « عذاب عظيم » و هذا الوعيد عامّ لجميع المكلّفين .

و آية أكل مال اليتيم هكذا « الّذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنّما يأكلون » فقوله : ظلماً حال أو تميز أي ظالمين أو من جهة الظلم و التقييد للبيان والكشف ، فانّ أكل أموالهم لايكون إلاّ ظلماً كما في «يقتلون النبيّين بغير حقّ» و للتقييد لأنّه يجوز أكل ما لهم بالحقّ كالأكل أجرة بالمعروف ، أو عوضاً عمّا أقرضه إيّاهم أو مستقرضاً من مالهم ، و المراد بالأكل جميع التصرّفات كما مرّ « إنّما يأكلون في بطونهم » أي ملاء بطونهم ، يقال : أكل فلان في بطنه و في بعض بطنه كذا في الكشّاف ، وقيل : ذكر البطون للتأكيد مثل « يطير بجناحيه » و نظرت بعيني ناراً أي مايجرّ إلى النار و يؤل إليها وقيل : أكلها كناية عن دخولها ، و قيل : المراد به أكلها يوم القيامة لما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يبعث الله قوماً من قبورهم تتأجّج أفواههم ناراً فقيل : من هم ؟ فقال : ألم تر أنّ الله يقول: «إنّ الّذين يأكلون

---

(١) سورة النساء ٩٣ .

(٢) سورة النور : ٢٣ .

سعيراً »[1] والفرار من الزّحف لأنّ الله عزّوجل يقول : «ومن يولّهم يومئذ دبره إلاّ متحرّفاً لقتال أومتحيّزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنّم وبئس المصير»[2]

أموال اليتامى » إلى قوله : « سعيراً » سيدخلون ناراً و أىّ نار .

و أقول : روى عن الباقر عليه السلام مثل ذلك ، و روى عنه عليه السلام أيضاً في تفسير هذه الآية أنّه قال : و ذلك أنّ آكل مال اليتيم يجىء يوم القيامة و النار تلتهب في بطنه حتى تخرج لهب النار من فيه ، يعرفه أهل الجمع أنّه آكل مال اليتيم ، و يظهر من حديث المعراج أنّ هذا عذابه في البرزخ حيث قال صلى الله عليه وآله وسلم : أنّه رأى قوماً يقذف في أفواههم النار و يخرج من أدبارهم ، فقيل : هؤلاء الّذين أكلوا مال اليتيم في الدنيا و السّعير في الآخرة ، و قال البيضاوى : يقال صلى النار قاسى حرّها ، وصليته شويته و أصليته وصليته ألقيته فيها ، والسّعير فعيل بمعنى مفعول من سعرت النار إذا لهبتها .

« ومن يولّهم يومئذ دبره » في المجمع : أى من يجعل ظهره إليهم يوم القتال ، و وجهه إلى جهة الانهزام ، و أراد بقوله : « يومئذ » ذلك الوقت ولم يرد به بياض النهار خاصّة دون اللّيل «إلاّ متحرّفاً لقتال» اى إلاّ تاركاً موقفاً إلى موقف آخر أصلح للقتال من الأوّل ، و قيل : معناه إلاّ متعلّقاً مستطرداً كأنّه يطلب عورة يمكنه إصابتها فيتحرّف عن وجهه ، ويرى أنه يفرّ ثمّ يكرّ و الحرب كرّ و فرّ « أو متحيّزاً إلى فئة » اى منحازاً منضمّاً إلى جماعة من المسلمين يريدون العود إلى القتال ليستعين بهم « فقد باء بغضب من الله » اى احتمل غضب الله و استحقّه و قيل: رجع بغضب من الله « و مأواه جهنّم » أى مرجعه إلى جهنّم ، انتهى.

و الخبر يدلّ على أنّ حكم الآية عامّ لكنّه مقيّد بما إذا لم يزد العدوّ عن الضّعف ردّاً على من قال أنّه مخصوص بأهل بدر .

و قال تعالى : «الّذين يأكلون الرّبا» قال البيضاوى : اى الآخذون له و إنّما

---

(١) سورة النساء : ١٠ .　　(٢) سورة الانفال : ١٦ .

وأكل الرّبا لأنّ الله عزّوجلّ يقول : «الّذين يأكلون الرّبا لايقومون إلاّ كما يقوم الّذى يتخبطه الشيطان من المسّ »[1] والسحر لأنّ الله عزّوجلّ يقول :

ذكر الأكل لأنّه أعظم منافع المال ، و لانّ الرّبا شايع في المطعومات «لايقومون» إذا بعثوا من قبورهم « إلاّ كما يقوم الذى يتخبّطه الشيّطان » إلاّ قياماً كقيام المصروع ، و هو وارد على ما يزعمون أنّ الشيطان يخبط الانسان فيصرع ، و الخبط ضرب على غير اتّساق كخبط العشواء « من المسّ » أى الجنون ، و هذا أيضاً من زعماتهم أن الجنّى يمسّه فيختلط عقله ، و لذا قيل : جنّ الرّجل ، و هو متعلّق بلا يقومون أى لا يقومون من المسّ الّذى بهم بسبب أكل الرّبا ، أو يقوم أو يتخبّط فيكون نهوضهم و سقوطهم كالمصروعين ، لا لاختلال عقلهم ، ولكن لأنّ الله أربي في بطونهم ما أكلوا من الربا فأثقلهم ، انتهى .

و حاصله كما صرّح به بعض الأصحاب أنّهم لا يقومون من قبورهم بسبب الرّبا و وزره و ثقله عليهم قياماً مثل قيام صحيح العقل ، بل مثل قيام المجانين فيسقطون تارة ، و يمشون على غير الاستقامة أخرى ، ولا يقدرون على القيام أخرى فكأنّ ما أكلوا من الرّبا أربى في بطونهم فصار شيئاً ثقيلا على ظهورهم ، فلا يقدرون على القيام و المشى على الاستقامة .

وقال في المجمع: لايقومون يوم القيامة إلاّ مثل مايقوم الذى يصرعه الشيطان من الجنون ، و يكون ذلك إمارة لأهل الموقف على أكله الرّبا عن ابن عبّاس و جماعة ، و قيل : إنّ هذا على وجه التشبيه لأنّ الشيطان لا يصرع الانسان على الحقيقة ، ولكن من غلب عليه المرّة السّوداء و ضعف ، ربّما يخيّل إليه الشيطان أموراً هائلة و يوسوس إليه فيقع الصّرع عند ذلك من فعل الله تعالى ، و نسب ذلك إلى الشيطان مجازاً لماكان ذلك عند وسوسته عن الجبائى ، و قيل : يجوز أن يكون الصّرع من فعل الشيطان في بعض الناس دون بعض عن ابن الهزيل و ابن الأخشيد

---

(١) سورة البقرة : ٢٧٧ .

ولقد علموا لمن اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق »[1] والزّنا لأنّ الله عزّوجلّ

قالا : لأنّ الظاهر من القرآن يشهد به و ليس في العقل مايمنع منه ، ولا يمنع الله سبحانه الشيطان عنه إمتحاناً لبعض الناس و عقوبة لبعض على ذنب ألمّ به ولم يتب منه ، كما يتسلّط بعض الناس على بعض فيظلمه و يأخذ ماله ولا يمنعه الله منه ، و يكون هذا علامة لآكلى الربا يعرفون بها يوم القيامة ، كما أنّ على كلّ عاص من معصية علامة تليق به فيعرف بها صاحبها ، و على كلّ مطيع من طاعته إمارة يليق به فيعرف بها صاحبها .

ثمّ قال : و روى أصحابنا عن أبى عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لما أسرى بى إلى السّماء رأيت أقواماً يريد أحدهم أن يقوم ولا يقدر عليه من عظم بطنه ، فقلت : من هؤلاء يا جبرئيل ؟ فقال : هؤلاء الذين يأكلون الربا لا يقومون إلاّ كما يقوم الّذى يتخبّطه الشيطان من المسّ و إذاهم بسبيل آل فرعون يعرضون على النار غدوّاً و عشيّاً يقولون ربّنا متى تقوم السّاعة ، انتهى .

و أقول : ظاهر هذا الخبر أنّ هذا عذابهم في البرزخ في أجسادهم المثاليّة وإن احتمل أن يكون هذا صورة حالهم في القيامة منلّت له صلى الله عليه وآله وسلم لكنّه بعيد .

« و السّحر » أى عمله أو الأعمّ منه و من تعلّمه و تعليمه ، و اختلف في حقيقته و تعريفه ، قال الشهيد الثانى (ره) : هو كلام أو كتابة أو رقية او اقسام و عزائم و نحوها ، يحدث بسببها ضرر على الغير ، و منه عقد الرّجل عن زوجته بحيث لا يقدر على وطيها ، و إلقاء البغضاء بينهما ، و منه استخدام الملائكة و الجنّ واستنزال الشياطين في كشف الغائبات و علاج المصاب و استحضارهم و تلبّسهم ببدن صبىّ أو إمرأة و كشف الغائب على لسانه فتعلّم ذلك و أشباهه و عمله و تعليمه كلّه حرام ، و التكسّب به سحت ، و يقتل مستحلّه ، ولو تعلّمه ليتوقّى به أو ليدفع به المتنبّى بالسّحر فالظاهر جوازه ، و ربّما وجب على الكفاية كما اختاره الشهيد في دروسه ،

---

(١) سورة البقرة : ١٠٢ .

يقول : « و من يفعل ذلك يلق أثاماً يضاعف له العذاب يوم القيامة و يخلد فيه مهاناً »[1] واليمين الغموس الفاجرة لأنّ الله عزّ وجلّ يقول : « الذين يشترون بعهد

و يجوز حلّه بالقرآن و الأقسام كما ورد في رواية العلاء ، و هل له حقيقة أو هو تخيّل ؟ الأكثر على الثاني ، ويشكل بوجدان أثره في كثير من الناس على الحقيقة ، و التأثّر بالوهم إنّما يتمّ لو سبق للقابل علم بوقوعه ، و نحن نجد أثره فيمن لا يشعر به أصلا حتّى يضربه ، ولو حمل تخييله على ما يظهر من تأثيره في حركات الحيّات و الطيران و نحوهما ، أمكن لا في مطلق التأثير به و إحضار الجانّ و شبه ذلك ، فانّه أمر معلوم لا يتوجّه دفعه ، انتهى .

و في التخصيص بالضّرر و غير ذلك ممّا أغمضنا عنه نظر .

و قال الطبرسي (ره) : السحر و الكهانة و الحيلة نظائر وقال صاحب العين : السّحر عمل يقرب إلى الشياطين و من السّحر الآخذة الّتي تأخذ العين متى تظنّ أنّ الأمر كما ترى ، و ليس الأمر كما ترى ، فالسّحر عمل خفيّ لخفاء سببه ، يصوّر الشيء بخلاف صورته ، و يقلّبه من جنسه في الظاهر ، ولا يقلبه عن جنسه في الحقيقة ، ألا ترى إلى قول الله تعالى : « يخيّل إليه من سحرهم أنّها تسعى »[2] انتهى .

وأقول : قد بسطنا القول في ذلك في كتاب السماء و العالم من الكتاب الكبير .

« و اليمين الغموس » قال في النهاية : فيه اليمين الغموس تذر الدّيار بلاقع ، هي اليمين الكاذبة الفاجرة كالّتي يقتطع بها الحالف مال غيره ، سمّيت غموساً لأنّها تغمس صاحبها في الاثم ثمّ في النار ، و فعول للمبالغة ، انتهى .

و أقول : إسناد الفجور إلى اليمين على المجاز ، في المصباح فجر الحالف فجوراً كذب .

« و من يفعل ذلك » صدر الآية هكذا : « و الّذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس الّتي حرّم الله إلاّ بالحقّ ولا يزنون ومن يفعل ذلك » و الظاهر

---

(١) سورة الفرقان : ٦٩ . (٢) سورة طه : ٦٦ .

الله و أيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لاخلاق لهم في الآخرة »[1] و الغلول لأنّ الله

أنّه إشارة إلى الزنا كماهو ظاهر الخبر و قول الأكثر ، و قيل : إشارة إلى الجميع « يلق أثاماً » قيل أى جزاء إثم ، و في المجمع : أى عقوبة و جزاء لما فعل ، قال الفرّاء : أثمه الله يأثمه إثماً و أثاماً أى جازاه جزاء الاثم ، و قيل : إنّ أثاماً إسم واد في جهنّم ثمّ فسرّ سبحانه لقى الأثام بقوله : « يضاعف له العذاب يوم القيامة » يريد سبحانه مضاعفة أجزاء العذاب ، لا مضاعفة الاستحقاق ، لأنّه تعالى لا يجوز أن يعاقب أكثر من الاستحقاق لانّ ذلك ظلم و هو منفىّ عنه ، و قيل : معناه أنّه يستحقّ على كلّ معصية منها عقوبة فيضاعف عليه العذاب ، وقيل : المضاعفة عذاب الدّنيا وعذاب الآخرة «ويخلد فيه مهاناً» أى ويدوم في العذاب مستخفّاً به ، انتهى .

و أقول : على تقدير كون ذلك إشارة إلى الزنا و إلى كلّ واحد ممّا ذكر لابدّ من تأويل في الخلود ، أو حمل الفعل على ما إذا كان على وجه الاستحلال كما مرّ .

«إنّ الّذين يشترون بعهد الله » في المجمع: أى يستبدلون بعهدالله أى بأمرالله سبحانه ما يلزمهم الوفاء به « و بأيمانهم » أى و بالأيمان الكاذبة « ثمناً قليلا » أى عوضاً نذراً و سمّاه قليلا لأنّه قليل في جنب ما يفوتهم من الثواب ، و يحصل لهم من العقاب « أولئك لاخلاق لهم » أى لا نصيب وافر لهم في نعيم الآخرة .

و أقول : إنّما اكتفى عليه السلام بهذا الجزء من الآية لأنّ من لانصيب له من ثواب الآخرة يكون إمّا مخلّداً أو معذّبا عذاباً طويلا عظيماً مبالغة ، أو المراد إلى آخر الآية فانّ بعده «ولا يكلّمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم » و في المجمع: نزلت في جماعة من أحبار اليهود كتموا ما في التوراة من أمر محمّد صلى الله عليه وآله وسلم و كتبوا بأيديهم غيره و حلفوا أنّه من عندالله ، لئلا تفوتهم الرياسة و ما كان لهم على أتباعهم ، و قيل : نزلت في الأشعث بن قيس و خصم له في ارض

(١) سورة آل عمران : ٧٧ .

عزّ وجلّ يقول : « ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة »[1] ومنع الزّكاة المفروضة ،

قام ليحلف عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلمّا نزلت الآية نكل الأشعث و اعترف بالحقّ و ردّ الأرض ، و قيل : نزلت في رجل حلف يميناً فاجرة في تنفيق سلعته ، قال : و في تفسير الكلبي عن ابن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : من حلف بيمين كاذبة يقتطع بها مال امرء مسلم هو فيها فاجر لقى الله و هو عليه غضبان ، و تلاهذه الآية أورده مسلم أيضاً في الصّحيح .

« و الغلول » قال في النهاية : قد تكرّر ذكر العلول في الحديث هو الخيانة في المغنم و السّرقة من الغنيمة قبل القسمة يقال : غلّ في المغنم يغلّ غلولا فهو غال ، و كلّ من خان في شيء خفية فقد غلّ ، و سمّيت غلولا لأنّ الأيدى فيها مغلولة أى ممنوعة مجعول فيها غلّ وهو الحديدة الّتي تجمع يد الأسير إلى عنقه، و يقال لها جامعة أيضاً و أحاديث الغلول في الغنيمة كثيرة ، وقال الجوهرى : غلّ من المغنم غلولا أى خان و أغلّ مثله ، قال ابن السكيت ولم نسمع في المغنم إلاّ غلّ غلولا و قرىء : و ما كان لنبىّ أن يَغلّ و يُغلّ ، قال : فمعني يغلّ يخون ومعنى يغلّ يحتمل معنيين: أحدهما يخان بمعنى أن يؤخذ من غنيمته والآخر يخون أى ينسب إلى الغلول ، و في الحديث لا إغلال ولا إسلال ، أى لا خيانة ولا سرقة ، و يقال : لا رشوة ، انتهى .

والآية هكذا : « وما كان لنبيّ » في المجمع : أى ما كان لنبيّ الغلول أى لا تجتمع النبوة والخيانة «ومن يغلل يأت بماغلّ يوم القيامة » معناه أنّه يأتى به حاملا على ظهره ، كما روى في حديث طويل : ألا لا يغلنّ أحد بعيراً فيأتى به على ظهره يوم القيامة له رغاء ، ألا لا يغلنّ أحد فرساً فيأتى يوم القيامة به على ظهره له حمحمة فيقول : يا محمّد يا محمّد فأقول قد بلّغت قد بلّغت فلا أملك لك من الله شيئاً عن ابن عباس و غيره ، و قال الجبائي : و ذلك ليفتضح به على رؤوس الأشهاد ، و قال البلخي :

---

(١) سورة آل عمران : ١٦١ .

لأنّ الله عزّ وجلّ يقول : «فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم»[١] وشهادة الزّور

يجوز أن يكون ما تضمّنه الخبر على وجه المثل ، كأنّ الله إذا فضحه يوم القيامة جرى ذلك مجرى أن يكون حاملا له وله صوت .

وقد روى في خبر آخر أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يأمر منادياً فينادى في الناس : ردّوا الخيط والمخيط لأنّ الغلول عار و شنار يوم القيامة ، فجاء رجل بكبّة من شعر فقال : إنّي أخذتها لأخيط برذعة بعير لى فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أمّا نصيبي منها فهو لك ، فقال الرّجل : أمّا إذا بلغ الأمر هذا المبلغ فلا حاجة لي فيها ، والاولى أن يكون معناه ومن يغلل يوافى بما غلّ يوم القيامة فيكون حمل غلوله على عنقه أمارة يعرف بها ، وذلك حكم الله في كلّ من وافي القيامة بمعصية لم يتب منها ، او أراد الله سبحانه أن يعامله بالعدل أظهر عليه من معصيته علامة تليق بمعصيته ليعلمه أهل القيامة بها ، ويعلموا سبب استحقاقه العقوبة ، كما قال سبحانه : « فيومئذ لا يسئل عن ذنبه إنس ولا جانّ »[٢] وهكذا حكمه سبحانه في كلّ من وافي القيامة بطاعة فانّه سبحانه يظهر من طاعته علامة يعرف بها ، انتهى .

وأقول : يحتمل أن يكون المراد بالغلول في الآية وهذا الخبر مطلق الخيانة والسّرقة .

و آية الزكاة هكذا : « يا أيّها الّذين آمنوا إنّ كثيراً من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدّون عن سبيل الله والّذين يكنزون الذهب و الفضّه ولا ينفقونها في سبيل الله » قال البيضاوي : يجوز أن يراد به الكثير من الأحبار والرهبان ليكون مبالغة في وصفهم بالحرص على المال والضنّ بها وأن يراد المسلمون الذين يجمعون المال ويقتنونه ولا يؤدّون حقّه ويكون اقترانه بالمرتشين من أهل الكتاب للتغليظ .

(١) سورة التوبة : ٣٥ .

(٢) سورة الرحمن : ٣٩ .

. . . . . .

وفي المجمع: أي يجمعون المال ولا يؤدّون زكاته فقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: كلّ مال لم تؤدّ زكاته فهو كنز وإن كان ظاهراً وكلّ مال أدّيت زكاته فليس بكنز، وإن كان مدفوناً في الأرض، وبه قال ابن عبّاس والحسن والشعبي والسدي قال الجبائي: وهو اجماع، وروى عن علي عليه السلام ما زاد على أربعة آلاف فهو كنز أدّى زكاته أم لم تؤدّ وما دونها فهو نفقة، وتقدير الآية: والّذين يكنزون الذهب ولا ينفقونه في سبيل الله ويكنزون الفضّة ولا ينفقونها في سبيل الله، فحذف المفعول من الأول لدلالة الثاني عليه كما حذف المفعول في الثاني لدلالة الأوّل عليه في قوله «والذاكرين الله كثيراً والذاكرات» والتقدير والذاكرات الله وأكثر المفسّرين على أنّ قوله: والذين يكنزون، على الاستيناف، والمراد بذلك مانعوا الزكاة من هذه الأمّة، وقيل: انّه معطوف على ما قبله، والاولى أن يكون محمولا على العموم في الفريقين.

«فبشّرهم بعذاب أليم» أي أخبرهم بعذاب موجع «يوم يحمى عليها في نار جهنّم» أي توقد على الكنوز أو على الذهب والفضّة في نار جهنّم حتّى تصير ناراً.

وقال البيضاوي: أي يوم توقد النار ذات حمي شديدة عليها، وأصله يحمى بالنار فجعل الاحماء للنار مبالغة ثمّ حذفت النار و أسند الفعل إلى الجارّ والمجرور تنبيهاً على المقصود، فانتقل من صيغة التأنيث إلى صيغة التذكير، وإنّما قال عليها والمذكور شيئان لأنّ المراد بهما دنانير ودراهم كثيرة، وكذا قوله: ولا ينفقونها.

وقيل: الضمير فيهما للكنوز أو الأموال فانّ الحكم عامّ وتخصيصهما بالذكر لأنّهما قانون التموّل أو للفضّة وتخصيصها لقربها ودلالة حكمها على أنّ الذهب أولى بهذا الحكم «فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم» لأنّ جمعهم وإمساكهم

و كتمان الشّهادة لأنّ الله عزّ وجلّ يقول : « ومن يكتمها فإنّه آثم قلبه »[1] وشرب

كان لطلب الوجاهة بالغنى والتنعّم بالمطاعم الشهيّة والملابس البهيّة ، أو لأنّهم ازوروا عن السّائل وأعرضوا عنه ، وولّوه ظهورهم أو لأنّها أشرف الأعضاء الظاهرة فانّها المشتملة على الأعضاء الرئيسة الّتي هي الدّماغ والقلب والكبد ، أو لأنّها أصول الجهات الأربع الّتى هي مقاديم البدن و مآخيره و جنبتاه .

وفي المجمع: إنّما خصّ هذه الأعضاء لأنّها معظم البدن ، وكان أبوذر الغفارى يقول : بشّر الكانزين بكيّ في الجباه ، وكيّ في الجنوب ، وكيّ في الظهور ، حتّى يلتقى الحرّ في أجوافهم ، ولهذا المعنى الذى أشار أبوذر خصّت هذه المواضع بالكيّ لأنّ داخلها جوف بخلاف اليد والرجل ، وقيل : إنّما خصّت هذه المواضع بالعذاب لأنّ الجبهة محلّ الوسم لظهورها والجنب محلّ الالم ، والظهر محلّ الجدود ، وقيل : لأنّ الجبهة محلّ السجود فلم يقم فيه بحقّه ، والجنب مقابل القلب الّذي لم يخلص في معتقده ، والظهر محلّ الأوزار قال : «يحملون أوزارهم على ظهورهم» وقيل : لأنّ صاحب المال إذا رأى الفقير قبض جبهته وزوى ما بين عينيه وطوى عنه كشحه وولّاه ظهره .

« هذا ما كنزتم لأنفسكم » أى يقال لهم في حال الكيّ أوبعده: هذا جزاء ما كنزتم ، وجمعتم المال ولم تؤدّوا حقّ الله عنها وجعلتموها ذخيرة لأنفسكم « فذوقوا ما كنتم تكنزون » أى فذوقوا العذاب بسبب ما كنتم تكنزون أي تجمعون وتمنعون حقّ الله منه ، فحذف لدلالة الكلام عليه وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : ما من عبد له مال ولا يؤدّى زكاته إلّا جمع يوم القيامة صفائح[2] يحمى عليها في نار جهنّم فتكوى جبهته وجنباه وظهره حتّى يقضى الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ممّا تعدّون ثمّ يرى سبيله إمّا إلى الجنّة وإمّا إلى النّار .

«لأنّ الله عزّ وجلّ يقول» الآية هكذا : «ولا تكتموا الشهادة» قال البيضاوي :

---

(١) سورة البقرة : ٢٨٣ .

(٢) جمع الصفيحة : الحجر العريض . الواح الباب .

الخمر لأنّ الله عزّ وجلّ نهى عنها كما نهي عن عبادة الأوثان وترك الصّلاة متعمّداً

أيّها الشهود أو المديونون ، وشهادتهم إقرارهم على أنفسهم « ومن يكتمها فانّه آثم قلبه» أي يأثم قلبه أوقلبه يأثم ، والجملة خبر إنّ واسناد الاثم إلى القلب لأنّ الكتمان تقترفه ، ونظيره : العين زانية و الاذن زانية ، أوللمبالغة لأنّه رئيس الأعضاء وأفعاله أعظم الأفعال ، وكانّه قيل : تمكّن الاثم في نفسه وأخذ أشرف أجزائه وفاق ساير ذنوبه .

وقال الطبرسي (ره) : أضاف الاثم إلى القلب وإن كان الاثم للجملة لأنّ إكتساب الاثم بكتمان الشهادة يقع بالقلب لأنّ العزم على الكتمان إنّما يقع به ، ولأنّ إضافه الاثم إلى القلب أبلغ في الذمّ كما أنّ إضافة الايمان إلى القلب أبلغ في المدح ، قال سبحانه : «اولئك كتب في قلوبهم الايمان»[1] انتهى .

وأقول : ثاني الوجهين اللّذين ذكراه أوفق بالخبر ، فانّ تلك المبالغة ممّا يستلزم وعيد العذاب والعقاب ، فانّها تشعر بأنّها أفحش من أكثر الذنوب ، ويؤثّر في القلب الّذي هو محلّ العقايد ويفسده .

ثمّ اعلم أنّه عليه السلام ذكر شهادة الزّور ولم يستدلّ على كونها كبيرة بشيء ، ويحتمل وجهين « أحدهما » أنّها تدلّ عليها أيضاً لأنّ شهادة الزّور إنّما تكون غالباً مع العلم بخلافه ، فمن شهد بالزور فقد كتم الشهادة الّتي عنده « وثانيهما » أنّها تدلّ عليها بالطّريق الأولى ، إذ لو كان كتمان الحقّ والسّكون عنه كبيرة كان إظهار خلاف الحقّ والتكلّم به أولى بذلك ، ولذا لم يستدلّ بقوله تعالى : « والّذين لايشهدون الزور»[2] لأنّه لا يدلّ على التحريم فضلا عن كونه من الذنوب العظيمة ، مع أنّه يحتمل أن يكون المراد به لا يحضرون مجالس الباطل بل هو الأظهر ، وقال به الأكثر ، وعن الصّادقين عليهما السلام أنّه الغناء ولا بقوله تعالى : «فاجتنبوا الرّجس من الاوثان واجتنبوا قول الزّور »[3] لأنّه لا يدلّ على أكثر من

(١) سورة المجادلة : ٢٢ . (٢) سورة الفرقان : ٧٢ .
(٣) سورة الحج : ٣٠ .

أو شيئاً ممّا فرض الله ، لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : من ترك الصلاة متعمّداً فقد

التحريم ، مع أنّ الاكثر فسّروه بمطلق الكذب وإن كان يشمله كما نهي عن عبادة الأوثان ، أي ذكرهما في آية واحدة وسياق واحد ، فيدلّ على مقاربتهما في وجوب تركهما وترتّب العقاب على فعلهما ، ولذا ورد : شارب الخمر كعابد الوثن ، وأيضاً قال سبحانه : « فاجتنبوه لعلّكم تفلحون » فيدلّ على أنّ فاعل كلّ منهما لا يفلح ، وعدم الفلاح إنّما يكون بترتّب العذاب والعقاب .

« أو شيئاً ممّا فرض الله » أي في الصلاة من الواجبات والشروط وقيل : أي مطلقا فيكون إجمالا بعد تفصيل بعض الكبائر لبعض المصالح .

قال الوالد قدّس سرّه : يمكن التعميم للاختصار ليدخل فيه ترك الحجّ والصّوم والجهاد مع الوجوب وغيرها من الواجبات وإن ذكر عقوبة ترك الصلاة فقط ليحال عليها غيرها ، وليتدبّر في البواقي كما ذكر تعالى في الحج : « ومن كفر فان الله غنيّ عن العالمين » [١] لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال هذا ممّا يشعر بأنّ وعيد النار أو ما يستلزمه أعمّ من أن يكون في الكتاب أو في السّنة ، ويمكن أن يكون الخبر ورد تفسيراً لبعض الآيات الواردة في ذلك كقوله تعالى : « والّذين ينقضون عهد الله » [٢] فانّ الصلاة من أعظم عهود الله الّتي أخذها على العباد .

وأقول : يؤيّده ما سيأتي في كتاب الصلاة بأسانيد عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال : الصّلوات الخمس المفروضات من أقام حدودهنّ وحافظ على مواقيتهنّ لقى الله يوم القيامة وله عنده عهد يدخله به الجنّة ومن لم يقم حدودهنّ ولم يحافظ على مواقيتهنّ لقى الله ولا عهد له إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له ، ويحتمل أن يكون عليه السلام ذكر الحديث استطراداً ولم يتعرّض للآيات لكثرتها وظهورها ، كقوله تعالى : « ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلّين » [٣] وقوله : « فويل للمصلّين الّذين عن صلاتهم ساهون » [٤] وأمثال ذلك كثيرة .

---

(١) سورة آل عمران : ٩٧ .　　(٢) سورة الرعد : ٢٥ .

(٣) سورة المدثر : ٤٣ .　　(٤) سورة الماعون : ٥ .

بريء من ذمّة الله وذمّة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ونقض العهد وقطيعة الرّحم ، لأنّ الله

وكأنّ هذا أحسن من الأوّل لأنّ الظاهر أنّ الوعيد الّذي ورد في أخبار الكبائر ما يفهم من ظاهر القرآن وإلاّ فعلم كلّ شيء في القرآن كما ورد في الأخبار الكثيرة .

« فقد بريء من ذمّة الله وذمّة رسوله » أي من عهدهما كما مرّ في الخبر أو من أمانهما أي ليس ممّن عهد الله إليه أن لا يعذّبه ولا ممّن آمنه الله من عذابه « ونقض العهد » أي مع الله في العهد والنذر واليمين ، أومع الامام في البيعة ، وقيل : في جميع الواجبات وترك المنهيّات وحمله على مخالفة الوعد مع المؤمنين وشروطهم مطلقا بعيد .

وأمّا الآية فقد قال سبحانه قبل ذلك : « الّذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق، والّذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل ويخشون ربّهم ويخافون سوء الحساب» وقال الطبرسي رحمه الله في قوله : « الّذين يوفون بعهد الله » أي يؤدّون ما عهد الله إليهم وألزمهم إيّاه عقلا وسمعاً فالعهد العقلي ّ ما جعله في عقولهم من إقتضاء صحّة أمور وفساد أمور أخر كاقتضاء الفعل للفاعل وأنّ الصّانع لابدّ أن يرجع إلى صانع غير مصنوع ، وإلاّ أدّى إلى ما لايتناهي ، وأنّ للعالم مدبّراً لا يشبهه والعهد الشرعي ما أخذه النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم على المؤمنين من الميثاق المؤكّد باليمين أن يطيعوه ولا يعصوه ولا يرجعوا عمّا ألزموه من أو امر شرعه ونواهيه ، وإنّما كرّر ذكر الميثاق وإن دخل جميع الأوامر والنواهي في لفظة العهد لئلاّ يظنّ ظانّ أنّ ذلك خاصّ فيما بين العبد وربّه ، فأخبر أنّ ما بينه وبين العباد من المواثيق كذلك في الوجوب واللزوم ، وقيل : أنّه كرّره تأكيداً .

« والّذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل » قيل : المراد به الايمان بجميع الرّسل والكتب ، كما في قوله : « لانفرّق بين أحد من رسله » وقيل : هو صلة محمّد وموازرته ومعاونته والجهاد معه ، وقيل : هو صلة الرّحم عن ابن عباس ، ثمّ ذكر

عزّ وجلّ يقول : «اُولئك لهم اللّعنة ولهم سوء الدّار»[1] قال : فخرج عمرو وله صراخ من بكائه وهو يقول : هلك من قال برأيه ونازعكم في الفضل والعلم .

أخباراً كثيرة تدلّ على المعنى الأخير ثم قال تعالى : « والّذين ينقضون عهدالله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمرالله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللّعنة ولهم سوء الدار » .

وفي القاموس: الصرخة الصيحة الشديدة وكغراب الصّوت أو شديده والصّارخ المغيث والمستغيث ضدّ والصّارخة الاغاثة .

وأقول : قد أحصى والدى قدّس سرّه في بعض مؤلّفاته ما يستنبط من الاخبار المختلفة أنّها من الكبائر فمنها الشرك ، واليأس من روح الله ، والأمن من مكرالله وقتل النفس ، وعقوق الوالدين ، والقذف ، وأكل مال اليتيم بغير حقّ ، والفرار من الزحف ، والرّبا ، والسّحر ، والكهانة ، والزنا ، واللّواط ، والسّرقة لا سيّما من الغنيمة ، والحلف كاذباً ، وترك الفرائض: الصّلاة والزكاة وصوم شهر رمضان وتأخير الحجّ عن سنة الاستطاعة بغير عذر ، وشهادة الزور ، وكتمان الشهادة ، وشرب الخمر بل كلّ مسكر ونكث الصفقة ونقض العهد مع الله ومع الخلق ، وقطع الرحم ، والتعرّب بعد الهجرة ، والكذب على الله وعلى رسوله وعلى الائمة عليهم السلام ، والغيبة ، والبهتان وقيل : ترك جميع السنن ومنع الزيادة من الماء السابلة مع حاجتهم وعدم حاجته ، وعدم الاحتراز عن البول ، والتسبّب إلى سبّ الوالدين ، والاضرار في الوصيّة ، وسخط قضاء الله والاعتراض على قدره على قول فيهما ، والتكبّر والحسد وعداوة المؤمنين والإلحاد في الحرم وفي المدينة والنمّ وقطع عضو مؤمن بغير حقّ وأكل الميتة وساير النجاسات ، والقيادة ، والاصرار على الصغيرة ، والأمر بالمنكر والنهي عن المعروف، على إحتمال وكذا الكذب ، وخلف الوعد والخيانة ، ولعن المؤمنين وسبّهم وإيذائهم بغير سبب ، وضرب الخادم زائداً على ما يستحقّه ومانع الماء المباح عن

---

(١) سورة التوبة : ٢٦ .

مستحقّه ، وسادّ الطريق المسلوك ، وتضييع العيال والتعصّب ، والظلم والغدر ، وكونه ذا لسانين ، وتحقير المؤمنين وتجسّس عيوبهم وتعييرهم والافتراء عليهم وسبّهم وسوء الظن بهم وتخويفهم ، وبخس المكيال والميزان ، وترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والجلوس في مجالس الفسّاق لاسيّما شرب الخمر بغير ضرورة ، والبدعة في الدّين ، والجلوس مع أهلها ، وتحقير السيّئة والقمار وأكل الحرام ، فمن الأمر بالمنكر إلى هنا إحتمال كونها كبيرة والله يعلم .

فائدة

قال بعض المحقّقين : قد ذكر بعض العلماء ضابطة يعلم بها كبائر المعاصي عن صغائرها بل مراتب التكاليف الشرعيّة كلّها أو جلّها ، وملخّصها أنّا نعلم بشواهد الشرع وأنوار البصائر جميعاً أنّ مقصود الشرايع كلّها سياقة الخلق إلى جوار الله وسعادة لقائه وأنّه لاوصول لهم إلى ذلك إلاّ بمعرفة الله تعالى ، ومعرفة صفاته ورسله وكتبه ، وإليه الاشارة بقوله عزّ وجلّ : « وما خلقت الجنّ والانس إلاّ ليعبدون »[1] أى ليكونوا عبيداً ولا يكون العبد عبداً ما لم يعرف ربّه بالربوبيّة ونفسه بالعبودية فلا بدّ و أن يعرف نفسه وربّه ، فهذا هو المقصود الأصلى ببعثة الأنبياء ، ولكن لا يتمّ هذا إلاّ في الحياة الدنيا ، وهو المعنى لقوله عليه السلام : الدنيا مزرعة الآخرة ، فصار حفظ الدّنيا أيضاً مقصوداً تابعاً للدين ، لأنّه وسيلة إليه والمتعلّق من الدنيا بالآخرة شيئان النفوس والأموال ، فكلّما يسدّ باب معرفة الله فهو أكبر الكبائر ويليه ما يسدّ باب حياة النفوس ، ويلى ذلك ما يسدّ باب المعايش الّتي بها حياة النفوس ، فهذه ثلاث مراتب ، فحفظ المعرفة على القلوب ، والحياة على الأبدان ، والأموال على الاشخاص ضروريّ في مقصود الشرايع كلها ، وهذه ثلاثة أمور لا يتصوّر أن تختلف فيها الملل ، فلا يجوز أن يبعث الله نبيّاً يريد ببعثه إصلاح الخلق في دينهم

(١) سورة الذاريات : ٥٦ .

. . . . . .

ودنياهم ثمّ يأمرهم بما يمنعهم عن معرفته ومعرفة رسله ويأمرهم باهلاك النفوس وإهلاك الأموال .

فحصّل من هذا أنّ الكبائر على ثلاث مراتب : « الأولى » ما يمنع عن معرفة الله ومعرفة رسله وهو الكفر فلا كبيرة في المعاصي فوق الكفر ، كما لا فضيلة فوق الايمان على مراتبه في قوّة المعرفة وضعفها لأنّ الحجاب بين العبد وبين الله هو الجهل ، ويتلو الجهل بحقايق الايمان أعني الكفر الأمن من مكر الله ، والقنوط من رحمته ، فانّ هذا باب من الجهل بالله بل عينه ، فمن عرف الله لم يتصوّر أن يكون آمناً من مكره ولا أن يكون آيساً من رحمته ويتلو هذه الرتبة البدع كلّها المتعلّقة بذات الله وصفاته وأفعاله ، وبعضها أشدّ من بعض .

المرتبة الثانية : قتل النفوس إذ ببقائها تدوم الحياة وبدوامها تحصل المعرفة والايمان بالله وآياته فهو لا محالة من الكبائر وإن كان دون الكفر لأنّه يصدم عن المقصود ، وهذا يصدم عن وسيلته ، ويتلو هذه الكبيرة قطع الأطراف وكلّ ما يفضي إلى الهلاك حتّى الضرب وبعضها أكبر من بعض ، ويقع في هذه المرتبة تحريم الزنا واللّواط لأنّه لو اجتمع الناس على الاكتفاء بالذكور لا نقطع النسل ، ودفع الوجود قريب من رفعه وأمّا الزنا فانّه وإن لم يفوّت أصل الوجود ولكن يشوّش الانساب ويبطل التوارث والتناصر وما يتعلّق بهما من عدم إنتظام العيش وتحريك أسباب يكاد يفضي إلى التقاتل .

المرتبة الثالثة : تلف الأموال لأنّها معايش الخلق فلابدّ من حفظها إلاّ أنّه إذا أخذت أمكن إستردادها وإن أكلت أمكن تغريمها ، فليس يعظم الأمر فيها ، نعم إذا أخذ بطريق يعسر التدارك له فينبغي أن يكون ذلك من الكبائر ، وذلك بطرق خفيّة كالسرقة وأكل الولي مال اليتيم وتفويته بشهادة الزور وباليمين الغموس فانّ في هذه الطرق لا يمكن الإسترداد والتدارك ، ولا يجوز أن تختلف الشرايع في

تحريمها أصلا ، وبعضها أشدّ من بعض ، وكلّها دون المرتبة الثانية المتعلّقة بالنفوس وأمّا أكل الرّبا فلا بدّ أن تختلف فيه الشرايع إذ ليس فيه إلاّ أكل مال الغير بالتراضي مع الاخلال بشرط وضعه ، إلاّ أنّ الشارع عظّم الزجر عنه ، وعدّه من الكبائر لمصلحة يراها وإن لم يجعل الغصب الّذي هو أكل مال الغير بغير رضاه وبغير رضا الشرع منها والله أعلم .

وقال الشهيد قدّس سرّه : كلّ ما توعّد الشرع عليه بخصوصه فانّه كبيرة وقد ضبط ذلك بعضهم ، فقال : هي الشرك بالله تعالى ، والقتل بغير حقّ ، واللواط ، والزنا ، والفرار من الزحف ، والسّحر ، والربا ، وقذف المحصنات ، وأكل مال اليتيم والغيبة بغير حقّ ، واليمين الغموس ، وشهادة الزور ، وشرب الخمر ، واستحلال الكعبة والسرقة ، ونكث الصّفقة ، والتعرّب بعد الهجرة ، واليأس من روح الله تعالى ، والأمن من مكر الله تعالى ، وعقوق الوالدين ، وكلّ هذا ورد في الحديث منصوصاً عليه بأنّه كبيرة ، وورد أيضاً التهمة ، وترك السّنة ومنع ابن السّبيل فضل الماء ، وعدم التنزّه من البول والتسبب إلى شتم الوالدين ، والاضرار في الوصيّة .

وهناك عبارات أخر في حدّ الكبيرة ، منها كلّ معصية توجب الحدّ ، ومنها الّتي يلحق بها صاحبها الوعيد الشديد بكتاب أو سنّة ، ومنها كلّ معصية يوجب في جنسها حدّ ، وهذه الكبائر المعدودة عند الناس يرجع إلى ما يتعلّق بالضروريات الخمس الّتي هي مصلحة الأديان والنفوس والعقول والأنساب والأموال لمصلحة الدّين ، منها ما يتعلّق بالاعتقاد ، وهو إمّا كفر وهو الشرك بالله تعالى ، أو ليس بكفر وهو ترك السّنة إذا لم ينته إلى الكفر ، وتدخل فيه مقالات المبتدعة من الامّة كالمرجئة والخوارج والمجسّمة وقد يكون الاعتقاد في نفسه خطاء وإن لم يسمّ كفراً ولا بدعة كالأمن من مكر الله تعالى ، واليأس من روح الله سبحانه ، ويدخل فيه كلّ ما أشبهه كالسخط بقضاء الله تعالى ، والاعتراض بقدره وقد يكون من أفعال القلوب المتعدّية

﴿ باب ﴾

✿ (استصغار الذنب) ✿

١ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ؛ ومحمّد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، جميعاً ، عن ابن أبي عمير ، عن إبراهيم بن عبدالحميد ، عن أبي اُسامة زيد الشحّام قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : اتّقوا المحقّرات من الذّنوب فإنّها لا تُغفر ، قلت : وما المحقّرات ؟ قال : الرّجل يذنب الذّنب فيقول : طوبى لي لو لم يكن لي غير ذلك .

كالكبر والحسد والغلّ للمؤمنين ، ومن مصالح الدّين ما يتعلّق بالبدن إمّا قاصراً كالالحاد في الحرم ، فيدخل فيه شبهه كاخافة المدينة الشريفة والالحاد فيها ، والكذب على النبيّ والأئمّة عليهم السلام ، وإمّا متعدّياً وقد نصّ على النميمة والسحر والتولّي من الزحف ونكث الصّفقة لأنّ ضرره متعدّ وأمّا مصلحة النفس فكالقتل بغير حقّ ويدخل فيه جناية الطّرف ، وأمّا العقل فشرب الخمر ويدخل فيه كلّ مسكر ، وأكل الميتة وساير النجاسات في معناه ، لاشتمال الخمر على النجاسة ، وأمّا الانساب فالزنا واللّواط ويدخل فيها القيادة ، ومن النّسب عقوق الوالدين والاضرار في الوصيّة .

باب استصغار الذنب

الحديث الاول : حسن كالصحيح موثق .

«اتّقوا المحقّرات» لأنّ التحقير يوجب الاصرار وترك الندامة الموجبين للبعد عن المغفرة «غير ذلك» أي غير ذلك الذنب .

وأقول : مثل هذا الكلام يمكن أن يذكر في مقامين : أحدهما : بيان كثرة معاصيه وعظمتها ، وأنّ له معاصي أعظم من ذلك ، وثانيهما : بيان حقارة هذا الذنب وعدم الاعتناء به ، وكأنّه محمول على الوجه الأخير .

٢ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : لا تستكثروا كثير الخير ولا تستقلّوا قليل الذّنوب ، فإنّ قليل الذّنوب يجتمع حتّى يكون كثيراً وخافوا الله في السرّ حتى تعطوا من أنفسكم النصف .

٣ ـ أبو عليّ الأشعري ، عن محمّد بن عبدالجبّار ، عن ابن فضّال والحجّال ، جميعاً ، عن ثعلبة ، عن زياد قال: قال أبوعبدالله عليه السلام : إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نزل بأرض قرعاء فقال لأصحابه : ائتوا بحطب ، فقالوا : يا رسول الله نحن بأرض قرعاء ما بها من حطب قال : فليأت كلّ إنسان بما قدر عليه ، فجاؤوا به حتّى رموا بين يديه ، بعضه على بعض ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : هكذا تجتمع الذّنوب ، ثمّ قال : إيّاكم والمحقّرات من الذّنوب ، فإنّ لكلّ شيء طالباً ، ألا وإنّ طالبها يكتب ماقدّموا

الحديث الثاني : موثق .

«في السرّ» أي في الخلوة أو في القلب ، وعلى الأوّل التخصيص لأنّ الاخلاص فيه أكثر ولاستلزامه الخوف في العلانية أيضاً « حتى تعطوا » أي حتّى يبلغ خوفكم درجة يصير سبباً لاعطاء الانصاف والعدل من أنفسكم للناس ، ولا ترضون لهم ما لا ترضون لانفسكم ، أوحتّى تعطوا الانصاف من أنفسكم أنّكم تخافون الله وليس عملكم لرئاء النّاس ، وكأنّ الأوّل أظهر .

الحديث الثالث : مجهول .

« بأرض قرعاء » أي لانبات ولاشجر فيها تشبيهاً بالرأس الأقرع ، وفي القاموس قرع كفرح ذهب شعر رأسه وهو أقرع وهي قرعاء والجمع قرع وقرعان بضمّهما ، ورياض قرع بالضمّ بلا كلاء ، وفي النهاية : القرع بالتحريك هوأن يكون في الأرض ذات الكلاء موضع لانبات فيها كالقرع في الرأس حتّى رموا بين يديه أي كثروارتفع والطالب للذنوب هوالله سبحانه وملائكته «ماقدّموا» أي أسلفوا في حياتهم «وآثارهم» ما بقي عنهم بعد مماتهم يصل إليهم ثمرته إمّا حسنة كعلم علّموه أو حبيس وقفوه ،

وآثارهم و كلّ شيء أحصيناه في إمام مبين .

﴿ باب ﴾

✿ (الاصرار على الذنب) ✿

١- عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن عبدالله بن محمّد النهيكي عن عمّار بن مروان القندي ، عن عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا صغيرة مع الإصرار ، ولا كبيرة مع الاستغفار .

أو سيّئة كاشاعة باطل أوتأسيس ظلم أو نحو ذلك « و الامام المبين » اللوح المحفوظ وقيل : القرآن ، وقيل : كتاب الأعمال ، وفي كثير من الأخبار أنّه أمير المؤمنين عليه السلام و كأنّه من بطون الآية ، وأمّاقوله : « أحصيناه » فيحتمل أن يكون في الأصل أحصاه فصحّف النسّاخ موافقاً للآية ، أو هو على سبيل الحكاية ، وقرء بعض الأفاضل نكتب بالنون موافقاً للآية ، فيكون لفظ الآية خبراً لأنّ أى طالبها هذه الآية على الاسناد المجازى ، وله وجه لكنّه مخالف للمضبوط في النسخ ، وقد مرّ بعض القول في الآية في العاشر من باب الذنوب .

باب الاصرار على الذنب

الحديث الاول : مجهول .

وأمّا أنّه لا كبيرة مع الاستغفار ، فالمراد بالاستغفار التوبة والندم عليها والعزم على عدم العود إليها ، ومع التوبة لا يبقى أثر الكبيرة ولا يعاقب عليها ، وأمّا أنّه لا صغيرة مع الاصرار فيدلّ على أنّ الاصرار على الصغيرة كبيرة كما ذكره جماعة من الأصحاب ، وربما يجعل هذا مؤيّداً لما مرّ من أنّ المعاصى كلّها كبيرة ، بناء على أنّ المراد بالاصرار الاقامة على الذنب بعدم التوبة و الاستغفار كما يدلّ عليه الخبر الآتى ، وروى من طريق العامّة عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ما أصرّ من استغفر ، ويرد عليه أنّه يجوز أن يكون المراد بالاصرار المداومة عليه والعزم على المعاودة ، فانّ ذلك أنسب

باللّغة قال الجوهرى : أصررت على الشيء أى أقمت ودمت ، وفي النهاية : أصرّ على الشيء يصرّ إصراراً إذا لزمه ودامَه وثبت عليه ، وفي القاموس : أصرّ على الأمر لزم و قريب منه كلام مجمل اللّغة .

وقال الشيخ البهائى قدّس سرّه : قد يفهم من نفي الصغيرة مع الاصرار أنّها تصير كبيرة معه فلو لبس الحرير مثلاً مصرّاً عليه يصير ذلك اللبس كبيرة والمشهور فيما بين القوم انّ الكبيرة هي نفس الاصرار على الصغيرة المصرّ عليها تصير بالاصرار كبيرة ، فكأنّهم يحملون الحديث على معنى أنّه لا أثر للصغيرة في ترتّب العقاب مع الاصرار بل العقاب معه يترتّب على نفس الاصرار الّذي هو من الكبائر ، فكأنّ الصغيرة مضمحلّة في جنبه والاصرار في الأصل من الصرّ و هو الشدّ و الربط ، و منه سمّيت الصرّة ، ثمّ اطلق على الاقامة على الذنب من دون استغفار ، كأنّ المذنب إرتبط بالاقامة عليه ، كذا ذكره المفسّرون في تفسير قوله تعالى : «و لم يصرّوا على ما فعلوا و هم يعلمون» [1] .

وقال الشهيد رفع الله درجته: الاصرار إمّا فعلى وهو المداومة على نوع واحد من الصغائر بلا توبة ، أو الاكثار من جنس الصغائر بلا توبة ، و إمّا حكمىّ و هو العزم على فعل تلك الصغيرة بعد الفراغ منها ، أمّا من فعل الصغيرة و لم يخطر بباله توبة ولا عزم على فعلها ، فالظاهر أنّه غير مصرّ ولعلّه مما تكفّره الأعمال الصالحة من الوضوء و الصلاة و الصيام كما جاء في الأخبار ، انتهى .

وقال الشيخ البهائى روّح الله روحه بعد نقل هذا الكلام : ولا يخفى أنّ تخصيصه الاصرار الحكمىّ بالعزم على تلك الصغيرة بعد الفراغ منها يعطى أنّه لو كان عازماً على صغيرة أخرى بعد الفراغ ممّا هو فيه لا يكون مصرّاً ، و الظاهر أنّه مصرّ أيضاً و تقييده ببعد الفراغ منها يقتضى بظاهره أنّ من كان عازماً مدّة سنة على لبس الحرير مثلاً لكنّه لم يلبسه أصلا لعدم تمكّنه لا يكون في تلك المدّة مصرّاً و هو

(١) سورة آل عمران : ١٣٥ .

٢- أبو عليّ الأشعري، عن محمّد بن سالم، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ: «ولم يصرّوا على ما فعلوا وهم يعلمون»[1] قال: الإصرار هو أن يذنب الذّنب فلا يستغفر الله ولا يحدّث نفسه

محلّ نظر، انتهى.

و أقول: كأنّ نظره في غير محلّه لأنّ الظاهر من الأخبار الكثيرة و أقوال الجمّ الغفير من الاصحاب عدم المؤاخذة على العزم على المعاصي، مع عدم الاتيان بها، و أمّا قول الشهيد (ره) بتكفير الأعمال الصالحة للصغائر فلعلّه مع عدم اجتناب الكبائر و معه يكفّرها اجتنابها كما مرّ، و قال بعض العامّة: الاصرار هو إدامة الفعل و العزم على إدامته إدامة يصحّ معها إطلاق وصف العزم عليه، و قال بعضهم: هو تكرار الصغيرة تكراراً يشعر بقلّة المبالاة إشعار الكبيرة بذلك، أو فعل صغائر من أنواع مختلفة بحيث يشعر بذلك، ثمّ انّ العلاّمة قدّس سرّه لم يعدّ من الكبائر الاصرار على الصغائر في بعض كتبه، و كأنّ ذلك لدخوله في الكبائر.

الحديث الثاني: ضعيف.

و قد مرّ القول فيه، و يدلّ على أحد معاني الاصرار كما أومأنا إليه، و قال به بعض الأصحاب فقال: المراد بالاصرار عدم التوبة لكن ردّه بعضهم لضعفه و مخالفته لظاهر اللّغة فقيل: المراد بالاصرار على الصغيرة الاكثار منها، سواء كان من نوع واحد أو أنواع مختلفة، وقيل: هو الاصرار على نوع واحد منها، وقيل: يحصل بكلّ منهما، و ظاهر الأصحاب انّ الاكثار من الذنوب و إن لم يكن من نوع واحد بحيث يكون إرتكابه للذنب أغلب من إجتنابه عنه إذا عنّ له من غير توبة فهو قادح في العدالة بل لا خلاف في ذلك بينهم، نقل الاجماع عليه العلاّمة في التحرير فلا فائدة في تحقيق كونه داخلا في مفهوم الاصرار أم لا، و ظاهر المحقّق أنّه غير داخل في مفهوم الاصرار، و كذا من كلام العلاّمة في الارشاد و القواعد.

---

(١) سورة آل عمران: ١٣٥.

بتوبة فذلك الإصرار .

٣- عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن منصور بن يونس ، عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : لا والله لا يقبل الله شيئاً من طاعته على الاصرار على شيء من معاصيه .

﴿ باب ﴾

✡ (في اصول الكفر وأركانه) ✡

١- الحسين بن محمد ، عن أحمد بن إسحاق ، عن بكر بن محمد ، عن أبي بصير قال:

و قال في التحرير : و عن الاصرار على الصغائر أو الاكثار منها ، ثمّ قال : و أمّا الصغائر فان داوم عليها أو وقعت منه في أكثر الأحوال ردّت شهادته إجماعاً و على كلّ تقدير فالمداومة و الاكثار من الذنب والمعصية قادح في العدالة و أمّا العزم عليها بعد الفراغ ففي كونه قادحاً تأمّل إن لم يكن ذلك إتّفاقيّاً ، و في صحيحة عمر ابن يزيد انّ إسماع الكلام الغليظ للابوين لا يوجب ترك الصلاة خلفه ما لم يكن عاقّاً قاطعاً ، وهي تدلّ على أنّ مثل ذلك العزم غير قادح إذ الظاهر أنّ إسماع الكلام المغضب للابوين معصية .

الحديث الثالث : حسن موثق .

و فيه إشعار بأنّ الاصرار على الصغيرة كبيرة إذ يبعد أن تكون الصغيرة المكفّرة مانعة عن قبول الطاعة ، و في الخبر ايماء إلى قوله تعالى : « إنّما يتقبّل الله من المتّقين » [1] .

باب في اصول الكفر و اركانه

الحديث الاول : صحيح .

و كأنّ المراد بأصول الكفر ما يصير سبباً للكفر أحياناً لا دائماً و للكفر

---

(١) سورة المائدة : ٢٧ .

قال أبو عبدالله عليه السلام : اُصول الكفر ثلاثة : الحرص ، والاستكبار ، والحسد ، فأمّا الحرص فانّ آدم عليه السلام حين نُهي عن الشجرة ، حمله الحرص على أن أكل منها وأمّا الاستكبار فإبليس حيث اُمر بالسجود لآدم فأبى ، وأمّا الحسد فابنا آدم حيث قتل أحدهما صاحبه .

٢- عليّ بن إبراهيم : عن أبيه، عن النوفليّ ، عن السّكونيّ ، عن أبي عبدالله

أيضاً معان كثيرة ، منها ما يتحقّق بانكار الربّ سبحانه ، و الإلحاد في صفاته ، و منها ما يتضمّن إنكار أنبيائه وحججه أو ما أتوابه من أمور المعاد و أمثالها ، ومنها مايتحقّق بمعصية الله ورسوله ، و منها مايكون بكفران نعم الله تعالى إلى أن ينتهى إلى ترك الاولى فالحرص يمكن أن يصير داعياً إلى ترك الاولى أو إرتكاب صغيرة أو كبيرة حتّى ينتهي إلى جحود يوجب الشرك و الخلود ، فما في آدم عليه السلام كان من الأوّل ثمّ تكامل في أولاده حتّى انتهى إلى الأخير ، فصحّ أنّه أصل الكفر ، و كذا ساير الصفات ، و قيل : قد كان إباء إبليس لعنه الله من السجود عن حسد و استكبار ، و إنّما خصّ الاستكبار بالذكر لأنّه تمسّك به حيث قال : « أنا خير منه خلقتني من نار و خلقته من طين » أو لأنّ الاستكبار أقبح من الحسد ، انتهى.

وقوله : فأمّا الحرص فهو مبتدء ، وقوله : فانّ ، إلى قوله: أكل منها خبر ، و العائد تكرار المبتداء وضعاً للظاهر موضع المضمر ، مثل الحاقّة ماالحاقّة ، و قوله : فابليس بتقدير فمعصية إبليس و كذا قوله: فابناء آدم بتقدير فمعصية ابنى آدم ، أى معصية أحدهما كما قيل .

الحديث الثانى : ضعيف على المشهور .

و أركان الكفر قريب من أصوله و لعلّ المراد بالرغبة الرغبة في الدّنيا و الحرص عليها ، أو إتّباع الشهوات النفسانيّة، وبالرهبة الخوف من فوات الدّنيا و إعتباراتها بمتابعة الحقّ أو الخوف من القتل عند الجهاد ، و من الفقر عند أداء

عليه السلام قال : قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : أركان الكفر أربعة : الرّغبة و الرهبة و السخط و الغضب .

٣- عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن نوح بن شعيب ، عن عبدالله الدّهقان ، عن عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ أوّل ما عُصي الله عزّ وجلّ به ستٌّ : حبُّ الدنيا ، و حبُّ الرّئاسة وحبُّ الطعام ، و حبُّ النوم ، و حبّ الرّاحة ، و حبُّ النساء .

الزكاة ، و من لوم اللاّئمين عن ارتكاب الطاعات و إجراء الأحكام ، و قيل : الخوف من فوات الدنيا و الهمّ من زوالها و هو يوجب صرف العمر في حفظها و المنع من أداء حقوقها ، و بالسخط عدم الرضا بقضاء الله ، و انقباض النفس في أحكامه و عدم الرّضا بقسمه ، و بالغضب ثوران النفس نحو الانتقام عند مشاهدة مالا يلايمها من المكاره و الآلام .

الحديث الثالث : ضعيف .

«حبّ الدنيا» أى مال الدنيا أو البقاء فيهاللذّاتها ومالوفاتهاالاللطاعة، وحبّ الرياسة بالجور و الظلم و الباطل ، أو في نفسها لا لاجراء أو امر الله تعالى و هداية عباده و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر ، و حبّ الطعام لمحض اللّذة لا لقوّة الطاعة و الافراط في حبّه بحيث لا يبالى من حلال حصل أو من حرام ، و كذاحبّ النوم أى الافراط فيه بحيث يصير مانعاً عن الطاعات الواجبة أوالمندوبة ، أو في نفسه لاللتقوّى على الطاعة ، و كذا حبّ الاستراحة على الوجهين ، و كذا حبّ النساء أى الافراط فيه بحيث ينتهى إلى إرتكاب الحرام أوترك السّنن و الاشتغال عن ذكرالله بسبب كثرة معاشرتهنّ ، أوما يوجب إطاعتهنّ في الباطل و إلاّ فقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اخترت من دنياكم الطيب و النساء .

٤- محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن محمّد بن سنان ، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله عليه السلام أنّ رجلا من خثعم جاء إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال : أيّ الأعمال أبغض إلى الله عزّ وجلّ ؟ فقال : الشرك بالله ، قال : ثمّ ماذا ؟ قال : قطيعة الرحم قال : ثمّ ماذا ؟ قال : الأمر بالمنكر و النهي عن المعروف .

٥ - عليّ بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حسن بن عطيّة، عن يزيد الصائغ قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : رجل على هذا الأمر إن حدّث كذب و إن وعد أخلف ، و إن ائتمن خان ، ما منزلته ؟ قال : هي أدنى المنازل من الكفر و ليس بكافر .

الحديث الرابع : كالسابق .

و خثعم أبوقبيلة من معدّ ، وقدمرّ معنى الشرك، وقطيعة الرحم يمكن شمولها لقطع رحم آل محمّد كمامرّ ، و يمكن إدخاله كلاّ أو بعضاً في الشرك ، و المنكر ما حرّمه الله أوما علم بالشرع أوالعقل قبحه و يحتمل شموله للمكروه أيضاً ، و قال الشهيد الثاني قدّس سرّه: المنكر المعصية قولاً أو فعلاً و قال أيضاً : هو الفعل القبيح الّذي عرف فاعله قبحه أودُلّ عليه ، والمعروف ما عرف حسنه عقلا أو شرعاً ، وقال الشهيد الثاني (ره) : هو الطاعة قولا أو فعلا ، وقال : يمكن بتكلّف دخول المندوب في المعروف .

الحديث الخامس : كالسابق أيضاً .

وقوله: على هذا الأمر، صفة رجل ، و جملة إن حدّث ، خبر «أدنى المنازل» اى أقربها من الكفر أى الّذى يوجب الخلود في النار و ليس بكافر بهذا المعنى ، و إن كان كافراً ببعض المعانى ، و يشعر بكون خلف الوعد معصية بل كبيرة ، والمشهور إستحباب الوفاء به و كأنّه مرّ القول فيه وسيأتى انشاء الله .

٦- عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من علامات الشقاء جمود العين و قسوة القلب وشدّة الحرص في طلب الدُّنيا و الاصرار على الذّنب .

٧- عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عليّ بن أسباط ، عن داود بن النعمان ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس فقال : ألا أُخبركم بشراركم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : الّذي يمنع رفده و يضرب عبده ويتزوّد وحده ، فظنّوا أنّ الله لم يخلق خلقاً هو شرٌّ من هذا .

الحديث السادس : ضعيف على المشهور .

و الشقاء و الشقاوة و الشقوة سوء العاقبة بالعقاب في الآخرة ضدّ السعادة ، و هى حسن العاقبة باستحقاق دخول الجنّة ، و جمود العين كناية عن بخلها بالدموع و هو من توابع قسوة القلب و هي غلظته و شدّته و عدم تأثّره من الوعيد بالعقاب و المواعظ قال تعالى : « فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله »[1] و كون تلك الامور من علامات الشقاء ظاهر ، و فيه تحريص على ترك تلك الخصال ، و طلب أضدادها بكثرة ذكر الله وذكر عقوباته على المعاصى والتفكّر في فناء الدنيا و عدم بقاء لذّاتها، و في عظمة الأمور الأخرويّة و مثوباتها و عقوباتها و أمثال ذلك .

الحديث السابع : حسن موثق كالصحيح .

« الذى يمنع رفده » الرفد بالكسر العطاء و الصلة و هو إسم من رفده رفداً من باب ضرب أعطاه و أعانه ، والظاهر أنّه أعمّ من منع الحقوق الواجبة والمستحبّة « و يضرب عبده » أى دائماً و في أكثر الأوقات أو من غير ذنب ، أو زائداً على القدر المقرّر أو مطلقا ، فانّ العفو من أحسن الخصال « و يتزوّد وحده » أى يأكل زاده وحده من غير رفيق مع الامكان، أو أنّه لايعطى من زاده غيره شيئاً من عياله وغيرهم،

---

(١) سورة الزمر : ٢٢ .

ثمّ قال : ألا اُخبركم بمن هو شرٌ من ذلك ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال: الّذي لا يرجى خيره ولا يؤمن شرّه فظنّوا أنّ الله لم يخلق خلقاً هو شرٌ من هذا.

ثمّ قال : ألا اُخبركم بمن هو شرٌ من ذلك ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال المتفحّش اللّعّان الّذي إذا ذكر عنده المؤمنون لعنهم و إذا ذكروه لعنوه .

٨- عدّةٌ من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن بعض أصحابه ، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ثلاثٌ من كنّ فيه كان منافقاً و إن صام و صلّى و زعم أنّه مسلم : من إذا ائتمن خان ، و إذا حدّث كذب و إذا وعد أخلف ، إنّ الله عزّ وجلّ قال في كتابه : « إنّ الله لا يحبّ الخائنين »[1] و قال : « أنّ لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين »[2] و في قوله عزّ وجلّ : « و اذكر

و قيل : أي لا يأخذ نصيب غيره عند أخذ العطاء ، و هو بعيد .

ثمّ اعلم أنّه لا يلزم حمل هذه الخصال على الامور المحرّمة فانّه يمكن أن يكون الغرض عدّ مساوى الأخلاق لا المعاصى ، والتفحّش المبالغة فى الفحش و سوء القول كما سيأتى، واللعان المبالغة في اللعن ، و هو من الله الطرد و الإبعاد من الرحمة ، و من الخلق السبّ و الدعاء على الغير ، و قريب منه في النهاية .

الحديث الثامن : ضعيف على المشهور .

و اعلم أنّه كما يطلق المؤمن و المسلم على معان كما عرفت فكذلك يطلق المنافق على معان ، منها أن يظهر الاسلام و يبطن الكفر ، و هو المعنى المشهور ، و منها الرياء ، و منها أن يظهر الحبّ و يكون في الباطن عدوّاً ، أو يظهر الصلاح و يكون في الباطن فاسقاً ، و قد يطلق على من يدّعى الايمان ولم يعمل بمقتضاه ، ولم يتّصف بالصفات الّتي ينبغي أن يكون المؤمن عليها ، فكان باطنه مخالفاً لظاهره ، فكأنّه المرادهنا ، وسيأتي معانى النفاق في بابه إنشاءالله ، و المراد بالمسلم هنا المؤمن الكامل المسلم لأوامر الله و نواهيه ، و لذا عبّر بلفظ الزعم المشعر بأنّه غير صادق في

---

(١) سورة الانفال : ٥٨ . (٢) سورة النور : ٧ .

في الكتاب إسماعيل إنّه كان صادق الوعد و كان رسولاً نبيّاً »[١] .

٩ - عليٌّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ألا اُخبركم بأبعدكم منّي شبهاً؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : الفاحش المتفحّش البذيء البخيل المختال الحقود

دعوى الاسلام .

« من إذا ائتمن » أى على مال أوعرض أوسرّ خان صاحبه و قيل : المراد به من أصرّ على الخيانة كما يدلّ عليه قوله تعالى : « إنّ الله لا يحبّ الخائنين »[٢] حيث لم يقل إنّ الله لا يحبّ الخيانة ، و يدلّ على أنّه كبيرة لا يقبل منه معها عمل ، و إلاّ كان محبوباً في الجملة ، وأمّا الاستدلال بآية اللعان فلانّه علّق اللعنة بمطلق الكذب وإن كان مورده الكذب في القذف ، و لولم يكن مستحقّاً للعن لم يأمره الله بهذا القول .

و أمّا قوله عليه السلام : و في قوله عزّ و جلّ ، فلعلّه عليه السلام إنّما غيّر الأسلوب لعدم صراحة الآية في ذمّه بل إنّما يدلّ على مدح ضدّه و بتوسّطه يشعر بقبحه ، و إنّما لم يذكر عليه السلام الآية التي هي أدلّ على ذلك حيث قال : « يا أيّها الذين آمنوا لِمَ تقولون مالا تفعلون ، كبر مقتاً عندالله أن تقولوا مالا تفعلون »[٣] و سيأتي الاستدلال به في خبر آخر إمّا لظهوره و اشتهاره ، أولاحتمال معنى آخر كما سيأتي ، وقيل : كلمة « في » في قوله : « في قوله » بمعنى مع أي قال في سورة الصفّ ماهو مشهور في ذلك ، مع قوله في سورة مريم « و اذكر » لدلالته على مدح ضدّه .

الحديث التاسع : مرسل كالصحيح .

و الفحش القول السيّيء والكلام الرديّ و كلّ شيء جاوز الحدّ فهو فاحش و منه غبن فاحش ، والتفحّش كذلك مع زيادة تكلّف وتصنّع و قيل : أراد بالمتفحّش

---

(١) سورة مريم : ٥٤ . (٢) سورة الانفال : ٥٨ .
(٣) سورة الصف ٣٠ .

الحسود القاسي القلب، البعيد من كلّ خير يرجى، غير المأمون من كلّ شر يتّقى.

١٠ ـ الحسينُ بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن منصور بن العبّاس، عن علىّ ابن أسباط، رفعه إلى سلمان قال: إذا أراد الله عزّ وجلّ هلاك عبد نزع منه الحياء،

الذي يقبل الفحش من غيره، فالفاحش المتفحّش الذي لا يبالي ما قال و لا ما قيل له، و الأوّل أظهر، و بعد من كان كذلك عن مشابهة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ظاهر لأنّه صلى الله عليه وآله وسلم كان في غاية الحياء و كان يحترز عن الفحش في القول حتّى أنّه كان يعبّر عن الوقاع و البول و التغوّط بالكنايات، بل بأبعدها تأسيّاً بالربّ سبحانه في القرآن.

قال في النهاية: فيه أنّ الله يبغض الفاحش المتفحّش، الفاحش ذوالفحش في كلامه و فعاله، و المتفحّش الذي يتكلّف ذلك و يتعمّده و قد تكرّر ذكر الفحش و الفاحشة و الفواحش في الحديث، وهو كلّ ما يشتدّ قبحه من الذنوب والمعاصي، و كثيراً ما ترد الفاحشة بمعني الزنا، و كلّ خصلة قبيحة فهى فاحشة من الأقوال و الأفعال، و قال: البذاء بالمدّ الفحش في القول، وفلان بذيّ اللسان، وفي المصباح بذا علي القوم يبذو بذاءاً بالفتح و المدّ سفه و أفحش في منطقه، و إن كان كلامه صدقاً فهو بذّي علي فعيل.

وفي النهاية فيه: من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه، الخيلاء بالضمّ والكسر: الكبر و العجب يقال: إختال فهو مختال، و فيه خيلاء و مخيلة أي كبر و تقييد الخير و الشرّ بكونه مرجوّاً أو يتّقي منه إمّا للتوضيح أو للاحتراز و الأوّل كأنّه أظهر.

الحديث العاشر: ضعيف موقوف لكنّه ينتهي إلى سلمان و هو في درجة قريبة من العصمة بل فيها.

« إذا أراد الله هلاك عبد » لعلّه كناية عن علمه سبحانه بسوء سريرته و عدم

فإذا نزع منه الحياء لم تلقه إلاّ خائناً مخوناً فاذا كان خائناً مخوناً نزعت منه الأمانة ، فإذا نزعت منه الأمانة لم تلقه إلاّ فظّاً غليظاً ، فإذا كان فظّاً غليظاً

استحقاقه للطف « نزع منه الحياء » أي سلب التوفيق منه حتّى يخلع لباس الحياء، و هو خلق يمنع من القبايح و التقصير في حقوق الخلق و الخالق « فاذا نزع منه الحياء » المانع من ارتكاب القبايح « لم تلقه إلاّ خائناً مخوفاً » وقد مرّ معنى الخائن وذمّه ، وأمّا المخون فيحتمل أن يكون بفتح الميم وضمّ الخاء أي يخونه الناس فذمّه باعتبار أنّه السبب فيه ، أو المراد أنّه يخون نفسه أيضاً و يجعله مستحقّاً للعقاب فهو خائن لغيره و لنفسه ، و بهذا الاعتبار مخون ففي كلّ خيانة خيانتان أو يكون بضمّ الميم و فتح الخاء و فتح الواو المشدّدة أى منسوباً إلى الخيانة مشهوراً به ، أو بكسر الواو المشددّة أي ينسب الناس إلى الخيانة مع كونه خائناً .

في القاموس : الخون أن يؤتمن الانسان فلا ينصح ، خانه خوناً و خيانة و اختانه فهو خائن ، و قد خانه العهد و الامانة و خوّنه تخويناً نسبه إلى الخيانة و نقّصه .

« نزعت منه الأمانة » لأنّها ضدّ الخيانة ، فان قيل : كان هذا معلوماً لا يحتاج إلي البيان؟ قلت : يحتمل أن يكون المراد أنّه إذا لم يبال من الخيانة يصير بالأخرة إلى أنّه يسلب منه الامانة بالكليّة ، أو المعني أنّه يصير بحيث لا يأتمنه الناس على شيء .

«لم تلقه إلاّ فظّاً غليظاً » في القاموس : الفظّ الغليظ السيّىء الخلق القاسى الخشن الكلام ، انتهى .

و الغلظة : ضدّ الرقّة و المراد هنا قساوة القلب و غلظته ، كما قال تعالى : « و لو كنت فظّاً غليظ القلب» [1] و تفرّع هذا على نزع الامانة ظاهر لأنّ الخائن

---

(١) سورة آل عمران : ١٥٩ .

نزعت منه ربقة الإيمان ، فإذا نزعت منه ربقة الإيمان لم تلقه إلاّ شيطاناً ملعوناً .

١١ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن إبراهيم بن زياد الكرخي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : ثلاث

لا سيّما من يعلمه الناس كذلك لابدّ من أن يعارض الناس و يجادلهم فيصير سيّيء الخلق الخشن الكلام ولا يرحم الناس لذهابه بحقّهم فيقسو قلبه ، و أيضاً اصراره على ذلك دليل على عدم تأثير المواعظ في قلبه ، فاذا كان كذلك نزعت منه ربقة الايمان لسلب أكثر لوازمه و صفاته عنه كما مرّ في صفات المؤمن ، و المراد كمال الايمان أو أحدا المعاني الّتي مضت منه ولا أقلّ أنّه ينزع منه الحياء و هو رأس الايمان «لم تلقه إلاّ شيطاناً» اي شبيهاً به في الصفات أو بعيداً من الله و من هدايته و توفيقه «ملعوناً» يلعنه الله و الملائكة و الناس أو بعيداً من رحمة الله تعالى .

الحديث الحادي عشر : مجهول .

و «ثلاث» مبتدء ، وقد يجوز كون المبتدأ نكرة محضة لاسيّما في العدد ، و «ملعون من فعلهنّ» استيناف بيانيّ ، والمعنى أنّ اللعن لا يتعلّق بالعمل حقيقة بل بفاعله ، و قرء بعض الأفاضل باضافة ثلاث إلى ملعونات ، فالجملة خبر و قوله المتغوّط خبر مبتدء محذوف بتقدير مضاف ايضاً بتقدير هنّ صفة المتغوّط و الضمير لثلاث ، و يمكن عدم تقدير المضاف فالتقدير هو المتغوّط والضمير لمن فعلهنّ وفي المصباح الغائط المطمئنّ الواسع من الأرض ، ثمّ اطلق الغائط على الخارج المستقذر من الانسان كراهة تسميته باسمه الخاصّ لأنّهم كانوا يقضون حوائجهم في المواضع المطمئنّة فهو من مجاز المجاورة ، ثمّ توسّعوا فيه حتى اشتقّوا منه وقالوا تغوّط الانسان ، انتهى .

وكأنّ نسبة اللعن إلى الفعل مجاز في الاسناد ، أو كناية عن قبحه . و نهي

ملعونات ملعون من فعلهن : المتغوّط في ظلّ النزال ، والمانع الماء المنتاب ، والسادّ

الشارع عنه ، والمراد بظلّ النزال تحت سقف أو شجرة ينزلها المسافرون ، وقديعمّ بحيث يشمل المواضع المعدّة لنزولهم وإن لم يكن فيه ظلّ لاشتراك العلّة أو بحمله على الأعمّ والتعبير بالظلّ لكونه غالباً كذلك ، والظاهر اختصاص الحكم بالغائط لكونه أشدّ ضرراً ، وربما يعمّ ليشمل البول ، والمشهور اختصاص الحكم بالغائط لكونه أشدّ ضرراً ، وربما يعمّ ليشمل البول ، والمشهور بين الأصحاب كراهة ذلك ، وظاهر الخبر التحريم إذ فاعل المكروه لا يستحقّ اللعن ، وقد يقال : اللعن البعد من رحمة الله وهو يحصل بفعل المكروه أيضاً في الجملة ، ولا يبعد القول بالحرمة إن لم يكن إجماع على الخلاف للضرر العظيم فيه على المسلمين ، لا سيّما إذا كان وقفاً فانّه تصرّف مناف لغرض الواقف ومصلحة الوقف ، ولا يبعد القول بهذا التفصيل أيضاً .

ويمكن حمل الخبر على أنّ الناس يلعنونه ويشتمونه لكن يقلّ فائدة الخبر إلاّ أن يقال : الغرض بيان علّة النهي عن الفعل ، قال في النهاية : فيه : اتّقوا الملاعن الثلاث ، هي جمع ملعنة وهي الفعلة الّتي يلعن بها فاعلها كأنّها مظنّة للّعن ومحلّ له وهو أن يتغوّط الانسان على قارعة الطريق أو ظلّ الشجرة أو جانب النهر ، فاذا مرّ بها الناس لعنوا فاعله ، ومنه الحديث اتّقوا اللاعنين أي الآمرين الجالبين للّعن الباعثين للناس عليه ، فانّه سبب للعن من فعله في هذه المواضع ، وليس كلّ ظلّ وإنّما هو الظلّ الّذي يستظلّ به الناس يتّخذونه مقيلاً ومناخاً ، وأصل اللعن الطرد والابعاد من الله تعالى ، ومن الخلق السبّ والدعاء ، انتهى .

« والمانع الماء المنتاب » الماء مفعول أوّل للمانع إمّا مجرور بالاضافة من باب الضارب الرجل ، أو منصوب على المفعوليّة ، والمنتاب إسم فاعل بمعنى صاحب النوبة فهو مفعول ثان وهو من الانتياب إفتعال من النوبة ، ويحتمل أن يكون إسم مفعول

الطّريق المعربة .

صفة من انتاب فلان القوم أي أتاهم مرّة بعد اخرى ، والماء المنتاب هو الماء الّذي يرد عليه الناس متناوبة ومتبادلة لعدم اختصاصه بأحدهم ، كالماء المماوك المشترك بين جماعة ، فلعن المانع لأحدهم في نوبته ، والماء المباح الذى ليس ملكاً لأحدهم كالغدران والآبار في البوادى ، فاذا ورد عليه الواردون كانوا فيه سواء فيحرم لأحدهم منع الغير من التصرّف فيه على قدر الحاجة ، لأنّ في المنع تعريض مسلم للتلف فلو منع حلّ قتاله .

قال الجوهرى : إنتابه إنتياباً أتاه مرّة بعد أخرى ، وفي النهاية : نابه ينوبه نوباً وانتابه إذا قصده مرّة بعد أخرى ، ومنه حديث الدعاء : يا أرحم من انتابه المسترحمون ، وحديث صلاة الجمعة كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم .

« والسادّ الطريق المعربة » بالعين المهملة على بناء المفعول أي واضحة الّتي ظهر فيها أثر الإستطراق ، في النهاية : الاعراب الإبانة والإفصاح ، وفي أكثر النسخ المقربة بالقاف فيمكن أن يكون بكسر الرّاء المشدّدة أي الطريق المقربة إلى المطلوب بأن يكون هناك طريق آخر أبعد منه ، فان لم يكن طريق آخر فبطريق أولى ، وهذه النسخة موافقة لروايات العامّة لكنّهم فسّروه على وجه آخر ، قال في النهاية فيه: من غيّر المطربة والمقربة فعليه لعنة الله ، المطربة واحدة المطارب وهي طرق صغار تنفذ إلى الطرق الكبار ، وقيل : هي الطرق الضيقة المتفرّقة يقال : طربت عن الطريق أي عدلت عنه ، والمقربة طريق صغير ينفذ إلى طريق كبير ، وجمعها المقارب ، وقيل هو من القرب وهو السير بالليل ، وقيل : السير إلى الماء ، ومنه الحديث ثلاث لعينات رجل عوّر طريق المقربة ، وقال في القاموس : المقرب والمقربة الطريق المختصر ، وقال : القرب بالتحريك سير اللّيل لورد الغد ، والبئر القريبة الماء ، وطلب الماء ليلاً ، وفي الفائق : القربة المنزل وأصلها من القرب وهو السير إلى الماء .

١٢- محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن ابن محبوب ، عن إبراهيم الكرخي عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ثلاث ملعون من فعلهنّ : المتغوّط في ظلّ النزال ، والمانع الماء المنتاب ، والسادّ الطريق المسلوك .

١٣ - عدّةٌ من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ؛ وعليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، جميعاً عن ابن محبوب ، عن ابن رئاب ، عن أبي حمزة ، عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ألا اخبركم بشرار رجالكم ؟ قلنا : بلى يارسول الله ، فقال : إنّ

الحديث الثاني عشر : مجهول .

وتذكير ضمير الطريق هنا وتأنيثه فيما تقدّم باعتبار أنّ الطريق يذكّر و يؤنّث .

الحديث الثالث عشر : حسن كالصحيح .

والبهّات مبالغة من البهتان ، وهو أن يقول في الناس ما ليس فيهم ، قال الجوهري : بهته بهتاً أخذه بغتة ، قال الله تعالى : « بل تأتيهم بغتة فتبهتهم »[1] وتقول أيضاً : بهته بهتاً و بَهَتاً وبهتاناً فهو بهّات ، أي قال عليه ما لم يفعله فهو مبهوت ، انتهى .

والجريّ بالياء المشدّدة وبالهمز أيضاً على فعيل وهو المقدام على القبيح من غير توقّف والإسم الجرأة ، و الفحّاش ذو الفحش وهو كلّما يشتدّ قبحه من الاقوال والافعال و كثيراً ما يراد به الزنا وقد مرّ الكلام فيه .

« الآكل وحده » أقول : لعلّ النكتة في إيراد العاطف في الأخيرات وتركها في الاول الإشعار بأنّ البهت والجرأة والفحش صارت لازمة له كالذاتيّات فصرن كالذّات الّتي أجريت عليها الصفات ، فناسب إيراد العاطف بين الصفات لتغايرها ، ويحتمل أن تكون العلّة الفصل بالمعمول أي « وحده » و « رفده » و « عبده » بين الفقرات الأخيرة وعدمها في الاوّل فتأمّل .

---

(١) سورة الانبياء : ٤٠ .

من شرار رجالكم البهتات الجريء الفحاش ، الآكل وحده ، والمانع رفده ، والضارب عبده ، والملجيء عياله إلى غيره .

١٤ - عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ميسّر ، عن أبيه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : خمسةٌ لعنتهم و كلُّ نبيٍّ مجاب : الزائد في كتاب الله والتارك لسنّتي والمكذّب بقدر الله والمستحلُّ من عترتي ما حرّم

«والمانع رفده» قدم الكلام فيه، وعدم حرمة هذه الخصلة لاينافي كون المتّصف بجميع تلك الصفات من شرار الناس ، فانّه الظاهر من الخبر لا كون المتّصف بكلّ منها من شرار الناس ، و قيل : يفهم منه و ممّا سبقه أنّ ترك المندوب و ما هو خلاف المروّة شرّ فالمراد بشرار الرجال فاقد الكمال ، سواء كان فقده موجباً للعقوبة أم لا انتهى .

« والملجيء عياله إلى غيره » أي لا ينفق عليهم ولا يقوم بحوائجهم .

الحديث الرابع عشر : مجهول .

«و كلّ نبيٍّ مجاب » أقول : يحتمل أن يكون عطفاً على فاعل لعنتهم ، وترك التأكيد بالمنفصل للفصل بالضمير المنصوب مع أنّه قد جوّزه الكوفيّون مطلقاً ، وقيل : كلّ منصوب على أنّه مفعول معه ، فقوله : مجاب صفة للنبيّ أي لعنهم كلّ نبيٍّ أجابه قومه ، أو لا بدّ من أن يجيبه قومه أو أجاب الله دعوته ، فالصفة موضحة ، ويحتمل أن يكون « كلّ » مبتدء « ومجاب » خبراً والجملة حاليّة أي والحال أنّ كلّ نبيٍّ مستجاب الدعوة ، فلعنى يؤثّر فيهم لا محالة ، ويحتمل العطف أيضاً ، ويؤيّد الأوّل ما في مجالس الصدوق وغيره من الكتب ، ولعنهم كلّ نبيٍّ .

« والتارك لسنّتي » أي مغيّر طريقته ، والمبتدع في دينه ، والمكذّب بقدر الله أي المفوّضة الّذين يقولون ليس لله في أعمال العباد مدخل أصلا كالمعتزلة ، وقد مرّ تحقيقه « والمستحلّ من عترتي ما حرّم الله » والمراد بعترته أهل بيته والائمّة من

الله والمستأثر بالفيء [و] المستحلّ له .

﴿ باب الرياء ﴾

١ ـ عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن جعفر بن محمّد الأشعري ، عن ابن القدّاح ، عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال لعبّاد بن كثير البصري في المسجد : ويلك يا عبّاد إيّاك والريّاء فإنّه من عمل لغير الله وكله الله إلى من عمل له .

ذرّيته باستحلال قتلهم أوضربهم أو شتمهم أوإهانتهم أوترك مودّتهم أو غصب حقّهم أو عدم القول بامامتهم أو ترك تعظيمهم « والمستأثر بالفيء المستحلّ له » في النهاية الاستيثار الانفراد بالشيء ، وقال : الفيء ماحصل للمسلمين من أموال الكفّار من غير حرب ولا جهاد ، انتهى .

وأقول : الفيء يطلق على الغنيمة والخمس والأنفال وكلّ ذلك يتعلّق بالامام كلاًّ أو بعضاً كما حقّق في محلّه .

باب الرياء

الحديث الاول : ضعيف .

« وكّله الله إلى من عمل له » أي في الآخرة كما سيأتي أو الأعمّ منها ومن الدنيا وقيل : وكّل ذلك العمل إلى الغير ولا يقبله أصلا ، وقد روى عن النبيّ صلى الله عليه وآله قال : إنّ أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر ؟ قالوا : وما الشرك الأصغر يا رسول الله ؟ قال : الرياء يقول الله عزّ وجلّ يوم القيامة إذا جازى العباد بأعمالهم : إذهبوا إلى الّذين كنتم تراءون في الدنيا هل تجدون عندهم ثواب أعمالكم . و قال بعض المحقّقين : إعلم أنّ الرياء مشتقّ من الرؤية ، والسمعة مشتقّة من السماع ، وإنّما الرياء أصله طلب المنزلة في قلوب الناس بارائتهم خصال الخير ، إلاّ أنّ الجاه و المنزلة يطلب في القلب بأعمال سوى العبادات ويطلب بالعبادات ، وإسم الرياء مخصوص

بحكم العادة بطلب المنزلة في القلوب بالعبادات وإظهارها فحدّ الرياء هو إرادة المنزلة بطاعة الله تعالى ، فالمرائي هو العابد ، والمرائي هو الناس المطلوب رؤيتهم لطلب المنزلة في قلوبهم ، والمرائي به هي الخصال الّتي قصد المرائي إظهارها ، والرياء هو هو قصده إظهار ذلك .

والمرائي به كثيرة ويجمعها خمسة أقسام ، وهي مجامع مايتزيّن العبد به للناس فهو البدن والزيّ والقول والعمل والأتباع والأشياء الخارجة ، ولذلك أهل الدنيا يراءون بهذه الأسباب الخمسة ، إلاّ أنّ طلب الجاه وقصد الرياء بأعمال ليست من جملة الطّاعات أهون من الرياء بالطاعات ، والرياء في الدين من جهة البدن . وذلك بإظهار النحول والصفار ليوهم بذلك شدّة الاجتهاد وعظم الحزن على أمر الدين ، وغلبة خوف الآخرة ، وليدلّ بالنحول على قلّة الأكل ، وبالصفار على سهر اللّيل ، وكثرة الأرق في الدين ، وكذلك يرائي بتشعّث الشعر ليدلّ به على استغراق الهمّ بالدين وعدم التفرّغ لتسريح الشعر ، ويقرب من هذا خفض الصوت وإغارة العينين وذبول الشفتين ، فهذه مراءاة أهل الدين في البدن ، وأمّا أهل الدنيا فيراءون باظهار السمن وصفاء اللون واعتدال القامة وحسن الوجه ونظافة البدن وقوّة الأعضاء .

وثانيها : الرياء بالزيّ والهيئة أمّا الهيئة فتشعّث شعر الرأس وحلق الشارب وإطراق الرأس في المشى والهدؤ في الحركة وإبقاء أثر السجود على الوجه ، وغلظ الثياب ، وليس الصوف وتشميرها إلى قريب من نصف الساق ، وتقصير الاكمام وترك تنظّف الثوب وتركه مخرقاً ، كلّ ذلك يرائى به ليظهر من نفسه أنّه يتّبع السنّة فيه ومقتد فيه بعباد الله الصالحين ، وأمّا أهل الدنيا فمراءاتهم بالثياب النفيسة والمراكب الرفيعة وأنواع التوسّع والتجمّل .

الثالث : الرياء بالقول ، ورياء أهل الدين بالوعظ والتذكير والنطق بالحكمة

. . . . . .

وحفظ الأخبار والآثار لأجل الاستعمال في المحاورة إظهاراً لغزارة العلم ولدلالته على شدّة العناية بأقوال السلف الصالحين ، وتحريك الشفتين بالذكر في محضر الناس والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمشهد الخلق وإظهار الغضب للمنكرات وإظهار الأسف على مقارفة الناس بالمعاصي ، وتضعيف الصوت في الكلام ، وأمّا أهل الدنيا فمراءاتهم بالقول بحفظ الأشعار والأمثال والتفاصح في العبارات وحفظ النحو الغريب للاعراب على أهل الفضل وإظهار التودّد إلى الناس لاستمالة القلوب .

الرابع : الرياء بالعمل ، كمراءاة المصلّي بطول القيام ومدّه وتطويل الركوع والسجود ، وإطراق الرأس وترك الالتفات وإظهار الهدوء والسكون ، وتسوية القدمين واليدين ، وكذلك بالصوم وبالحجّ وبالصدقة وباطعام الطعام وبالاخبات بالشيء عند اللقاء ، كارخاء الجفون وتنكيس الرأس والوقار في الكلام حتّى أنّ المرائي قد يسرع في المشى إلى حاجته فاذا اطّلع عليه واحد من أهل الدين رجع إلى الوقار وإطراق الرأس خوفاً من أن ينسبه إلى العجلة وقلّة الوقار ، فان غاب الرجل عاد إلى عجلته فاذا رآه عاد إلى خشوعه ، ومنهم من يستحيي أن يخالف مشيته في الخلوة لمشيته بمرأى من الناس ، فيكلّف نفسه المشية الحسنة في الخلوة حتّى إذا رآه الناس لم يفتقر إلى التغيير ويظنّ أنّه تخلّص به من الرياء ، وقد تضاعف به رياؤه فانّه صار في خلواته أيضاً مرائياً ، وأمّا أهل الدنيا فمراءاتهم بالتبختر والاختيال وتحريك اليدين وتقريب الخطا والأخذ بأطراف الذيل وإدارة العطفين ليدلّوا بذلك على الجاه والحشمة .

الخامس : المراءاة بالأصحاب والزائرين والمخالطين كالذي يتكلّف أن يزور عالماً من العلماء ليقال أنّ فلاناً قد زار فلاناً أو عابداً من العبّاد لذلك ، أو ملكاً من الملوك وأشباهه ليقال أنّهم يتبرّكون به ، وكالذى يكثر ذكر الشيوخ ليرى أنّه

لقى شيوخاً كثيرة واستفاد منهم فيباهي بشيوخه ، ومنهم من يريد إنتشار الصيت في البلاد لتكثر الرحلة إليه ، ومنهم من يريد الاشتهار عند الملوك لتقبل شفاعته ، ومنهم من يقصد التوصل بذلك إلى جمع حطام و كسب مال ، ولو من الأوقاف وأموال اليتامى وغير ذلك .

وأمّا حكم الرياء فهل هو حرام أو مكروه أو مباح أو فيه تفصيل ؟ فأقول : فيه تفصيل ، فانّ الرياء هو طلب الجاه ، و هو إمّا أن يكون بالعبادات أو بغير العبادات فان كان بغير العبادات فهو كطلب المال فلا يحرم من حيث أنّه طلب منزلة في قلوب العباد ، ولكن كما يمكن كسب المال بتلبيسات و أسباب مخطورة فكذلك الجاه ، و كما أنّ كسب قليل من المال وهو مايحتاج إليه الانسان محمود فكسب قليل من الجاه وهو ما يسلم به عن الآفات محمود ، وهو الّذي طلبه يوسف عليه السلام حيث قال : « إنّي حفيظ عليم »[1] و كما أنّ المال فيه سمّ ناقع وترياق نافع فكذلك الجاه ، وأمّا إنصراف الهمّ إلى سعة الجاه فهو مبدء الشرور كانصراف الهمّ إلى كثرة المال ، ولا يقدر محبّ الجاه والمال على ترك معاصي القلب واللسان وغيرها وأمّا سعة الجاه من غير حرص منك على طلبه ومن غير اهتمام بزواله إن زال فلاضرر فيه ، فلا جاه أوسع من جاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن بعده من علماء الدين ، ولكن انصراف الهمّ إلى طلب الجاه نقصان في الدين ولا يوصف بالتحريم ، وبالجملة المراءاة بما ليس من العبادات قد يكون مباحاً وقد يكون طاعة وقد يكون مذموماً ، وذلك بحسب الغرض المطلوب به .

وأمّا العبادات كالصدقة والصلاة و الغزو والحجّ ، فللمرائي فيه حالتان : إحداهما أن لا يكون له قصد إلاّ الرياء المحض دون الأجر ، وهذا يبطل عبادته

---

(١) سورة يوسف : ٥٥ .

. . . . . .

لأنّ الأعمال بالنيّات ، و هذا ليس بقصد العبادة ، ثمّ لا يقتصر على إحباط عبادته حتّى يقول صار كما كان قبل العبادة ، بل يعصي بذلك ويأثم لما دلّت عليه الأخبار والآيات والمعنيّ فيه أمران ، أحدهما يتعلّق بالعبادة ، وهو التلبيس والمكر لأنّه خيّل إليهم أنّه مخلص مطيع لله وأنّه من أهل الدين ، وليس كذلك والتلبيس في أمر الدنيا أيضاً حرام حتّى لو قضى دين جماعة وخيّل إلى الناس أنّه متبرّع عليهم ليعتقدوا سخاوته أثم بذلك لما فيه من التلبيس و تملك القلوب بالخداع و المكر ، و الثاني يتعلّق بالله وهو أنّه مهما قصد بعبادة الله خلق الله فهو مستهزىء بالله ، فهذا من كبائر المهلكات ، ولهذا سمّاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الشرك الأصغر فلو لم يكن في الرياء إلاّ أنّه يسجد و يركع لغير الله لكان فيه كفاية ، فانّه إذا لم يقصد التقرّب إلى الله فقد قصد غير الله ، لعمري لو قصد غير الله بالسجود لكفر كفراً جليّاً إلاّ أنّ الرياء هو الكفر الخفيّ .

واعلم أنّ بعض أبواب الرياء أشدّ و أغلظ من بعض ، و إختلافه باختلاف أركانه وتفاوت الدرجات فيه ، وأركانه ثلاثة المرايا به والمرايا ونفس قصد الرياء ، الركن الأوّل نفس قصد الريا وذلك لا يخلو إمّا أن يكون مجرّداً دون إرادة الله والثواب ، فان كان كذلك فلا يخلو إمّا أن يكون إرادة الثواب أقوى وأغلب أو أضعف أو مساوياً لارادة العبادة ، فيكون الدرجات أربعاً .

الأولى : وهو أغلظها أن لا يكون مراده الثواب أصلا كالّذي يصلّي بين أظهر الناس ، ولو انفرد لكان لا يصلّي فهذه الدرجة العليا من الرياء .

الثانية : أن يكون له قصد الثواب أيضاً ولكن قصداً ضعيفاً بحيث لو كان في في الخلوة لكان لا يفعله ، ولا يحمله ذلك القصد على العمل ، ولو لم يكن الثواب لكان قصد الرياء يحمله على العمل فهذا قريب ممّا قبله .

. . . . . .

الثالثة : أن يكون قصد الثواب وقصد الرياء متساويين بحيث لو كان كلّ واحد خالياً عن الآخر لم يبعثه على العمل ، فلمّا اجتمعا انبعثت الرغبة فكان كلّ واحد لو انفرد لا يستقلّ بحمله على العمل ، فهذا قد أفسد مثل ما أصلح فنرجو أن يسلم رأساً برأس لا له ولا عليه ، أو يكون له من الثواب مثل ما كان عليه من العقاب ، وظواهر الأخبار تدلّ على أنّه لا يسلم .

الرابعة: أن يكون اطلاع الناس مرجّحاً ومقوّياً لنشاطه ، ولو لم يكن لكان لا يترك العبادة ولو كان قصد الرياء وحده لما أقدم ، والذى نظنّه والعلم عند الله أنّه لا يحبط أصل الثواب ، ولكنّه ينقص منه ، أو يعاقب على مقدار قصد الرياء ويثاب على مقدار قصد الثواب ، وأمّا قوله تعالى : أنا أغنى الأغنياء عن الشرك ، فهو محمول على ما إذا تساوى القصدان أو كان الرياء أرجح .

الركن الثاني: المرايا به وهو الطاعات ، وذلك ينقسم إلى الرياء بأصول العبادات وإلى الرياء بأوصافها ، القسم الاول وهو الأغلظ الرياء بالأصول وهو على ثلاث درجات .

الأولى: الرياء بأصل الايمان وهو أغلظ أبواب الرياء ، وصاحبه مخلّد في النّار وهو الذي يظهر كلمتي الشهادة وباطنه مشحون بالتكذيب ، ولكنّه يرائي بظاهر الاسلام ، وهم المنافقون الذين ذمّهم الله سبحانه في مواضع كثيرة ، وقد قال : « يراؤن الناس ولا يذكرون الله إلاّ قليلاً »[1] .

وكان النفاق في ابتداء الاسلام ممّن يدخل في ظاهر الاسلام ابتداءاً لغرض وذلك ممّا يقلّ في زماننا ، ولكن يكثر نفاق من ينسلّ من الدين باطناً فيجحد الجنّة والنار والدار الآخرة ميلا إلى قول الملحدة ، أو يعتقد طيّ بساط الشرع

(١) سورة النساء : ١٤٢ .

والأحكام ميلاً إلى أهل الاباحة ، ويعتقد كفراً أو بدعة وهو يظهر خلافه فهؤلاء من المرائين المنافقين المخلّدين في النار ، وحال هؤلاء أشدّ من حال الكفّار المجاهرين لأنّهم جمعوا بين كفر الباطن ونفاق الظاهر .

الثانية : الرياء باصول العبادات مع التصديق بأصل الدين ، وهذا أيضاً عظيم عندالله ، ولكنّه دون الأول بكثير ، ومثاله أن يكون مال الرجل في يد غيره فيأمره باخراج الزكاة خوفاً من ذمّه و الله يعلم منه أنّه لو كان في يده لما أخرجها ، أو يدخل وقت الصّلاة وهو في جمع فيصلّي معهم ، وعادته ترك الصلاة في الخلوة ، وكذا سايرالعبادات ، فهو مراء معه أصل الايمان بالله ، يعتقد أنّه لا معبود سواه ، ولو كلّف أن يعبد غيرالله أو يسجد لغير الله لم يفعل ، ولكنّه يترك العبادات للكسل وينشط عند اطّلاع الناس ، فتكون منزلته عند الخلق أحبّ إليه من منزلته عند الخالق ، وخوفه من مذمّة الناس أعظم من خوفه من عقاب الله ، ورغبته في محمدتهم أشدّ من رغبته في ثواب الله ، وهذا غاية الجهل ، وما أجدر صاحبه بالمقت و إن كان غير منسلّ عن أصل الايمان من حيث الاعتقاد .

الثالثة:أن لايرائي بالايمان ولا بالفرائض ولكن يرائي بالنوافل والسنن الّتي لو تركها لا يعصى ، ولكن يكسل عنها في الخلوة لفتور رغبته في ثوابها ، ولا يثار لذّة الكسل على ما يرجى من الثواب ، ثمّ يبعثه الرياء على فعله ، وذلك كحضور الجماعة في الصلاة وعيادة المريض و إتّباع الجنائز وكالتهجّد بالّليل وصيام السنة والتطوّع ونحو ذلك ، فقد يفعل المرائي جملة ذلك خوفاً من المذمّة أوطلباً للمحمدة ويعلم الله تعالى منه لوخلّي بنفسه لما زاد على أداء الفرائض فهذا أيضاً عظيم ، ولكن دون ما قبله ، وكأنّه على الشطر من الأول وعقابه نصف عقابه .

القسم الثاني : الرياء بأوصاف العبادات لا بأصولها ، وهي أيضاً على ثلاث درجات :

. . . . . .

الأولى : أن يرائي بفعل ما في تركه نقصان العبادة كالّذي غرضه أن يخفّف الركوع والسجود ولايطول القرائة فاذا رآه الناس أحسن الركوع و ترك الالتفات و تمّم القعود بين السجدتين وقد قال ابن مسعود من فعل ذلك فهو استهانة يستهين بها ربّه ، فهذا أيضاً من الرياء المخطور لكنّه دون الرياء بأصول التطوّعات ، فان قال المرائي : إنّما فعلت ذلك صيانة لألسنتهم عن الغيبة فانّهم إذا رأوا تخفيف الركوع والسجود و كثرة الالتفات اطلقوا اللسان بالذّم والغيبة فانّما قصدت صيانتهم عن هذه المعصية فيقال له : هذه مكيدة للشيطان و تلبيس ، و ليس الأمر كذلك ، فانّ ضررك من نقصان صلاتك و هي خدمة منك لمولاك أعظم من ضررك من غيبة غيرك ، فلو كان باعثك الدين لكان شفقتك على نفسك أكثر ، نعم للمرائي فيه حالتان: إحديهما : أن يطلب بذلك المنزلة و المحمدة عند الناس ، و ذلك حرام قطعاً ، و الثانية أن يقول: ليس يحضرني الاخلاص في تحسين الركوع والسجود ، ولو خفّفت كان صلاتي عندالله ناقصة ، و آذاني الناس بذمّهم و غيبتهم و استفيد بتحسين الهيئة دفع مذمّتهم ولا أرجو عليه ثواباً فهو خير من أن أترك تحسين الصلاة فيفوت الثواب وتحصل المذمّة فهذا فيه أدنى نظر، فالصحيح أنّ الواجب عليه أن يحسن و يخلص، فان لم تحضره النيّة فينبغي أن يستمرّ على عبادته في الخلوة وليس له أن يدفع الذمّ بالمراءاة بطاعة الله ، فانّ ذلك استهزاء .

الثانية أن يرائي بفعل مالا نقصان في تركه ، و لكن فعله في حكم التكملة و التتمّة لعبادته ،كالتطويل في الركوع و السجود و مدّ القيام و تحسين الهيئة في رفع اليدين ، والزيادة في القراءة على السورة المعتادة و أمثال ذلك ، و كلّ ذلك ممّا لو خلّي و نفسه لكان لايقدم عليه .

الثالثة : أن يرائي بزيادات خارجة عن نفس النوافل ، كحضوره الجماعة قبل

القوم ، و قصده الصفّ الأوّل و توجّهه إلى يمين الامام و ما يجرى مجراه ، و كلّ ذلك ممّا يعلم الله منه أنّه لو خلّي بنفسه لكان لا يبالي من أين وقف ومتى يحرم بالصلاة فهذه درجات الرياء بالاضافة إلى ما يرائي به ، و بعضه أشدّ من بعض و الكلّ مذموم .

الركن الثالث : المرايا لأجله ، فانّ للمرائي مقصوداً لامحالة فانّما يرائي لادراك مال أو جاه أو غرض من الأغراض لامحالة ، وله أيضاً ثلاث درجات :

الاولي : و هي أشدّها و أعظمها أن يكون مقصده التمكّن من معصية كالذي يرائي بعباداته ليعرف بالامانة فيولّي القضاء أو الأوقاف أو أموال الأيتام ، فيحكم بغير الحقّ ، و يتصرّف في الأموال بالباطل و أمثال ذلك كثيرة .

الثانية : أن يكون غرضه نيل حظّ مباح من مال أو نكاح امرأة جميلة أو شريفة فهذا رياء مخطور ، لأنّه طلب بطاعة الله متاع الدنيا ، و لكنّه دون الأوّل .

الثالثة : أن لايقصد نيل حظّ و إدراك مال أو شبهه و لكن يظهر عبادته خيفة من أن ينظر إليه بعين النقص ولا يعدّ من الخاصّة والزّهاد كأن يسبق إلي الضحك أو يبدر منه المزاح فيخاف أن ينظر إليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار و تنفّس الصعداء و إظهار الحزن و يقول : ما أعظم غفلة الانسان عن نفسه ، و الله يعلم منه أنّه لو كان في الخلوة لما كان يثقل عليه ذلك، فهذه درجات الرياء . ومراتب أصناف المرائين ، وجميعهم تحت مقت الله و غضبه ، و هي من أشدّ المهلكات .

و أمّا ما يحبط العمل من الرياء الخفيّ و الجلّي و مالا يحبط فنقول : إذا عقد العبد العبادة على الاخلاص ثمّ ورد وارد الرئاء فلا يخلو إمّا أن ورد عليه بعد فراغه من العمل أوقبل الفراغ ، فان ورد بعد الفراغ سرور من غير إظهار فلايحبط العمل إذ العمل قدتمّ على نعت الإخلاص سالماً من الرياء فما يطرء بعده فنرجو

. . . . . .

أن لاينعطف عليه أثره لاسيّما إذا لم يتكلّف هو إظهاره و التحدّث به ، و لم يتمن ّ ذكره و إظهاره ، و لكن اتّفق ظهوره باظهار الله إيّاه و لم يكن منه إلاّ ما دخل من السرور و الارتياح على قلبه ، و يدلّ على هذا ما سيأتي في آخر الباب وقدروى أنّ رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا رسول الله أسرّ العمل لا أحبّ أن يطلّع عليه أحد فيطلّع عليه فيسرّني ؟ قال : لك أجران أجر السّر و أجر العلانية ، و قال الغزالي : نعم لو تمّ العمل على الاخلاص من غير عقد رياء ، و لكن ظهرت له بعده رغبة في الاظهار فتحدّث به وأظهره فهذا مخوف ، و في الاخبار و الآثار ما يدلّ على أنّه محبط ، و يمكن حملها على أنّ هذا دليل علي أنّ قلبه عند العبادة لم يخل عن عقد الريا وقصده لمّا أن ظهر منه التحدّث به، إذ يبعد أن يكون ما يطرء بعد العمل مبطلا للثواب ، بل الأقيس أن يقال أنّه مثاب على عمله الذي مضى و معاقب على مراءاته بطاعة الله بعد الفراغ منها، بخلاف مالو تغيّر عقده إلى الرياء قبل الفراغ فانّه مبطل .

ثمّ قال المحقّق المذكور : و أمّا إذا ورد وارد الرياء قبل الفراغ من الصلاة مثلاً ، و كان قد عقد على الاخلاص ، و لكن ورد في أثنائها وارد الرياء فلا يخلو إمّا أن يكون مجرّد سرور لايؤثّر في العمل فهولا يبطله ، و أمّا أن يكون رياءاً باعثاً على العمل ، و ختم به العمل ، فاذا كان كذلك حبط أجره ، و مثاله أن يكون في تطوّع فتجددّت له نظارة او حضر ملك من الملوك و هو يشتهي أن ينظر إليه أو يذكر شيئاً نسيه من ماله ، وهو يريد أن يطلبه ، ولولا الناس لقطع الصلاة فاستتمّها خوفاً من مذمّة الناس فقد حبط أجره وعليه الاعادة إن كان في فريضة وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم : العمل كالوعاء إذا طاب آخره طاب أوّله ، أى النظر إلى خاتمته ، و روى من رائي بعمله ساعة حبط عمله الذي كان قبله، وهو منزّل على الصلاة في هذه الصورة ، لاعلى

. . . . . .

الصدقة ولاعلى القراءة فانّ كلّ جزء منها منفرد، فمايطرء يفسدالباقي دون الماضي والصوم والحج من قبيل الصلاة .

فامّا إذاكان وارد الرياء بحيث لا يمنعه من قصد الاستتمام لأجل الثواب كما لو حضر جماعة في أثناء صلاة ففرح بحضورهم ، واعتقد الرياء وقصد تحسين الصلاة لأجل نظرهم ، وكان لولا حضورهم لكان يتمّها أيضاً فهذا رياء قد أثّر في العمل ، وانتهض باعثاً على الحركات فان غلب حتى انمحق معه الاحساس بقصد العبادة والثواب ، وصار قصدالعبادة مغموراً فهذا أيضاً ينبغى أن يفسدالعبادة مهما مضى ركن من أركانها على هذا الوجه ، لأنّا نكتفى بالنيّة السابقة عند الاحرام بشرط أن لا يطرء ما يغلبها ويغمرها ، ويحتمل أن يقال لا تفسد العبادة نظراً إلى حالة العقد وإلى بقاء أصل قصد الثواب وإن ضعف بهجوم قصد هو أغلب منه ، والأقيس أنّ هذا القدر إذا لم يظهر أثره في العمل بل بقى العمل صادراً عن باعث الدين ، وإنّما إنضاف إليه سرور بالاطّلاع فلا يفسد العمل ، لأنّه لم ينعدم به أصل نيّته ، و بقيت تلك النيّة باعثة على العمل ، وحاملة على الاتمام ، وروى في الكافي عن أبيجعفر عليه السلام ما يدلّ عليه .

وأمّا الأخبار الّتي وردت في الرياء فهي محمولة على ما إذا لم يرد به إلاّ الخلق ، وأمّا ما ورد في الشركة فهو محمول على ما إذا كان قصد الرياء مساوياً لقصد الثواب أو أغلب منه ، أمّا إذا كان ضعيفاً بالاضافة إليه فلا يحبط بالكليّة ثواب الصدقة وساير الأعمال ، ولا ينبغى أن تفسد الصلاة ، ولا يبعد أيضاً أن يقال : انّ الّذي أوجب عليه صلاة خالصة لوجه الله ، والخالصة ما لا يشوبه شيء ، فلا يكون مؤدّياً للواجب مع هذا الشوب والعلم عندالله فيه ، فهذا حكم الرياء الطارى بعد عقد العبادة ، إمّا قبل الفراغ أو بعده .

القسم الثالث: الّذي يقارن حال العقد بأن يبتدء الصلاة على قصد الرياء ، فان

تمّ عليه حتّى يسلّم فلا خلاف في أنّه يعصى ولا يعتدّ بصلاته ، وإن ندم عليه في أثناء ذلك واستغفر ورجع قبل التمام ففيما يلزمه ثلاثة أوجه ، قالت فرقة لم تنعقد صلاته مع قصد الرياء فليستأنف ، وقالت فرقة تلزمه إعادة الأفعال كالركوع والسجود ويفسد أعماله دون تحريمة الصلاة لأنّ التحريم عقد والرياء خاطر في قلبه لايخرج التحريم عن كونه عقداً ، وقالت فرقة : لا تلزمه إعادة شيء بل يستغفر الله بقلبه ويتمّ العبادة على الاخلاص ، والنظر إلى خاتمة العبادة ، كما لو ابتدأها بالاخلاص وختم بالرياء لكان يفسد عمله ، وشبّهوا ذلك بثوب أبيض لطخ بنجاسة عارضة ، فاذا ازيل العارض عاد الى الأصل ، فقالوا : انّ الصلاة والركوع والسجود لا يكون إلاّ لله ، ولو سجد لغير الله لكان كافراً ، ولكن قد اقترن به عارض الرياء .

ثمّ إن زال بالندم والتوبة وصار إلى حالة لا يبالى بحمد الناس وذمّهم فتصحّ صلاته، ومذهب الفريقين الآخرين خارج عن قياس الفقه جدّاً ، خصوصاً من قال يلزمه إعادة الركوع والسجود دون الافتتاح ، لأنّ الركوع والسجود إن لم يصحّ صارت أفعالاً زائدة في الصلاة فتبطل الصلاة ، وكذلك قول من يقول لو ختم بالاخلاص صحّ نظراً إلى الآخر فهو أيضاً ضعيف ، لأنّ الرياء يقدح في النيّة وأولى الأوقات بمراعاة أحكام النيّة حالة الافتتاح ، فالذى يستقيم على قياس الفقه هو أن يقال : إن كان باعثه مجرّد الرياء في ابتداء العقد دون طلب الثواب وامتثال الأمر لم ينعقد افتتاحه ، ولم يصحّ مابعده ، وذلك من إذا خلا بنفسه لم يصلّ ولمّا رآه الناس يحرم بالصلاة ، وكان بحيث لو كان ثوبه أيضاً نجساً كان يصلّى لأجل الناس ، فهذه صلاة لا نيّة فيها إذ النيّة عبارة عن اجابة باعث الدين ، وهيهنا لا باعث ولا اجابة .

فامّا إذا كان بحيث لو لا الناس أيضاً لكان يصلّى إلاّ أنّه ظهرت له الرغبة في المحمدة أيضا فاجتمع الباعثان فهذا إمّا أن يكون في صدقة أو قرائة وما ليس فيه تحليل وتحريم ، أو في عقد صلاة وحجّ فان كان فى صدقة فقد عصى باجابة باعث

الرياء وأطاع باجابة باعث الثواب ، فمن يعمل مثقال ذرّة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرّة شرّاً يره ، وله ثواب بقدر قصده الصحيح ، وعقاب بقدر قصده الفاسد ، ولا يحبط أحدهما الآخر ، وإن كان في صلاة يقبل الفساد بتطرّق خلل إلى النية فلا يخلو إمّا أن يكون نفلا أو فرضاً ، فان كانت نفلاً فحكمها أيضاً حكم الصدقة فقد عصى من وجه وأطاع من وجه ، اذا اجتمع في قلبه الباعثان ، وأمّا إذا كان في فرض واجتمع الباعثان وكان كلّ واحد منهما لا يستقلّ ، وانّما يحصل الانبعاث بمجموعهما فهذا لا يسقط الواجب عنه ، لأنّ الايجاب لم ينتهض باعثاً في حقّه بمجرّده واستقلاله وإن كان كلّ باعث مستقلاً حتّى لو لم يكن باعث الرياء لأدّى الفرض ، ولو لم يكن باعث الفرض لأنشأ صلاة تطوّعاً لأجل الرياء فهذا في محلّ النظر وهو محتمل جدّاً فيحتمل أن يقال : أنّ الواجب صلاة خالصة لوجه الله ، ولم يؤدّ الواجب الخالص ، ويحتمل أن يقال : أنّ الواجب امتثال الأمر بواجب مستقلّ بنفسه وقد وجد ، فاقتران غيره به لا يمنع سقوط الفرض عنه ، كما لو صلّى في دار مغصوبة فانّه وإن كان عاصياً بايقاع الصلاة في الدار المغصوبة فانّه مطيع بأصل الصلاة و مسقط للفرض عن نفسه ، وتعارض الاحتمال في تعارض البواعث في أصل الصلاة .

أمّا اذا كان الرياء في المبادرة مثلاً دون أصل الصلاة ، مثل من بادر في الصلاة في أوّل الوقت لحضور الجماعة ، ولو خلا لأخّرها إلى وسط الوقت ، ولولا الفرض لكان لا يبتدء صلاة لأجل الرياء ، فهذا ممّا يقطع بصحّة صلاته ، و سقوط الفرض به لأنّ باعث أصل الصلاة من حيث أنّها صلاة لم يعارضها غيره ، بل من حيث تعيين الوقت ، فهذا أبعد من القدح في النيّة .

هذا في رياء يكون باعثاً على العمل و حاملاً عليه ، فأمّا مجرّد السرور باطلاع الناس إذا لم يبلغ أثره حيث يؤثّر في العمل فبعيد أن يفسد الصلاة فهذا ما نراه

. . . . . .

لائقاً بقانون الفقه والمسئلة غامضة من حيث أنّ الفقهاء لم يتعرّضوا لها في فنّ الفقه، و الّذين خاضوا فيه و تصرّفوا لم يلاحظوا قوانين الفقه ، و مقتضى فتاوى العلماء في صحّة الصلاة و فسادها ، بل حملهم الحرص على تصفية القلوب و طلب الاخلاص على إفساد العبادات بأدنى الخواطر ، و ما ذكرناه هو الأقصد فيما نراه و العلم عند الله تعالى ، انتهى كلامه .

و قال الشهيد قدّس الله روحه في قواعده : النية يعتبر فيها القربة، و دلّ عليه الكتاب و السنّة ، قال تعالى : « و ما أمروا إلاّ ليعبدوا الله مخلصين له الدين »[1] و الاخلاص فعل الطاعة خالصة لله وحده ، و هنا غايات ثمان :

فالأوّل الرياء ، ولا ريب في أنّه مخلّ بالاخلاص فيتحقّق الرياء بقصد مدح الرائى أو الانتفاع به، أو دفع ضرره ، فان قلت : فما تقول في العبادة المشوبة بالتقيّة؟ قلت : أصل العبادة واقع على وجه الاخلاص و ما فعل منها تقيّة فانّ له اعتبارين بالنظر إلى أصله ، و هو قربة ، و بالنظر الى ماطرء من استدفاع الضرر ، و هو لازم لذلك فلايقدح في إعتباره ، أمّا لوفرض إحدائه صلاة مثلاً تقيّة فانّها من باب الرياء.

الثانى قصد الثواب أو الخلاص من العقاب أو قصدهما معاً .

الثالث فعلها شكراً لنعم الله تعالى و إستجلاباً لمزيده .

الرابع فعلها حياء من الله تعالى .

الخامس فعلها حبّاً[2] لله تعالى .

السادس فعلها تعظيماً لله تعالى و مهابة و انقياداً و اجابة .

السابع فعلها موافقة لإرادته و طاعة لأمره .

الثامن فعلها لكونه أهلاً للعبادة ، و هذه الغاية مجمع على كون العبادة تقع

---

(١) سورة البينة : ٥ .

(٢) و فى بعض النسخ « حياء » بدل « حباً » .

. . . . . .

بها معتبرة و هي أكمل مراتب الاخلاص و إليه أشار الامام الحق أمير المؤمنين عليه السلام : ماعبدتك طمعاً في جنّتك ولا خوفاً من نارك ، ولكن وجدتك أهلاً للعبادة فعبدتك.

وأمّا غاية الثواب والعقاب فقدقطع الأصحاب بكون العبادة لايفسد بقصدها[1] و كذا ينبغي أن يكون غاية الحياء و الشكر ، و باقي الغايات الظاهر أنّ قصدها مجز لأنّ الغرض بها الله في الجملة ، ولا يقدح كون تلك الغايات باعثة على العبادة أعني الطمع والرجاء والشكر والحياء ، لأنّ الكتاب والسنّة مشتملة على المرهبات من الحدود و التعزيرات و الذمّ و الايعاد بالعقوبات ، و على المرغّبات من المدح و الثناء في العاجل و نعيمها في الآجل ، و أمّا الحياء فغرض مقصود وقد جاء في الخبر عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: استحيوا من الله حقّ الحياء ، اعبدالله كأنّك تراه ، فان لم تكن تراه فانّه يراك ، فانّه إذا تخيّل الرؤية إنبعث على الحياء والتعظيم والمهابة ، وعن أمير المؤمنين عليه السلام وقد قال له ذعلب اليماني ـ بالذال المعجمة المكسورة و العين المهملة الساكنة ، و اللام المكسورة ـ هل رأيت ربّك يا أمير المؤمنين؟ فقال عليه السلام أفأعبد مالا أرى ؟ فقال : و كيف تراه ؟ فقال : لا يدركه العيون بمشاهدة العيان ، ولكن يدركه القلوب بحقايق الايمان ، قريب من الأشياء غير ملامس ، بعيد منها غير مباين، متكلّم بلارؤية، مريدبلاهمّ ، صانع لابجارحة ، لطيف لايوصف بالخفاء، بصير لا يوصف بالحاسّة ، رحيم لا يوصف بالرقّة ، تعنو الوجوه لعظمته ، و تجلّ القلوب من مخافته .

وقد اشتمل هذا الكلام الشريف على أصول صفات الجلال و الاكرام الّتي عليها مدار علم الكلام ، و أفاد أنّ العبادة تابعة للرؤية ، و يفسّر معنى الرؤية و أفاد الإشارة إلى أنّ قصد التعظيم بالعبادة حسن ، و إن لم يكن تمام الغاية ،

(١) و في بعض النسخ « فاسد بقصدها » .

. . . . . .

و كذلك الخوف منه تعالى .

ثمّ لما كان الركن الأعظم في النيّة هو الاخلاص ، وكان انضمام تلك الأربعة غير قادح فيه فخليق أن يذكر ضمائم آخر و هى أقسام : الأول ما يكون منافية له كضمّ الرياء و يوصف بسببه العبادة بالبطلان بمعنى عدم استحقاق الثواب ، وهل يقع مجزياً بمعنى سقوط التعبّد به و الخلاص من العقاب ؟ الأصحّ أنّه لا يقع مجزياً و لم أعلم فيه خلافاً إلاّ من السيد الامام المرتضى قدّس الله لطيفه ، فانّ ظاهره الحكم بالاجزاء في العبادة المنوىّ بها الرياء .

الثانى : ما يكون من الضمائم لازماً للفعل كضمّ التبرّد و التسخّن أو التنظيف إلى نيّة القربة ، و فيه و جهان ينظران إلى عدم تحقّق معنى الاخلاص ، فلا يكون الفعل مجزياً و إلى أنّه حاصل لا محالة فنيّته كتحصيل الحاصل الذى لا فائدة فيه و هذا الوجه ظاهر أكثر الأصحاب ، والاوّل أشبه ، ولا يلزم من حصوله نيّة حصوله .

و يحتمل أن يقال : إن كان الباعث الأصلىّ هو القربة ثمّ طرء التبرّد عند الابتداء في الفعل لم يضرّ ، و إن كان الباعث الأصلىّ هو التبرّد فلمّا أراد ضمّ القربة لم يجز ، و كذا إذا كان الباعث مجموع الأمرين لأنّه لا أولويّة فتدافعا فتساقطا فكأنّه غير ناو ، و من هذا الباب ضمّ نيّة الحمية إلى القربة في الصوم ، و ضمّ ملازمة الغريم إلى القربة في الطواف و السعى و الوقوف بالمشعرين .

الثالث : ضمّ ما ليس بمناف ولا لازم كما لو ضمّ إرادة دخول السوق مع نيّة التقرّب في الطهارة أو إرادة الأكل ، ولم يرد بذلك الكون على طهارة في هذه الاشياء ، فانّه لو أراد الكون على طهارة كان مؤكّداً غير مناف ، و هذه الأشياء و إن لم يستحبّ لها الطهارة بخصوصيّاتها إلاّ أنّهما داخلة فيما يستحبّ لعمومه ، و في هذه الضميمة و جهان مرتّبان على القسم الثانى و أولى بالبطلان ، لأنّ ذلك

٢ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن ابن فضّال ، عن عليّ بن عقبة ، عن أبيه قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : اجعلوا أمركم هذا لله ولاتجعلوه للناس فإنّه ما كان لله فهو لله وما كان للناس فلا يصعد إلى الله .

تشاغل عمّا يحتاج إليه بما لا يحتاج إليه .

ثمّ قال (ره) : يجب التحرّز من الرّياء فانّه يلحق العمل بالمعاصى ، و هو قسمان جلىّ و خفىّ فالجلىّ ظاهر ، و الخفىّ إنّما يطّلع عليه أولوا المكاشفة و المعاملة لله ، كما يروى عن بعضهم أنّه طلب الغزو و تاقت نفسه إليه فتفقّدها فاذا هو يحبّ المدح بقولهم : فلان غاز ، فتركه فتاقت نفسه إليه ، فأقبل يعرض على ذلك الرياء حتّى أزاله ، ولم يزل يتفقّدها شيئاً بعد شيء حتى وجد الاخلاص مع بقاء الانبعاث فانّهم نفسه و تفقّد أحوالها فاذا هو يحبّ أن يقال مات فلان شهيداً لتحسن سُمعته في الناس بعد موته ، وقد يكون إبتداء النيّة إخلاصاً و في الاثناء يحصل الرياء ، فيجب التحرّز منه ، فانّه مفسد للعمل ، نعم لا يكلّف بضبط هواجس النفس وخواطرها بعد ايقاع النيّة في الابتداء خالصة ، فانّ ذلك معفوّ عنه ، كما جاء في الحديث: انّ الله تجاوز لأمّتى عمّا حدّثت به أنفسها .

و أقول : قد مرّ بعض القول في ذلك في باب الاخلاص .

الحديث الثانى : حسن موثق وقدمرّ مثله في الرابع من باب ترك دعاء الناس.

« إجعلوا أمركم هذا » أى التشيّع « لله » أى خالصاً له « ولا تجعلوه للناس » لا بالإنفراد ولا بالاشتراك « فانّه ما كان لله » أى خالصاً له « فهو لله » أى يصعد إليه و يقبله و عليه أجره « و ما كان للنّاس » ولو بالشركة « فلا يصعد إلى الله » أى لا يدفعه الملائكة ولا يثبتونه في ديوان الأبرار كما قال تعالى : « إنّ كتاب الأبرار لفى عليّين »[1] و الصعود إليه كناية عن القبول .

---

(١) سورة المطففين : ١٨ .

٣ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن أبي المغرا ، عن يزيد ابن خليفة قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : كلُّ رياء شرك ، إنّه من عمل للناس كان ثوابه على الناس ومن عمل لله كان ثوابه على الله .

٤ ـ محمّدُ بن يحيى ، عن أحمدبن محمّدبن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر ابن سويد ، عن القاسم بن سليمان ، عن جرّاح المدائني ، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عزّوجلّ : « فمن كان يرجو لقاء ربّه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة

الحديث الثالث : ضعيف .

« كلّ رياء شرك » هذا هو الشرك الخفيّ فانّه لما أشرك في قصد العبادة غيره تعالى فهو بمنزلة من أثبت معبوداً غيره سبحانه كالصّنم « كان ثوابه على الناس » أى لو كان ثوابه لازماً على أحد كان لازماً عليهم ، فانّه تعالى قد شرط في الثواب الاخلاص ، فهو لايستحقّ منه تعالى شيئاً أو أنّه تعالى يحيله يوم القيامة على الناس.

الحديث الرابع : مجهول .

« فمن كان يرجو لقاء ربّه » قال الطبرسى (ره) : أى فمن كان يطمع في لقاء ثواب ربّه و يأمله و يقرّ بالبعث إليه و الوقوف بين يديه ، و قيل : معناه فمن كان يخشى لقاء عقاب ربّه ، و قيل : انّ الرجاء يشتمل على كلا المعنيين الخوف و الأمل « ولا يشرك بعبادة ربّه أحداً » من ملك أو بشر أو حجر أو شجر ، وقيل : معناه لا يرائى عبادته أحداً عن إبن جبير ، وقال مجاهد : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال إنّى أتصدّق و أصل الرحم ولا أصنع ذلك إلاّ لله فيذكر ذلك منّى و أحمد عليه فيسر نى ذلك و أعجب به ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يقل شيئاً فنزلت الآية ، قال عطا عن ابن عباس : إنّ الله تعالى قال : ولايشرك به ، لانّه أراد العمل الّذى يعمل لله ، و يحبّ أن يحمد عليه ، قال : و لذلك يستحبّ للرجل أن يدفع صدقته إلى غيره ليقسمها كيلا يعظمه من يصل بها ، و روى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : قال الله عزّوجل : أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، فمن عمل عملاً أشرك فيه

ربّه أحداً[1]» قال : الرّجل يعمل شيئاً من الثواب لا يطلب به وجه الله إنّما يطلب تزكية الناس يشتهي أن يسمع به النّاس ، فهذا الّذي أشرك بعبادة ربّه ، ثمّ قال : مامن عبد أسرّ خيراً فذهبت الأيّام أبداً حتّى يُظهر الله له خيراً وما من عبد يُسرّ

غيرى فأنا منه برىء ، فهو الّذى أشرك ، أورده مسلم في الصحيح ، و روى عن عبادة الصامت و شدّاد بن الأوس قالا : سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : من صلّى صلاة يرائى بها فقد أشرك ، و من صام صوماً يرائى بها فقد أشرك ، ثمّ قرء هذه الآية وروى أنّ أبا الحسن الرضا عليه السلام دخل يوماً على المأمون فرآه يتوضّأ للصلاة و الغلام يصبّ على يده الماء فقال : لا تشرك بعبادة ربّك أحداً ، فصرف المأمون الغلام و تولّى إتمام وضوئه بنفسه، انتهى .

و أقول : الرواية الأخيرة تدلّ على أنّ المراد بالشرك هنا الاستعانة في العبادة، وهو مخالف لساير الأخبار ، ويمكن الجمع بحملها على الأعمّ منها فانّ الاخلاص التامّ هو أن لا يشرك في القصد ولا في العمل غيره سبحانه «تزكية الناس» أى مدحهم «أن يسمع» على بناء الافعال .

« ما من عبد أسرّ خيراً » أى عمل صالحاً بأن أخفاه عن الناس لئلاّ يشوب بالرّياء ، أو أخفى في قلبه نيّة حسنة خالصة « فذهبت الايّام أبداً » قوله : أبداً متعلّق بالنفى في قوله : ما من عبد .

« حتّى يظهر الله له خيراً » حتّى للاستثناء ، أى يظهر الله ذلك العمل الخفىّ للناس أو تلك النيّة الحسنة ، و صرف قلوبهم إليه ليمدحوه و يوقّروه فيحصل له مع ثناء الله ثناء الناس ، و على الاحتمال الاوّل يدلّ على أنّ إسرار الخير أحسن من إظهاره، ولكلّ فائدة، أمّا فائدة الاسرار فالتحرّز من الرياء ، وأمّا فائدة الاظهار فترغيب الناس في الاقتداء به ، و تحريكهم إلى فعل الخير ، وقد مدح الله كليهما ،

---

(١) سورة الكهف : ١١٠ .

شرّاً فذهبت الأيّام أبداً حتّى يظهر الله له شرّاً .

و فضّل الاسرار في قوله سبحانه : « إن تبدوا الصدقات فنعمّا هي و إن تخفوها و تؤتوها الفقراء فهو خير لكم »[1] و يظهر من بعض الاخبار أنّ الاخفاء في النافلة أفضل و الابداء في الفريضة أحسن ، و يمكن القول باختلاف ذلك بحسب اختلاف أحوال الناس ، فمن كان آمناً من الرياء فالاظهار منه أفضل و من لم يكن آمناً فالاخفاء أفضل ، و الاول أظهر لتأييده بالخبر .

قال المحقّق الأردبيلي (ره) : المشهور بين الأصحاب أنّ الاظهار في الفريضة أولى سيّما في المال الظاهر ، و لمن هو محلّ التهمة لرفع تهمة عدم الدفع و بعده عن الرياء ، و لان يتبعه الناس في ذلك ، و الاخفاء في غيرها ليسلم من الرياء ، و المرويّ عن ابن عباس أنّ صدقة التطوّع إخفاؤها أفضل ، و أمّا المفروضة فلا يدخلها الرياء و يلحقها تهمة المنع باخفائها فاظهارها أفضل .

و ما رواه في مجمع البيان عن عليّ بن ابراهيم باسناده إلى الصادق عليه السلام قال : الزكاة المفروضة تخرج علانية و تدفع علانية و غير الزكاة إن دفعها سرّاً فهو أفضل ، فان ثبت صحّته أو صحّة مثله فتخصّص الآية ، و تفصّل به ، و إلاّ فهي على عمومها ، و معلوم دخول الرياء في الزكاة المفروضة كما في ساير العبادات المفروضة ، ولهذا اشترط في النيّة عدمه ولو تمّت التهمة لكانت مختصّة بمن يتّهم ، (انتهى) .

« و ما من عبد يسرّ شرّاً » أي عملاً قبيحاً أو رياءً في الأعمال الصالحة فانّ الله يفضحه بهذا العمل القبيح إن داوم عليه ولم يتب عند الناس ، و كذا الرّياء الّذي أصرّ عليه فيترتّب على إخفائه نقيض مقصوده على الوجهين .

---

(١) سورة البقرة : ٢٧١ .

٥ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى بن عبيد ، عن محمّد بن عرفة قال : قال لي الرّضا عليه السلام : ويحك يا ابن عرفة ! اعملوا لغير رياء ولا سمعة ، فإنّه من عمل لغير الله وكله الله إلى ماعمل، ويحك ! ماعمل أحد عملاً إلاّ ردّاه الله ، إن خيراً فخيرٌ وإن شرّاً فشرٌّ .

الحديث الخامس : كالسابق .

و في النهاية : ويح كلمة ترحّم و توجّع يقال : لمن وقع في هلكة لا يستحقّها، وقد يقال بمعنى المدح و التعجّب و هى منصوبة على المصدر ، وقد ترفع و تضاف و لاتضاف ، انتهى .

و السّمعة بالضمّ وقد يفتح يكون على وجهين أحدهما أن يعمل عملاً ويكون غرضه عند العمل سماع الناس له كما أنّ الرياء هو أن يعمل ليراه الناس فهو قريب من الرياء بل نوع منه ، و ثانيهما أن يسمع عمله الناس بعد الفعل، والمشهور أنّه لا يبطل عمله بل ينقص ثوابه أو يزيله كما سيأتى و كأنّ المراد هنا الاول ، في القاموس : ومافعله رياءاً ولاسمعة وتضمّ وتحرّك ، وهى مانُوّه ليرى ويسمع، انتهى.

«إلى من عمل» أى إلى من عمل له ، وفي بعض النسخ إلى ما عمل أى إلى عمله أى لا ثواب له إلاّ أصل عمله و ما قصده به أو ليس له إلاّ التعب « إلاّ ردّاه الله به » ردّاه تردية ألبسه الرّداء أى يلبسه الله رداءاً بسبب ذلك العمل ، فشبّه عليه السلام الأثر الظاهر على الانسان بسبب العمل بالردّاء ، فانّه يلبس فوق الثياب ولا يكون مستوراً بثوب آخر «إن خيراً فخيراً»[1] أى إن كان العمل خيراً كان الرداء خيراً وإن كان العمل شرّاً كان الرداء شرّاً .

والحاصل أنّ من عمل شرّاً إمّا بكونه في نفسه شرّاً أو بكونه مشوباً بالرياء يظهر الله أثر ذلك عليه ، ويفضحه بين الناس و كذا إذا عمل عملاً خيراً وجعله لله خالصاً ألبسه الله أثر ذلك العمل وأظهر حسنه للناس كما مرّ في الخبر السابق ، وقيل : شبّه

(١) و فى المتن « فخير » و فيما بعده ايضاً « فشر . . »

٦ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن عليّ بن الحكم ، عن عمر بن يزيد قال : إني لأتعشّى مع أبي عبدالله عليه السلام إذ تلاهذه الآية « بل الإنسان على نفسه

العمل بالردّاء في الاحاطة والشمول إن خيراً فخيراً أى إن كان عمله خيراً فكان جزاؤه خيراً ، وكذا الشرّ وربما يقرء ردئه بالتخفيف والهمز ، يقال : رداه به أى جعله له ردءاً و قوّة وعماداً ، ولا يخفى ما فيهما من الخبط والتصحيف و سيأتى ما يأبى عنهما .

الحديث السادس : صحيح .

والتعشّى أكل الطعام آخر النهار أو أوّل الليل ، في القاموس العشىّ والعشيّة آخر النهار ، والعشاء كسماء طعام العشى وتعشّى أكله «بل الانسان على نفسه بصيرة» قال البيضاوي: أى حجّة بيّنة على أعمالها لانّه شاهد بها ، وصفها بالبصارة على سبيل المجاز أو عين بصيرة بها ، فلا يحتاج إلى الانباء « ولو ألقى معاذيره » أى ولو جاء بكلّ ما يمكن أن يعتذر به ، جمع معذار وهو العذر أو جمع معذرة على غير قياس كالمناكير في المنكر ، فانّ قياسه معاذر ، انتهى .

و التوجيه الاول لبصيرة لأكثر المفسّرين ، و الثاني نقله النيسابورى عن الاخفش، فانّه جعل الانسان بصيرة كما يقال: فلان كرم لأنّه يعلم بالضرورة متى رجع إلى عقله انّ طاعة خالقه واجبة ، وعصيانه منكر ، فهو حجّة على نفسه بعقله السّليم ونقل عن أبي عبيدة أنّ التاء للمبالغة كعلاّمة ، وقال في قوله تعالى : « ولو ألقى معاذيره » هذا تأكيد أى و لوجاء بكلّ معذرة يحاجّ بها عن نفسه فانّها لا تنفعه لأنّها لا تخفى شيئاً من أفعاله فانّ نفسه وأعضاؤه تشهد عليه .

قال: قال الواحدى والزمخشرى: المعاذير إسم جمع للمعذرة كالمناكير للمنكر ولو كان جمعاً لكان معاذر بغير ياء ، ونقل عن الضحّاك والسدّى أنّ المعاذير جمع المعذار وهو الستر ، والمعنى أنّه وإن أسبل الستور أن يخفى شيء من عمله ، قال الزمخشرى

بصيرة* ولو ألقى معاذيره»[1] ياأباحفص مايصنع الإنسان أن يتقرّب إلى الله عزّ وجلّ بخلاف مايعلم الله تعالى، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول: من أسرّ سريرة ردّاه الله رداءها إن خيراً فخيرٌ وإن شرّاً فشرٌّ.

٧ ـ عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: إنّ الملك ليصعد بعمل العبد مبتهجاً به فاذا صعد بحسناته يقول الله عزّ وجلّ: اجعلوها في سجّين إنّه ليس إيّاي أراد بها.

إن صحّ هذا النقل فالسبب في التسمية أنّ الستر يمنع رؤية المحتجب كما يمنع المعذرة عقوبة المذنب، انتهى.

«ياأباحفص» أي قال ذلك «مايصنع الانسان» إستفهام على الانكار والغرض التنبيه على أنّه لا ينفعه في آخرته ولا في دنياه أيضاً لما سيأتي «أن يتقرّب إلى الله» أي يفعل ما يفعله المتقرّب ويأتي بما يتقرّب به و إن كان ينوي به أمراً آخر، «بخلاف ما يعلم الله» أي من باطنه فانّه يظهر ظاهراً أنّه يعمل العمل لله، ويعلم الله من باطنه أنّه يفعله لغير الله، أو أنه ليس خالصاً لله، وقيل: المعنى التقرّب بهذا العمل المشترك إلى الله تعالى تقرّب بخلاف مايعلم الله أنّه موجب للتقرّب، والسريرة مايكتم «ردّاه الله ردائها» كأنه جرّد التردية عن معنى الرّداء واستعمل بمعنى الالباس وسيأتي «ألبسه الله» وقد مرّ أنّه استعير الرداء للحالة الّتي تظهر على الانسان وتكون علامة لصلاحه و فساده.

الحديث السابع: ضعيف على المشهور.

والابتهاج السرور، والباء في قوله: بعمل وبحسناته للملابسة ويحتمل التعدية وقوله: ليصعد أي يشرع في الصّعود، وقوله: فاذا صعد أي تمّ صعوده ووصل إلى موضع يعرض فيه الأعمال على الله تعالى، وقوله: بحسناته من قبيل وضع المظهر موضع المضمر تصريحاً بأنّ العمل من جنس الحسنات أو هو منها بزعمه، أي أثبتوا تلك

---

(١) سورة القيامة: ١٤.

٨ ـ وبإسناده قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : ثلاث علامات للمرائي : ينشط إذا رأى الناس ، ويكسل إذا كان وحده ، ويحبّ أن يُحمد في جميع اُموره .

٩ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن عليّ بن سالم قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : قال الله عزّ وجلّ : أنا خير شريك

الاعمال التي تزعمون أنّها حسنات من ديوان الفجّار الذى هو في سجّين كما قال الله تعالى : « إنّ كتاب الفجّار لفى سجّين »[1] وفي القاموس: سجّين كسكّين موضع فيه كتاب الفجّار ، ووادفى جهنّم أعاذنا الله منها أوحجر في الأرض السابعة وقال البيضاوى « إنّ كتاب الفجّار » ما يكتب من أعمالهم « لفى سجّين » كتاب جامع لأعمال الفجرة من الثقلين كما قال : « وما أدريك ماسجّين ، كتاب مرقوم » أى مسطور بيّن الكتابة ، ثم قال : وقيل : هو إسم المكان والتقدير ما كتاب السجّين أو محلّ كتاب مرقوم فحذف المضاف « إجعلوها » الخطاب إلى الملائكة الصاعدين ، فالمراد بالملك أولاً الجنس أو إلى ملائكة الردّ والقبول ، والضمير المنصوب للحسنات « ليس إيّاى أراد » تقديم الضمير للحصر ، أى لم يكن مراده أنا فقط بل أشرك معى غيرى .

الحديث الثامن : كالسابق .

وفي القاموس : نشط كسمع نشاطاً بالفتح طابت نفسه للعمل وغيره ، وقال : الكسل محرّكة التثاقل عن الشيء والفتور فيه ، كسل كفرح ، انتهى .

والنشاط يكون قبل العمل وباعثاً للشروع فيه ، ويكون بعده وسبباً لتطويله وتجويده « في جميع أموره » أى في جميع طاعاته وتركه للمنهيّات أو الأعمّ منها ومن أمور الدّنيا .

الحديث التاسع : ضعيف على المشهور .

« أنا خير شريك » لانّه سبحانه غنيّ لا يحتاج إلي الشركة و إنّما يقبل

---

(١) سورة المطففين : ٧ .

من أشرك معي غيري في عمل عمله لم أقبله إلاّ ما كان لي خالصاً .

١٠ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن داود ، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال : من أظهر للناس ما يحبُّ الله وبارز الله بما كرهه لقي الله وهو ماقت له .

١١ ـ أبوعليّ الأشعري ، عن محمّد بن عبدالجبّار ، عن صفوان ، عن فضل أبي العباس ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ما يصنع أحدكم أن يظهر حسناً ويُسرّ سيّئاً أليس يرجع إلى نفسه فيعلم أنّ ذلك ليس كذلك والله عزّ وجلّ يقول : « بل الانسان

الشركة من لم يكن غنيّاً بالذات ، فلا يقبل العمل المخلوط لرفعته وغناه ، أو المراد أنّي محسن إلى الشركاء أدع إليهم ما كان مشتركاً بيني وبينهم ولا أقبله ، وقيل : على هذا الكلام مبنيّ على التشبيه ، والاستثناء في قوله : إلاّ ما كان ، منقطع .

الحديث العاشر : مختلف فيه .

«وبارز الله» كأنّ المراد به أبرز وأظهر لله بما كرهه الله من المعاصي ، فانّ ما يفعله في الخلوة يراه الله و يعلمه ، و المستفاد من اللغة أنّه من المبارزة في الحرب فانّ من يعصي الله سبحانه بمرأى منه ومسمع ، فكأنّه يبارزه ويقاتله ، في القاموس بارز القرن مبارزة وبرازاً برز إليه .

الحديث الحادي عشر : صحيح بسنده الاول والثاني ضعيف .

« ويسرّ سيّئاً » أي نيّة سيّئة و رياءاً أو أعمالاً قبيحة والأوّل أظهر ، فيعلم أنّ ذلك ليس كذلك أي يعلم أنّ عمله ليس بمقبول لسوء سريرته وعدم صحة نيّته « انّ السريرة إذا صحّت » أي انّ النيّة إذا صحّت ، قويت الجوارح على العمل ، كماورد لايضعف بدن عمّا قويت عليه النيّة ، وروى أنّ في ابن آدم مضغة إذا صلحت صلح لها ساير الجسد ألا وهي القلب ، لكن هذا المعنى لا يناسب هذا المقام كما لا يخفى ، ويمكن أن يكون المراد بالقوّة القوّة المعنويّة أي صحّة العمل و كمالها ،

على نفسه بصيرة » إنّ السّريرة إذا صحّت قويت العلانية .

الحسينُ بن محمّد ، عن معلّى بن محمّد ، عن محمّد بن جمهور ، عن فضالة ، عن معاوية عن الفضيل ، عن أبي عبدالله عليه السلام مثله .

١٢ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن صالح بن السندي ، عن جعفر بن بشير ، عن علي ابن أبي حمزة ، عن أبي بصير قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : ما من عبد يسرُّ خيراً إلاّ لم تذهب الأيّام حتّى يظهر الله له خيراً وما من عبد يسرُّ شرّاً إلاّ لم تذهب الأيّام حتّى يظهر الله له شرّاً .

١٣ ـ عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن عليّ بن أسباط ، عن يحيى ابن بشير ، عن أبيه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من أراد الله عزّ وجلّ بالقليل من عمله أظهر الله له أكثر ممّا أراد ، ومن أراد الناس بالكثير من عمله في تعب من بدنه

وقيل: المراد بالعلانية الرداء المذكور سابقاً ، أى أثر العمل .

وأقول : يحتمل أن يكون المعنى قوّة العلانية على العمل دائماً ، لا بمحضر الناس فقط .

الحديث الثانى عشر : ضعيف على المشهور وقد مر .

الحديث الثالث عشر : كالسابق .

« أظهر الله له » في بعض النسخ أظهره الله له ، فالضمير للقليل أو للعمل ، وأكثر صفة للمفعول المطلق المحذوف « ممّا أراد » أى ممّا أراد الله به ، والمراد إظهاره على الناس ، ونسبة السّهر إلى الليل على المجاز ، وضمير يقلّله للكثير أو للعمل ، وقد يقال: الضمير للموصول فالتقليل كناية عن التحقير كما روى أنّ رجلاً من بنى إسرائيل قال : لأعبدنّ الله عبادة أذكر بها فمكث مدّة مبالغاً في الطاعات وجعل لا يمرّ بملاء من الناس إلاّ قالوا متصنّع مراء فأقبل على نفسه و قال : قد أتعبت نفسك

وسهر من ليله أبي الله عزّ وجلّ إلاّ أن يقلّله في عين من سمعه .

١٤ - عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي-عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: سيأتي على النّاس زمان تخبث فيه سرائرهم وتحسن فيه علانيتهم ، طمعاً في الدّنيا ، لا يريدون به ما عند ربّهم ، يكون دينهم رياء لا يخالطهم خوف ، يعمّهم الله بعقاب ، فيدعونه دعاء الغريق فلا يستجيب لهم .

١٥ - محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن عليّ بن الحكم ، عن عمر بن يزيد

وضيّعت عمرك في لا شيء فينبغي أن تعمل لله سبحانه ، فغيّر نيّته وأخلص عمله لله فجعل لا يمرّ بملاء من الناس إلاّ قالوا ورع تقيّ .

الحديث الرابع عشر : كالسابق أيضاً .

«سيأتي» السّين للتأكيد أو للاستقبال القريب « يخبث » كيحسن «سرائرهم» بالمعاصي أو بالنيّات الخبيثة الريائيّة «طمعاً» مفعول له ليحسن « لا يريدون به » الضمير لحسن العلانية أو للعمل المعلوم بقرينة المقام « يكون دينهم » أي عباداتهم الدينيّة أو أصل إظهار الدين «رياء» لطلب المنزلة في قلوب الناس ، والباء في قوله : «بعقاب» للتعدية « دعاء الغريق » أي كدعاء من أشرف على الغرق ، فانّ الاخلاص والخضوع فيه أخلص من سائر الأدعية لانقطاع الرجاء من غيره سبحانه ، وما قيل : من أنّ المعنى من غرق في ماء دموعه فلا يخفى بعده ، وعدم الاجابة لعدم عملهم بشرائطها وعدم وفائهم بعهوده تعالى ، كما قال تعالى : « أوفوا بعهدي أوف بعهدكم » وسيأتي الكلام فيه في كتاب الدعاء إنشاء الله ، ولا يبعد أن يكون العقاب إشارة إلى غيبة الامام عليه السلام .

الحديث الخامس عشر : صحيح .

وقد مرّ بعينه سنداً ومتناً ولا اختلاف إلاّ في قوله : أن يعتذر إلى الناس ، وقوله : ألبسه الله ، وكأنّه أعاده لاختلاف النسخ في ذلك وهو بعيد ، ولعلّه كان على السّهو ، وما هنا كأنّه أظهر في الموضعين ، والاعتذار إظهار العذر وطلب قبوله ، وقيل

قال : إنّي لأتعشّى مع أبي عبدالله عليه السلام إذ تلاهذه الآية « بل الإنسان على نفسه بصيرة* ولو ألقى معاذيره » ياأباحفص مايصنع الإنسان أن يعتذر إلى النّاس بخلاف ما يعلم الله منه ، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول : من أسرّ سريرة ألبسه الله رداءها إن خيراً فخيرٌ وإن شرّاً فشرٌّ .

١٠ ـ عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن عليّ بن أسباط ، عن بعض أصحابه ، عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قال : الإبقاء على العمل أشدّ من العمل ، قال : وما الابقاء على العمل ؟ قال : يصل الرّجل بصلة وينفق نفقة لله وحده لا شريك له

لعلّ المراد به هو الحثّ على التسوية بين السريرة والعلانية ، بحيث لا يفعل سرّاً ما لو ظهر لاحتاج إلى العذر . ومن البيّن أنّ الخير لا يحتاج إلى العذر وإنّما المحتاج إليه هو الشرّ ، ففيه ردع عن تعلّق السرّ بالشرّ مخالفاً للظاهر ، وهذا كما قيل لبعضهم : عليك بعمل العلانية ، قال : وماعمل العلانية ؟ قال : ما إذا اطّلع الناس عليك لم تستحى منه ، وهذا مأخوذ من كلام أمير المؤمنين عليه السلام على ما ذكره صاحب العدّة (ره) حيث يقول عليه السلام : إيّاك وما تعتذر منه فانّه لا تعتذر من خير ، و إيّاك وكلّ عمل في السرّ تستحيى منه في العلانية ، و إيّاك وكلّ عمل إذا ذكر لصاحبه أنكره .

الحديث السادس عشر : ضعيف .

« الابقاء على العمل » أى حفظه ورعايته والشفقة عليه من ضياعه ، في النهاية : يقال أبقيت عليه أبقى إبقاءاً إذا رحمته وأشفقت عليه والاسم البقيا ، وفي الصّحاح أبقيت على فلان إذا أرعيت عليه ورحمته .

قوله عليه السلام : يصل ، هو بيان لترك الابقاء ليعرف الابقاء فانّ الاشياء تعرف بأضدادها « فتكتب » على بناء المجهول ، والضمير المستتر راجع إلى كلّ من الصّلة والنفقة ، سرّاً وعلانية ورياءاً كلّ منها منصوب ومفعول ثان لتكتب ، وقوله : فتمحى على بناء المفعول من باب الافعال ، ويمكن أن يقرء على بناء المعلوم من باب الافتعال

فكُتب له سرّاً ثمّ يذكّرها فتمحى فتُكتب له علانية ، ثمّ يذكّرها فتمحى وتُكتب له رياء .

١٧ ـ عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن جعفر بن محمّد الأشعري ، عن ابن القدّاح ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : اخشوا الله خشية ليست بتعذير ، واعملوا لله في غير رياء ولا سُمعة ، فإنّه من عمل

بقلب التاء ميماً «فتكتب له علانية» أي يصير ثوابه أخفّ وأقلّ «وتكتب له رياءً» أى يبطل ثوابه بل يعاقب عليه ، وقيل : كما يتحقّق الرياء في أوّل العبادة ووسطها كذلك يتحقّق بعد الفراغ منها ، فيجعل ما فعل لله خالصاً في حكم ما فعل لغيره فيبطلها كالاوّلين عند علمائنا ، بل يوجب الاستحقاق للعقوبة أيضاً عند الجميع .

وقال الغزالى : لايبطلها لانّ ما وقع صحيحاً فهو صحيح لا ينتقل من الصحّة إلى الفساد ، نعم الرياء بعده حرام يوجب استحقاق العقوبة ، وقد مرّ بسط القول فيه

الحديث السابع عشر : كالسابق .

« خشية ليست بتعذير » أقول : هذه الفقرة تحتمل وجوهاً : الأوّل : ماذكره المحدّث الاسترابادى (ره) حيث قال : إذا فعل أحد فعلاً من باب الخوف ولم يرض به فخشيته خشية تعذير وخشية كراهيّة ، وإن رضى به فخشيته خشية رضي أو خشية محبّة .

الثاني : أن يكون التعذير بمعنى التقصير بحذف المضاف أي ذات تعذير ، أى لم تكونوا مقصّرين في الخشية ، أو الباء للملابسة أى بمعنى مع، قال في النهاية : التعذير التقصير ، ومنه حديث بني اسرائيل : كانوا إذا عمل فيهم بالمعاصى نهوهم تعذيراً أى نهياً قصّروا فيه ولم يبالغوا ، وضع المصدر موضع إسم الفاعل حالاً كقولهم جاء مشياً ، ومنه حديث الدعاء : وتعاطى ما نهيت عنه تعذيراً .

الثالث : أن يكون التعذير بمعنى التقصير أيضاً ، ويكون المعنى لا تكون خشيتكم بسبب التقصيرات الكثيرة في الأعمال بل تكون مع بذل الجهد في الأعمال

لغير الله وكله الله إلى عمله .

١٨ - عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن جميل بن درّاج ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألته عن الرّجل يعمل الشيء من الخير فيراه إنسانٌ فيسرّه ذلك ؟ فقال : لا بأس ، مامن أحد إلاّ وهو يحبّ أن يظهر له في الناس الخير ، إذا لم يكن صنع ذلك لذلك .

كما ورد في صفات المؤمن يعمل ويخشى .

الرابع : أن يكون المعنى تكون خشيتكم خشية واقعيّة لا إظهار خشية في مقام الاعتذار إلى الناس و العمل بخلاف ما تقتضيه كما مرّ في قوله عليه السلام : ما يصنع الانسان أن يعتذر إلى الناس « الخ » قال الجوهري : المعذّر بالتشديد هو المظهر للعذر من غير حقيقة له في العذر .

الخامس : ما ذكره بعض مشايخنا : أنّ المعنى أخشوا الله خشية لاتحتاجون معها في القيامة الى إبداء العذر .

وكأنّ الثالث أظهر الوجوه « وكّله الله إلى عمله » أى يردّ عمله عليه فكأنّه وكّله إليه ، أو بحذف المضاف أى مقصود عمله أو شريك عمله أو ليس له إلاّ العناء والتعب كما مرّ .

الحديث الثامن عشر : حسن كالصحيح .

« ما من أحد » أى الانسان مجبول على ذلك لا يمكنه رفع ذلك عن نفسه فلو كلّف به لكان تكليفاً بما لا يطاق « إذا لم يكن صنع ذلك لذلك » أي لم يكن باعثه على أصل الفعل أو على ايقاعه على الوجه الخاصّ ظهوره في الناس ، وقد ورد نظير ذلك من طريق العامّة عن أبي ذرّ أنّه قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله : أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه ؟ قال : تلك عاجل بشرى المؤمن يعني البشرى المعجّلة له في الدنيا ، والبشرى الأخرى قوله سبحانه : « بشريكم اليوم جنّات

. . . . . .

تجرى من تحتها الأنهار »[1] .

وقيل :وهذا ينافي ما روى من طريقنا : ما بلغ عبد حقيقة الاخلاص حتّى لا يحبّ أن يحمد على شيء من عمل لله ، وما روى من طريقهم عن ابن جبير في سبب نزول قوله تعالى : « من كان يرجو لقاء ربّه »[2] « الخ » . وقد مر

وقد جمع بينهما صاحب العدّة (ره) بأنّه إن كان سروره باعتبار أنّه تعالى أظهر جميله عليهم أو باعتبار أنّه استدلّ باظهار جميله في الدنيا على اظهار جميله في الآخرة على رؤوس الأشهاد ، أو باعتبار أنّ الرائي قد يميل قلبه بذلك إلى طاعة الله تعالى ، أو باعتبار أنّه يسلب ذلك اعتقادهم بصفة ذميمة له فليس ذلك السّرور رياءاً وسمعة ، و إن كان سروره باعتبار رفع المنزلة أو توقّع التعظيم والتوقير بأنّه عابد زاهد وتزكيتهم له إلى غير ذلك من التدليسات النفسانيّة والتلبيسات الشيطانيّة فهو رياء ناقل للعمل من كفّة الحسنات إلى كفّة السيّئات ، انتهى .

وأقول : يمكن أن يكون ذلك باعتبار اختلاف درجات الناس ومراتبهم ، فانّ تكليف مثل ذلك بالنظر إلى أكثر الخلق تكليف بما لا يطاق ، ولا ريب في اختلاف التكاليف بالنسبة إلى أصناف الخلق بحسب إختلاف استعداداتهم وقابليّاتهم .

---

(١) سورة الحديد : ١٢ .

(٢) سورة الكهف : ١١ .

﴿ باب ﴾

✿ (طلب الرئاسة) ✿

١ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن معمر بن خلاّد ، عن أبي-الحسن عليه السلام أنّه ذكر رجلاً فقال : إنّه يحبّ الرئاسة ، فقال : ما ذئبان ضاريان

باب طلب الرياسة

الحديث الاول : صحيح .

«أنّه ذكر رجلا» ضمائر «أنّه» و«ذكر» و«فقال» أولاً راجعة إلى معمّر ويحتمل رجوعها إلى الامام عليه السلام ، والرياسة الشرف والعلوّ على الناس ، رأس الرجل يرأس مهموزاً بفتحتين رئاسة شرف وعلى قدره ، فهو رئيس ، والجمع رؤساء مثل شريف وشرفاء ، والضّارى السبع الّذى اعتاد بالصيد وإهلاكه ، والرعاء بالكسر والمدّ جمع راع إسم فاعل ، وبالضمّ إسم جمع صرّح بالاول صاحب المصباح ، وبالثانى القاضى وتفرّق الرعاء لبيان شدّة الضرر ، فانّ الراعي إذا كان حاضراً يمنع الذئب عن الضرر ، ويحمى القطيع ، والظاهر أنّ قوله : في دين المسلم صلة للضرر المقدّر أى ليس ضرر الذئبين في الغنم بأشدّ من ضرر الرئاسة في دين المسلم ، ففى الكلام تقديم وتأخير ، ويؤيّده ما سيأتى في باب حبّ الدنيا مثله هكذا : بأفسد فيهامن حبّ المال والشرف في دين المسلم ، وقيل : في دين المسلم حال عن الرئاسة قدّم عليه ، ولا يخفى ما فيه .

وفيه تحذير عن طلب الرئاسة ، وللرئاسة أنواع شتّى منها ممدوحة ومنها مذمومة ، فالممدوحة منها الرياسة الّتي أعطاها الله تعالى خواصّ خلقه من الأنبياء والأوصياء عليهم السلام ، لهداية الخلق وإرشادهم ، ورفع الفساد عنهم ، ولمّا كانوا معصومين مؤيّدين بالعنايات الربانيّة فهم مأمونون من أن يكون غرضهم من ذلك تحصيل

فى غنم قد تفرّق رعاؤها بأضرّ في دين المسلم من الرئاسة .

الاعراض الدنيّة والأغراض الدنيويّة ، فاذاطلبوا ذلك ليس غرضهم إلاّ الشفقة على خلق الله تعالى ، وإنقاذهم من المهالك الدنيويّة والاخرويّة كما قال يوسف عليه السلام « اجعلنى على خزائن الارض إنّي حفيظ عليم »[1] و أمّا سائر الخلق فلهم رياسات حقّة ورياسات باطلة وهي مشتبهة بحسب نيّاتهم وإختلاف حالاتهم فمنها القضاء والحكم بين الناس ، وهذا أمر خطير والشيطان فيه تسويلات ، و لذا وقع التحذير عنه في كثير من الأخبار ، وأمّا من يأمن ذلك من نفسه ويظنّ أنّه لا ينخدع من الشيطان فاذا كان في زمان حضور الامام وبسط يده عليه السلام وكلّفه ذلك يجب عليه قبوله .

و أمّا في زمان الغيبة فالمشهور أنّه يجب على الفقيه الجامع لشرائط الحكم و الفتوى إرتكاب ذلك إمّا عيناً و إمّا كفاية ، فان كان غرضه من ارتكاب ذلك إطاعة إمامه و الشفقة على عبادالله و إحقاق حقوقهم وحفظ فروجهم و أموالهم و أعراضهم عن التلف ولم يكن غرضه الترفّع على الناس و التسلّط عليهم ، ولا جلب قلوبهم و كسب المحمدة منهم ، فليست رياسته رياسة باطلة ، بل رياسة حقّة أطاع الله تعالى فيها و نصح إمامه ، ولوكان غرضه كسب المال الحرام وجلب قلوب الخواصّ والعوام و أمثال ذلك فهى الرياسة الباطلة الّتى حذّر عنها ، وأشدّ منها من إدّعى ما ليس له بحقّ كالامامة و الخلافة و معارضة أئمّة الحقّ فانّه على حدّ الشرك بالله و قريب منه ما فعله الكذّابون المتصنّعون الذين كانوا في أعصار الائمّة عليهم السلام وكانوا يصدّون الناس عن الرجوع إليهم كالحسن البصرى و سفيان الثورى و أبى حنيفة و أضرابهم.

و من الرّياسات المنقسمة إلى الحقّ و الباطل إرتكاب الفتوى و التدريس

---

(١) سورة يوسف : ٥٥ .

. . . . . .

و الوعظ ، فمن كان أهلاً لتلك الامور عالماً[١] بما يقول متّبعاً للكتاب و السنّة وكان غرضه هداية الخلق و تعليمهم مسائل دينهم فهو من الرئاسة الحقّة ، ويحتمل وجوبه إمّا عيناً أو كفاية ، ومن لم يكن أهلاً لذلك ويفسّر الآيات برأيه والأخبار مع عدم فهمها ، و يفتي الناس بغير علم فهو ممّن قال الله سبحانه فيهم : « قل هل ننبّئكم بالأخسرين أعمالاً الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا و هم يحسبون أنّهم يحسنون صنعاً »[٢] و كذلك من هو أهل لتلك الامور من جهة العلم لكنّه مراء متصنّع يحرّف الكلم عن مواضعه ، و يفتي الناس بخلاف ما يعلم ، أو كان غرضه محض الشهرة و جلب القلوب أو تحصيل الاموال و المناصب فهو أيضاً من الهالكين، و منها أيضاً إمامة الجمعة و الجماعة فهذا أيضاً إن كان أهله و صحّت نيّته فهو من الرّياسات الحقّة و إلاّ فهو أيضاً من أهل الفساد .

و الحاصل أنّ الرياسة إن كانت بجهة شرعيّة و لغرض صحيح فهي ممدوحة و إن كانت على غير الجهات الشرعيّة أو مقرونة بالأغراض الفاسدة فهي مذمومة فهذه الأخبار محمولة على هذه الوجوه الباطلة ، أو على ما إذا كان المقصود نفس الرياسة و التسلّط .

قال بعض المحقّقين: معنى الجاه ملك القلوب و القدرة عليها ، فحكمها حكم ملك الأموال فانّه عرض من أعراض الحياة الدنيا وينقطع بالموت كالمال ، والدنيا مزرعة الآخرة فكلّ ما خلق الله من الدنيا فيمكن أن يتزوّد منه إلى الآخرة ، و كما أنّه لابدّ من أدنى مال لضرورة المطعم و الملبس ، فلابدّ من أدنى جاه لضرورة المعيشة مع الخلق ، و الانسان كما لا يستغني عن طعام يتناوله ، فيجوز أن يحبّ

(١) الظاهر ان الصحيح « عاملا » بدل « عالماً » ولكن النسخ متفقة على مافى المتن و يحتمل التصحيف ايضاً .

(٢) سورة الكهف : ١١٣ .

. . . . . .

الطعام و المال الذى يباع به الطّعام فكذلك لا يخلو عن الحاجة إلى خادم يخدمه و رفيق يعينه و استاد يعلّمه و سلطان يحرسه ، و يدفع عنه ظلم الاشرار ، فحبّه أن يكون له في قلب خادمه من المحلّ ما يدعوه إلى الخدمة ليس بمذموم ، و حبّه لأن يكون له في قلب رفيقه من المحلّ ما يحسن به مرافقته ومعاونته ليس بمذموم ، وحبّه لأن يكون في قلب استاده من المحلّ ما يحسن به إرشاده و تعليمه و العناية به ليس بمذموم ، و حبّه لأن يكون له من المحلّ في قلب سلطانه ما يحثّه ذلك على دفع الشّر عنه ليس بمذموم ، فانّ الجاه وسيلة إلى الأغراض كالمال ، فلا فرق بينهما إلاّ أنّ التحقيق في هذا يفضى إلى أن لا يكون المال و الجاه في أعيانهما محبوبين بل ينزل ذلك منزلة حبّ الانسان أن يكون في داره بيت ماء لأنّه يضطرّ إليه لقضاء حاجته و بودّه[1] لواستغنى عن قضاء الحاجة حتى يستغنى عن بيت الماء ، وهذا على التحقيق ليس بحبّ لبيت الماء ، فكلّ ما يرادبه التوصّل إلى محبوب فالمحبوب هو المقصود المتوسّل إليه ، وتدرك التفرقة بمثال و هو أنّ الرجل قد يحبّ زوجته من حيث أنّه يدفع بها فضلة الشهوة ، كما يدفع بيت الماء فضلة الطعام ، ولو كفى مؤنة الشهوة لكان يهجر زوجته كما لو كفى قضاء الحاجة لكان لا يدخل بيت الماء ولا يدور به ، وقد يحبّ زوجته لذاتها حبّ العشّاق ولو كفى الشهوة لبقى مستصحباً لنكاحها ، فهذا هو الحبّ دون الاول ، فكذلك الجاه و المال قد يحبّ كلّ واحد منهما من هذين الوجهين فحبّهما لأجل التوسّل إلى مهمّات البدن غير مذموم ، و حبّهما لأعيانهما فيما يجاوز ضرورة البدن و حاجته مذموم و لكنّه لا يوصف صاحبه بالفسق و العصيان ما لم يحمله الحبّ على مباشرة معصية ، و ما لم يتوصّل إلى اكتسابه بعبادة ، فانّ التوصّل إلى المال و الجاه بالعبادة جناية على الدين وهو حرام ، و إليه يرجع معنى الرّياء المخطور كما مرّ .

(١) كذا فى نسخة المؤلف (ره) و ساير النسخ التى عندنا .

. . . . . .

فان قلت : طلب الجاه والمنزلة في قلب استاده وخادمه و رفيقه و سلطانه ومن يرتبط به أمره مباح على الاطلاق كيف ما كان ، أو مباح إلى حدّ مخصوص أو على وجه مخصوص ؟ .

فأقول : يطلب ذلك على ثلاثة أوجه ، وجهان منها مباح و وجه منها مخطور أما المخطور فهو أن يطلب قيام المنزلة في قلوبهم باعتقادهم فيه صفة هو منفكّ عنها مثل العلم و الورع و النسب فيظهر لهم أنّه علوىّ أو عالم أو ورع ، ولا يكون كذلك فهذا حرام لأنّه تلبيس و كذب إمّا بالقول و إمّا بالفعل ، و أمّا المباح فهو أن يطلب المنزلة بصفة هو متّصف بها كقول يوسف عليه السلام : « اجعلنى على خزائن الأرض إنّى حفيظ عليم » فانّه طلب المنزلة في قلبه بكونه حفيظاً عليماً ، و كان محتاجاً إليه ، و كان صادقاً فيه ، و الثانى أن يطلب إخفاء عيب من عيوبه و معصية من معاصيه ، حتّى لايعلمه فلاتزول منزلته به ، فهذا أيضاً مباح ، لأنّ حفظ الستر على القبايح جائز ولا يجوز هتك الستر و إظهار القبيح ، فهذا ليس فيه تلبيس بل هو سدّ لطريق العلم بمالا فائدة في العلم به ، كالّذى يخفى عن السلطان أنّه يشرب الخمر ولا يلقى إليه أنّه ورع ، فانّ قوله : انّى ورع تلبيس ، و عدم إقراره بالشرب لا يوجب اعتقاده الورع بل يمنع العلم بالشرب .

و من جملة المخطورات تحسين الصلاة بين يديه لتحسن فيه اعتقاده ، فانّ ذلك رياء و هو ملبّس إذ يخيّل إليه أنّه من المخلصين الخاشعين لله ، و هو مرائى بما يفعله فكيف يكون مخلصاً ، فطلب الجاه بهذا الطريق حرام ، و كذا بكلّ معصية ، و ذلك يجرى مجرى اكتساب المال من غير فرق ، و كما لا يجوز له أن يتملّك مال غيره بتلبيس في عوض أو في غيره ، فلا يجوز له أن يتملّك قلبه بتزوير و خداع ، فانّ ملك القلوب أعظم من ملك الاموال .

٢ ـ عنه ، عن أحمد ، عن سعيد بن جناح ، عن أخيه أبي عامر ، عن رجل ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من طلب الرئاسة هلك .

٣ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن أبيه ، عن عبدالله بن المغيرة ، عن عبدالله بن مسكان قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : إيّاكم وهؤلاء الرؤساء الّذين يترأّسون ، فوالله ما خفقت النعال خلف رجل الاّ هلك وأهلك .

٤ ـ عنه ، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع وغيره رفعوه قال : قال أبوعبدالله عليه السلام ملعونٌ من ترأّس ، ملعونٌ من همّ بها ، ملعونٌ من حدّث بها نفسه .

٥ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن الحسن بن أيّوب ، عن أبي عقيلة الصيرفي قال : حدّثنا كرّام ، عن أبي حمزة الثمالي قال : قال لي أبوعبدالله

الحديث الثاني : مرسل .

الحديث الثالث : صحيح .

وقال الجوهري: رأس فلان القوم يرأس بالفتح رياسة وهو رئيسهم ، و رأّسته أنا ترئيساً فترأّس هو و ارتاس عليهم ، و قال : خفق الأرض بنعله و كلّ ضرب بشيء عريض : خفق .

أقول : و هذا أيضاً محمول على الجماعة الّذين كانوا في أعصار الائمّة عليهم السلام و يدّعون الرياسة من غير استحقاق، أو تحذير عن تسويل النفس و تكبّرها واستعلائها باتّباع العوام و رجوعهم إليه ، فيهلك بذلك و يهلكهم باضلالهم و إفتائهم بغير علم، مع أنّ زلاّت علماء الجور مسرية إلى غيرهم ، لأنّ كلّ ما يرون منهم يزعمون أنّه حسن فيتّبعونهم في ذلك ، كما قال النّبي صلى الله عليه وآله وسلم : أخاف على امّتي زلّة عالم .

الحديث الرابع : مرفوع .

«من ترأّس» أي إدّعى الرياسة بغير حقّ ، فانّ التفعّل غالباً يكون للتكليف.

الحديث الخامس : مجهول إذ في أكثر نسخ الكافي عن أبي عقيل وفي بعضها عن أبي عقيلة ، والظاهر أنّه كان أيّوب بن أبي غفيلة لأنّ الشيخ ذكر في الفهرست

عليه السلام : إيّاك والرّئاسة و إيّاك أن تطأ أعقاب الرجال ، قال:قلت : جعلت فداك أمّا الرّئاسة فقدعرفتها وأمّا أن أطأ أعقاب الرّجال فما ثلثا ما في يدي إلاّ ممّا وطئت أعقاب الرجال!فقال لي : ليس حيث تذهب ، إيّاك أن تنصب رجلاً دون الحجّة ، فتصدّقه في كلّ ما قال .

٩ ـ عليُّ بن إبراهيم ، عن محمّدبن عيسى ، عن يونس ، عن أبي الربيع الشامي عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال لي : ويحك يا أبا الرّبيع لا تطلبنّ الرّئاسة ولا تكن ذنباً ولا تأكل بنا الناس فيفقرك الله ولا تقل فينا مالا نقول في أنفسنا فانّك

الحسن بن أيّوب بن أبي غفيلة ، و قال النجاشي : له كتاب أصل ، و كون كتابه أصلاً ، عندى مدح عظيم فالخبر حسن موثّق « إلاّ ممّا وطأت أعقاب الرجال.» أى مشيت خلفهم لأخذ الرواية عنهم ، فأجاب عليه السلام بأنّه ليس الغرض النهى عن ذلك ، بل الغرض النهى عن جعل غير الامام المنصوب من قبل الله تعالى بحيث تصدّقه في كلّ ما يقول ، و قيل : و طؤالعقب كناية عن الاتباع في الفعال ، و تصديق المقال و اكتفى في تفسيره بأحدهما لاستلزامه الآخر غالباً .

الحديث السادس : مجهول .

« ولاتكن ذنباً » أى تابعاً للجهّال والمترأّسين وعلماء السوء قال في النهاية : الاذناب الاتباع جمع ذنب كأنّهم في مقابل الرؤوس ، وهم المقدّمون وفي بعض النسخ ذئباً بالهمز ، فيكون تأكيداً للفقرة السابقة ، فانّ رؤساء الباطل ذئاب يفترسون الناس ويهلكونهم من حيث لايعلمون « ولا تأكل بنا الناس » أى لا تجعل إنتسابك إلينا بالتشيّع أو العلم أو النسب مثلاً وسيلة لأخذ أموال الناس أو إضرارهم ، أو لا تجعل وضع الأخبار فينا وسيلة لأخذ أموال الشيعة «فيفقرك الله» على خلاف مقصودك « ما لا نقول في أنفسنا » كالربوبيّة والحلول والاتّحاد ونسبة خلق العالم إليهم ، أو كونهم أفضل من نبيّنا صلى الله عليه وآله وسلم ، أو الأعمّ منها ومن التقصير في حقّهم «فانّك موقوف»

موقوفٌ و مسؤول لا محالة فإن كنت صادقاً صدّقناك و إن كنت كاذباً كذّبناك .

٧ ـ عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن منصور بن العباس ، عن ابن ميّاح عن أبيه قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : من أراد الرّئاسة هلك .

٨ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن العلاء ، عن محمّد بن مسلم قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : أترى لا أعرف خياركم من شراركم ؟ بلى والله و إنّ شراركم من أحبّ أن يوطّأ عقبه ، إنّه لا بدّ من كذّاب أو عاجز الرّأى .

أى يوم القيامة ومسئول عمّا قلت فينا لقوله تعالى : « وقفوهم إنّهم مسئولون »[1] وفي القاموس : لامحالة منه بالفتح لا بدّ منه .

الحديث السابع : ضعيف .

الحديث الثامن : صحيح .

« أترى » على المعلوم أو المجهول إستفهام إنكار « أنّه لا بدّ » قيل : الضمير إسم انّ وراجع إلى أن يوطأ ، ولا بدّ جملة معترضة و « من كذّاب » خبر إنّ ومن للابتداء أو الضمير للشأن ومن كذّاب ظرف لغو متعلّق بلا بدّ بتقدير لا بدّ لنا من كذّاب ، وقيل : أى لابدّ في الأرض من كذّاب يطلب الرياسة ومن عاجز الرأى يتبعه .

أقول : ويحتمل أن يكون الضمير راجعاً إلى الموصول ، والتقدير لا بدّ من أن يكون كذّاباً أو عاجز الرأى ، لأنّ الناس يرجعون إليه في المسائل والأمور المشكلة، فان أجابهم كان كذّاباً غالباً و إن لم يجبهم كان ضعيف العقل عندهم أوواقعاً لأنّه لا يتمّ ما أراد بذلك .

---

(١) سورة الصافات : ٢٤ .

﴿ باب ﴾

✿ (اختتال الدنيا بالدين) ✿

١ - محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن محمّد بن سنان ، عن إسماعيل بن جابر عن يونس بن ظبيان قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن الله عزّ وجلّ يقول : ويل للّذين يختلون الدّنيا بالدّين ، وويل للّذين يقتلون الّذين

باب اختتال الدنيا بالدين

الحديث الاول : ضعيف على المشهور ، وعندى صحيح لأنّ ابن سنان وثّقه المفيد وابن طاووس (ره) وابن ظبيان روى ابن إدريس في مستطرفات السرائر نقلاً من جامع البزنطى بسند صحيح عن الصّادق أنّه قال فيه رحمه الله : وبنى له بيتاً في الجنّة كان والله مأموناً على الحديث ، وهو يدلّ ثقته و جلالته ، والمشهور أنّه ضعيف .

« ويل للذين يختلون الدنيا بالدين » أى العذاب والهلاك للذين يطلبون الدنيا بعمل الآخرة بالخديعة والمكر ، قال في النهاية : الويل الحزن والهلاك والمشقّة من العذاب ، وقال فيه: من أشراط الساعة أن تعطّل السيوف من الجهاد ، والمشقّة من العذاب ، وقال فيه : من أشراط الساعة أن تعطّل السيوف من الجهاد ، وأن تختل الدنيا بالدين ، أى تطلب الدنيا بعمل الآخرة ، يقال : ختله يختله إذا خدعه وراوغه وختل الذئب الصيد إذا تخفى له ، والختل الخداع ، وفي القاموس : ختله يختله ختلاً وختلاناً خدعه ، والذئب الصّيد تخفى له ، وخاتله خادعه ، وتخاتلوا تخادعوا واختتل تسمّع لسرّ القوم ، انتهى .

وبناء الافتعال المذكور في عنوان الباب لم أره بهذا المعنى في كتب اللغة ، وفي بعض النسخ اختيال بالياء وهو تصحيف « الّذين يأمرون بالقسط » أي بالعدل وهم الأئمة عليهم السلام وخوّاص أصحابهم « يسير المؤمن » أن يعيش و يعمل مجازاً « أبي -

يأمرون بالقسط من الناس ، وويل للّذين يسير المؤمن فيهم بالتقيّة ، أبي يغترّون أم عليّ يجترؤون ، فبي حلفت لأتيحنّ لهم فتنة تترك الحليم منهم حيران .

﴿ باب ﴾

✿ (من وصف عدلا وعمل بغيره) ✿

١ - عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن يوسف البزّاز ، عن معلّى بن خنيس ، عن أبي عبدالله عليه السلام [أنّه] قال : إنّ [من] أشدّ الناس حسرة يوم القيامة من وصف عدلاً ثمّ عمل بغيره .

يغترّون » أى بسبب إمهالى ونعمتي يغفلون عن بطشى وعذابي ، من الاغترار بمعنى الغفلة ، ويحتمل أن يكون من الاغترار بمعنى الوقوع في الغرور والهلاك ، وقال تعالى : « ما غرّك بربّك الكريم »[1] قال البيضاوي : أى شيء خدعك وجرّأك على عصيانه « يجترؤن » بالهمز أو بدونه بقلب الهمزة ياء ثمّ إسقاط ضمّها ثمّ حذفها لالتقاء الساكنين « لأتيحنّ » قال في النهاية فيه : فبى حلفت لأتيحنّهم فتنة تدع الحليم منهم حيراناً يقال : أتاح الله لفلان كذا أى قدّره له وأنزله به ، وتاح له الشيء ، والحليم ذوالحلم والأناة والتثبّت في الامور أو ذوالعقل ، وتنوين حيراناً للتناسب وإنّما خصّ بالذكر لأنّه بكلى معنييه أبعد من الحيرة ، وذلك لأنّه أصبر على الفتن والزلازل ، والحاصل أنّه لا يجد العقلاء وذواالتثبّت والتدبّر في الامور المخرج من تلك الفتنه .

باب من وصف عدلا وعمل بغيره

الحديث الاول : مختلف فيه .

---

(١) سورة الانفطار : ٦ .

٢ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن محمّد بن سنان ، عن قتيبة الأعشى عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال : إنّ [من] أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة من وصف عدلاً وعمل بغيره .

٣ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن ابن أبي يعفور ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ من أعظم النّاس حسرة يوم القيامة

الحديث الثاني : ضعيف .

« من وصف عدلاً » أي بيّن للناس أمراً حقّاً موافقاً لقانون العدل أو أمراً وسطاً غير مائل إلى إفراط أو تفريط ، ولم يعمل به أو وصف ديناً حقّاً ولم يعمل بمقتضاه كما إذا ادّعى القول بامامة الائمّة عليهم السلام ولم يتابعهم قولاً وفعلاً ، ويؤيّد الاول قوله تعالى : « أتأمرون الناس بالبرّ وتنسون أنفسكم » [1] وقوله سبحانه : « لم تقولون ما لا تفعلون » [2] وما روى عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : مررت ليلة أسرى بي بقوم تقرض شفاههم بمقارض من نار ، فقلت : من أنتم ؟ قالوا : كنّا نأمر بالخير ولا نأتيه وننهى عن الشرّ ونأتيه ، ومثله كثير .

الحديث الثالث : حسن كالصحيح .

وإنّما كانت حسرته أشدّ لوقوعه في الهلكة مع العلم وهو أشدّ من الوقوع فيها بدونه ، ولمشاهدته نجاة الغير بقوله وعدم نجاته به ، وكأنّ أشدّية العذاب والحسرة بالنسبة إلى من لم يعلم ولم يعمل ولم يأمر ، لا بالنسبة إلى من علم ولم يفعل ولم يأمر ، لأنّ الهداية وبيان الاحكام وتعليم الجهّال والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كلّها واجبة كما أنّ العمل واجب ، فاذا تركهما ترك واجبين ، وإذا ترك أحدهما ترك واجباً واحداً ، لكنّ الظاهر من أكثر الأخبار بل الآيات إشتراط الوعظ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالعمل ، ويشكل التوفيق بينها وبين سائر الآيات والأخبار الدالّة على وجوب الهداية والتعليم ، والنهي عن كتمان العلم ، وعلى أيّ

---

(١) سورة البقرة : ٤٤ . (٢) سورة الصف : ٢ .

من وصف عدلاً ثمّ خالفه إلى غيره .

٤ - محمّد بن يحيى ، عن الحسين بن إسحاق ، عن عليّ بن مهزيار ، عن عبدالله ابن يحيى ، عن ابن مسكان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : في قول الله عزّ وجلّ «فكبكبوا فيها هم والغاوون»[1] قال: يا أبا بصير! هم قوم وصفوا عدلاً بألسنتهم ثمّ خالفوه إلى غيره .

حال الظاهر أنّها لا تشمل ما إذا كان له مانع من الاتيان بالنوافل مثلاً ، ويبيّن للناس فضلها ، وأمثال ذلك وسنعيد الكلام في ذلك في محلّ آخر إنشاء الله تعالى .

الحديث الرابع : مجهول .

« فكبكبوا » أقول : قبلها في الشعراء « وبرّزت الجحيم للغاوين ، وقيل لهم أينما كنتم تعبدون من دون الله هل ينصرونكم أو ينتصرون » وفسّر المفسّرون ما كنتم تعبدون بآلهتهم « فكبكبوا فيها هم والغاوون » قالوا : أى الآلهة وعبدتهم والكبكبة تكرير الكبّ لتكرير معناه كأنّ من ألقى في النار ينكبّ مرّة بعد أخرى حتّى يستقرّ في قعرها ، وقد مرّ تفسير الآيات في الباب الّذى بعد باب أنّ الاسلام قبل الايمان .

قوله عليه السلام : هم قوم ، أى ضمير «هم» المذكور في الآية راجع إلى قوم ، أو «هم» ضمير راجع إلى مدلول «هم» في الآية ، و المعنى أنّ المراد بالمعبودين في بطن الآية المطاعون في الباطل كقوله تعالى : « أن لا تعبدوا الشيطان »[2] وهم قوم وصفوا الاسلام ولم يعملوا بمقتضاه كالغاصبين للخلافة حيث ادّعوا الإسلام وخالفوا الله ورسوله في نصب الوصيّ ، وتبعهم جماعة وهم الغاوون أو وصفوا الايمان وادّعوا إتّصافهم به ، وخالفوا الأئمّة الذين ادّعوا الايمان بهم وغيّروا دين الله وأظهروا البدع فيه ، وتبعهم الغاوون ، ويحتمل أن يكون هم راجعاً الى الغاوين ، فهم في الآية راجع إلى عبدة

---

(١) سورة الشعراء : ٩٤ .

(٢) سورة يس : ٦٠ .

٥ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن ابن أبي عمير ، عن عليّ بن عطيّة ، عن خيثمة قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام : أبلغ شيعتنا أنّه لن ينال ما عندالله إلاّ بعمل وأبلغ شيعتنا أنّ أعظم الناس حسرة يوم القيامة من وصف عدلاً ثم يخالفه إلى غيره .

﴿ باب ﴾

✿ (المراء والخصومة ومعاداة الرجال) ✿

١ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إيّاكم والمراء والخصومة فإنّهما يمرضان

الاوثان أومعبودهم أيضاً ، لكنّه بعيد عن سياق الآيات السابقة ، وقال عليّ بن ابراهيم بعد نقل هذه الرواية مرسلاً عن الصادق عليه السلام : وفي خبر آخر قال : هم بنو اميّة والغاوون بنو فلان أي بنو العبّاس .

الحديث الخامس : مجهول .

وخيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء وفتح المثلّثة « ما عندالله » أي من المثوبات والدرجات والقربات .

باب المراء و الخصومة و معاداة الرجال

الحديث الاول : ضعيف .

و المراء بالكسر مصدر باب المفاعلة و قيل : هو الجدال و الاعتراض على كلام الغير من غير غرض دينيّ ، و في مفردات الراغب : الامتراء و المماراة المحاجّة فيما فيه مرية ، و هي التردّد في الأمر ، و في النهاية فيه : لا تماروا في القرآن فانّ المراء فيه كفر ، المراء الجدال و التمارى و المماراة المجادلة على مذهب الشكّ والرّيبة ، ويقال للمناظرة مماراة ، لأنّ كلّ واحد منهما يستخرج

ما عند صاحبه و يمتريه ، كما يمترى الحالب اللبن من الضرع ، قال أبو عبيد : ليس وجه الحديث عندنا على الاختلاف في التأويل ، و لكنّه على الاختلاف في اللفظ وهو أن يقول الرجل على حرف فيقول الآخر : ليس هو هكذا ، و لكنّه على خلافه و كلاهما منزل مقرؤبهما ، فاذا جحد كلّ واحد منهما قراءة صاحبه لم يؤمن أن يكون يخرجه ذلك إلى الكفر لأنّه نفى حرفاً أنزله الله على نبيّه و قيل : إنّما جاء هذا في الجدال و المراء في الآيات الّتى فيها ذكر القدر و نحوه من المعانى على مذهب أهل الكلام و أصحاب الأهواء والآراء دون ما تضمّنت من الأحكام وأبواب الحلال و الحرام لأنّ ذلك قد جرى بين الصّحابة و من بعدهم من العلماء ، و ذلك فيما يكون الغرض منه و الباعث عليه ظهور الحقّ ليتّبع دون الغلبة و التعجيز والله أعلم .

و قال : فيه : ما أوتى الجدل قوم إلاّ ضلّوا ، الجدل مقابلة الحجّة بالحجّة و المجادلة المناظرة و المخاصمة و المرادبه في الحديث الجدل على الباطل ، و طلب المغالبة به ، فأما المجادلة لاظهار الحقّ فانّ ذلك محمود ، لقوله تعالى : « وجادلهم بالّتى هى أحسن »[1] .

وقال الراغب : الخصم مصدر خصمته أى نازعته خصماً يقال: خصمته وخاصمته مخاصمة و خصاماً ، و أصل المخاصمة أن يتعلّق كلّ واحد بخصم الآخر أى جانبه، وأن يجذب كلّ واحد خُصم الجوالق من جانب .

و أقول : هذه الالفاظ الثلاثة متقاربة المعنى ، وقد ورد النهى عن الجميع في الآيات والأخبار وأكثر ما يستعمل المراء و الجدال في المسائل العلميّة،و المخاصمة في الامور الدنيويّة،وقد يخصّ المراء بما إذا كان الغرض إظهار الفضل و الكمال ،

(١) سورة النحل : ١٢٥ .

القلوب على الإخوان وينبت عليهما النفاق .

و الجدال بما إذا كان الغرض تعجيز الخصم وذلّته ، وقيل : الجدل في المسائل العلميّة و المراء أعمّ ، و قيل : لا يكون المراء إلاّ إعتراضاً بخلاف الجدال فانّه يكون إبتداء و إعتراضاً ، و الجدل أخصّ من الخصومة يقال : جدل الرجل من باب علم فهو جدل إذا اشتدّت خصومته ، و جادل مجادلة و جدالاً إذا خاصم بما يشغل عن ظهور الحقّ و وضوح الصّواب ، و الخصومة لا تعتبر فيها الشدّة ولا الشغل و قال الغزالي: يندرج في المراء كلّ ما يخالف قول صاحبه مثل أن يقول هذا حلو فيقول هذا مرّ ، أو يقول : من كذا إلى كذا فرسخ ، فيقول ليس بفرسخ أو يقول شيئاً فتقول انت أحمق أو أنت كاذب ، و يندرج في الخصومة كلّ ما يوجب تأذّى خاطر الآخر و ترداد القول بينهما ، و إذا اجتمعا يمكن تخصيص المراء بالامور الدينيّة و الخصومة بغيرها أو بالعكس .

« فانّهما يمرضان القلوب على الاخوان » أى يغيّرانها بالعداوة و الغيظ ، و إنّما عبّر عنها بالمرض لأنّها توجب شغل القلب و توزّع البال و كثرة التفكّر و هى من أشدّ المحن و الأمراض ، و أيضاً توجب شغل القلب عن ذكر الله و عن حضور القلب في الصلاة ، و عن التفكّر في المعارف الالهيّة و خلوّها عن الصفات الحسنة و تلوّثها بالصفات الذميمة و هى أشدّ الأمراض النفسانيّة و الأدواء الروحانيّة ، كما قال تعالى : « في قلوبهم مرض »[1] .

« و ينبت عليهما النفاق » أى التفاوت بين ظاهر كلّ واحد منهما و باطنه بالنسبة إلى صاحبه ، و هذا نفاق ، أو النفاق مع الربّ تعالى أيضاً إذا كان في المسائل الدينيّة فانّهما يوجبان حدوث الشكوك و الشبهات في النفس و التصلّب في الباطل للغلبة على الخصم بل في الأمور الدنيويّة أيضاً بالاصرار على مخالفة الله تعالى ،

---

(١) سورة البقرة : ١٠ .

و كلّ ذلك من دواعي النفاق .

فان قيل : هذا ينافي ما ورد في الآيات و الأخبار من الأمر بهداية الخلق و الذبّ عن الحقّ و دفع الشبهات عن الدين و قطع حجج المبطلين و قال تعالى : « و جادلهم بالّتي هي أحسن »[1] و قال : « ولا تجادلوا أهل الكتاب إلاّ بالّتي هي أحسن »[2] .

قلت : هذه الأخبار محمولة على ما إذا كان الغرض محض إظهار الفضل أو الغلبة على الخصم أو التعصّب و ترويج الباطل ، أو على ما إذا كان مع عدم القدرة على الغلبة و إظهار الحقّ و كشفه ، فيصير سبباً لمزيد رسوخ الخصم في الباطل ، أوعلى ما إذا أراد إبطال الباطل بباطل آخر ، أو مع إمكان الهداية باللين واللّطف يتعدّى إلى الغلظة و الخشونة المثيرتان للفتن أو بترك التقيّة في زمنها ، و أمّا مع عدم التقيّة و القدرة على تبيين الحقّ فالسعي في إظهار الحقّ و إحيائه و إماتة الباطل بأوضح الدلائل و بالّتي هي أحسن مع تصحيح النيّة في ذلك من غير رياء و لامراء فهو من أعظم الطاعات ، لكن للنفس و الشيطان في ذلك طرق خفيّة ينبغي التحرّز عنها و السعي في الاخلاص فيه أهمّ من ساير العبادات .

و يدلّ على ما ذكرنا ما ذكره الامام أبومحمّد العسكري عليه السلام في تفسيره[3] قال : ذكر عند الصّادق عليه السلام الجدال في الدين و أنّ رسول الله و الائمة المعصومين عليهم السلام قد نهوا عنه ، فقال الصادق عليه السلام : لم ينه عنه مطلقا لكنّه نهى عن الجدال بغير الّتي هي أحسن ، أما تسمعون الله يقول : « ولا تجادلوا أهل الكتاب إلاّ بالّتي هي أحسن » و قوله تعالى : « ادع إلى سبيل ربّك بالحكمة و الموعظة الحسنة

(١) كتاب التفسير منسوب الى الامام عليه السلام و في صحة هذا الانتساب ايضاً كلام ذكره الاستاد الشعراني (ره) في مقدمة تفسير مجمع البيان فراجع .

(١) سورة النحل : ١٢٥ . (٢) سورة العنكبوت : ٤٦ .

و جادلهم بالتى هى أحسن » فالجدال بالتى هى أحسن قد قرنه العلماء بالدين و الجدال بغير الّتى هى أحسن محرّم حرّمه الله تعالى على شيعتنا و كيف يحرّم الله الجدال جملة وهو يقول : « و قالوا لن يدخل الجنّة إلاّ من كان هوداً أو نصارى »[1] قال الله تعالى : « تلك أمانيّهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين » فجعل علم الصدق و الايمان بالبرهان ، و هل يؤتى بالبرهان إلاّ في الجدال بالّتى هى أحسن ، قيل : يا ابن رسول الله فما الجدال بالّتى هى أحسن و الّتى ليست بأحسن ؟ قال : أمّا الجدال بغير الّتى هى أحسن أن تجادل مبطلاً فيورد عليك باطلاً فلا تردّه بحجّة قد نصبها الله تعالى ، ولكن تجحد قوله أو تجحد حقّاً يريد ذلك المبطل أن يعين به باطله فتجحد ذلك الحقّ مخافة أن يكون له عليك فيه حجّة ، لانّك لا تدرى كيف المخلص منه ، فذلك حرام على شيعتنا أن يصيروا فتنة على ضعفاء إخوانهم و على المبطلين ، أمّا المبطلون فيجعلون ضعف الضعيف منكم إذا تعاطى مجادلته و ضعف ما في يده حجّة له على باطله ، و أمّا الضعفاء منكم فتغمّ قلوبهم لما يرون من ضعف المحقّ في يد المبطل .

وأمّا الجدال بالتى هى أحسن فهو ما أمر الله تعالى به نبيّه أن يجادل به من جحد البعث بعد الموت و إحيائه له فقال الله حاكياً عنه : « و ضرب لنا مثلاً و نسى خلقه قال من يحيى العظام و هى رميم »[1] فقال الله في الردّ عليهم : « قل » يا محمّد « يحييها الذى أنشأها أوّل مرّة و هو بكلّ خلق عليم ، الذى جعل لكم من الشجر الأخضر ناراً فاذا أنتم منه توقدون » فأراد الله من نبيّه أن يجادل المبطل الذى قال كيف يجوز أن يبعث هذه العظام و هى رميم ؟ فقال الله تعالى : قل يحييها الّذى أنشأها أوّل مرّة ، أفيعجز من ابتدء به لا من شيء أن يعيده بعد أن يبلى ، بل ابتداءه

(١) سورة البقرة : ١١١ .

(٢) سورة يس : ٧٨ .

أصعب عندكم من إعادته ثمّ قال : « الذى جعل لكم من الشجر الأخضر ناراً » أى إذا كمن النار الحارّة في الشجر الأخضر الرطب يستخرجها فعرفكم أنّه على إعادة ما بلى أقدر ، ثمّ قال : « أو ليس الذى خلق السماوات و الأرض بقادر على أن يخلق مثلهم بلى و هو الخلاّق العليم » أى إذا كان خلق السماوات و الأرض أعظم وأبعد في أوهامكم وقدركم أن تقدروا عليه من إعادة البالى ، فكيف جوّزتم من الله خلق هذا الأعجب عندكم والأصعب لديكم ولم تجوّزا ماهو أسهل عندكم من إعادة البالى .

قال الصادق عليه السلام : فهذا الجدال بالّتى هى أحسن ، لأنّ فيها قطع عذر الكافرين و إزالة شبههم و أمّا الجدال بغير الّتى هى أحسن بأن تجحد حقّاً لا يمكنك أن تفرّق بينه و بين باطل من تجادله ، و إنّما تدفعه عن باطله بأن تجحد الحقّ فهذا هو المحرّم لانّك مثله ، جحد هو حقّاً وجحدت أنت حقّاً آخر ، فقال : قام إليه رجل فقال : يا ابن رسول الله أفجادل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فقال الصادق عليه السلام : مهما ظننت برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من شيء فلا تظنّ به مخالفة الله أو ليس الله تعالى قال : « و جادلهم بالّتى هى أحسن » و قال : « قل يحييها الّذى أنشأها أوّل مرّة » لمن ضرب الله مثلاً أفتظنّ أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خالف ما أمره الله به فلم يجادل بما أمره الله ولم يخبر عن الله بما أمره أن يخبر به .

و روى أبو عمرو الكشى باسناده عن عبدالأعلى قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام انّ الناس يعيبون علىّ بالكلام و أنا أكلّم الناس فقال : أمّا مثلك من يقع ثمّ يطير فنعم ، و أمّا من يقع ثمّ لا يطير فلا .

و روى أيضاً باسناده عن الطيّار قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام بلغنى أنّك كرهت مناظرة الناس ؟ فقال : أمّا مثلك فلا يكره ، من إذا طار يحسن أن يقع و إن وقع يحسن أن يطير ، فمن كان هكذا لا نكرهه .

٢ ـ وباسناده قال : قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : ثلاثٌ من لقي الله عزّ وجلّ بهنّ دخل الجنّة من أيّ باب شاء : مَن حسن خُلقه ، وخشي الله في المغيب والمحضر ، وترك المراء وإن كان محقّاً .

و باسناده أيضاً عن هشام بن الحكم قال : قال لى أبوعبدالله عليه السلام : ما فعل ابن الطيّار ؟ قال : قلت : مات ، قال : رحمه الله و لقّاه نضرة و سروراً فقد كان شديد الخصومة عنّا أهل البيت .

و باسناده أيضاً عن أبى جعفر الأحول عن أبيعبدالله عليه السلام : قال : ما فعل ابن الطيّار ؟ فقلت : توفّى ، فقال : رحمه الله أدخل الله عليه الرحمة و النضرة فانّه كان يخاصم عنّا أهل البيت .

و باسناده أيضاً عن نضر بن الصبّاح قال : كان أبوعبدالله عليه السلام يقول لعبدالرحمن ابن الحجّاج : يا عبدالرحمن كلّم أهل المدينة فانّى أحبّ أن يرى في رجال الشيعة مثلك .

و باسناده أيضاً عن محمّد بن حكيم قال : ذكر لأبى الحسن عليه السلام أصحاب الكلام، فقال: أمّا ابن حكيم فدعوه .

فهذه الأخبار كلّها مع كون أكثرها من الصّحاح تدلّ على تجويز الجدال و الخصومة في الدّين على بعض الوجوه و لبعض العلماء ، و يؤيّد بعض الوجوه الّتى ذكرناها في الجمع .

الحديث الثانى : كالاول .

« من لقى الله بهنّ » أى كنّ معه إلى الموت أو في المحشر « من أىّ باب شاء » كأنّه مبالغة في إباحة الجنّة له ، و عدم منعه منها بوجه « في المغيب و المحضر » أى يظهر فيه آثار خشية الله بترك المعاصى في حال حضور الناس و غيبتهم ، و قيل : أى عدم ذكر الناس بالشرّ في الحضور و الغيبة و الاوّل أظهر « و إن كان محقّاً »

٣ ـ وباسناده قال : من نصب الله غرضاً للخصومات أو شك أن يكثر الانتقال .

قد مرّ أنّه لا ينافي وجوب إظهار الحقّ في الدين ولا ينافي أيضاً جواز المخاصمة لأخذ الحقّ الدنيوى لكن بدون التعصّب وطلب الغلبة ، و ترك المداراة بل يكتفى بأقلّ ما ينفع في المقامين بدون إضرار و إهانة و إلقاء باطل كما عرفت .

الحديث الثالث : كالسابق أيضاً .

« من نصب الله » النصب الاقامة ، والغرض بالتحريك الهدف ، قال في المصباح : الغرض الهدف الذى يرمى إليه ، و الجمع أغراض ، و قولهم : غرضه كذا على التشبيه بذلك ، أى مرماه الذى يقصده ، انتهى .

و هنا كناية عن كثرة المخاصمة في ذات الله سبحانه و صفاته فانّ العقول قاصرة عن إدراكها ، و لذا نهى عن التفكّر فيها كما مرّ في كتاب التوحيد ، و كثرة التفكّر و الخصومة فيها يقرب الانسان من كثرة الانتقال من رأى إلى رأى لحيرة العقول فيها و عجزها عن إدراكها ، كما ترى من الحكماء و المتكلّمين المتصدّين لذلك ، فانّهم سلكوا مسالك شتّى ، و الاكتفاء بما ورد في الكتاب و السنّة و ترك الخوض فيها أحوط و أولى ، و يحتمل أن يكون المراد الانتقال من الحقّ إلى الباطل ، و من الايمان إلى الكفر ، فانّ الجدال في الله و الخوض في ذاته و كنه صفاته يورثان الشكوك و الشبه ، قال الله تعالى : « و من الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير »[1] و قال جلّ شأنه « و إذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتّى يخوضوا في حديث غيره إنّك إذاً مثلهم »[2] إلى غير ذلك من الآيات في ذلك .

و أوشك من أفعل المقاربة بمعنى القرب و الدنوّ ، و منهم من ذهب هنا إلى ما يترتّب على مطلق الخصومة مع الخلق و قال : الانتقال التحوّل من حال إلى

---

(١) سورة : الحج ٨ .

(١) سورة الانعام : ٦٨ .

٤ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن صالح بن السندي ، عن جعفر بن بشير ، عن عمّار بن مروان قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : لا تُمارين حليماً ولاسفيهاً ، فإنّ الحليم يقليك والسفيه يؤذيك .

٥ ـ عليّ ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن الحسن بن عطيّة ، عن عمر بن يزيد عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما كاد جبرئيل عليه السلام يأتيني

جال ، كالتحوّل من الخير إلى الشرّ و من حسن الأفعال إلى قبح الأعمال المقتضية لفساد النظام ، و زوال الالفة و الالتيام ، و قيل : المراد كثرة الحلف بالله في الدعاوى و الخصومات فانّه أوشك أن ينتقل ممّا حلف عليه إلى ضدّه ، خوفاً من العقاب فيفتضح بذلك ولا يخفى ما فيهما .

الحديث الرابع : مجهول .

والحليم يحتمل المعنيين المتقدّمين أي العاقل ، والمتثبّت المتأنّى في الامور والسّفيه يحتمل مقابليهما ، والمعنيان متلازمان غالباً و كذا مقابلاهما ، والحاصل أنّ العاقل الحازم المتأنّى في الامور لا يتصدّى للمعارضة ، ويصير ذلك سبباً لأن يبطن في قلبه العداوة ، والأحمق المتهتّك يعارض ويؤذى ، في القاموس قلاه كرماه ورضيه قلى وقلاء ومقلية ، أبغضه و كرهه غاية الكراهة فتركه ، أو قلاه في الهجر وقليه في البغض .

الحديث الخامس : حسن كالصحيح .

« ما كاد » في القاموس كاد يفعل كذا : قارب وهمّ ، وفي بعض النسخ ما كان وفي الاوّل المبالغة أكثر أي لم يقرب إتيانه إلاّ قال ، والشحناء بالفتح البغضاء والعداوة ، والاضافة إلى المفعول أي العداوة مع الرّجال ، ويحتمل الفاعل أيضاً أى العداوة الشايعة بين الرّجال والأوّل أظهر ، وعداوتهم تأكيد ، أو المراد بالأوّل فعل مايوجب العداوة أو إظهارها قال في المصباح : الشحناء العداوة والبغضاء ، وشحنت عليه شحناً من

إلاّ قال : يا محمّد إتّق شحناء الرجال وعداوتهم .

٦ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد ، عن عليّ بن الحكم ، عن الحسن بن الحسين الكندي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال جبرئيل عليه السلام للنبيّ صلى الله عليه وآله : إيّاك وملاحاة الرّجال .

٧ ـ عنه ، عن عثمان بن عيسى ، عن عبدالرّحمن بن سيابة ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إيّاكم والمشارّة فانّها تورث المعرّة وتظهر العورة .

٨ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن عنبسة

باب تعب حقدت وأظهرت العداوة ومن باب نفع لغة .

الحديث السادس : صحيح .

وقال في النهاية : فيه نهيت عن ملاحاة الرّجال أي مقاولتهم ومخاصمتهم ، يقال : لحيت الرّجل ألحاه إذا لمته وعذلته ، ولاحيته ملاحاة ولحاءاً إذا نازعته .

الحديث السابع : مجهول .

وفي النهاية : فيه : لا تشارّ أخاك هو تفاعل من الشرّ أي لا تفعل به شرّاً يحوجه إلى أن يفعل بك مثله ، ويروى بالتخفيف وفي الصحّاح المشارّة المخاصمة .

« فانّها تورث المعرّة » قال في القاموس : المعرّة الاثم والاذى والغرم والدية والخيانة « تظهر العورة » أي العيوب المستورة ، وقال الجوهري : العورة سوءة الانسان وكلّ ما يستحيى منه ، وفي بعض النسخ المعورة إسم فاعل من أعور الشيء إذا صار ذا عوار أو ذا عورة وهي العيب والقبيح وكلّ شيء يستره الانسان أنفة أوحياءاً فهو عورة ، والمراد بها هنا القبيح من الأخلاق والأفعال ، وعلى النسختين المراد ظهور قبايحه وعيوبه أمّا نفسه فانّه عند المشاجرة والغضب لايملكهافيبدو منه ماكان يخفيه أومن خصمه فانّ الخصومة سبب لاظهار الخصم قبح خصمه لينتقص منه ويضع قدره بين الناس .

الحديث الثامن : صحيح .

العابد عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إيّاكم والخصومة ، فإنّها تشغل القلب وتورث النفاق وتكسب الضغائن .

٩ - عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن الحسن بن عطيّة ، عن عمر بن يزيد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما كاد جبرئيل عليه السلام يأتيني إلاّ قال : يا محمّد اتّق شحناء الرّجال وعداوتهم .

١٠ - محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن محمّد بن مهران عن عبدالله ابن سنان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما أتاني جبرئيل عليه السلام قطّ إلاّ وعظني فآخر قوله لي : إيّاك ومشارّة النّاس فإنّها تكشف العورة وتذهب بالغرّ .

« فانّها تشغل القلب » عن ذكر الله و بالتفكّر في الشبه والشكوك والحيل لدفع الخصم ، وبالغمّ والهمّ أيضاً ، والضغاين جمع الضغينة وهي الحقد ، وتضاغنوا انطووا على الاحقاد .

الحديث التاسع : حسن كالصحيح وقد مرّ بعينه سنداً و متناً و كأنّه من النسّاخ .

الحديث العاشر : مجهول .

وروى الشيخ في مجالسه عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إيّاكم ومشارّة النّاس فانّها تظهر العرّة وتدفن الغرّة ، الاولى بالعين المهملة والثانية بالمعجمة و كلاهما مضمومتان ، وروت العامّة أيضاً من طرقهم هكذا ، قال في النهاية فيه إيّاكم ومشارّة النّاس فانّها تدفن الغرّة وتظهر العرّة ، الغرّة هيهنا الحسن والعمل الصالح شبّهه بغرّة الفرس و كلّ شيء ترفع قيمته فهو غرّة ، والعرّة هي القذر وعذرة الناس فاستعير للمساوى والمثالب .

١١ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ؛ ومحمّد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، جميعاً عن ابن أبي عمير ، عن إبراهيم بن عبدالحميد ، عن الوليد بن صبيح قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما عهد إليّ جبرئيل عليه السلام في شيء ما عهد إليّ في معاداة الرّجال .

١٢ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن بعض أصحابه ، رفعه ، قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : من زرع العداوة حصد ما بذر .

﴿ باب الغضب ﴾

١ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكوني ، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الخلّ العسل .

الحديث الحادي عشر : حسن أو موثق .

وكلمة «ما» في الاولى نافية وفي الثانية مصدريّة والمصدر مفعول مطلق للنوع ، والمراد هنا المداراة مع المنافقين من أصحابه كما فعل صلى الله عليه وآله وسلم أو مع الكفّار أيضاً قبل الأمر بالجهاد ، أو الغرض بيان ذلك للناس .

الحديث الثاني عشر : مرفوع .

« حصد ما بذر » في الصحّاح بذرت البذر زرعته أي العداوة مع الناس كالبذر يحصد منه مثله وهو عداوة الناس له .

باب الغضب

الحديث الاول : ضعيف على المشهور .

« كما يفسد الخلّ العسل » أي إذا أدخل الخلّ العسل ذهبت حلاوته وخاصيّته وصار المجموع شيئاً آخر ، فكذا الايمان إذا دخله الغضب فسد ولم يبق على صرافته

. . . . . .

وتغيّرت آثاره ، فلايسمّى إيماناً حقيقة ، أوالمعنى أنّه إذاكان طعم العسل في الذائقة فشرب الخلّ ذهبت تلك الحلاوة بالكليّة فلا يجد طعم العسل ، فكذا الغضب إذاورد على صاحب الايمان لم يجد حلاوته وذهبت فوائده ، قال بعض المحقّقين: الغضب شعلة نار اقتبست من نارالله الموقدة إلاّ أنّها لا تطّلع إلاّ على الأفئدة وأنّها لمستكنة في طيّ الفؤاد استكنان الجمر تحت الرماد ، ويستخرجها الكبر الدّفين من قلب كلّ جبّارعنيد، كما يستخرج الحجر النار من الحديد ، وقد انكشف للناظرين بنور اليقين أنّ الانسان ينزع منه عرق إلى الشيطان اللّعين فمن أسعرته نار الغضب فقد قويت فيه قرابة الشيطان ، حيث قال : « خلقتني من نار وخلقته من طين » فمن شأن الطين السّكون والوقار ، ومن شأن النار التلظّى والاستعار ، والحركة والاضطراب والاصطهار ، ومنه قوله تعالى : « يصهر به مافي بطونهم والجلود »[1] ومن نتائج الغضب الحقد والحسد ، و بهما هلك من هلك وفسد من فسد .

ثمّ قال : إعلم أنّ الله تعالى لمّا خلق الانسان معرضاً للفساد والموتان بأسباب خارجة منه أنعم عليه بما يحميه الفساد ويدفع عنه الهلاك إلى أجل معلوم سمّاه في كتابه ، أمّا السبّب الداخل فانّه ركبه من الرّطوبة والحرارة ، وجعل بين الحرارة والرطوبة عداوة ومضادّة ، فلاتزال الحرارة تحلّل الرطوبة وتجفّفها وتبخّرها حتّى يتفشّى أجزائها بخاراً يتصاعد منها ، فلو لم يتّصل بالرطوبة مدد من الغذاء بجبر ما انحلّ وتبخّر من أجزائها لفسد الحيوان، فخلق الله الغذاء الموافق لبدن الحيوان وخلق في الحيوان شهوة تبعثه على تناول الغذاء كالموكّل به في جبر ما انكسر وسدّ ما انثلم ليكون حافظاً له من الهلاك بهذا الأسباب ، وأمّا الأسباب الخارجة الّتي يتعرّض لها الانسان فكالسيف والسّنان وساير المهلكات الّتي يقصد بها ، فاقتقر إلى

---

(١) سورة الحج : ٢٠ .

. . . . . .

قوّة وحمية تثور من باطنه ، فيدفع المهلكات عنه فخلق الله الغضب من النار ، وغرزه في الانسان وعجنه بطينته ، فمهماقصد في غرض من أغراضه ومقصودمن مقاصده اشتعلت نار الغضب وثارت ثوراناً يغلى به دم القلب ، وينتشر في العروق ، ويرتفع إلى أعالى البدن كما يرتفع النار ، وكما يرتفع الماء الذى يغلى في القدر ، ولذلك ينصبّ إلى الوجه فيحمرّ الوجه والعين،والبشرة بصفائها تحكى لون ما ورائها من حمرة الدم كما تحكى الزجاجة لون مافيها ، وإنّما ينبسط الدم إذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه ، فان صدر الغضب على من هو فوقه وكان معه يأس من الانتقام تولّدمنه إنقباض الدم من ظاهر الجلد إلى جوف القلب ، وصار حزناً ، ولذلك يصفرّ اللّون وإن كان الغضب على نظير يشكّ فيه تولّد منه تردّد بين إنقباض وإنبساط فيحمر ويصفرّ ويضطرب .

وبالجملة فقوّة الغضب محلّها القلب ومعناها غليان دم القلب لطلب الانتقام ، وإنّما يتوجّه هذه القوّة عند ثورانها إلى دفع المؤذيات قبل وقوعها ، وإلى التشفّى والانتقام بعد وقوعها ، والانتقام قوت هذه القوّة وشهوتها ، وفيه لذّتها ولا تسكن إلاّ به .

ثمّ الناس في هذه القوّة على درجات ثلاث في اوّل الفطرة وبحسب ما يطرء عليها من الأمور الخارجة من التفريط والافراط والاعتدال ، أمّا التفريط فبفقدهذه القوّة أوضعفها بأن لا يستعملها فيما هو محمود عقلاً وشرعاً ، مثل دفع الضرر عن نفسه على وجه سائغ ، والجهاد مع الأعداء والبطش عليهم وإقامة الحدود على الوجه المعتبر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فتحصل فيه ملكة الجبن بل ينتهى إلى عدم الغيرة على حرمه وأشباه ذلك .

وهذا مذموم معدود من الرذائل النفسانيّة وقد وصف الله تعالى الصّحابة

٢ ـ أبو عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبدالجبّار، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن أبيه، عن ميسّر قال: ذكر الغضب عند أبي جعفر عليه السلام فقال: إنّ الرّجل ليغضب فما يرضى أبداً حتّى يدخل النار، فأيّما رجل غضب على قوم وهو قائم

بالشدّة والحميّة فقال: «أشدّاء على الكفّار»[1] وقال تعالى: «يا أيّها النبي جاهد الكفّار والمنافقين واغلظ عليهم»[2] وإنّما الغلظة والشدّة من آثار قوّة الحميّة وهو الغضب وأمّا الافراط فهو الاقدام على ما ليس بجميل واستعمالها فيما هو مذموم عقلاً وشرعاً مثل الضرب والبطش والشتم والنّهب والقتل والقذف وأمثال ذلك فيما لا يجوّزه العقل والشرع.

وأمّا الاعتدال فهو غضب ينتظر إشارة العقل والدّين فينبعث حيث تجب الحميّة وينطفي حيث يحسن الحلم، وحفظه على حدّ الاعتدال هو الاستقامة الّتي كلّف الله تعالى بها عباده، وهو الوسط الذي وصفه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث قال: خير الامور أوساطها، فمن مال غضبه إلى الفتور حتّى أحسّ نفسه ضعف الغيرة وخسّة النفس وإحتمال الذلّ والضيم في غير محلّه فينبغي أن يعالج نفسه حتّى يقوّي غضبه، ومن مال غضبه إلى الافراط حتّى جرّه إلى التهوّر واقتحام الفواحش فينبغي أن يعالج نفسه ليسكن من ثورة الغضب ويقف على الوسط الحقّ بين الطرفين، فهو الصراط المستقيم وهو أدقّ من الشعر وأحدّ من السيف، فينبغي أن يسعى في ذلك بحسب جهده ويتوسّل إلى الله تعالى في أن يوفّقه لذلك.

الحديث الثاني: حسن.

«فيما يرضى أبداً» فيه تنبيه على أنّه ينبغي أن لا يغضب وإن غضب لا يستمر عليه بل يعالجه قريباً بالسعي في الرّضا عنه إذ لو استمرّ عليه إشتدّ غضبه آناً فآناً وشيئاً فشيئاً إلى أن يصدر عنه ما يوجب دخوله النار كالقتل والجرح وأمثالهما، أو

---

(١) سورة الفتح: ٢٩.

(٢) سورة التوبة. ٧٣.

فليجلس من فوره ذلك ، فإنّه سيذهب عنه رجز الشيطان ، وأيّما رجل غضب على ذي رحم فليدن منه فليمسّه ، فإنّ الرّحم إذا مُسّت سكنت .

يصير الغضب له عادة وخلقاً فلا يمكنه تركه حتّى يدخل بسببه النار .

واعلم أنّ علاج الغضب أمران: علميّ وفعليّ أما العلميّ فبأن يتفكّر في الآيات والروايات الّتي وردت في ذمّ الغضب ومدح كظم الغيظ والعفو والحلم ويتفكّر في توقّعه عفو الله عن ذنبه و كفّ غضبه عنه ، وأما الفعليّ فذكر عليه السلام هنا أمران : الاول قوله « فأيّما رجل » ما زائدة « من فوره » كأنّ من بمعنى في ، وقال الراغب : الفور شدّة الغليان ، ويقال ذلك في النار نفسها إذا هاجت وفي القدر وفي الغضب ويقال فعلت كذا من فوري أي في غليان الحال وقبل سكون الأمر .

و قال البيضاوى في قوله تعالى : « و يأتوكم من فورهم هذا »[1] أى من ساعتهم هذه ، و هو في الأصل مصدر فارت القدر إذا غلت فاستعير للسّرعة ثمّ اطلق للحال الّتى لا ريث فيها ولا تراخى ، و المعنى أن يأتوكم في الحال ، وقال في المصباح: فار الماء يفور فوراً نبع و جرى ، وفارت القدر فوراً و فوراناً ، و قولهم الشفعة على الفور من هذا ، أى على الوقت الحاضر الّذى لا تأخير فيه ثمّ استعمل في الحالة الّتى لا بطؤ فيها يقال : جاء فلان في حاجته ثمّ رجع من فوره أى حركته التى وصل فيها ولم يسكن بعدها ، و حقيقته أن يصل ما بعد المجيء بما قبله من غير لبث ، انتهى .

وضمير فوره للرجل ، وقيل : للغضب و الأوّل أنسب بالآية ، و « ذلك » صفة فوره «فانّه سيذهب» كيمنع و الرجز فاعله ، أو على بناء الافعال و الضمير المستتر فاعله و راجع إلى مصدر فليجلس و الرجز مفعوله ، و في النهاية الرجز بكسر الراء العذاب و الاثم و الذنب ، و رجز الشيطان وساوسه ، انتهى .

و ذهاب ذلك بالجلوس مجرّب كما أنّ من جلس عند حملة الكلب وجده ساكناً لا يحوم حوله ، و فيه سرّ لا يعلمه إلاّ الله و الراسخون في العلم ، و ربما

---

(١) سورة آل عمران : ١٢٥ .

. . . . . .

يقال: السر فيه هو الاشعار بأنه من التراب وعبد ذليل لايليق به الغضب، أو التوسل بسكون الأرض و ثبوتها، و أقول: كأنه لقلة دواعيه إلى المشى للقتل و الضرب و أشباههما، أو للانتقال من حال إلى حال أخرى، و الاشتغال بأمر آخر فانهما مما يذهل عن الغضب في الجملة، ولذا ألحق بعض العلماء الاضطجاع والقيام إذا كان جالساً و الوضوء بالماء البارد وشربه، بالجلوس في ذهاب الرجز.

و أقول: يؤيده ما رواه الصدوق في مجالسه عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام عن أبيه عليهما السلام أنه ذكر عنده الغضب فقال: إن الرجل ليغضب حتى ما يرضى أبداً و يدخل بذلك النار، و أيما رجل غضب وهو قائم فليجلس فانه سيذهب عنه رجز الشيطان و إن كان جالساً فليقم و أيما رجل غضب على ذى رحم فليقم إليه و ليدن منه و ليمسه فان الرحم إذا مست الرحم سكنت، و ما رواه العامة عن أبي هريرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إذا غضب و هو قائم جلس و إذا غضب و هو جالس اضطجع فيذهب غيظه.

و قال بعضهم: علاج الغضب أن تقول بلسانك أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، هكذا أمر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أن يقال عند الغيظ، وكان صلى الله عليه و آله و سلم إذا غضبت عايشة أخذ بأنفها و قال: يا عويش قولى: اللهم رب النبي محمد اغفرلى ذنبى و اذهب غيظ قلبى و أجرنى من مضلات الفتن، و يستحب أن تقول ذلك، وإن لم يزل بذلك فاجلس إن كنت قائماً و اضطجع إن كنت جالساً، و اقرب من الأرض التى منها خلقت لتعرف بذلك ذل نفسك، واطلب بالجلوس والاضطجاع السكون فان سبب الغضب الحرارة و سبب الحرارة الحركة، إذ قال صلى الله عليه و آله و سلم ان الغضب جمرة تتوقد ألم تر إلى انتفاخ أوداجه و حمرة عينيه، فان وجد أحدكم من ذلك شيئاً فان كان قائماً فليجلس

. . . . . .

و إن كان جالساً فلينم ، فان لم يزل ذلك فليتوضّأ بالماء البارد و ليغتسل ، فانّ النار لا يطفئها إلاّ الماء ، وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم إذا غضب أحدكم فليتوضّأ و ليغتسل فانّ الغضب من النار ، و في رواية انّ الغضب من الشيطان و انّ الشيطان خلق من النار ، و إنّما يطفيء النار الماء ، فاذا غضب أحدكم فليتوضّأ ، وقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا غضبت فاسكت ، وقال أبو سعيد الخدرى : قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم إنّ الغضب جمرة في قلب ابن آدم ألا ترون إلى حمرة عينيه و انتفاخ أوداجه ، فمن وجد من ذلك شيئاً فليلصق خدّه بالارض ، و كأنّ هذا إشارة إلى السجود و هو تمكين أعزّ الأعضاء من أذلّ المواضع و هو التراب ليستشعر به النفس الذلّ و تزايل به العزّة و الزهو الذى هو سبب الغضب .

و أمّا العلاج الثانى فهو خاصّ بذى الرّحم حيث قال : و أيّما رجل غضب على ذى رحم فليدن منه أى الغاضب من ذى رحمه « إذا مسّت » على بناء المجهول أى بمثلها و يحتمل المعلوم أى مثلها ، و ما في رواية المجالس المتقدّم ذكره أظهر و يظهر منها أنّه سقط من رواية الكتاب بعض الفقرات متناً و سنداً فتفطّن ، إذهى عين هذه الرواية و الظاهر أنّ سكنت على بناء المعلوم المجرّد ، و يحتمل المجهول من بناء التفعيل .

و قيل : ضمير فليدن راجع إلى ذى الرحم و ضمير منه إلى الرجل و هو بعيد هنا و إن كان له شواهد من بعض الأخبار ، منها ما رواه الصدوق(ره) في كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام باسناده عن موسى بن جعفر عليهما السلام قال : لمّا دخلت على الرشيد سلّمت عليه فردّ علىّ السلام ثمّ قال : يا موسى بن جعفر خليفتين يجبى إليهما الخراج ؟ فقلت : يا أمير المومنين أعيذك بالله أن تبوء بائمى و إثمك و تقبل الباطل من أعدائنا علينا فقد علمت أنّه قد كذب علينا منذ قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

٣ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن داود بن فرقد قال: قال أبوعبدالله عليه السلام : الغضب مفتاح كلّ شرّ .

٤ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن أبيه ، عن النضر بن سويد ، عن القاسم بن سليمان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعت أبي عليه السلام يقول : أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : رجل بدويّ فقال : إنّي أسكن البادية فعلّمني جوامع الكلام

بما علم ذلك عندك ، فان رأيت بقرابتك من رسول الله أن تأذن لي أحدّثك بحديث أخبرني به أبي عن آبائه عن جدّي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : انّ الرّحم إذا مسّت الرحم تحرّكت و اضطربت ، فناولني يدك جعلني الله فداك[1] فقال : ادن فدنوت منه فأخذ بيدي ثمّ جذبني إلى نفسه و عانقني طويلاً ثمّ تركني ، و قال : اجلس يا موسى فليس عليك بأس فنظرت إليه فاذا أنّه قد دمعت عيناه فرجعت إلى نفسي فقال : صدقت و صدق جدّك ، لقد تحرّك دمي و اضطربت عروقي حتّى غلبت عليّ الرّقة و فاضت عيناي ، إلى آخر الخبر .

و أقول : هذا لا يعيّن حمل خبر المتن على دنوّ الغاضب فانّه يدنو كلّ من يريد تسكين الغضب ، فانّه إذا أراد الغاضب تسكين غضبه يدنو من المغضوب و إذا أراد المغضوب تسكين غضب الغاضب يدنو منه .

الحديث الثالث : صحيح .

« مفتاح كلّ شرّ » إذ يتولّد منه الحقد و الحسد و الشماتة و التحقير ، و الأقوال الفاحشة و هتك الأستار و السخريّة والطرد و الضرب و القتل و النهب ، و منع الحقوق ، إلى غير ذلك ممّا لا يحصى .

الحديث الرابع : مجهول .

و قال في النهاية : فيه « أوتيت جوامع الكلم » يعني القرآن جمع الله بلطفه

---

(١) هذا اما من اضافات الراوى و اما دليل على ضعف الرواية و عدم صدوره من المعصوم عليه السلام ، و الرواية مرفوعة ، راجع المصدر .

فقال : آمرك أن لا تغضب ، فأعاد عليه الأعرابيُّ المسألة ثلاث مرّات حتّى رجع الرّجل إلى نفسه ، فقال : لا أسأل عن شيء بعد هذا ، ما أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلاّ بالخير . قال : وكان أبي يقول : أيُّ أشدُّ من الغضب ، إنّ الرّجل ليغضب فيقتل النفس الّتي حرّم الله ويقذف المحصنة .

٥ ـ عنه ، عن ابن فضّال ، عن إبراهيم بن محمّد الأشعري ، عن عبدالأعلى قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام : علّمني عظة أتّعظ بها ، فقال : إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتاه رجل فقال له : يا رسول الله علّمني عظة أتّعظ بها ، فقال له : انطلق ولا تغضب ، ثمّ أعاد إليه فقال له : انطلق ولا تغضب ـ ثلاث مرّات ـ .

في الألفاظ اليسيرة منه معانى كثيرة واحدها جامعة أى كلمة جامعة و منه الحديث في صفته: أنّه كان يتكلّم بجوامع الكلم أى أنّه كان كثير المعانى قليل الالفاظ « فأعاد عليه الأعرابى المسئلة ثلاث مرّات » كأنّ أصل السؤال كان ثلاث مرّات فالاعادة مرّتان أطلقت على الثلاث تغليباً ، و المعنى أنّه صلى الله عليه وآله وسلم في كلّ ذلك يجيبه بمثل الجواب الأوّل «حتّى رجع الرّجل » أى تفكّر في أنّ تكرار السؤال بعد اكتفائه صلى الله عليه وآله وسلم بجواب واحد غير مستحسن ، فأمسك و علم أنّه صلى الله عليه وآله وسلم لم يجيبه بما أجابه إلاّ لعلمه بفوائد هذه النصيحة و أنّها تكفيه أو تفكّر في مفاسد الغضب فعلم أنّ تخصيصه صلى الله عليه وآله وسلم الغضب بالذكر لتلك الأمور « فيقتل النفس » أى إحدى ثمرات الغضب قتل النفس مثلاً و هو يوجب القصاص في الدنيا و العذاب الشديد في الآخرة ، والأخرى قذف المحصنة وهى العفيفة و هو يوجب الحدّ في الدّنيا و العقاب العظيم في الآخرة .

الحديث الخامس : مجهول كالحسن .

وقال في المصباح : وعظه يعظه وعظاً وعظة أمره بالطّاعة و وصّاه بها «فاتّعظ» أى ائتمر و كفّ نفسه ، و قال بعض المتقدّمين : الوعظ تذكير مشتمل على زجر و تخويف و حمل على طاعة الله بلفظ يرقّ له القلب و الاسم الموعظة .

٦ ـ عنه ، عن إسماعيل بن مهران ، عن سيف بن عميرة ، عمّن سمع أباعبدالله عليه السلام يقول : من كفّ غضبه ستر الله عورته .

٧ ـ عنه ، عن ابن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن حبيب السجستاني ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : مكتوب في التوراة فيما ناجى الله عزّ وجلّ به موسى عليه السلام : يا موسى أمسك غضبك عمّن ملّكتك عليه أكفّ عنك غضبي .

الحديث السادس : مرسل .

« ستر الله عورته » أى عيوبه و ذنوبه في الدنيا فلا يفضحه بها ، أو في الآخرة فيكون كفّارة عنها أو الأعمّ منهما ، وقيل : لأنّه إذا لم يغضب لا يقول فيه الناس ما يفضحه ، و اختلفوا في أنّ من كان شديد الغضب و كفّ غضبه و من لا يغضب أصلاً لكونه حليماً بحسب الخلقة ، أيّهما أفضل ، فقيل : الأوّل لأنّ الأجر على قدر المشقّة وفيه جهادالنفس و هو أفضل من جهاد العدوّ ، و غضب النبّى صلى الله عليه وآله وسلم مشهور إلاّ أنّ غضبه لم يكن من مسّ الشيطان و رجزه ، و إنّما كان من بواعث الدين ، و قيل : الثانى لأنّ الأخلاق الحسنة من الفضائل النفسانيّة و صاحب الخلق الحسن بمنزلة الصّائم القائم .

الحديث السابع : مجهول أو حسن .

لأنّ الكشّى روى في حبيب أنّه كان شارباً ثمّ دخل في هذا المذهب ، قال : و كان من أصحاب الباقر و الصادق عليهما السلام منقطعاً إليهما و كفى بهذا مدحاً ، ويقال: ناجيته أى سررته « عمّن ملّكتك عليه » اى من العبيد و الاماء أو الرعيّة أو الأعمّ و هو أولى ، و غضب الخلق ثوران النفس و حركتها بسبب تصوّر المؤذى و الضارّ إلى الانتقام و المدافعة ، وغضب الخالق عقابه التابع لعلمه بمخالفة أوامره و نواهيه و غيرهما ، و فيه إشارة إلى نوع من معالجة الغضب و هو أن يذكر الانسان عند غضبه على الغير غضبه تعالى عليه ، فانّ ذلك يبعثه على الرضا و العفو طلباً لرضاه سبحانه و عفوه لنفسه .

٨ ـ عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن محمّد بن عبدالحميد ، عن يحيى ابن عمرو ، عن عبدالله بن سنان قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : أوحى الله عزّ وجلّ إلى بعض أنبيائه : يا ابن آدم اذكرني في غضبك أذكرك في غضبي لا أمحقك فيمن أمحق وارض بي منتصراً فإنّ انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك .

٩ ـ أبو عليّ الأشعري ، عن محمّد بن عبدالجبّار ، عن ابن فضّال ، عن عليّ بن عقبة ، عن عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله عليه السلام مثله ، وزاد فيه وإذا ظُلمت بمظلمة

الحديث الثامن : مجهول .

و المراد بذكره له تعالى ذكر قدرته سبحانه عليه و عقابه ، و بذكرالله له ذكر عفوه عن أخيه فيعفو عن زلّاته و معاصيه جزاءاً بماصنع ، و قوله : لاأمحقك ، بالجزم بدل من أذكرك ، والمحق هنا إبطال عمله و تعذيبه ومحو ذكره أو إحراقه ، في القاموس : محقه كمنعه أبطله و محاه كمحّقه فتمحّق و امتحق و أمحق كافتعل ، والله الشيء ذهب ببركته ، و الحرّ الشيء : أحرقه ، وفي النهاية : المحق النقص والمحو و الابطال ، و الانتصار الانتقام ، و لمّا كان الغرض من إمضاء الغضب غالباً هو الانتقام من الظالم ، رغّب سبحانه في تركه بأنّى منتقم من الظالم لك و إنتقامى خير من إنتقامك ، والخيريّة من وجوه شتّى ، الاوّل : أنّ انتقامه على قدر قدرته و انتقامه سبحانه أشدّ و أبقى ، الثانى : أنّ انتقامه يفوت ثوابه و انتقامه تعالى لا يفوته ، الثالث : انّ انتقامه يمكن أن يتعدّى إلى مالا يستحقّه فيعاقب عليه ، الرابع : أنّ انتقامه يؤدّى غالباً إلى المفاسد الكليّة و الجزئيّة بانتهاض الخصم للمعاداة بخلاف إنتقامه تعالى .

الحديث التاسع : موثق كالصحيح .

و في هذا الخبر وقع قوله و إذا ظلمت بمظلمة فارض بانتصارى لك مكان قوله في الخبر السّابق و ارض بى منتصراً ، و مفادهما واحد ، و لمّا كان هذا في اللفظ أطول أطلق عليه لفظ الزيادة . و إنّما ذكر ما بعدها مع كونه مشتركاً بينهما للعلم بموضع الزيادة ، و في المصباح الظلم إسم من ظلمه ظلماً من باب ضرب ،

فارض بانتصاري لك فإنّ انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك .

١٠ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمدبن محمّد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن إسحاق ابن عمّار قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : إنّ في التوراة مكتوباً : يا ابن آدم اُذكرني حين تغضب أذكرك عند غضبي ، فلا أمحقك فيمن أمحق وإذا ظلمت بمظلمة فارض بانتصاري لك ، فانّ انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك .

١١ ـ الحسينُ بن محمّد ، عن معلّى بن محمّد ، وعلي بن محمّد ، عن صالح بن أبي حمّاد جميعاً ، عن الوشّاء ، عن أحمد بن عائذ ، عن أبي خديجة ، عن معلّى بن خنيس ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رجلٌ للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : يا رسول الله علّمني ، قال : إذهب ولا تغضب ، فقال الرّجل : قد اكتفيت بذاك ، فمضى إلى أهله فاذا بين قومه حرب قد قاموا صفوفاً ولبسوا السلاح ، فلمّا رأى ذلك لبس سلاحه ، ثمّ قام معهم ثمّ ذكر قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « لا تغضب » فرمى السلاح ، ثمّ جاء يمشي إلى القوم الّذين هم عدوّ قومه ، فقال : يا هؤلاء ما كانت لكم من جراحة أو قتل أو ضرب ليس فيه أثر فعليّ في مالي أنا اُوفيكموه فقال القوم : فماكان فهو لكم ، نحن أولى بذلك منكم قال : فاصطلح القوم وذهب الغضب .

و مظلمة بفتح الميم و كسر اللام و يجعل المظلمة اسماً لما يطلبه عند الظالم كالظلامة بالضمّ .

الحديث العاشر : موثق وقد مر .

الحديث الحادي عشر : ضعيف على المشهور .

«ليس فيه أثر» أي علامة جراحة لتصحّ مقابلته للجراحة ، و الأثر بالتحريك بقيّة الشيء و علامته ، و بالضّم و بضمّتين أثر الجراحة يبقى بعد البرء « فعليّ في مالي » أي لا أبسطه على القبيلة ليكون فيه مضايقة أو تأخير ، و « أنا » إمّا تأكيد للضمير المجرور لأنّهم جوّزوا تأكيده بالمرفوع المنفصل ، أو مبتدء و خبره

١٢ ـ عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ؛ وعليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، جميعاً عن ابن محبوب ، عن ابن رئاب ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّ هذا الغضب جمرة من الشيطان توقد في قلب ابن آدم وإنّ أحدكم إذا غضب احمرّت عيناه وانتفخت أوداجه ودخل الشيطان فيه ، فإذا خاف أحدكم ذلك من نفسه فليلزم الأرض ، فإنّ رجز الشيطان ليذهب عنه عند ذلك .

١٣ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أصحابه ، رفعه قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : الغضب ممحقة لقلب الحكيم ؛ وقال : من لم يملك غضبه لم يملك عقله .

« أوفيكموه » على بناء الافعال أو التفعيل ، والضمير راجع إلى الموصول أى على ّدية ما ذكر ، و الايفاء و التوفية إعطاء الحقّ تامّاً .

الحديث الثانيعشر : حسن كالصحيح .

و الجمرة القطعة الملتهبة من النار شبّه بها الغضب في الاحراق و الاهلاك ، و نسبها إلى الشيطان لأنّ بنفخ نزعاته و وساوسه تحدث و تشتدّ و توقد في قلب ابن آدم و تلتهب إلتهاباً عظيماً و يغلى بهادم القلب غلياناً شديداً كغلى الحميم فيحدث منه دخان بتحليل الرطوبات وينتشر في العروق و يرتفع إلى أعالى البدن، و الدّماغ و الوجه كما يرتفع الماء و الدّخان في القدر ، فلذلك تحمرّ العين و الوجه و البشرة و تنتفخ الأوداج و العروق و حينئذ يتسلّط عليه الشيطان كمال التسلّط ويدخل فيه و يحمله على مايريد ، فيصدر منه أفعال شبيهة بأفعال المجانين ولزوم الأرض يشمل الجلوس و الاضطجاع و السجود كما عرفت .

الحديث الثالث عشر : مرفوع .

و المحقة مفعلة من المحق وهو النقص و المحو و الابطال ، أى مظنّة له وإنّما خصّ قلب الحكيم بالذكر لأنّ المحق الذى هو إزالة النور إنّما يتعلّق بقلب له نور وقلب غير الحكيم يعلم بالأولويّة و إذا عرفت أن الغضب يمحق قلب الحكيم

. . . . . .

يعنى عقله ظهر لك حقيقة قوله : من لم يملك غضبه لم يملك عقله .

قال بعض المحقّقين : مهما إشتدّت نار الغضب و قوى إضطرامها أعمى صاحبه و أصمّه عن كلّ موعظة ، فاذا وعظ لم يسمع بل تزيده الموعظة غيظاً ، و إن أراد أن يستضىء بنور عقله و راجع نفسه لم يقدر على ذلك ، إذ ينطفى نور العقل و ينمحى في الحال بدخان الغضب ، فانّ معدن الفكر الدماغ و يتصاعد عند شدّة الغضب من غليان دم القلب دخان إلى الدماغ مظلم مستولى على معادن الفكر ، و ربما يتعدّى إلى معادن الحسّ فيظلم عينه حتّى لا يرى بعينه و يسودّ عليه الدنيا بأسرها و يكون دماغه على مثال كهف أضرمت فيه نار ، فاسودّ جوّه و حمّى مستقرّه و امتلاء بالدخان جوانبه ، و كان فيه سراج ضعيف فانطفى و انمحى نوره فلا يثبت فيه قدم ولا يسمع فيه كلام ، ولا ترى فيه صورة ، ولا يقدر على إطفائه لا من داخل ولا من خارج ، بل ينبغى أن يصبر إلى أن يحترق جميع ما يقبل الاحتراق ، فكذلك يفعل الغضب بالقلب و الدماغ ، و ربما يقوّى نار الغضب فتفنى الرطوبة الّتى بها حياة القلب فيموت صاحبه غيظاً كما يقوى النار في الكهف فيتشقّق و تنهدّ أعاليه على أسافله ، و ذلك لابطال النار ما في جوانبه من القوّة الممسكة الجامعة لأجزائه ، فهكذا حال القلب مع الغضب .

و من آثار هذا الغضب في الظاهر تغيّر اللّون و شدّة الرعدة في الأطراف ، وخروج الأفعال عن الترتيب و النظام ، و اضطراب الحركة والكلام ، حتّى يظهر الزيد على الأشداق و تحمرّ الأحداق وتنقلب المناخر وتستحيل الخلقة ، ولو رأى الغضبان في حال غضبه قبح صورته لسكن غضبه حياءً من قبح صورته ، و استحالة خلقته ، وقبح باطنه أعظم من قبح ظاهره فانّ الظاهر عنوان الباطن ، و إنّما قبحت صورة الباطن أوّلاً ثمّ انتشر قبحها إلى الظاهر ثانياً فهذا أثره في الجسد ، و أمّا

١٤ ـ الحسين بن محمّد ، عن معلّى بن محمّد ، عن الحسن بن عليّ ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من كفّ نفسه

أثره في اللّسان فانطلاقه بالشتم و الفحش و قبيح الكلام الذى يستحيى منه ذووا العقول ، و يستحيى منه قائله عند فتور الغضب و ذلك مع تخبّط النظم و اضطراب اللفظ ، و أمّا أثره على الاعضاء فالضرب و التهجّم و التمزيق و القتل و الجرح عند التمكّن من غير مبالاة ، فان هرب منه المغضوب عليه أوفاته بسبب وعجز عن التشفّى رجع الغضب على صاحبه فيمزق ثوب نفسه و يلطم وجهه وقد يضرب يده على الأرض و يعد وعدو الواله السكران ، و المدهوش المتحيّر ، و ربّما سقط صريعاً لا يطيق العدو و النهوض لشدّة الغضب ، و يعتريه مثل الغشية ، و ربما يضرب الجمادات و الحيوانات فيضرب القصعة على الأرض وقد تكسر و تراق المائدة إذا غضب عليها وقد يتعاطى أفعال المجانين فليشتم البهيمة و الجماد ، و يخاطبه و يقول : إلى متى منك كذا و يا كيت و كيت كأنّه يخاطب عاقلاً حتى ربّما رفسته دابّة فيرفسها و يقابلها به ، و أمّا أثره في القلب مع المغضوب عليه فالحقد و الحسد و إظهار السّوء و الشماتة بالمساءة و الحزن بالسّرور ، و العزم على إفشاء السرّ و هتك الأستار و الاستهزاء و غير ذلك من القبايح ، فهذه ثمرة الغضب المفرط وقد أشير إليها في تلك الاخبار .

الحديث الرابع عشر : ضعيف على المشهور .

والأعراض جمع العرض بالكسر وفي القاموس : العرض بالكسر الحسد و كلّ موضع يعرق منه ورائحته طيّبة كانت أو خبيثة والنفس ، وجانب الرجل يصونه من نفسه وحسبه أن يتنقّص ويثلب ، أوسواء كان في نفسه أو في سلفه أو من يلزمه أمره أو موضع المدح والذمّ منه ، أو ما يفتخر به من حسب وشرف ، وقال : النفس الروح والدم والجسد والعظمة والعزّة والهمّة والانفة والعيب والعقوبة .

وقوله عليه السلام : من كفّ نفسه عن أعراض الناس ، أى عن هتك عرضهم بالغيبة

عن أعراض النّاس أقال الله نفسه يوم القيامة ومن كفّ غضبه عن النّاس كفّ الله تبارك وتعالى عنه عذاب يوم القيامة .

١٥ ـ عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن ابن محبوب ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السّلام قال : من كفّ غضبه عن النّاس كفّ الله عنه عذاب يوم القيامة .

والبهتان والشتم و كشف عيوبهم وأمثال ذلك « أقال الله نفسه » قيل : المراد بالنفس هنا العيب ، وأقول : يمكن أن يكون المراد بالنفس هنا أيضاً المعنى الشايع ، لأنّ الاقالة وإن كان الغالب نسبتها إلى العثرات والذنوب ، لكن يمكن نسبتها إلى النفس أيضاً ، فانّ الاقالة في الاصل هو أن يشترى الرّجل متاعاً فيندم فيأتى البايع فيقول له : أقلني أي أترك ما جرى بيني وبينك ، وردّ عليّ ثمني وخذ متاعك ، واستعمل في غفران الذنوب لأنّه بمنزلة معاوضة بينه وبين الربّ تعالى ، فكأنّه أعطى الذنب و أخذ العقوبة ، و النفس مرهونة في تلك المعامله يقتصّ منها ، فكما يمكن نسبة الاقالة إلى الذنب يمكن نسبتها إلى النفس أيضاً ، بل هو أنسب لأنّه يريد أن يفكّ نفسه عن العقوبة كما قال تعالى : « كلّ امريء بما كسب رهين » [1] وقال سبحانه « كلّ نفس بما كسبت رهينة » [2] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ألا إنّ أنفسكم مرهونة بأعمالكم ففكّوها باستغفاركم ، مع أنّه يمكن تقدير مضاف أي عثرة نفسه ـ .

الحديث الخامس عشر : ضعيف على المشهور .

---

(١) سورة الطور: ٢١ .

(٢) سورة المدثر : ٣٨ .

﴿ باب الحسد ﴾

١ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن ابن محبوب ، عن العلاء بن رزين ، عن محمّد بن مسلم قال : قال أبو جعفر عليه السلام : إنّ الرّجل ليأتي بأيّ بادرة فيكفر وإنّ الحسد ليأكل الإيمان كما تأكل النار الحطب .

باب الحسد

الحديث الاول صحيح ، وفي القاموس : البادرة ما يبدر من حدّتك في الغضب من قول أو فعل ، وفي النهاية : البادرة من الكلام الّذي يسبق من الانسان في الغضب وإذا عرفت هذا فهذه الفقرة تحتمل وجوهاً :

الأوّل : أن يكون المعنى أنّ عدم منع النفس عن البوادر وعدم إزالة موادّ الغضب عن النفس وإرخاء عنان النفس فيها ينجرّ إلى الكفر أحياناً أو غالباً كما ترى من كثير من الناس يصدر منهم عند الغضب التلفّظ بما يوجب الكفر من سبّ الله سبحانه ، وسبّ الأنبياء والأئمّة عليهم السلام أو إرتكاب أعمال يوجب الإرتداد ، كوطى المصحف الكريم بالرجل ، ورميه .

الثاني : أن يراد به الحثّ على ترك البوادر مطلقا ، فانّ كلّ بادرة تصير سبباً لنوع من أنواع الكفر المقابل للايمان الكامل .

الثالث : أن يقرء فتكفّر على بناء المجهول من باب التفعيل ، أي البوادر عند الغضب مكفّرة غالباً لعذر الانسان فيه في الجملة ، لا سيّما إذا تعقّبتها ندامة وقلّما لم تتعقبها بخلاف الحسد ، فانّها صفة راسخة في النفس تأكل الايمان ، ويمكن حملها حينئذ على ما إذا غلب عليه الغضب بحيث ارتفع عنه القصد ، ويمكن أن يقرء بالياء كما في النسخ على هذا البناء أيضاً أي ينسب إلى الكفر و إن كان معذوراً عندالله لرفع الاختيار فيكون ذكر البعض مفاسد البادرة ، في النهاية : الحسد أن يرى الرجل

. . . . . .

لأخيه نعمة فيتمنّى زوالها عنه ، وتكون له دونه ، والغبطة أن يتمنّى أن يكون له مثلها ولا يتمنّى زوالها عنه ، انتهى .

واعلم أنّه لاحسد إلاّ على نعمة ، فاذا أنعم الله على أخيك نعمة فلك فيها حالتان أحدهما أن تكره تلك النعمة وتحبّ زوالها ، سواء أردت وصولها إليك أم لا ، فهذه الحالة تسمّى حسداً ، والثانية أن لاتحبّ زوالها ولاتكره وجودها ودوامها ولكنّك تشتهى لنفسك مثلها ، وهذه تسمّى غبطة ، وقديخصّ باسم المنافسة ، فأمّا الأوّل فهو حرام مطلقا كما هو المشهور ، أو إظهارها كما يظهر من بعض الأخبار إلاّ نعمة أصابها فاجر أوكافر وهويستعين بها على تهييج الفتنة و إفساد ذات البين وايذاء الخلق فلا يضرّك كراهتك لهاومحبّتك لزوالها ، فانّك لا تحبّ زوالهامن حيث أنّها نعمة بل من حيث هي آلة الفساد ، ولوآمنت فساده لم تغمّك تنعمه .

وأمّا الحسد المذموم فمع قطع النظر عن الآيات الكثيرة والأخبار المتواترة الواردة في ذمّها والنهي عنها ، وصريح العقل أيضاً يحكم بقبحها فانّه سخط لقضاء الله في تفضيل بعض عباده على بعض ، وأيّ معصية تزيد على كراهتك لراحة مسلم من غير أن يكون لك فيها مضرّة وسيأتى ذكر بعض مفاسدها .

و أمّا المنافسة فليست بحرام بل هى إمّا واجبة أو مندوبة أو مباحة ، كما قال تعالى : « و في ذلك فليتنافس المتنافسون »[1] و قال سبحانه : « سابقوا إلى مغفرة من ربّكم »[2] فأمّا الواجبة فهى ما إذاكانت في نعمة دينيّة واجبة كالايمان والصلاة و الزكاة ، فانّه إن لم يحبّ أن يكون له مثل ذلك يكون راضياً بالمعصية وهو حرام ، و المندوبة فيما إذا كانت النعمة من الفضائل كانفاق الأموال في المكارم و الصّدقات ، و المباحة فيما إذا كانت لغيره نعمة مباحة يتنعّم فيها على وجه مباح ، فيتمنّى أن

(١) سورة المطففين : ٢٦ .

(٢) سورة الحديد : ٢١ .

يكون له مثلها يتنعّم بها من غير أن يريد زوالها عنه في الجميع .

و أقول : يمكن أن يفرض فيها فرد حرام كأنّ يتمنّى منصباً حراماً أو مالا حراماً او مالاً حلالا ليصرفها في الحرام ، بل مكروه ايضاً كأن يتمنّى مال شبهة او مالاحلالا ليصرفها في المصارف المكروهة .

و قيل : للحسد أسباب كثيرة يحصر جملتها سبعة : العداوة و التعزّز والكبر ، و التعجب ، و الخوف من فوت المقاصد المحبوبة ، و حبّ الرياسة ، و خبث النفس وبخلها ، فانّه إنّما يكره النعمة عليه إمّا لأنّه عدوّه فلا يريد له الخير ، وإمّا أن يكون من حيث يعلم أنّه يستكبر بالنعمة عليه ، و هو لا يطيق إحتمال كبره و تفاخره لعزّة نفسه و هوالمراد بالتعزّز ، و إمّا أن يكون في طبعه أن يتكبّر على المحسود و يمتنع ذلك عليه بنعمته ، و هو المراد بالتكبّر ، و إمّا أن تكون النعمة عظيمة و المنصب كبيراً فيتعجّب من فوز مثله بمثل تلك النعمة كما أخبر الله تعالى عن الأمم الماضية إذ قالوا ماأنتم إلاّ بشر مثلنا ، و قالوا أنؤمن لبشرين مثلنا، و أمثال ذلك كثيرة ، فتعجّبوا من أن يفوز برتبة الرسالة و الوحى و القرب من الله بشر مثلهم فحسدوهم و هوالمراد بالتعجّب ، وإمّا أن يخاف من فوات مقاصده بسبب نعمته بأن يتوصّل بها إلى مزاحمته في أغراضه ، و إمّا أن يكون بحبّ الرّياسة الّتي يبتنى على الاختصاص بنعمة لا يساوى فيها ، و إمّا أن لا يكون بسبب من هذه الأسباب بل لخبث النفس و شحّها بالخير لعباد الله .

فهذه أسباب الحسد وقد يجتمع بعض هذه الأسباب أو أكثرها أو جميعها في شخص واحد ، فيعظم الحسد لذلك و يقوّى قوّة لايقدر معها على الاخفاء والمجاملة، بل يهتك حجاب المجاملة و يظهر العداوة بالمكاشفة ، و أكثر المحاسدات يجتمع فيها جملة من هذه الأسباب .

و اعلم أنّ الحسد من الأمراض العظيمة للقلوب ولا تداوى أمراض القلوب إلاّ بالعلم و العمل ، والعلم المنافع لمرض الحسد هو أن تعرف تحقيقاً أنّ الحسد

. . . . . .

ضرر عليك في الدنيا و الدين ، و أنّه لا ضرر به على المحسود في الدين و الدنيا ، بل ينتفع بها في الدنيا و الدين ، و مهما عرفت هذا عن بصيرة ولم تكن عدوّ نفسك و صديق عدوّك فارقت الحسد لا محالة ، أمّا كونه ضرراً عليك في الدين فهو أنّك بالحسد سخطت قضاء الله تعالى ، و كرهت نعمته الّتى قسّمها لعباده ، و عدله الّذى أقامه في ملكه تخفى حكمته ، و استنكرت ذلك و استبشعته ، و هذه جناية على حدقة التوحيد ، و قذى في عين الايمان ، وناهيك بها جناية على الدين ، وقد إنضاف إليه أنّك غششت رجلا من المؤمنين و تركت نصيحته و فارقت أولياء الله و أنبيائه في حبّهم الخير لعباد الله ، و شاركت إبليس و ساير الكفّار في حبّهم للمؤمنين البلايا و زوال النعم ، و هذه خبائث في القلب تأكل حسنات القلب و الايمان فيه . و الحاصل أنّ الحسد مع كونه في نفسه صفة منافية للايمان يستلزم عقايد فاسدة كلّها منافية لكمال الايمان واليقين ، و أيضاً لاشتغال النفس بالتفكّر في أمر المحسود و التدبير لدفعه يمنعها عن تحصيل الكمالات و التوجّه إلى العبادات ، و حضور القلب فيها ، و تولّد في النفس صفاتاً ذميمة كلّها توجب نقص الايمان ، وأيضاً يوجب عللا في البدن وضعفاً فيها يمنع الاتيان بالطاعات على وجهها ، فينقص بل يفسد الايمان على أىّ معنى كان ، ولذا قال عليه السلام : يأكل الايمان كما تأكل النار الحطب .

و أمّا كونه ضرراً في الدنيا عليك ، فهو أنّه تتألّم بحسدك و تتعذّب به ، ولا تزال في كدّ و غمّ إذ أعداؤك لا يخليهم الله عن نعم يفيضها عليهم ، فلا تزال تتعذّب بكلّ نعمة تراها عليهم و تتأذّى و تتألّم بكلّ بليّة تنصرف عنهم ، فتبقى مغموماً محزوناً متشعّب القلب ضيّق النفس كما تشتهيه لأعدائك ، و كما يشتهى أعداؤك لك ، فقد كنت تريد المحنة لعدوّك فتنجزت في الحال محنتك وغمّك نقداً ، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام : لله درّ الحسد حيث بدء بصاحبه فقتله ، ولا تزول النعمة على

المحسود بحسدك .

ولو لم تكن تؤمن بالبعث و الحساب لكان مقتضى الفطنة إن كنت عاقلاً أن تحذر من الحسد لما فيه من الم القلب و مسائته مع عدم النفع ، فكيف و أنت عالم بما في الحسد من العذاب الشديد في الآخرة ، و أمّا انّه لا ضرر على المحسود في دينه و دنياه فواضح ، لأنّ النعمة لا تزول عنه بحسدك ، بل ما قدّره الله من إقبال و نعمة فلابدّ من أن يدوم إلى أجل قدّره الله فلا حيلة في دفعه ، بل كلّ شيء عنده بمقدار ، و لكلّ أجل كتاب .

و أمّا أنّ المحسود ينتفع به في الدين و الدنيا فواضح ، أمّا منفعته في الدّين فهو أنّه مظلوم من جهتك لا سيّما إذا أخرجك الحسد إلى القول و الفعل بالغيبة و القدح فيه ، و هتك ستره و ذكر مساويه ، فهذه هدايا تهديها إليه أعنى أنّك بذلك تهدى إليه حسناتك حتّى تلقاه يوم القيامة مفلساً محروماً عن النعمة كما حرمت في الدنيا عن النعمة ، فأضفت له نعمة إلى نعمة ، و لنفسك شقاوة إلى شقاوتك ، و أمّا منفعته في الدنيا فهو أنّ أهمّ أغراض الخلق مساءة الأعداء وغمّهم وشقاوتهم ، و كونهم معذّبين مغمومين ، ولا عذاب أعظم ممّا أنت فيه من ألم الحسد ، وغاية أماني أعدائك أن يكونوا في نعمة و أن تكون في غمّ و حسرة بسببهم وقد فعلت بنفسك ما هو مرادهم .

ثمّ اعلم أنّ الموذى ممقوت بالطّبع و من آذاك لا يمكنك أن لاتبغضه غالباً و إذا تيسّرت له نعمة فلا يمكنك أن لا تكرهها له حتّى يستوى عندك حسن حال عدوّك و سوء حاله ، بل لاتزال تدرك في النفس بينهما فرقاً ، ولا يزال الشيطان ينازعك فى الحسد له ولكن إن قوى ذلك فيك حتى يبعثك على إظهار الحسد بقول أو فعل بحيث يعرف ذلك من ظاهرك بأفعالك الاختياريّة فأنت إذاً حسود عاص بحسدك ، و إن كففت ظاهرك بالكليّة إلاّ أنّك بباطنك تحبّ زوال النعمة ، وليس

في نفسك كراهة لهذه الحالة فأنت أيضاً حسود عاص لأنّ الحسد صفة القلب لا صفة الفعل ، قال الله تعالى : « ولا يجدون في صدورهم حاجة ممّا أوتوا »[١] وقال : « و دوّا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء »[٢] وقال : « إن تمسسكم حسنة تسؤهم »[٣] أمّا بالفعل فهو غيبة و كذب و هو عمل صادر عن الحسد ، و ليس هو عين الحسد بل محلّ الحسد القلب دون الجوارح ، نعم هذا الحسد ليست مظلمة يجب الاستحلال منها ، بل هو معصية بينك وبين الله ، و إنّما يجب الاستحلال من الأسباب الظاهرة على الجوارح و أمّا إذا كففت ظاهرك و ألزمت مع ذلك قلبك كراهيّة ما يترشح منه بالطبع من حيث زوال النعمة حتّى كأنّك تمقت نفسك على ما في طبعها ، فتكون تلك الكراهيّة من جهة العقل في مقابلة الميل من جهة الطبع ، فقد أدّيت الواجب عليك ولا مدخل تحت اختيارك في أغلب الأحوال أكثر من هذا فأمّا تغيير الطبع ليستوى عنده الموذى و المحسن و يكون فرحه أو غمّه بما تيسّر لهما من نعمة و تصبّ عليهما من بليّة سواء ، فهذا ممّا لا يطاوع الطبع عليه مادام ملتفتاً إلى حظوظ الدنيا إلاّ أن يصير مستغرقاً بحبّ الله تعالى مثل السكران الواله ، فقد ينتهى أمره إلى أن لا يلتفت قلبه إلى تفاصيل أحوال العباد بل ينظر إلى الكلّ بعين واحدة و هو عين الرحمة ، و يرى الكلّ عباد الله ، و ذلك إن كان فهو كالبرق الخاطف لا يدوم و يرجع القلب بعد ذلك إلى طبعه ، و يعود العدوّ إلى منازعته أعنى الشيطان فانّه ينازع بالوسوسة ، فمهما قابل ذلك بكراهة الزم قلبه فقد أدّى ما كلّفه ، و ذهب ذاهبون إلى أنّه لا يأثم إذا لم يظهر الحسد على جوارحه ، و روى مرفوعاً أنّه ثلاثة في المؤمن له منهنّ مخرج ومخرجه من الحسد أن لا يبغى ، و الأولى أن يحمل هذا على ما ذكرناه من أن يكون فيه

(١) سورة الحشر : ٩ .　　(٢) سورة النساء : ٨٩ .

(٣) سورة آل عمران : ١٢٠ .

٢ ـ عنه ، عن أحمد بن محمّد ، عن محمّد بن خالد ؛ والحسين بن سعيد ، عن النضر ابن سويد ، عن القاسم بن سليمان ، عن جرّاح المدائني ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ الحسد يأكل الإيمان كما تأكل النّار الحطب .

٣ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن ابن محبوب ، عن داود الرقّي قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : إتّقوا الله ولا يحسد بعضكم بعضاً ، إنّ عيسى بن مريم كان من شرايعه السيح في البلاد ، فخرج في بعض سيحه ومعه رجل

كراهة من جهة الدين و العقل في مقابلة حبّ الطبع لزوال النعمة عن العدوّ ، و تلك الكراهة تمنعه من البغي و من الايذاء ، فانّ جميع ما ورد في الأخبار في ذمّ الحسد يدلّ ظاهرها على أنّ كلّ حاسد آثم ، و الحسد عبارة عن صفة القلب لا عن الأفعال فكلّ محبّ لمساءة المسلمين فهو حاسد ، فاذاً كونه آثماً بمجرّد حسد القلب من غير فعل فهو في محلّ النظر و الاشكال .

وقد عرفت من هذا أنّ لك في أعدائك ثلاثة أحوال : أحدها : ان تحب مساءتهم بطبعك وتكره حبّك لذلك وميل قلبك إليه بعقلك وتمقت نفسك عليه ، وتود لو كانت لك حيلة في إزالة ذلك الميل منك وهذا معفوّ عنه قطعاً لأنّه لا يدخل تحت الاختيار أكثر منه ، الثانية : أن تحبّ ذلك و تظهر الفرح بمساءته إمّا بلسانك أو بجوارحك ، فهذا هو الحسد المخطور قطعاً ، الثالثة : و هي بين الطرفين أن تحسد بالقلب من غير مقتك لنفسك على حسدك ، و من غير إنكار منك على قلبك ، ولكن تحفظ جوارحك عن طاعة الحسد في مقتضاها ، و هذا محلّ الخلاف و قيل : إنّه لا يخلو من إثم بقدر قوّة ذلك الحبّ و ضعفه .

الحديث الثاني : مجهول .

الحديث الثالث : مختلف فيه و صحته أقوى .

و في القاموس : ساح الماء يسيح سيحاً و سيحاناً جرى على وجه الأرض ، و السياحة بالكسر و السيح الذهاب في الأرض للعبادة و منه المسيح ، انتهى .

من أصحابه قصير وكان كثير اللزوم لعيسى عليه السلام ، فلمّا انتهى عيسى إلى البحر قال : بسم الله بصحّة يقين منه فمشى على ظهر الماء فقال الرّجل القصير حين نظر إلى عيسى عليه السلام : جازه بسم الله بصحّة يقين منه فمشى على الماء ولحق بعيسى عليه السلام ، فدخله العجب بنفسه . فقال : هذا عيسى روح الله يمشي على الماء وأنا أمشي على الماء فما فضله عليّ ؟ قال : فرمس في الماء فاستغاث بعيسى فتناوله من الماء فأخرجه ثمّ قال له: ماقلت ياقصير ؟ قال : قلت : هذا روح الله يمشي على الماء وأنا أمشي على الماء فدخلني من ذلك عجب، فقال له عيسى : لقد وضعت نفسك في غير الموضع الّذي وضعك الله فيه فمقتك الله على ما قلت فتب إلى الله عزّ وجلّ ممّا قلت ، قال : فتاب الرّجل وعاد

و أقول :كان من شرايع عيسى عليه السلام السّياحة في الأرض للاطّلاع على عجائب قدرة الله و هداية عباد الله ، والفرار من أعدائه و ملاقاة أوليائه ، فنسخ ذلك في شرعنا، وقد روى : لا سياحة في الاسلام ، و سياحة هذه الأمّة الصيام « فدخله العجب » فان قيل : هذا إمّا عجب كما صرّح به ، أو غبطة حيث تمنّى منزلة عيسى عليه السلام لكنّه تجاوز عن حدّ نفسه حيث لم يكن له أن يتمنّى تلك الدرجة الرفيعة الّتى لا يمكن حصولها له ، فكيف فرّعه عليه السلام على النهى عن الحسد ؟ قلت : الظاهر أنّه كان الحامل له على الجرأة على هذا التمنّى الحسد بمنزلة عيسى و اختصاصه بالنبوّة حيث قال:فما فضله عليّ ؟ أو أنّه لمّا رأى مساواته لعيسى عليه السلام في فضيلة واحدة حسد عيسى على نبوّته و أنكر فضله عليه كما قال بعض الكفّار «أنؤمن لبشرين مثلنا» .

« فرمس في الماء » أى غمس فيه على بناء المجهول فيهما ،لايقال : سيأتى عدم المؤاخذة بالخطورات القلبيّة و قصد المعصية وهنا أخذ بها ، لأنّ الظاهر أنّ قوله «فقال» المراد به الكلام النفسىّ ؟ لأنّا نقول : الأفعال القلبيّة الّتى لا مؤاخذة بها هى التى تتعلّق بارادة المعاصى أو كان محض خطور من غير أن يصير سبباً لشكّه في العقايد الايمانيّة أو حدوث خلل فيها ، و هيهنا ليس كذلك مع أنّه لا يدلّ ما سيأتى إلاّ على أنّه لا يعاقب بها و هو لا ينافي حطّ منزلته عن صدور مثل هذه

إلى مرتبته الّتي وضعه الله فيها ، فاتّقوا الله ولا يحسدنّ بعضكم بعضاً .

٤ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كاد الفقر أن يكون كفراً وكاد الحسد أن يغلب القدر .

الغرائب منه ، و قوله عليه السلام : يا قصير! دلّ على جواز مخاطبة الانسان ببعض أوصافه المشهورة ، لا على وجه الاستهزاء ، و الظاهر أنّ ذلك كان تأديباً له .

قوله عليه السلام و عاد ، أى في نفسه واعتقاده «إلى مرتبته» أى الاقرار بحطّ نفسه عن الارتقاء إلى درجة النبوّة و سلّم لعيسى عليه السلام فضله و نبوّته و ترك الحسد له .

الحديث الرابع : ضعيف على المشهور .

« كاد الفقر أن يكون كفراً » أقول : هذه الفقرة تحتمل وجوهاً :

الأوّل : ما خطر بالبال أنّ المراد به الفقر إلى الناس وهذا هو الفقر المذموم، فانّ سؤال الخلق و عدم التوجّه إلى خالقه و من ضمن رزقه في طلب الرزق وساير الحوائج نوع من الكفر و الشرك ، لعدم الاعتماد على الله سبحانه و ضمانه ، و ظنّه أنّ المخلوق العاجز قادر على إنجاح حوائجه و سوق الرزق إليه بدون تقديره ، و تيسيره و تسبيبه ، فبعضها يقرب من الكفر ، و بعضها من الشرك .

الثانى: أنّ المراد به الفقر القاطع لعنان الاصطبار ، وقد وقعت الاستعاذة منه، و أمّا الفقر الممدوح فهو المقرون بالصّبر ، قال الغزالى : سبب ذلك أنّ الفقير إذا نظر إلى شدّة حاجته و حاجة عياله ، و رأى نعمة جزيلة مع الظلمة و الفسقة و غيرهم ، ربّما يقول : ما هذا الانصاف من الله ؟ و ما هذه القسمة الّتى لم تقع على العدل فان لم يعلم شدّة حاجتى ففى علمه نقص ، و إن علم و منع مع القدرة على الاعطاء ففى جوده نقص، وإن منع لثواب الآخرة فان قدر على إعطاء الثواب بدون هذه المشقّة الشديدة فلم منع ، و إن لم يقدر ففى قدرته نقص ، و مع هذا يضعف

. . . . . .

اعتقاده بكونه عدلا جواداً كريماً مالكاً لخزائن السماوات و الأرض ، و حينئذ يتسلّط عليه الشيطان و يذكر له شبهات حتّى يسبّ الفلك و الدهر و غيرهما ، و كلّ ذلك كفر أو قريب منه ، و إنّما يتخلّص من هذه الأمور من امتحن الله قلبه للايمان ، و رضى عن الله سبحانه في المنع و الاعطاء ، و علم أنّ كلّ ما فعله بالنسبة إليه فهو خير له و قليل ممّاهم .

الثالث : ما ذكره الراوندى قدّس سره حيث قال : معنى الحديث والله أعلم أنّه إشارة إلى أنّ الفقير يسف إلى المآكل الدّنيّة و المطاعم الوبيّة ، و إذا وجد أولاده يتضوّرون من الجوع والعرى ، ورأى نفسه لايقدر على تقويم أودهم وإصلاح حالهم ، و التنفيس عنهم كان بالحرى أن يسرق و يخون ويغصب وينهب ، ويستحلّ أموال الناس و يقطع الطريق و يقتل المسلم أويخدم بعض الظلمة ، فيأكل ما يغصبه و يظلمه ، و هذا كلّه من أفعال من لا يحاسب نفسه ولا يؤمن بيوم الحساب ، فهو قريب إلى أن يكون كافراً بحتاً ، و في الأثر : عجبت لمن له عيال و ليس له مال كيف لا يخرج على النّاس بالسّيف ؟ انتهى .

و أقول : المعانى متقاربة و المآل واحد .

و أمّا قوله عليه السلام : و كاد الحسد أن يغلب القدر ، ففيه أيضاً وجوه :

الاوّل : ما ذكر الراوندى (ره) حيث قال : انّ المعنى أنّ للحسد تأثيراً قويّاً في النظر في إزالة النعمة عن المحسود أو التمنّى لذلك ، فانّه ربما يحمله حسده على قتل المحسود و إهلاك ماله و إبطال معاشه فكأنّه سعى في غلبة المقدور ، لأنّ الله تعالى قد قدّر للمحسود الخير والنعمة ، وهو يسعى في إزالة ذلك منه ، و قيل : الحسد منصف لأنّه يبدء بصاحبه و قيل : الحسود لا يسود ، و قيل : الحسد يأكل الجسد ، و كاد يعطى أنّه قرب الفعل ولم يكن ، و يفيد في الحديث شدّة تأثير الفقر

. . . . . .

و الحسد و إن لم يكونا يغلبان القدر ، و يقال : إنّ كاد إذا أوجب به الفعل دلّ على النفى ، و إذا نفى دلّ على الوقوع ، انتهى .

و قريب منه ما قيل فيه مبالغة في تأثير الحسد في فساد النظام المقدّر للعالم ، فانّه كثيراً ما يبعث صاحبه على قتل النفوس و نهب الأموال و سبى الأولاد وإزالة النعم حتى كأنّه غير راض بقضاء الله و قدره ، و يطلب الغلبة عليهما ، و هو في حدّ الشرك بالله .

الثانى : ما قيل : المعنى أنّ الحسد قد يغلب القدر بأن يزيد في المحسود ما قدّر له من النعمة .

الثالث : أن يكون المراد غلبة القدر بتغيير نعمة الحاسد و زوال ما قدّر له من الخير .

الرابع : أن يكون المراد كادأن يغلب الحسد في الوزر و الاثم القول بالقدر مع شدّة عذاب القدريّة .

الخامس : أن يكون إشارة إلى تأثير العين فانّ الباعث عليه الحسد كما فسّر جماعة من المفسّرين قوله تعالى : « و من شرّ حاسد إذا حسد » باصابة العين ، و روى العامّة عن النبى صلى الله عليه و آله و الخاصّة عن الصادق عليه السلام : لوكان شيء يسبق القدر سبقه العين ، و قال الطبرسى رحمه الله في قوله تعالى : «لا تدخلوا من باب واحد»[1] خاف العين عليهم لأنّهم كانوا ذوى جمال و هيئة و كمال ، وهم إخوة أولاد رجل واحد عن ابن عباس و الحسن و قتادة والضّحاك والسّدى و أبومسلم ، وقيل : خاف عليهم حسدالناس إيّاهم وأن يبلغ الملك قوّتهم و بطشتهم فيحبسهم أو يقتلهم خوفاً على ملكه ، عن الجبائى ، وأنكر العين و ذكر أنّه لم يثبت بحجّة و جوّزه كثير

(١) سورة يوسف : ٦٧ .

من المحقّقين ، و رووافيه الخبر عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّ العين حقّ تستنزل الحالق ، و الحالق المكان المرتفع من الجبل و غيره ، فجعل عليه السلام كأنّها تحطّ ذروة الجبل من قوّة أخذها و شدّة بطشها ، و ورد في الخبر أنّه صلى الله عليه وآله وسلم كان يعوّذ الحسن والحسين عليهما السلام بأن يقول : أعيذ كما بكلمات الله التّامة من كلّ شيطان هامّة ومن كلّ عين لامّة ، و روى أنّ إبراهيم عليه السلام عوّذ إبنيه ،وأنّ موسى عوّذ إبنى هارون بهذه العوذة ، و روى أنّ بنى جعفر بن أبى طالب كانوا غلماناً بيضاً فقالت أسماء بنت عميس : يا رسول الله إنّ العين إليهم سريعة أفأسترقى لهم من العين ؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم : نعم ، و روى أنّ جبرئيل عليه السلام رقا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و علّمه الرقية ، و هى : بسم الله أرقيك من كلّ عين حاسد،الله يشفيك ، وروى عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: لو كان شيء يسبق القدر لسبقه العين .

ثمّ اختلفوا في وجه تأثير الاصابة بالعين فروى عن الجاحظ أنّه قال : لا ينكر أن ينفصل من العين الصّائبة إلى الشيء المستحسن أجزاء لطيفة تتّصل به و تؤثّر فيه ، و يكون هذا المعنى خاصّة في بعض الأعين كالخواصّ في بعض الأشياء ، وقد إعترض على ذلك بأنّه لو كان كذلك لما اختصّ ذلك ببعض الأشياء دون بعض ، و لأنّ الأجزاء تكون جواهر و الجواهر متماثلة ، ولا يؤثّر بعضها في بعض ، و قال أبوهاشم : هو فعل الله بالعادة لضرب من المصلحة و هو قول القاضى .

و قال الفخر الرازى في تفسير الآية الّتى في سورة يوسف : لنا ههنا مقامان الأوّل إثبات أنّ العين حقّ ، ثمّ استدل على ذلك باطباق المتقدّمين من المفسّرين على أنّ المراد من هذه الآية ذلك ، ثمّ استدلّ بالروايات المتقدّمة و غيرها، ثمّ قال: المقام الثانى في الكشف عن ماهيّته فنقول : إنّ الجبائى أنكر هذا المعنى إنكاراً بليغاً ولم يذكر في إنكاره شبهة فضلا عن حجّة ، و أمّا الذين اعترفوا به فقد ذكروا فيه وجوهاً : الأوّل : قال الجاحظ تمتدّ من العين أجزاء فتتّصل بالشخص المستحسن

فتؤثّر و تسرى فيه كتأثير اللّسع والسمّ والنار وإن كان مخالفاً في وجه التأثير لهذه الأشياء ، قال القاضى : و هذا ضعيف لأنّه لو كان الأمر كما قال لوجب أن يؤثّر في الشخص الّذى لا يستحسن كتأثيره في المستحسن ، و اعلم أنّ هذا الاعتراض ضعيف و ذلك لأنّه إذا استحسن شيئاً فقد يحبّ بقائه كما اذا استحسن ولد نفسه وبستان نفسه وقد يكره بقائه كما اذا استحسن الحاسد بحصول شيء حسن لعدوّه فان كان الأوّل فانّه يحصل عند ذلك الاستحسان خوف شديد من زواله ، والخوف الشديد يوجب إنحصار الرّوح في داخل القلب ، فحينئذ يسخن القلب و الرّوح جدّاً ، و تحصل في الرّوح الباصر كيفيّة قوّة مسخنة ، وإن كان الثانى فانّه تحصل عند ذلك الاستحسان حسد شديد و حزن عظيم بسبب حصول تلك النعمة لعدوّه ، و الحزن أيضاً يوجب انحصار الرّوح في داخل القلب ، و تحصل فيه سخونة شديدة ، فثبت أنّ عند الاستحسان القوىّ يسخن الروح جدّاً فيسخن شعاع العين ، بخلاف ما إذا لم يستحسن فانّه لا تحصل هذه السخونة ، فظهر الفرق بين الصورتين و لهذا السبب أمر الرّسول صلّى الله عليه وآله وسلّم العاين بالوضوء ، و من إصابته العين بالاغتسال .

أقول : على ما ذكره إذا عاين شيئاً عند إستحسان شيء آخر و حصول تلك الحالة فيه أو عند حصول غضب شديد على رجل آخر أو حصول همّ شديد من مصيبة أو خوف عظيم من عدوّ أن يؤثّر نظره إليه و إلى كلّ شيء يعاينه ، و معلوم أنّه ليس كذلك .

ثمّ قال الرازى : الثانى : قال أبوهاشم و أبوالقاسم البلخى : لا يمتنع أن يكون العين حقّاً و يكون معناه أنّ صاحب العين إذا شاهد الشيء و أعجب به إستحساناً كانت المصلحة له في تكليفه أن يغيّر الله تعالى ذلك الشخص أو ذلك الشيء حتّى لا يبقى قلب ذلك المكلّف متعلّقاً به ، فهذا التغيير غير ممتنع ثمّ لا يبعد أيضاً أنّه

. . . . . .

لو ذكر ربّه عند ذلك الحالة و بعد عن الاعجاب و سأل ربّه فعنده تتغيّر المصلحة والله سبحانه يبقيه ولا يفنيه ، ولمّا كانت هذه العادة مطّردة لاجرم قيل: للعين حقّ .

الوجه الثالث : هو قول الحكماء قالوا : هذا الكلام مبنيّ على مقدّمة وهى أنّه ليس من شرط المؤثّر أن يكون تأثيره بحسب هذه الكيفيّات المحسوسة أعنى الحرارة و البرودة و الرطوبة و اليبوسة ، بل قد يكون التأثير نفسانيّاً محضاً ، ولا تكون القوى الجسمانيّة لها تعلّق به ، والذى يدلّ عليه أنّ اللّوح الذى يكون قليل العرض إذا كان موضوعاً على الأرض قدر الانسان على المشى عليه ، ولو كان موضوعاً فيمابين جدارين عاليين لعجز الانسان عن المشى عليه ، وما ذلك إلاّ لأنّ خوفه من السقوط منه يوجب سقوطه منه، فعلمنا أنّ التأثيرات النفسانيّة موجودة ، و أيضاً أنّ الانسان إذا تصوّر كون فلان موذياً له حصل في قلبه غضب و سخن مزاجه ، فمبدء تلك السخونة ليس إلاّ ذاك التصوّر النفسانى و لأنّ مبدء الحركات البدنيّة ليس إلاّ التصوّرات النفسانيّة ولمّا ثبت أنّ تصوّر النفس يوجب تغيّر بدنه الخاصّ لم يبعد أيضاً أن يكون بعض النفوس تتعدّى تأثيراتها إلى ساير الأبدان ، فثبت أنّه لا يمتنع في العقل كون النفس مؤثّرة في ساير الأبدان ، و أيضاً جواهر النفوس مختلفة بالمهيّة ، فلا يمتنع أن يكون بعض النفوس بحيث يؤثّر في تغيير بدن حيوان آخر بشرط أن تراه و تتعجّب منه ، فثبت أنّ هذا المعنى أمر محتمل و التجارب من الزّمن الأقدم ساعدت عليه ، و النصوص النبويّة نطقت به ، فعند هذا لا يبقى في وقوعه شكّ ، وإذا ثبت أنّ الذى أطبق عليه المتقدّمون من المفسّرين في تفسير هذه الآية باصابة العين كلام حقّ لا يمكن ردّه .

أقول : و رأيت في شرح هذا للشريف الأجلّ الرّضى الموسوى قدّس الله روحه كلاماً أحببت إيراده في هذا الموضع قال : إنّ الله يفعل المصالح بعباده على حسب ما يعلمه من الصّلاح لهم في تلك الأفعال الّتى يفعلها ، فغير ممتنع أن يكون

٥ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن معاوية بن وهب قال قال أبوعبدالله عليه السلام : آفة الدّين الحسد والعجب والفخر .

تغييره نعمة زيد مصلحة لعمرو ، و إذا كان تعالى يعلم من حال عمرو أنّه لولم يسلب زيداً نعمته أقبل على الدنيا بوجهه و نآى عن الآخرة بعطفه ، و إذا سلب نعمة زيد للعلّة الّتى ذكرناها عوّضه عنها و أعطاه بدلا منها عاجلا و آجلا ، فيمكن أن يتأوّل قوله عليه السلام : العين حقّ على هذا الوجه ، على أنّه قد روى عنه عليه السلام ما يدلّ على أنّ الشيء إذا عظم في صدور العباد وضع الله قدره ، و صغر أمره ، و إذا كان الأمر على هذا فلا ينكر تغيير حال بعض الأشياء عند نظر بعض الناظرين إليه و استحسانه له و عظمه في صدره ، و فخامته في عينه ، كما روى أنّه قال لمّا سبقت ناقته العضباء و كانت إذا سوبق بها لم تسبق : ما رفع العباد من شيء إلاّ وضع الله منه ، و يجوز أن يكون ما أمر به المستحسن تغيير للشيء عند رؤيته من تعويذه بالله و الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائماً في المصلحة مقام تغيير حالة الشيء المستحسن فلا تغيير عند ذلك ، لأنّ الرائى لذلك قد أظهر الرّجوع إلى الله تعالى و الإعاذة به ، فكأنّه غير راكن إلى الدنيا ولا مغترّ بها ، انتهى كلامه رضى الله عنه .

الحديث الخامس : صحيح .

و الحسد و العجب من معاصى القلب ، و الفخر من معاصى اللسان ، و هو التفاخر بالآباء و الأجداد والأنساب الشريفة ، و بالعلم والزهد والعبادة والأموال و المساكن والقبائل و أمثال ذلك ، فبعض تلك كذب و بعضها رياء ، و بعضها عجب ، و بعضها تكبّر و تعظّم و تعزّز ، و كلّ ذلك من ذمائم الأخلاق ، و من صفات الشيطان ، حيث تعزّز بأصله فاستكبر عن طاعة ربّه ، قال الراغب : الفخر المباهات في الأشياء الخارجة عن الانسان كالمال و الجاه ، و يقال له الفخر ، و رجل فاخر و فخور و فخير على التكثير ، قال تعالى : « إنّ الله لا يحبّ كلّ مختال فخور »[1]

---

(١) سورة لقمان : ١٨ .

٦ ـ يونس ، عن داود الرقّي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الله عزّ وجلّ لموسى بن عمران عليه السلام : يا ابن عمران لا تحسدنّ الناس على ما آتيتهم من فضلي ولا تمدّن عينيك إلى ذلك ولا تتبعه نفسك ، فانّ الحاسد ساخط لنعمي، صادّ لقسمي الّذي قسّمت بين عبادي ومن يك كذلك فلست منه وليس مني .

٧ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمّد ، عن المنقري ، عن الفضيل

و قال في النهاية : الفخر إدّعاء العظم و الكبر و الشرف ، و في المصباح فخرت به فخراً من باب نفع و افتخرت مثله و الاسم الفخار بالفتح و هو المباهات بالمكارم و المناقب من حسب و نسب و غير ذلك إمّا في المتكلّم أو في آبائه .

الحديث السادس : مختلف فيه صحيح عندى و معلّق على السّند السابق ، و كأنّه أخذه من كتاب يونس .

« لا تحسدون الناس » إشارة إلى قوله تعالى : « أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله »[1] « ولا تمدّن » إشارة إلى قوله سبحانه : « ولا تمدّن عينيك إلى مامتّعنا به أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربّك خير وأبقى »[2] قال البيضاوى : أى لا تمدّن نظر عينيك الى ما متّعنا به إستحساناً له و تمنّياً أن يكون لك مثله ، و قال الطبرسى رحمه الله : أى لا ترفعنّ عينيك من هؤلاء الكفّار إلى ما متّعناهم و أنعمنا عليهم به أمثالا في النعم من الأولاد و الأموال و غير ذلك، و قيل : لا تنظرنّ إلى مافي أيديهم من النعم ، و قيل : ولا تنظرنّ ولا يعظمن في عينيك ، ولا تمدّها إلى ما متّعنا به أصنافاً من المشركين ، نهى الله رسوله عن الرغبة في الدنيا فحظر عليه أن يمدّ عينيه إليهما ، و كان صلى الله عليه وآله وسلم لا ينظر إلى ما يستحسن من الدنيا .

الحديث السابع : ضعيف .

---

(١) سورة النساء : ٥٤ .

(٢) سورة طه : ١٣١ .

ابن عياض ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ المؤمن يغبط ولا يحسد والمنافق يحسد ولا يغبط .

﴿ باب العصبية ﴾

١ - محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن عليّ بن الحكم ، عن داود ابن النعمان . عن منصور بن حازم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : مَن تعصّب أو تُعصب له فقد خلع ربقة الإيمان من عنقه .

و هو بحسب الظاهر إخبار بأنّ الحاسد منافق كما مرّ ، و بحسب المعنى أمر بطلب الغبطة و ترك الحسد ، وقد مرّ معناهما ، لا يقال : المغتبط يتمنّى فوق مرتبته و الأفضل من نعمته ، فهو ساخط بالنعمة غير راض بالقسمة كالحاسد ، و إلاّ فما الفرق ؟ لأنّا نقول : الفرق أنّ الحاسد غير راض بالقسمة حيث تمنّى أن يكون قسمته و نصيبه للغير ، و نصيب الغير له ، فهو رادّ للقسمة قطعاً ، و أمّا المغتبط فقد رضى أن يكون مثل نصيب الغير له ، و رضى أيضاً بنصيبه إلاّ أنّه لمّا جوّز أن يكون له أيضاً مثل نصيب ذلك الغير ، و كان ذلك ممكناً في نفسه ولم يعلم إمتناعه بحسب التقدير الأزلىّ ولم يدلّ عدم حصوله على امتناعه، لجواز أن يكون حصوله مشروطاً بشرط كالتمنّى و الدعاء ونحوهما ، وهذا مثل من وجد درجة من الكمال، يسأل الله تعالى و يطلب عنه التوفيق لما وفّقها .

باب العصبية

الحديث الاول : صحيح .

و قال في النهاية فيه : العصبىّ من يعين قومه على الظلم ، العصبىّ : هو الّذى يغضب لعصبته و يحامى عنهم ، و العصبة الأقارب من جهة الأب لأنّهم يعصبونه و يعتصب بهم ، أى يحيطون به و يشتدّ بهم ، و منه الحديث : ليس منّا من دعا إلى عصبيّة أو قاتل عصبيّة ، و التعصّب المحاماة و المدافعة ، و قال في قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه ، الربقة في الأصل عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة أو يدها تمسكها ، فاستعارها للاسلام يعنى ما يشدّ المسلم به نفسه من عرى الاسلام ، أى حدوده و أحكامه و أوامره و نواهيه ، و تجمع الرّبقة على ربق مثل كسرة و كسر ، و يقال للحبل الذى يكون فيه الربقة ربق ، و يجمع على رباق و أرباق ، انتهى .

و التعصّب المذموم في الأخبار هو أن يحمى قومه أوعشيرته أو أصحابه في الظلم و الباطل ، أو يلج في مذهب باطل أو مسئلة باطلة لكونه دينه أو دين آبائه أو عشيرته ، ولا يكون طالباً للحقّ بل ينصر مالم يعلم أنّه حقّ أو باطل للغلبة على الخصوم أو لإظهار تدرّبه في العلوم ، أو اختار مذهباً ثمّ ظهر له خطاؤه ، فلا يرجع عنه لئلاّ ينسب إلى الجهل أو الضلال ، فهذه كلّها عصبيّة باطلة مهلكة توجب خلع ربقة الايمان ، و قريب منه الحميّة ، قال سبحانه : « إذ جعل في قلوبهم الحميّة حميّة الجاهلية » قال الطبرسى (ره) : الحميّة الأنفة والانكار ، يقال : فلان ذو حميّة منكرة إذا كان ذا غضب و أنفة أى حميت قلوبهم بالغضب كعادة آبائهم في الجاهليّة أن لا يذعنوا لأحد ولا ينقادوا له .

و قال الراغب : عبّر عن القوّة الغضبيّة إذا ثارت بالحميّة ، فقيل : حميت على فلان أى غضبت ، انتهى .

و امّا التعصّب في دين الحقّ و الرسوخ فيه و الحماية عنه ، و كذا في المسائل اليقينيّة و الأعمال الدينيّة أو حماية أهله و عشيرته بدفع الظلم عنهم ، فليس من العصبيّة و الحميّة المذمومة ، بل بعضها واجب .

ثمّ إنّ هذا الذمّ و الوعيد في المتعصّب ظاهر ، و أمّا المتعصّب له فلابدّ من تقييده بما إذا كان هو الباعث له و الراضى به ، و إلاّ فلا إثم عليه ، و خلع ربقة الايمان إمّا كناية عن خروجه من الايمان رأساً للمبالغة أو عن إطاعة الايمان للاخلال

٢ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، ودرست ابن أبي منصور ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من تعصّب أو تُعصب له فقد خلع ربق الإيمان من عنقه .

٣ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكوني ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من كان في قلبه حبّة من خردل من عصبيّة بعثه الله يوم القيامة مع أعراب الجاهليّة .

٤ ـ أبو عليّ الأشعري ، عن محمّد بن عبدالجبّار ، عن صفوان بن يحيى ، عن خضر ، عن محمّد بن مسلم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من تعصّب عصبه الله بعصابة من نار .

بشريعة عظيمة من شرايعه ، أو المعنى خلع ربقة من ربق الايمان الّتي ألزمها الايمان عليه من عنقه .

الحديث الثاني : حسن كالصحيح ، وقد مضى مضمونه .

الحديث الثالث : ضعيف على المشهور وفي النهاية : الأعراب ساكنوا البادية من العرب الّذين لايقيمون في الأمصار ، ولايدخلونها إلاّ لحاجة ، وقال : الجاهليّة الحال الّتي كانت عليها العرب قبل الاسلام من الجهل بالله و رسوله و شرايع الدّين ، و المفاخرة بالأنساب و الكبر و التجبّر و غير ذلك ، انتهى .

و كأنّه محمول على التعصّب في الدّين الباطل .

الحديث الرابع : مجهول .

و قال الجوهري : العصب الطيّ الشديد و تقول : عصّب رأسه بالعصابة تعصيباً ، و العصب العمامة و كلّ ما يعصب به الرأس ، وقال الفيروزآبادي : العصابة بالكسر ما عصب به ، و العمامة ، و تعصّب شدّ العمامة وأتى بالعصبيّة .

٥ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر عن صفوان بن مهران ، عن عامر بن السمط ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عليّ بن الحسين عليهما السلام قال : لم يدخل الجنّة حميّة غير حميّة حمزة بن عبدالمطّلب ـ وذلك حين

الحديث الخامس : مجهول .

« لم تدخل الجنة » على بناء الافعال ، و الحمية الأنفة و الغيرة ، و في القاموس: الحمىّ من لا يحتمل الضيم وحمى من الشيء كرضى حمية: أنف ، و في النهاية : فيه أنّ المشركين جاؤا بسلا جزور فطرحوه على النبى صلى الله عليه وآله وسلم و هو يصلّى ، السلا : الجلد الرقيق الذى يخرج فيه الولد من بطن امّه ملفوفاً فيه وقيل : هو فى الماشية السلا ، وفى الناس المشيمة ، والأوّل أشبه لأنّ المشيمة تخرج بعد الولد ولا يكون الولد فيها حين تخرج .

أقول : قد مرّت قصّة السّلا في باب مولد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما ذكره عليه السلام أنّ ذلك صار سبباً لا سلام حمزة رضي الله عنه إشارة إلى ما رواه الطبرسي (ره) في اعلام الورى باسناده عن عليّ بن ابراهيم بن هاشم باسناده قال : كان أبو جهل تعرّض لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وآذاه بالكلام ، واجتمعت بنوهاشم فأقبل حمزة وكان في الصيد فنظر إلى إجتماع الناس فقالت له إمرأة من بعض السطوح : يا أبا يعلى انّ عمرو بن هشام تعرّض لمحمد وآذاه ، فغضب حمزة ومرّ نحو أبي جهل وأخذ قوسه فضرب بها رأسه ثمّ احتمله فجلد به الأرض واجتمع الناس وكاد يقع فيهم شرّ ، فقالوا : يا أبا يعلى صبوت إلى دين ابن أخيك ؟ قال : نعم أشهد أن لا إله إلاّ الله وأشهد أنّ محمّداً رسول الله على جهة الغضب والحميّة ، فلمّا رجع إلى منزله ندم فغدا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا ابن أخ أحقّاً ما تقول ؟ فقرء عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سورة من القرآن فاستبصر حمزة وثبت على دين الاسلام ، وفرح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسرّ أبوطالب باسلامه وقال في ذلك :

صبراً أبا يعلى على دين أحمد　　وكن مظهراً للدين وفّقت صابراً

أسلم - غضباً للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم في حديث السلا الّذي ألقي على النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم

وحط من أتى بالدّين من عند ربّه بصدق وحقّ ولا تكن حمز كافراً
فقد سرّني إذ قلت أنّك مؤمن فكن لرسول الله في الله ناصراً
وناد قريشاً بالذى قد أتيته جهاراً وقل ما كأن أحمد ساحراً

وأقول : قد اختلفوا في سبب إسلام حمزة قال عليّ بن برهان الدّين الحلبي الشافعي : وممّا وقع له صلى الله عليه وآله وسلم من الأذيّة ما كان سبباً لاسلام عمّه حمزة رضي الله عنه ، وهو ما حدّث به ابن اسحاق عن رجل ممّن أسلم أنّ أباجهل مرّ برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند الصّفا ، وقيل : عند الجحون ، فآذاه وشتمه ونال منه ما نكرهه ، وقيل : أنّه صبّ التراب على رأسه ، وقيل : ألقى عليه فرثاً ووطى برجله على عاتقه فلم يكلّمه رسول الله ومولاة لعبد الله بن جذعان في مسكن لها تسمع ذلك وتبصره ، ثمّ انصرف رسول الله إلى نادى قريش فجلس معهم ، فلم يلبث حمزة أن أقبل متوشّحاً بسيفه ، راجعاً من قنصه أى من صيده ، وكان من عادته إذا رجع من قنصه لا يدخل إلى أهله إلاّ بعد أن يطوف بالبيت ، فمرّ على تلك المولاة فأخبرته الخبر ، وقيل: أخبرته مولاة أخته صفيّة قالت له : إنّه صبّ التراب على رأسه وألقى عليه فرثاً ووطى برجله على عاتقه ، وعلى إلقاء الفرث عليه إقتصر أبو حيّان ، فقال لها حمزة : أنت رأيت هذا الذي تقولين ؟ قالت : نعم ، فاحتمل حمزة الغضب ودخل المسجد ، فرأى أبا جهل جالساً في القوم فأقبل نحوه حتّى قام على رأسه ورفع القوس وضربه فشجّه شجّة منكرة ثمّ قال : أتشتمه فأنا على دينه أقول ما يقول ، فردّ عليّ ذلك إن إستطعت ؟ وفي لفظ إنّ حمزة لمّا قام على رأس أبي جهل بالقوس صار أبو جهل يتضرّع إليه ويقول : سفّه عقولنا وسبّ آلهتنا وخالف آبائنا ؟ فقال : ومن أسفه منكم تعبدون الحجارة من دون الله أشهد أن لا إله إلاّ الله و أن محمّداً رسول الله ، فقامت رجال من بنى مخزوم إلى حمزة لينصروا أباجهل ، فقالوا : ما نراك إلاّ قد صبأت! فقال حمزة : ما يمنعني وقد استبان لى منه أنا أشهد أنّه رسول الله وأنّ الّذي يقوله حقّ والله لا أنزع فامنعوني

٦ ـ عنه ، عن أبيه ، عن فضالة ، عن داود بن فرقد ، عن أبي عبدالله عليه السلام

إن كنتم صادقين ، فقال لهم أبوجهل : دعوا أبايعلى فانّى والله قد أسمعت ابن أخيه شيئاً قبيحاً وتمّ حمزة على إسلامه ، فقال لنفسه لمّا رجع إلى بيته : أنت سيّدقريش اتّبعت هذا الصّابى وتركت دين آبائك ؟ الموت خيرلك ممّا صنعت! ثمّ قال : اللهم إن كان رشداً فاجعل تصديقه في قلبي و إلاّ فاجعل لي ممّا وقعت فيه مخرجاً فبات بليلة لم يبت بمثلها من وسوسة الشيطان حتّى أصبح فغدا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يابن اخى إنّي وقعت في أمرلا أعرف المخرج منه و إقامة مثلى على مالا أدرى أرشد هوأم غىّ شديد ! فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكره ووعظه ، وخوّفه و بشّره فألقى الله في قلبه الايمان بما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : أشهد أنّك لصادق. فاظهر يابن أخى دينك .

وقد قال ابن عبّاس في ذلك نزل : « أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشى به في الناس » [1] يعنى حمزة « كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها » يعنى أباجهل ، وسرّ رسول الله باسلامه سروراً كثيراً لأنّه كان أعزّ فتى في قريش وأشدّهم شكيمة [2] ومن ثمّ لما عرفت قريش أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد عزّ كفّوا عن بعض ما كانوا ينالون منه،وأقبلوا على بعض أصحابه بالأذيّة سيّما المستضعفين منهم ، الذين لا جوار لهم ، انتهى .

وأقول : ظاهر بعض تلك الآثار أنّ قصة السلا الّتي مرّ ذكرها غير ما كان سبب إسلام حمزة ، ولم يذكر الأكثر قصّة إمرار السلا على أسبالهم وما وقع في الخبرين هو المعتمد ، ولا تنا في بينهما لا مكان وقوع الأمرين معاً في قصّة السلا .

الحديث السادس : صحيح .

(١) سورة الانعام : ١٢٢ .

(٢) الشكيمة : الانفة والحمية .

قال : إنّ الملائكة كانوا يحسبون أنّ إبليس منهم و كان في علم الله أنّه ليس منهم ، فاستخرج ما في نفسه بالحميّة والغضب فقال : « خلقتني من نار وخلقته من طين » .

«كانوا يحسبون أنّ إبليس منهم » أي في طاعة الله وعدم العصيان لمواظبته على عبادة الله تعالى أزمنة متطاولة ولم يكونوا يجوّزون أنّه يعصى الله و يخالفه في أمره لبعد عدم علم الملائكة بأنّه ليس منهم بعد أن أسروه من بين الجنّ ورفعوه إلى السّماء فهو من قبيل قولهم عليهم السلام : سلمان منّا أهل البيت ، ويمكن أن يكون المراد كونه من جنسهم ويكون ذلك الحسبان لمشاهدتهم تباين أخلاقه ظاهراً للجنّ وتكريم الله تعالى له وجعله بينهم بل رئيساً على بعضهم كما قيل ، فظنّوا أنّه كان منهم وقع بين الجنّ ، أو يقال: كان الظانّ جمع من الملائكة لم يطّلعوا على بدو أمره ، وعلى بعض هذه الوجوه أيضاً يحمل ماروى العيّاشي عن جميل بن درّاج قال : سألته عن إبليس أكان من الملائكة أو هل كان يلي شيئاً من أمر السّماء ؟ قال : لم يكن من الملائكة ولم يكن يلي شيئاً من أمر السماء ، وكان من الجنّ وكان مع الملائكة ، وكانت الملائكة ترى أنّه منها و كان الله يعلم أنّه ليس منها فلمّا أمر بالسجود كان منه الذى كان .

« فاستخرج مافي نفسه » أي أظهر إبليس ما في نفسه أي أخذته الحميّة والأنفة والعصبيّة وافتخر وتكبّر على آدم بأنّ أصل آدم من طين وأصله من نار ، والنار أشرف من الطين وأخطأ في ذلك بجهات شتّى: منها أنّه إنّما نظر إلى جسد آدم ولم ينظر إلى روحه المقدّسة الّتي أودع الله فيها غرايب الشؤون ، وقد ورد ذلك في الأخبار ، ومنها انّ ما ادّعاه من شرافة النار و كونها أعلى من الطين في محلّ المنع ، فانّ الطين لتذلّله منبع لجميع الخيرات ، ومنشأ لجميع الحبوب والرّياحين والثمرات ، والنار لرفعتها و اشتعالها يحصل منها جميع الشرور والصّفات الذميمة ، والأخلاق السيّئة فثمرتها الفساد وآخرها الرماد ، وقد أوردنا بعض الكلام فيه في كتابنا الكبير .

٧ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ؛ وعليٌّ بن محمّد القاساني ، عن القاسم بن محمّد عن المنقري ، عن عبدالرزّاق ، عن معمر ، عن الزُّهري قال : سئل عليٌّ بن الحسين عليهما السلام عن العصبيّة ، فقال : العصبيّة الّتي يأثم عليها صاحبها أن يرى الرّجل شرار

ثمّ اعلم أنّ هذا الخبر ممّا يدلّ على أنّ ابليس لم يكن من الملائكة وقد اختلف أصحابنا والمخالفون في ذلك ، فالذي ذهب إليه أكثر المتكلّمين من أصحابنا وغيرهم أنّه لم يكن من الملائكة ، قال الشيخ المفيد برّد الله مضجعه في كتاب المقالات : أنّ إبليس من الجنّ خاصّة وأنّه ليس من الملائكة ولا كان منها ، قال الله تعالى : «إلاّ إبليس كان من الجنّ» [1] وجائت الأخبار متواترة عن أئمّة الهدى من آل محمّد عليهم السلام بذلك ، وهو مذهب الاماميّة كلّها وكثير من المعتزلة وأصحاب الحديث ، انتهى .

وذهب طائفة من المتكلّمين إلى أنّه من الملائكة واختاره من أصحابنا شيخ الطائفة روّح الله روحه في التبيان [2] وقال: وهو المرويّ عن أبي عبدالله عليه السلام والظاهر في تفاسيرنا ، ثمّ قال رحمه الله : ثمّ اختلف من قال كان منهم فمنهم من قال أنّه كان خازناً للجنان ومنهم من قال: كان له سلطان سماء الدّنيا وسلطان الأرض ومنهم من

---

(١) سورة الكهف : ٥٠ .

(٢) وقالوا فى معنى قوله تعالى : « انه كان من الجن » اى صار من الجن كما ان قوله : « وكان من الكافرين » معناه صار من الكافرين ، أو المعنى ان ابليس كان من طائفة من الملائكة يسمون جناً من حيث كانوا خزنة الجنة ، وقيل : سموا جناً لاجتنانهم من العيون واستشهدوا بقول الاعشى فى سليمان : « وسخر من جن الملائك تسعة * قياماً لديه يعملون بلا اجر » .

الى آخرما قالوا فى جواب القائلين بانه كان من الجن ، وما يرد عليهم فى ذلك ، ومن أراد الاطلاع على جميع الاقوال فليراجع المجلد الثالث والستين من الطبعة الحديثة من كتاب بحار الانوار ص ٢٨٦ .

قومه خيراً من خيار قوم آخرين وليس من العصبيّة أن يحبّ الرّجل قومه ولكن من العصبيّة أن يعين قومه على الظلم .

قال أنّه كان يسوس ما بين السّماء و الأرض .

وأقول : قد استدلّوا من الجانبين بالآيات والأخبار كما أوردتها في الكتاب الكبير ، وذكرها هنا يوجب التطويل الكثير ، والظاهر من أكثر الأخبار والآثار عدم كونه من الملائكة وأنّه لمّا كان مخلوطاً بهم وتوجّه الخطاب بالسجود إليهم شمله هذا الخطاب ، وقوله تعالى : « وإذ قلنا للملائكة » مبنيّ على التغليب الشايع في الكلام ، والله تعالى يعلم حقايق الامور .

الحديث السابع : ضعيف .

« أن يرى » على بناء المجرّد أو الافعال « أن يحبّ الرجل قومه » إمّا محض المحبّة فانّه من الجبلة الانسانيّة أن يحبّ الرجل قومه وعشيرته وأقار به أكثر من غيرهم ، وقلّما ينفكّ عنه أحد والظّاهر أنّه ليس من الصّفات الذميمة ، أو بالأفعال أيضاً بأن يسعى في حوائجهم أكثر من السعى في حوائج غيرهم ، ويبذل لهم المال أكثر من غيرهم ، والظّاهر أنّ هذا أيضاً غير مذموم شرعاً بل ممدوح ، فانّ أكثره من صلة الرحم وبعضه من رعاية الأخلاّء والإخوان والأصحاب وقد مرّ عن أمير المؤمنين عليه السلام في باب صلة الرّحم الحثّ على جميع ذلك وعن غيره عليهم السلام فظهر أنّ العصبيّة المذمومة إمّا إعانة قومه على الظلم أو إثبات ما ليس فيهم لهم أو التفاخر بالأمور الباطلة الّتي توجب المنفعة أو تفضيلهم على غيرهم من غير فضل ، وغير ذلك ممّا تقدّم ذكره .

﴿ باب الكبر ﴾

١ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن أبان ، عن حكيم قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن أدنى الإلحاد ، فقال : إنّ الكبر أدناه .

باب الكبر

الحديث الاول : مجهول .

وقال الراغب : ألحد فلان مال عن الحقّ والالحاد ضربان إلحاد إلى الشرك بالله و إلحاد الى الشرك بالأسباب فالأوّل ينافي الايمان ويبطله ، والثانى يوهن عراه ولا يبطله ومن هذا النحو ، قوله عزّ وجلّ : « ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم »[١] وقال : الكبر الحالة التى يخصّص بها الانسان من إعجابه بنفسه وذلك أن يرى الانسان نفسه أكبر من غيره ، وأعظم التكبّر التكبّر على الله بالامتناع من قبول الحقّ و الاذعان له بالعبادة ، و الاستكبار يقال على وجهين أحدهما : أن يتحرّى الانسان و يطلب أن يصير كبيراً و ذلك متى كان على ما يجب ، و في المكان الذى يجب ، و في الوقت الذى يجب فمحمود ، و الثانى أن يتشبّع فيظهر من نفسه ماليس له ، وهذا هو المذموم و على هذا ما ورد في القرآن و هو ما قال تعالى : « أبى و استكبر »[٢] « أو كلّما جائكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم »[٣] « وأصرّوا و استكبروا استكباراً »[٤] و قال تعالى : « فاستكبروا في الأرض و ما كانوا سابقين »[٥] الذين يستكبرون في الأرض « إنّ الّذين كذّبوا بآياتنا و استكبروا عنها لا تفتّح لهم أبواب السماء »[٦] « قالوا ما أغنى عنكم جمعكم و ما كنتم تستكبرون »[٧] « فيقول

---

(١) سورة الحج : ٢٥ .　　(٢)و(٣) سورة البقرة : ٣٣و٨٧ .
(٤) سورة نوح : ٧ .　　(٥) سورة العنكبوت : ٣٩ .
(٦) سورة الاعراف : ٤٠ .　　(٧) سورة الاعراف : ٤٧ .

. . . . . .

الضعفاء للذين استكبروا »[١] قابل المستكبرين بالضعفاء تنبيهاً على أنّ استكبارهم كان بمالهم من القوّة في البدن و المال « قال الملاء الذين استكبروا من قومه للذين استضعفوا »[٢] فقابل بالمستكبرين المستضعفين « ثمّ بعثنا من بعدهم موسى وهارون إلى فرعون و ملائه بآياتنا فاستكبروا و كانوا قوماً مجرمين »[٣] نبّه تعالى بقوله: «فاستكبروا» على تكبّرهم و إعجابهم بأنفسهم و تعظّمهم عن الاصغاء إليه و نبّه بقوله: « و كانوا قوماً مجرمين » على أنّ الذى حملهم على ذلك هو ما تقدّم من جرمهم و انّ ذلك لم يكن شيئاً حدث منهم ، بل كان ذلك دأبهم قبل « فالذين لا يؤمنون بالآخرة قلوبهم منكرة و هم مستكبرون » و قال بعده : « انّه لا يحبّ المستكبرين » والتكبّر يقال على وجهين أحدهما : أن تكون الأفعال الحسنة كثيرة في الحقيقة و زائدة على محاسن غيره و على هذا وصف الله تعالى بالمتكبّر ، قال تعالى : «العزيز الجبّار المتكبّر»[٤] الثانى : أن يكون متكلّفاً لذلك متشبعاً وذلك في وصف عامّة الناس نحو قوله : « فبئس مثوى المتكبّرين »[٥] و قوله : « كذلك يطبع الله على كلّ قلب متكبّر جبّار »[٦] و من وصف بالتكبّر على الوجه الأول فمحمود ، و من وصف به على الوجه الثانى فمذموم ، و يدلّ على أنّه قد يصحّ أن يوصف الانسان بذلك ولا يكون مذموماً قوله تعالى : « سأصرف عن آياتى الذين يتكبّرون في الأرض بغير الحقّ »[٧] فجعل المتكبّرين بغير الحقّ مصروفاً ،والكبرياء الترفّع عن الانقياد ، و ذلك لا يستحقّه غير الله ، قال تعالى : « و له الكبرياء في السماوات و الأرض »[٨] و لما قلنا روى عنه صلى الله عليه وآله وسلم يقول عن الله تعالى : الكبرياء

(١) سورة غافر : ٤٧ .
(٢) سورة الاعراف : ٧٥ .
(٣) سورة يونس : ٧٥ .
(٤) سورة الحشر : ٢٣ .
(٥) سورة الزمر : ٧٢ .
(٦) سورة غافر : ٣٥ .
(٧) سورة الاعراف : ١٤٦ .
(٨) سورة الجاثية : ٣٧ .

. . . . . .

ردائي و العظمة إزاري ، فمن نازعني في شيء منهما قصمته » قالوا أجئتنا لتلفتنا عمّا وجدنا عليه آبائنا و تكون لكما الكبرياء في الأرض و ما نحن لكما بمؤمنين»[1] انتهى .

و أقول : الآيات و الأخبار في ذمّ الكبر ومدح التواضع أكثر من أن تحصى، وقال الشهيد قدّس الله روحه : الكبر معصية و الأخبار كثيرة في ذلك ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لن يدخل الجنّة من كان في قلبه مثقال ذرّة من الكبر ، فقالوا : يا رسول الله انّ أحدنا يحبّ أن يكون ثوبه حسناً و فعله حسناً فقال : إنّ الله جميل يحبّ الجمال ، ولكن الكبر بطر الحقّ وغمص الناس، بطر الحقّ ردّه على قائله والغمص بالصاد المهملة الاحتقار ، والحديث مأوّل بما يؤدّي إلى الكفر أو يراد أنّه لا يدخل الجنّة مع دخول غير المتكبّر بل بعده و بعد العذاب في النار ، وقد علم منه أنّ التجمّل ليس من التكبّر في شيء ، انتهى .

و قيل : الكبر ينقسم إلى باطن و ظاهر فالباطن هو خلق في النفس و الظاهر هو أعمال تصدر من الجوارح ، و إسم الكبر بالخلق الباطن أحقّ ، و أمّا الأعمال فانّها ثمرات لذلك الخلق ، و لذلك إذا ظهر على الجوارح يقال له تكبّر و إذا لم يظهر يقال له في نفسه كبر ، فالأصل هو الخلق الذي في النفس ، و هو الاسترواح إلى رؤية النفس فوق المتكبّر عليه ، فانّ الكبر يستدعي متكبّراً عليه و متكبّراً به ، وبه ينفصل الكبر عن العجب ، فانّ العجب لا يستدعي غير المعجب ، بل لو لم يخلق الانسان إلاّ وحده تصوّر أن يكون معجباً ، ولا يتصوّر أن يكون متكبّراً إلاّ أن يكون مع غيره و هو يرى نفسه فوق ذلك الغير في صفات الكمال ، بأن يرى لنفسه مرتبة ولغيره مرتبة ثمّ يرى مرتبة نفسه فوق مرتبة غيره، فعند هذه الاعتقادات

(١) سورة يونس : ٧٨ .

الثلاثة يحصل فيه خلق الكبر إلاّ أنّ هذه الرؤية هى الكبر ، بل هذه الرؤية وهذه العقيدة تنفخ فيه فيحصل في قلبه اغترار و هزّة و فرح و ركون إلى ما اعتقده وعزّ في نفسه بسبب ذلك ، فتلك العزّة و الهزّة و الركون إلى المعتقد هو خلق الكبر ، و لذلك قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم : أعوذبك من نفخة الكبرياء ، فالكبر عبارة عن الحالة الحاصلة في النفس من هذه الاعتقادات و يسمّى أيضاً عزّا و تعظّماً ، و لذلك قال ابن عباس في قوله تعالى:«إن في صدورهم إلاّ كبر ماهم ببالغيه »[1] فقال : عظمة لم يبلغوها ثمّ هذه العزّة تقتضى أعمالا في الظاهر و الباطن ، و هى ثمراته و يسمّى ذلك تكبّراً فانّه مهما عظم عنده قدر نفسه بالاضافة إلى غيره حقر من دونه و إزدراه و أقصاه من نفسه و أبعده و ترفّع عن مجالسته ومواكلته ، و رأى أنّ حقّه أن يقوم ما ثلا بين يديه إن اشتدّ كبره ، فان كان كبره أشدّ من ذلك إستنكف عن إستخدامه ولم يجعله أهلا للقيام بين يديه ، فان كان دون ذلك يأنف عن مساواته ويتقدّم عليه في مضايق الطرق و ارتفع عليه في المحافل ، و انتظر أن يبدأه بالسلام و إن حاجّ أو ناظر إستنكف أن يردّ عليه ، و إن وُعِظ أنف من القبول و إن وَعَظ عنف في النصح ، و إن ردّ عليه شيء من قوله غضب ، و إن علّم لم يرفق بالمتعلّمين و استذلّهم و انتهرهم و امتنّ عليهم و استخدمهم ، و ينظر إلى العامّة كما ينظر إلى الحمير استجهالاً لهم و استحقاراً ، و الأعمال الصّادرة من الكبر أكثر من أن تحصى .

فهذا هو الكبر و آفته عظيمة و فيه يهلك الخواصّ و العوامّ و كيف لا تعظم آفته وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا يدخل الجنّة من كان في قلبه ذرّة من كبر ، و إنّما صار حجاباً عن الجنّة لأنّه يحول بين العبد وبين أخلاق المؤمنين كلّها ، و تلك الأخلاق هي أبواب الجنّة ، والكبر و عزّ النفس تغلق تلك الأبواب كلّها ، لأنّه مع تلك الحالة لا يقدر على حبّه للمؤمنين ما يحبّ لنفسه ، ولا على التواضع

(١) سورة غافر : ٥٦ .

. . . . . .

و هو رأس أخلاق المتّقين ، ولا على كظم الغيظ ، ولا على ترك الحقد ، ولا على الصدق ولا على ترك الحسد و الغضب ، ولا على النصح اللطيف ولا على قبوله ، ولا يسلم من الازراء بالنّاس و اغتيابهم ، فما من خلق ذميم إلاّ وصاحب الكبر و العزّ مضطرّ إليه ليحفظ به عزّه ، و ما من خلق محمود إلاّ و هو عاجزعنه خوفاً من أن يفوته عزّه ، فعن هذا لم يدخل الجنّة .

و شرّ أنواع الكبر ما يمنع من استفادة العلم و قبول الحقّ و الانقياد له ،و فيه وردت الآيات الّتى فيها ذمّ المتكبّرين كقوله سبحانه : « و كنتم عن آياته تستكبرون» [١] و أمثالها كثيرة ، و لذلك ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جحود الحقّ في حدّ الكبر و الكشف عن حقيقته ، و قال : من سفّه الحق و غمص النّاس .

ثمّ اعلم أنّ المتكبّر عليه هو الله أو رسله أو ساير الخلق ، فهو بهذه الجملة ثلاثة أقسام :

الاوّل التكبّر على الله و هو أفحش أنواعه ، و لا مثار له إلاّ الجهل المحض و الطغيان مثل ما كان لنمرود و فرعون .

الثانى : التكبّر على الرسل و الأوصياء عليهم السلام كقولهم : « أنؤمن لبشرين مثلنا » [٢] « و لئن أطعتم بشراً مثلكم إنّكم إذاً لخاسرون » [٣] « و قالوا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربّنا لقد استكبروا في أنفسهم و عتوا عتوّاً كبيراً » [٤] وهذا قريب من التكبّر على الله و إن كان دونه ، و لكنّه تكبّر عن قبول أمر الله .

الثالث : التكبّر على العباد و ذلك بأن يستعظم نفسه و يستحقر غيره فتأبّى نفسه عن الانقياد لهم وتدعوه إلى الترفّع عليهم ، فيزدريهم و يستصغرهم و يأنف عن مساواتهم ، و هذا و إن كان دون الأوّل و الثانى ، فهو أيضاً عظيم من وجهين :

---

(١) سورة الانعام : ٩٣ . (٢)و(٣) سورة المؤمنون : ٤٧و٣٤ .

(٤) سورة الفرقان : ٢٤ .

أحدهما : أنّ الكبر والعزّة و العظمة لا يليق إلاّ بالمالك القادر ، فأمّا العبد الضعيف الذليل المملوك العاجز الذى لا يقدر على شيء فمن أين يليق به الكبر ، فمهما تكبّر العبد فقد نازع الله تعالى في صفة لا يليق إلاّ بجلاله ، وإلى هذا المعنى الإشارة بقوله تعالى : العظمة إزارى و الكبرياء ردائى فمن نازعنى فيهما قصمته ، أى انّه خاصّ صفتى و لا يليق إلاّ بى ، و المنازع فيه منازع في صفة من صفاتى،فاذا كان التكبّر على عباده لا يليق إلاّ به فمن تكبّرعلى عباده فقد جنى عليه إذالذى استرذل خواصّ غلمان الملك و يستخدمهم و يترفّع عليهم و يستأثر بما حقّ الملك أن يستأثر به منهم ، فهو منازع له في بعض أمره و إن لم يبلغ درجته درجة من أراد الجلوس على سريره و الاستبداد بملكه ، كمدّعى الربوبيّة .

و الوجه الثاني : أنّه يدعو إلى مخالفة الله تعالى في أوامره لأنّ المتكبّر إذا سمع الحقّ من عبد من عباد الله إستنكف عن قبوله و يشمئزّ بجحده ، و لذلك ترى المناظرين في مسائل الدّين يزعمون أنّهم يتباحثون عن أسرار الدّين ثمّ إنّهم يتجاحدون تجاحد المتكبّرين ، و مهما اتّضح الحقّ على لسان أحدهم أنف الآخر من قبوله و يتشمّر بجحده ، و يحتال لدفعه بما يقدر عليه من التلبيس ، و ذلك من أخلاق الكافرين والمنافقين إذ وصفهم الله تعالى فقال: «و قال الذين كفروا لاتسمعوا لهذا القرآن و الغوافيه لعلّكم تغلبون»[1] و كذلك يحمل ذلك على الأنفة من قبول الوعظ كما قال تعالى : « و إذا قيل له اتّق الله أخذته العزّة بالاثم» [2] .

و تكبّر إبليس من ذلك ، فهذه آفة من آفات الكبر عظيمة ، و لهذا شرح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الكبر بهاتين الآفتين إذ سأله ثابت بن قيس فقال : يا رسول الله إنّى امرؤ حببّ إلىّ من الجمال ماترى أفمن الكبر هو ؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم : لا و لكن الكبر

(١) سورة فصلت : ٢٦ .

(٢) سورة البقرة : ٢٠٦ .

من بطر الحقّ و غمص الناس ، و في حديث آخر من سفّه الحق ، و قوله : غمص الناس أى ازدراهم و استحقرهم و هم عبادالله أمثاله و خير منه ، و هذه الآفة الاولى و قوله: سفه الحقّ هوردّه به ، وهذه الآفة الثانية .

ثمّ اعلم أنّه لا يتكبّر إلاّ من استعظم نفسه ، ولا يستعظمها إلاّ و هو يعتقد لها صفة من صفات الكمال ، و مجامع ذلك يرجع إلى كمال دينىّ أو دنيوىّ ، و الدّينىّ هو العلم و العمل ، والدنيوىّ هو النّسب و الجمال والقوّة و المال و كثرة الأنصار ، فهذه سبعة .

الأوّل : العلم و ما أسرع الكبر إلى العلماء و لذلك قال ﷺ : آفة العلم الخيلاء ، فهو يتعزّز بعزّ العلم و يستعظم نفسه ، و يستحقر الناس ، و ينظر إليهم نظره إلى البهائم ، و يتوقّع منهم الاكرام و الابتداء بالسّلام ، و يستخدمهم و لا يعتنى بشأنهم ، هذا فيما يتعلّق بالدنيا و أمّا في أمر الآخرة فبأن يرى نفسه عندالله أعلى وأفضل منهم ، فيخاف عليهم أكثر ممّا يخافه على نفسه ، و يرجو لنفسه أكثر ممّا يرجو لهم ، وهذا بأن يسمّى جاهلا أولى من أن يسمّى عالماً بل العلم الحقيقيّ هو الذى يعرف الانسان به نفسه و ربّه و خطر الخاتمة ، و حجّة الله على العلماء ، و عظم خطر العلم فيه ، و هذه العلوم تزيد خوفاً و تواضعاً و تخشعاً و يقتضي أن يرى أنّ كلّ الناس خير منه لعظم حجّة الله عليه بالعلم و تقصيره في القيام بشكر نعمة العلم .

فان قلت : فما بال بعض الناس يزداد بالعلم كبراً و أمناً ؟

فاعلم أنّ له سببين : أحدهما أن يكون إشتغاله بما يسمّى علماً وليس بعلم حقيقيّ وإنّما العلم الحقيقيّ ما يعرف العبد به نفسه وربّه ، وخطر أمره في لقاء الله والحجاب عنه ، وهذا يورث الخشية والتواضع دون الكبر والأمن ، قال الله تعالى :

. . . . . .

« إنّما يخشى الله من عباده العلماء »[1] فامّا وراء ذلك كعلم الطبّ والحساب واللّغة والشعر والنحو وفصل الخصومات وطرق المجادلات ، فاذا تجرّد الانسان لها حتى امتلاء بها، امتلاء كبراً ونفاقاً وهذه بأن تسمّى صناعات أولى من أن تسمّى علوماً ، بل العلم هو معرفة العبوديّة و الربوبيّة وطريق العبادة ، وهذا يورث التواضع غالباً .

السبب الثاني: أن يخوض العبد في العلم ، وهو خبيث الدّخلة ردىّ النفس سنى الأخلاق ، فلم يشتغل أولا بتهذيب نفسه وتزكية قلبه بأنواع المجاهدات ، ولم يرضّ نفسه في عبادة ربّه فبقى خبيث الجوهر ، فاذا خاض في العلم أىّ علم كان صادف العلم قلبه منزلا خبيثاً ، فلم يطب ثمره ولم يظهر في الخير أثره ، وقد ضرب وهب لهذا مثلاً فقال : العلم كالغيث ينزل من السماء حلواً صافياً فتشربه الأشجار بعروقها فتحوّله على قدر طعومها ، فيزداد المرّ مرارة والحلو حلاوة ، وكذلك العلم يحفظه الرّجال فيحوّله على قدر هممهم وأهوائهم فيزيد المتكبّر تكبّراً ، والمتواضع تواضعاً وهذا لأنّ من كانت همّته الكبر وهو جاهل فاذا حفظ العلم وجد ما يتكبّر به ، فازداد كبراً وإذا كان خائفاً مع جهله فاذا ازداد علماً علم أنّ الحجّة قد تأكّدت عليه ، فيزداد خوفاً وإشفاقاً وتواضعاً فالعلم من أعظم ما به يتكبّر .

الثاني : العمل والعبادة و ليس يخلو عن رذيلة العزّ والكبر واستمالة قلوب الناس، الزّهاد و العبّاد ، ويترشّح الكبر منهم في الدنيا والدين ، أمّا الدنيا فهو أنّهم يرون غيرهم بزيارتهم أولى من أنفسهم بزيارة غيرهم، ويتوقّعون قيام الناس بحوائجهم وتوقيرهم والتوسيع لهم في المجالس ، وذكرهم بالورع والتقوى ، و تقديمهم على ساير الناس في الحظوظ ، إلى غير ذلك ممّا مرّ في حقّ العلماء ، وكأنّهم يرون عبادتهم

(١) سورة فاطر : ٢٨ .

منّة على الخلق ، وأمّا في الدين فهو أن يرى الناس هالكين ويرى نفسه ناجياً وهو الهالك تحقيقاً مهما رأى ذلك ، قال النبي ﷺ : إذا سمعتم الرّجل يقول : هلك الناس فهو أهلكهم ، وروى أنّ رجلا في بني إسرائيل يقال له خليع بنى اسرائيل لكثرة فساده ، مرّ برجل آخر يقال له عابد بني اسرائيل ، وكان على رأس العابد غمامة تظلّه لمّا مرّ الخليع به ، فقال الخليع في نفسه : أنا خليع بني اسرائيل وهذا عابد بني اسرائيل فلوجلست إليه لعلّ الله يرحمني فجلس إليه ، فقال العابد في نفسه: أنا عابد بني اسرائيل كيف يجلس إليّ ؟ فأنف منه ، وقال له : قم عنّي ، فأوحى الله إلى نبيّ ذلك الزمان مُرهما فليستأنفا العمل فقد غفرت للخليع وأحبطت عمل العابد وفي حديث آخر : فتحوّلت الغمامة إلى رأس الخليع .

وهذه آفة لا ينفكّ عنها أحد من العبّاد إلاّ من عصمه الله ، لكن العلماء والعبّاد في آفة الكبر على ثلاث درجات :

الدرجة الأولى : أن يكون الكبر مستقرّاً في قلبه يرى نفسه خيراً من غيره إلاّ أنّه يجتهد ويتواضع ويفعل فعل من يرى غيره خيراً من نفسه ، وهذا قدرسخت في قلبه شجرة الكبر ولكنّه قطع أغصانها بالكليّة .

الثانية : أن يظهر ذلك على أفعاله بالترفّع في المجالس والتقدّم على الأقران وإظهار الإنكار على من يقصّر في حقّه ، وأدنى ذلك في العالم أن يصعّر خدّه للناس كأنّه معرض عنهم ، وفي العابد أن يعبس وجهه ويقطب جبينه كأنّه متنزّه عن الناس مستقذر لهم أو غضبان عليهم ، وليس يعلم المسكين أنّ الورع ليس في الجبهة حتّى يقطبها ، ولا في الوجه حتى يعبس ، ولا في الخدّ حتى يصعّر ، ولا في الرقبة حتى يطأطيء ، ولا في الذيل حتّى يضمّ ، إنّما الورع في القلوب ، قال ﷺ: التقوى هيهنا، وأشار إلى صدره .

وهؤلاء أخفّ حالاً ممّن هو في المرتبة الثالثة ، وهو الّذى يظهر الكبر على

لسانه حتّى يدعوه إلى الدّعوى والمفاخرة والمباهاة وتزكية النفس ، أمّا العابد فانّه يقول في معرض التفاخر لغيره من العبّاد: من هو ؟ وما عمله ؟ ومن أين زهده ؟ فيطيل اللسان فيهم بالتنقّص ، ثمّ يثنى على نفسه ويقول إنّي لم أفطر منذ كذا و كذا ، ولا أنام بالليل وفلان ليس كذلك ، وقد يزكّي نفسه ضمناً فيقول : قصدني فلان فهلك ولده وأخذ ماله أومرض ومايجرى مجراه ، هذا يدّعي الكرامة لنفسه ، وأمّا العالم فانّه يتفاخر و يقول : أنا متفنّن في العلوم ومطّلع على الحقايق ، رأيت من الشيوخ فلاناً وفلاناً ومن أنت وما فضلك ؟ ومن لقيته ؟ وما الذى سمعت من الحديث ؟ كلّ ذلك ليصغره ويعظّم نفسه ، فهذا كلّه أخلاق الكبر و آثاره الّتي يثمرها التغرّ بالعلم والعمل ، وأين من يخلو من جميع ذلك أو عن بعضه .

يا ليت شعرى من عرف هذه الأخلاق من نفسه وسمع قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لايدخل الجنّة من كان في قلبه مثقال حبّة من خردل من كبر كيف يستعظم نفسه و يتكبّر على غيره وهو بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أهل النار ، وإنّما العظيم من خلا عن هذا ، ومن خلا عنه لم يكن فيه تعظيم و تكبّر .

الثالث: التكبّر بالنسب والحسب ، فالذى له نسب شريف يستحقر من ليس له ذلك النسب وإن كان أرفع منه عملا وعلماً ، وثمرته على اللّسان التفاخر به ، وذلك عرق دقيق في النفس لا ينفكّ عنه نسب وإن كان صالحاً أوعاقلا إلاّ انّه قد لايترشّح منه عند إعتدال الأحوال ، فان غلبه غضب أطفأ ذلك نور بصيرته وترشّح منه .

الرابع : التفاخر بالجمال ، وذلك يجرى أكثره بين النساء ويدعو ذلك إلى التنقّص والثلب والغيبة ، وذكر عيوب الناس .

الخامس: الكبر بالمال وذلك يجرى بين الملوك في الخزائن وبين التجّار في بضايعهم وبين الدّهاقين في أراضيهم ، وبين المتجمّلين في لباسهم وخيولهم ومراكبهم ، فيستحقر الغنيّ الفقير ويتكبّر عليه ، ومن ذلك تكبّر قارون .

السّادس : الكبر بالقوّة وشدّة البطش والتكبّر به على أهل الضعف .

السّابع : التكبّر بالأتباع والانصار والتلاميذ و الغلمان والعشيرة والأقارب والبنين و يجرى ذلك بين الملوك في المكاثرة في الجنود وبين العلماء بالمكاثرة بالمستفيدين .

وبالجملة فكلّ ما هو نعمة وأمكن أن يعتقد كمالاً و إن لم يكن في نفسه كمالاً أمكن أن يتكبّر به حتّى أنّ المخنّث ليتكبّر على أقرانه بزيادة قدرته و معرفته في صفة المخنّثين لأنّه يرى ذلك كمالاً فيفتخر به وإن لم يكن فعله إلاّ نكالا .

وأمّا بيان البواعث على التكبّر فاعلم أنّ الكبر خلق باطن وأمّا مايظهر من الأخلاق والأعمال فهو ثمرتها ونتيجتها ، وينبغى أن تسمّى تكبّراً ويخصّ إسم الكبر بالمعنى الباطن الذي هو إستعظام النّفس ورؤية قدر لها فوق قدر الغير ، وهذا الباطن له موجب واحد وهو العجب ، فانّه إذا أعجب بنفسه وبعمله وعمله،أوبشيء من أسبابه استعظم نفسه وتكبّر .

وأمّا الكبر الظاهر فأسبابه ثلاثة : سبب في المتكبّر ، وسبب في المتكبّر عليه وسبب يتعلّق بغيرهما ، أمّا السبب الذى في المتكبّر فهو العجب ، والّذى يتعلّق بالمتكبّر عليه هو الحقد والحسد ، والّذى يتعلّق بغيرهما هو الرّياء ، فالأسباب بهذا الاعتبار أربعة : العجب والحقد والحسد والرّياء ، أمّا العجب فقد ذكرنا أنّه يورث الكبر ، والكبر الباطن يثمر التكبّر الظاهر في الأعمال والأقوال والأفعال ، وأمّا الحقد فانّه قد يحمل على التكبّر من غير عجب ويحمله ذلك على ردّ الحقّ إذا جاء من جهته ، وعلى الأنفة من قبول نصحه ، وعلى أن يجتهد في التقدّم عليه ، وإن علم أنّه لا يستحقّ ذلك ، وأمّا الحسد فانّه يوجب البغض للمحسود وإن لم يكن من جهته ايذاء و سبب يقتضى الغضب والحقد ويدعو الحسد أيضاً إلى جحد الحقّ ، حتّى يمتنع

من قبول النصح وتعلّم العلم ، فكم من جاهل يشتاق إلى العلم وقد بقي في الجهل لاستنكافه أن يستفيد من واحد من أهل بلده وأقاربه حسداً وبغياً عليه .

وأمّا الرياء فهو أيضاً يدعو إلى أخلاق المتكبّرين حتّى أنّ الرجل ليناظر من يعلم أنّه أفضل منه وليس بينه وبينه معرفة ولا محاسدة ولا حقد ، ولكن يمتنع من قبول الحقّ منه خيفة من أن يقول الناس أنّه أفضل منه ، وأمّا معالجة الكبر واكتساب التواضع فهو علميّ وعمليّ أمّا العلميّ فهو أن يعرف نفسه وربّه ويكفيه ذلك في إزالته فانّه مهما عرف نفسه حقّ المعرفة علم أنّه أذلّ من كلّ ذليل وأقلّ من كلّ قليل بذاته ، وأنّه لا يليق به إلاّ التواضع والذّلة والمهانة ، وإذا عرف ربّه علم أنّه لا يليق العظمة والكبرياء إلاّ بالله ، أمّا معرفة ربّه وعظمته ومجده فالقول فيه يطول وهو منتهى علم الصدّيقين ، وأمّا معرفته نفسه فكذلك أيضاً يطول ويكفيه أن يعرف معنى آية واحدة من كتاب الله تعالى ، فانّ في القرآن علم الأوّلين والآخرين لمن فتحت بصيرته وقد قال تعالى : « قتل الانسان ما أكفره ، من أيّ شيء خلقه ، من نطفة خلقه فقدّره ، ثمّ السّبيل يسّره ، ثمّ أماته فأقبره ، ثمّ إذا شاء أنشره »[1] فقد أشارت الآية إلى أوّل خلق الانسان وإلى آخر أمره وإلى وسطه ، فلينظر الانسان ذلك ليفهم معنى هذه الآية أمّا أوّل الانسان فهو أنّه لم يكن شيئاً مذكوراً ، وقد كان ذلك في كتم العدم دهوراً ، بل لم يكن لعدمه أوّل فأيّ شيء أخسّ وأقلّ من المحو والعدم ، وقد كان كذلك في القدم ، ثمّ خلقه الله تعالى من أذلّ الأشياء ثمّ من أقذرها إذ خلقه من تراب ثمّ من نطفة ثمّ من علقة ثمّ من مضغة ثمّ جعله عظاماً ثمّ كسى العظام لحماً فقد كان هذا بداية وجوده حيث صار شيئاً مذكوراً ، فما صار مذكوراً إلاّ وهو على أخسّ الأوصاف والنعوت إذ لم يخلق في ابتدائه كاملا بل خلقه جماداً ميّتاً لا يسمع ولا يبصر ، ولا يحسّ ولا يتحرّك ولا ينطق ولا يبطش ولا يدرك ، ولا يعلم

(١) سورة عبس : ١٧-٢٤ .

فبدا بموته قبل حياته ، وبضعفه قبل قوّته ، وبجهله قبل علمه ، وبعماه قبل بصره ، وبصممه قبل سمعه ، وببكمه قبل نطقه ، وبضلالته قبل هداه ، وبفقره قبل غناه ، وبعجزه قبل قدرته .

فهذا معنى قوله تعالى : « هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً ، إنّا خلقنا الانسان من نطفة أمشاج نبتليه»[1] كذلك خلقه أولاً ثمّ امتنّ عليه فقال : « ثمّ السّبيل يسّره » و هذه إشارة الى ما تيسّر له في مدّة حياته إلى الموت ، و لذلك قال : « من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سميعاً بصيراً ، إنّا هديناه السبيل » ومعناه إنّه أحياه بعد أن كان جماداً ميتاً تراباً أوّلا ، ونطفة ثانياً ، وأسمعه بعد ما كان فاقد البصر، وقوّاه بعد الضعف وعلّمه بعد الجهل ، وخلق له الأعضاء بما فيها من العجائب والآيات بعد الفقد لها ، وأغناه بعد الفقر و أشبعه بعد الجوع ، و كساه بعد العرى ، وهداه بعد الضلال ، فانظر كيف دبّره وصوّره وإلى السبيل كيف يسّره وإلى طغيان الانسان ما أكفره ، وإلى جهل الانسان كيف أظهره ، فقال تعالى : « أو لم ير الانسان أنّا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين »[2] « ومن آياته أن خلقكم من تراب ثمّ إذا أنتم بشر تنتشرون »[3] .

فانظر إلى نعمة الله عليه كيف نقله من تلك القلّة و الذلّة و الخسّة و القذارة إلى هذه الرفعة و الكرامة، فصار موجوداً بعد العدم و حيّاً بعد الموت ، و ناطقاً بعد البكم ، و بصيراً بعد العمى ، و قويّاً بعد الضعف ، و عالماً بعد الجهل ، و مهتدياً بعد الضلالة ، و قادراً بعد العجز ، و غنيّاً بعد الفقر ، فكان في ذاته لا شيء ، و أيّ شيء

---

(١) سورة الدهر : ١-٢ .

(٢) سورة يس : ٧٧ .

(٣) سورة الروم : ٢٠ .

أخسّ من لا شيء ، و أيّ قلة أقلّ من العدم المحض ، ثمّ صار بالله شيئاً و إنّما خلقه من التراب الذليل ، و النطفة القذرة بعد العدم المحض ، ليعرف خسّة ذاته فيعرف به نفسه ، و إنّما أكمل النعمة عليه ليعرف بها ربّه ، و يعلم بها عظمته و جلاله ، و أنّه لا يليق الكبرياء إلاّ به ، ولذلك امتنّ عليه فقال تعالى: « ألم نجعل له عينين و لساناً و شفتين و هديناه النجدين »[1] و عرّف خسّته أوّلا فقال : « ألم يك نطفة من منيّ يمنى ثمّ كان علقة»[2] ثمّ ذكر منه فقال : « فخلق فسوّى فجعل منه الزوجين الذكر والأنثى » ليدوم وجوده بالتناسل كما حصل وجوده ابتداء بالاختراع ، فمن كان هذا بدؤه و هذه أحواله فمن أين له البطر و الكبرياء و الفخر و الخيلاء ، و هو على التحقيق أخسّ الأخسّاء و أضعف الضّعفاء ، نعم لو أكمله و فوّض إليه أمره و أدام له الوجود باختياره لجاز أن يطغى و ينسى المبدء و المنتهى ، و لكنّه سلّط عليه في دوام وجوده الأمراض الهائلة و الأسقام العظيمة ، و الآفات المختلفة ، و الطبايع المتضادّة من المرّة و البلغم ، و الرّيح و الدّم ، ليهدم البعض من أجزائه البعض ، شاء أم أبي ، رضى أم سخط ، فيجوع كرهاً و يعطش كرهاً و يمرض كرهاً و يموت كرهاً ، لا يملك لنفسه نفعاً و لا ضرّاً و لا خيراً و لا شرّاً يريد أن يعلم الشيء فيجهله ، و يريد أن يذكر الشيء فينساه ، و يريد أن ينسى الشيء فيغفل عنه فلا يغفل ، ويريد أن ينصرف قلبه إلى ما يهمّه فيجول في أودية الوسواس و الأفكار بالاضطرار ، فلا يملك قلبه قلبه ولا نفسه نفسه ، يشتهى الشيء و ربّما يكون هلاكه فيه ، ويكره الشيء وتكون حياته فيه ، يستلذّ الأطعمة فتهلكه وترديه ، و يستبشع الأدوية و هي تنفعه و تحييه ، لا يأمن في لحظة من ليله و نهاره أن يسلب سمعه و بصره و علمه و قدرته ، و تفلج أعضاؤه ، و يختلس عقله ، ويختطف روحه ، و يسلب

(١) سورة البلد : ٨-٩ .
(٢) سورة القيامة : ٣٨ .

جميع ما يهواه في دنياه ، و هومضطرّ ذليل ، إن ترك ما بقي و إن اختطف فنى ، عبد مملوك لايقدر على شيء من نفسه ، ولا من غيره .

فأيّ شيء أذلّ منه لو عرف نفسه ، و أنّى يليق الكبر به لولا جهله ، فهذا أوسط أحواله فليتأمّله .

وأمّا آخره ومورده فهوالموت المشارإليه بقوله تعالى : « ثمّ أماته فأقبره ، ثمّ إذا شاء أنشره » و معناه أنّه يسلب روحه و سمعه و بصره و علمه و قدرته و حسّه و إدراكه و حركته ، فيعود جماداً كما كان أوّل مرّة ، لا تبقى إلاّ شكل أعضائه و صورته ، لا حسّ فيه ولا حركة ، ثمّ يوضع في التراب فيصير جيفة منتنة قذرة كما كان في الأوّل نطفة قذرة ثمّ تبلي أعضاؤه و صورته و تفتّت أجزائه و تنخر عظامه فتصير رميماً و رفاتاً ، و تأكل الدّود أجزاؤه فيبتدء بحدقتيه فيقلعهما ، و بخدّيه فيقطعهما ، وبساير أجزائه فتصير روثاً في أجواف الدّيدان ، و تكون جيفة تهرب منه الحيوان ، ويستقذره كلّ إنسان ، و يهرب منه لشدّة الأنتان ، و أحسن أحواله أن يعود إلى ما كان فيصير تراباً يعمل منه الكيزان ، أو يعمّر به البنيان و يصير مفقوداً بعد ما كان موجوداً ، وصار كأن لم يغن بالأمس حصيداً كما كان أوّل مرّة أمداً مديداً ، وليته بقى كذلك فما أحسنه لوتركه تراباً لابل يحييه بعد طول البلى ليقاسى شدائد البلاء ، فيخرج من قبره بعد جمع أجزائه المتفرّقة ، و يخرج إلى أحوال القيامة فينظر إلى قيامة قائمة و سماء ممزّقة مشقّقة و أرض مبدّلة و جبال مسيّرة ، ونجوم منكدرة وشمس منكسفة وأحوال مظلمة وملائكة غلاظ شداد، وجحيم تزفر، وجنّة ينظر إليه المجرم فيتحسّر و يرى صحائف منشورة ، فيقال له: إقرأ كتابك ، فيقول و ما هو ؟ فيقال : كان قد وكّل بك في حياتك الّتي كنت تفرح بها و تتكبّر بنعيمها ، و تفتخر بأسبابها ملكان رقيبان يكتبان عليك ما تنطق به أو

. . . . . .

تعمله ، من قليل و كثير و نقير و قطمير ، و أكل و شرب و قيام و قعود ، و قد نسيت ذلك و أحصاه الله فهلمّ إلي الحساب و استعدّ للجواب أو يساق إلى دار العذاب ، فيتقطع قلبه هول هذا الخطاب من قبل أن ينشر الصحف ويشاهد ما فيها من مخازيه، فاذا شاهدها قال : « يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة و لا كبيرة إلاّ أحصيها »[1] .

فهذا آخر أمره ، و هو معنى قوله عزّ و جلّ : « ثمّ إذا شاء أنشره » فمالمن هذه حاله و التكبّر ، بل ماله و للفرح في لحظة فضلا عن البطر والتجبّر فقد ظهر له اوّل حاله ووسطه ، ولو ظهر آخره والعياذ بالله ربّما إختار أن يكون كلباً وخنزيراً ليصير مع البهائم تراباً ، ولا يكون إنساناً يسمع خطاباً ، و يلقى عذاباً و إن كان عندالله مستحقّاً للنار ، فالخنزير أشرف منه وأطيب وأرفع إذ أوّله التراب وآخره التراب ، و هو بمعزل عن الحساب و العذاب ، و الكلب و الخنزير لا يهرب منه الخلق و لو رأى أهل الدنيا العبد المذنب في النار لصعقوا من وحشة خلقته ، و قبح صورته ولو وجدوا ريحه لماتوا من نتنه ، ولو وقعت قطرة من شرابه الّذي يسقاه في بحار الدنيا لصارت أنتن من الجيف .

فمن هذا حاله في العاقبة إلاّ أن يعفى عنه و هو على شكّ من العفو فكيف يتكبّر ، و كيف يرى نفسه شيئاً حتّى يعتقد لها فضلا ، و أىّ عبد لم يذنب ذنباً استحقّ به العقوبة إلاّ أن يعفو الكريم بفضله ، أرأيت من جنى على بعض الملوك بما استحقّ به ألف سوط فحبس في السّجن و هو منتظر أن يخرج إلى العرض ويقام عليه العقوبة على بلاء من الخلق ، و ليس يدرى أيعفى عنه أم لا ، كيف يكون ذلّه في السجن أفترى أنّه يتكبّر على من معه في السجن و ما من عبد مذنب إلاّ و الدنيا

(١) سورة الكهف : ٤٩ .

. . . . . .

سجنه ، و قد استحقّ العقوبة من الله تعالى ، و لا يدرى كيف يكون أمره فيكفيه ذلك حزناً و خوفاً و إشفاقاً و مهانة و ذلاً فهذا هو العلاج العلمىّ القاطع لأصل الكبر .

و أمّا العلاج العملىّ فهو التواضع بالفعل لله تعالى و لساير الخلق بالمواظبة على أخلاق المتواضعين ، وما وصل إليه من أحوال الصّالحين ، و من أحوال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى أنّه كان يأكل على الأرض ويقول إنّما أنا عبد آكل كما يأكل العبد ، وقيل لسلمان : لم لاتلبس ثوباً جيّداً ؟ فقال : إنّما أنا عبد فاذا اعتقت يوماً لبست ، أشار به إلى العتق في الآخرة و لا يتمّ التواضع بعد المعرفة إلاّ بالعمل ، فمن عرف نفسه فلينظر كلّ ما يتقاضاه الكبر من الأفعال ، فليواظب على نقيضها حتّى يصير التواضع له خلقاً ، و قد ورد في الأخبار الكثيرة علاج الكبر بالأعمال و بيان أخلاق المتواضعين .

قيل : إعلم أنّ التكبّر يظهر في شمائل الرجل كصعر في وجهه و نظره شزراً و إطراقه رأسه ، و جلوسه متربّعاً و متّكياً ، و في أقواله حتّى في صوته و نغمته و صفته في الايراد ويظهر في مشيته و تبختره و قيامه و جلوسه وفي حركاته وسكناته ، و في تعاطيه ولأفعاله و ساير تقلّباته في أحواله و أعماله ، فمن المتكبّرين من يجمع ذلك كلّه ، و منهم من يتكبّر في بعض .

فمنها: التكبّر بأن يحبّ قيام الناس له أو بين يديه ، و قد قال علىّ صلوات الله عليه : من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى رجل قاعد و بين يديه قوم قيام ، و قال أنس : لم يكن شخص أحبّ إليهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكانوا إذا رأوه لا يقومون له لما يعلمون من كراهته لذلك .

ومنها: أن لا يمشى إلاّ و معه غيره يمشى خلفه ، قال أبو الدّرداء : لا يزال

العبد يزداد من الله بعداً ما مشى خلفه ، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض الأوقات يمشي مع الأصحاب فيأمرهم بالتقدّم و يمشي في غمارهم .

ومنها: أن لا يزور غيره و إن كان يحصل من زيارته خير لغيره في الدّين ، و هو ضدّ التواضع .

ومنها: أن يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه إلاّ أن يجلس بين يديه ، و التواضع خلافه ، قال أنس: كانت الوليدة من ولائد المدينة تأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا ينزع يده منها حتّى تذهب به حيث شاءت .

ومنها: أن يتوقّي مجالسته المرضى والمعلولين ويتحاشى عنهم وهو كبر، دخل رجل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعليه جدرى قد يقشر و عنده أصحابه يأكلون فما جلس عند أحد إلاّ قام من جنبه فأجلسه النّبى صلى الله عليه وآله وسلم بجنبه .

ومنها: أن لا يتعاطى بيده شغلا في بيته ، و التواضع خلافه .

ومنها: أن لا يأخذ متاعاً و يحمله إلى بيته ، و هذا خلاف عادة المتواضعين ، كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفعل ذلك ، و قال على عليه السلام: لاينقص الرجل من كماله ما حمل من شيء إلى عياله ، و قال بعضهم : رأيت عليّاً إشترى لحماً بدراهم فحمله في ملحفته ، فقال : أحمل عنك ياأمير المؤمنين ! قال : لا أبو العيال أحقّ أن يحمل .

ومنها: اللّباس إذ يظهر به التكبّر و التواضع ، و قد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : البذاذة من الايمان، قيل : هى الدّون من الثياب ، وعوتب على عليه السلام في إزار مرقوع فقال : يقتدى به المؤمن ويخشع له القلب ، و قال عيسى عليه السلام : جودة الثياب خيلاء القلب ، و قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من ترك زينة لله و وضع ثياباً حسنة تواضعاً لله و ابتغاء وجهه كان حقّاً على الله أن يدّخر له عبقرىّ الجنّة .

فان قلت : فقد قال عيسى عليه السلام: جودة الثياب خيلاء القلب ، وقد سئل نبيّنا

. . . . . .

ﷺ عن الجمال في الثياب هل هو من الكبر ؟ فقال : لا و لكن الكبر من سفه الحق و غمص الناس ، فكيف طريق الجمع بينهما ؟

فاعلم أنّ الثوب الجيّد ليس من ضرورته أن يكون من التكبّر في حقّ كلّ أحد في كلّ حال ، و هو الذي أشار إليه رسول الله ﷺ ، و هو الذى عرفه رسول الله ﷺ من حال ثابت بن قيس إذ قال إنّى امرؤ حبّب إلىّ الجمال ماترى؟ فعرّفه أنّ ميله إلى النظافة وجودة الثياب لاليتكبّر على غيره ، فانّه ليس من ضرورته أن يكون من الكبر، وقد يكون ذلك من الكبر كما أنّ الرضا بالثوب الدون قد يكون من التواضع، فاذا انقسمت الأحوال نزل قول عيسى عليه السلام على بعض الأحوال ، على أنّ قوله : خيلاء القلب يعنى قد يورث خيلاء في القلب ، و قول نبيّنا ﷺ أنّه ليس من الكبر يعنى أنّ الكبر لا يوجبه و يجوز أن لا يوجبه الكبر ، ثمّ يكون هو مورثاً للكبر .

و بالجملة فالأحوال تختلف في مثل هذا ، و المحمود الوسط من اللّباس الذى لا يوجب شهرة بالجودة و لا بالرذالة ، و قد قال ﷺ : كلوا و اشربوا و ألبسوا و تصدّقوا في غير سرف ولا مخيلة ، إنّ الله يحبّ أن يرى أثر نعمته على عبده ، وقال بكر بن عبدالله المزنى : ألبسوا ثياب الملوك وأميتوا قلوبكم بالخشية ، وإنّما خاطب بهذا قوماً يطلبون التكبّر بثياب أهل الصّلاح ، و قال عيسى عليه السلام : مالكم تأتونى و عليكم ثياب الرهبان ، و قلوبكم قلوب الذئاب الضّوارى ، ألبسوا ثياب الملوك و ألينوا قلوبكم بالخشية .

ومنها: أن يتواضع بالاحتمال إذا سبّ وأوذى و أخذ حقّه فذلك هو الأفضل.

و بالجملة فمجامع حسن الأخلاق و التواضع سيرة رسول الله ﷺ ينبغي أن يقتدى ، و منه ينبغى أن يتعلّم ، وقد قال ابن أبي سلمة قلت لأبي سعيد الخدرى:

ما ترى فيما أحدث الناس من الملبس و المشرب و المركب و المطعم ؟ فقال : يا ابن أخي كل لله و اشرب لله ، و كلّ شيء من ذلك دخله زهواً [١] ومباهاة أو رياءاً وسمعة فهو معصية وسرف ، و عالج في بيتك من الخدمة ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يعالج في بيته، كان يعلف الناضح [٢] و يعقل البعير ويقمّ البيت [٣] و يحلب الشاة ، و يخصف النعل و يرقع الثوب و يأكل مع خادمه و يطحن عنه إذا أعيى ، و يشترى الشيء من السوق ولا يمنعه الحياء أن يعلقه بيده أو يجعله في طرف ثوبه، فينقلب إلى أهله، يصافح الغنيّ و الفقير و الصغير و الكبير ، و يسلّم مبتدئاً على كلّ من استقبله من صغير أو كبير ، أسود أو أحمر حرّ أو عبد من أهل الصّلاة ، ليست له حلّة لمدخله و حلّة لمخرجه ،لا يستحيي من أن يجيب إذا دعى ، و إن كان أشعث أغبر ، و لا يحقر ما دعى إليه وإن لم يجد إلاّ حشف الدقل [٤] لا يرفع غداءاً لعشاء ، و لا عشاءاً لغداء ، هيّن المؤنة ، ليّن الخلق ، كريم الطبيعة ، جميل المعاشرة ، طلق الوجه ، بسّاماً من غير ضحك ، محزوناً من غير عبوس ، شديداً في غير عنف ، متواضعاً من غير مذلّة ، جواداً من غير سرف ، رحيماً بكلّ ذي قربى ، قريباً من كلّ ذمّيّ و مسلم ، رقيق القلب ، دائم الاطراق لم يبشم قطّ من شبع [٥] و لا يمدّ يده إلى طمع .

قال أبو سلمة : فدخلت على عايشة فحدّثتها كلّ هذا عن أبي سعيد فقالت : ما أخطأ فيه حرفاً ، و لقد قصّر إذ ما أخبرك أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يمتلى قطّ شبعاً ، ولم يبثّ إلى أحد شكوى ، و أن كانت الفاقة أحبّ إليه من اليسار و الغنى،

(١) الزهر : الفخر والكبر

(٢) الناضح : البعير يستقى عليه .

(٣) قم البيت : كنسه .

(٤) الحشف : اردء التمر أو اليابس الفاسد منه ، والدقل ايضاً بمعناه .

(٥) بشم من الطعام: أتخم .

٢ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن علىّ بن الحكم ، عن الحسين ابن أبي العلاء ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : الكبر قد يكون في شرار

و أن كان ليظلّ جايعاً ليتلوي ليلته حتّى يصبح ، فما يمنعه ذلك عن صيام يومه ، ولو شاء أن يسأل ربه فيؤتى كنوز الأرض و ثمارها ورغد عيشها من مشارقها ومغاربها لفعل ، وربّما بكيت رحمة له ممّا أوتى من الجوع فأمسح بطنه بيدى فأقول : نفسى لك الفداء لو تبلّغت من الدنيا بقدر ما يقوتك ، و يمنعك من الجوع ؟ فيقول : يا عايشة إخوانى من أولى العزم من الرّسل قد صبروا على ما هو أشدّ من هذا فمضوا على حالهم فقدّموا على ربّهم فأكرم ما بهم و أجزل ثوابهم ، فأجدنى أستحيى أن ترفّهت في معيشتى أن يقصّرنى دونهم ، فأصبر أيّاماً يسيرة أحبّ إلىّ من أن ينقص حظّى غداً في الآخرة ، و ما من شىء أحبّ إلىّ من اللّحوق باخوانى و أخلاّئى ، فقالت عائشة : فوالله ما استكمل بعد ذلك جمعة حتّى قبضه الله تعالى .

فما نقل من أخلاقه صلى الله عليه و آله و سلم يجمع جملة أخلاق المتواضعين ، فمن طلب التواضع فليقتد به ، و من رأى نفسه فوق محلّه صلى الله عليه و آله و سلم و لم يرض لنفسه بما رضى هو به فما أشدّ جهله ، فلقد كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أعظم خلق الله تعالى منصباً في الدنيا و الدين ، فلا عزّة ولا رفعة إلاّ في الاقتداء به ، و لذلك لمّا عوتب بعض الصّحابة في بذاذة هيئته قال : إنّا قوم أعزّنا الله تعالى بالاسلام فلا نطلب العزّ في غيره .

الحديث الثانى : حسن كالصحيح .

قوله عليه السلام : قد يكون ، أقول : يحتمل أن يكون قد للتحقيق و إن كان في المضارع قليلا كما قيل في قوله تعالى : « قد يعلم ما أنتم عليه » [1] قال الزمخشرى : دخل قد لتوكيد العلم ، ويرجع ذلك إلى توكيد الوعيد ، و قيل : هو للتقليل باعتبار قيد من كلّ جنس ، و قوله : من كلّ جنس ، أى من كلّ صنف من أصناف الناس و

---

(١) سورة النور : ٦٤ .

النّاس من كلّ جنس ، والكبر رداء الله ، فمن نازع الله عزّ وجلّ رداءه لم يزده الله إلاّ سفالاً ، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرّ في بعض طرق المدينة وسوداء تلقط السرقين

إن كان دنيّاً أو من كلّ جنس من أجناس سبب التكبّر من الأسباب الّتي أشرنا إليها سابقاً و الأوّل أظهر كما يؤمى إليه قصّة السّوداء « و الكبر رداء الله » قال في النهاية في الحديث قال الله تبارك و تعالى : العظمة إزارى و الكبرياء ردائى ، ضرب الازار والرداء مثلا في إنفراده بصفة العظمة و الكبرياء ، أى ليستا كساير الصفات الّتي قد يتّصف بها الخلق مجازاً كالرحمة و الكرم و غيرهما ، و شبّههما بالازار و الرداء لأنّ المتّصف بهما يشملانه كما يشمل الرّداء الانسان ، و لأنّه لايشاركه في إزاره و رداءه أحد ، فكذلك الله لاينبغى أن يشركه فيهما أحد ، و مثله الحديث الآخر تأزّر بالعظمة و تردّى بالكبرياء و تسربل بالعزّ ، انتهى .

قال بعض شرّاح صحيح مسلم : الازار الثوب الذى يشدّ على الوسط ، والرداء الذي يمدّ على الكتفين ، و قال محيي الدّين : و هما لباس ، و اللّباس من خواصّ الأجسام ، و هو سبحانه ليس بجسم ، فهما استعارة للصفّة الّتي هي العزّة و العظمة ، و وجه الاستعارة أنّ هذين الثوبين لمّا كانا مختصّين بالناس و لا يستغنى عنهما و لا يقبلان الشركة و هما جمال عبّر عن العزّ بالرداء ، و عن الكبر بالازار ، على وجه الاستعارة المعروفة عند العرب ، كما يقال : فلان شعاره الزهد ، و دثاره التقوى لا يريدون الثوب الّذي هو شعار و دثار ، بل صفة الزهد ، كما يقولون : فلان غمر الرداء واسع العطيّة ، فاستعاروا لفظ الرّداء للعطيّة ، انتهى .

« لم يزده الله إلاّ سفالا » أى في أعين الخلق مطلقا غالباً على خلاف مقصوده كما سيأتى ، و في أعين العارفين و الصّالحين أو في القيامة كما سيأتي أنّهم يجعلون في صور الذّر « تلقط » كتنصر أو على بناء التفعّل بحذف إحدى التائين ، في القاموس : لقطه أخذه من الأرض كالتقطه و تلقّطه ، إلتقطه من هيهنا و هيهنا و قال : السرّجين

فقيل لها : تنحّى عن طريق رسول الله فقالت : إنّ الطريق لمعرضٌ ، فهمّ بها بعض

والسرقين بكسرهما الزبل معرّبا سركين بالفتح «فقيل لها : تنحّى » بالتاء والنون و الحاء المشدّدة كلّها مفتوحة و الياء السّاكنة ، أمر الحاضرة من باب التفعّل ، أي أبعدى « لمعرض » على بناء المفعول من الافعال أو التفعيل ، و قد يقرء على بناء الفاعل من الافعال فعلى الأوّلين من قولهم أعرضت الشيء وعرّضته أى جعلته عريضاً ، و على الثالث من قولهم عرضت الشيء أى أظهرته ، فأعرض أى ظهر ، و هو من النوادر .

« فهمّ بها » اى قصدها « أن يتناولها » أى يأخذها فينحّيها قسراً عن طريقه صلى الله عليه وآله وسلم أو يشتمها من قولهم : نال من عرضه أى شتمه ، والأوّل أظهر «فانّها جبّارة» أى متكبّرة ، و ذلك خلقها لا يمكنها تركه ، أو إذا قهرتموها يظهر منها أكثر من ذلك من البذاء والفحش ، قال في النهاية فيه : أنّه أمر امرءة فتأبّت فقال : دعوها فانّها جبّارة، اى متكبّرة عاتية ، وقال الراغب : أصل الجبر إصلاح الشيء بضرب من القهر و تجبّر ، يقال إمّا لتصوّر معنى الاجتهاد ، أو للمبالغة أو لمعنى التكلّف، و الجبّار في صفة الانسان يقال : لمن يجبر نقيصته بادّعاء منزلة من التعالى لا يستحقّها، و هذا لا يقال إلاّ على طريق الذّم كقوله تعالى : « و خاب كل جبّار عنيد » [١] « و لم يجعلنى جبّاراً شقيّاً » [٢] « إنّ فيها قوماً جبّارين » [٣] « كذلك يطبع الله على كلّ قلب متكبّر جبّار » [٤] اي متعال عن قبول الحقّ و الاذعان له ، و أمّا في وصفه تعالى « نحو العزيز الجبّار المتكبّر » [٥] فقد قيل : سمّى بذلك من قولهم

---

(١) سورة ابراهيم : ١٥ .
(٢) سورة مريم : ٣٢ .
(٣) سورة المائدة : ٢٢ .
(٤) سورة غافر : ٣٥ .
(٥) سورة الحشر : ٢٣ .

القوم أن يتناولها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : دعوها فانّها جبّارة .

٣ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن عثمان بن عيسى ، عن العلاء بن الفضيل ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أبو جعفر عليه السلام : العزّ رداء الله

جبرت الفقير لأنّه هو الذي يجبر الناس بفائض نعمه ، و قيل : لأنّه يجبر الناس أي يقهرهم على ما يريده ، و دفع بعض أهل اللغة ذلك من حيث اللفظ فقال : لا يقال من أفعلت فعّال ، فجبّار لا يبنى من أجبرت ، فأجيب عنه بأنّ ذلك من لفظ الجبر المرويّ في قوله لا جبر ولا تفويض لا من الاجبار ، و أنكر جماعة من المعتزلة ذلك من حيث المعنى ، فقالوا : تعالى الله عن ذلك و ليس ذلك بمنكر ، فانّ الله تعالى قد أجبر الناس على أشياء لا انفكاك لهم منها حسب ما تقتضيه الحكمة الإلهيّة ، لا على ما يتوهّمه الغواة الجهلة ، و ذلك لاكراههم على المرض و الموت و البعث و سخّر كلاً منهم بصناعة يتعاطاها ، و طريقة من الأخلاق و الأعمال يتحرّاها ، و جعله مجبّراً في صورة مخيّر فامّا راض بصنعته لا يريد عنها حولا ، و إمّا كاره لها يكابدها مع كراهته لها ، كأنّه لا يجد عنها بدلا ، و لذلك قال : « فتقطّعوا أمرهم بينهم كلّ حزب بما لديهم فرحون » [1] و قال تعالى : « نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدّنيا » [2] وعلى هذا الحدّ وصف بالقاهر ، و هو لا يقهر إلاّ على ما تقتضى الحكمة أن يقهر عليه .

الحديث الثالث : موثق .

و قيل في علّة تشبيه العزّ بالرداء و الكبر بالازار أنّ العزّة أمر إضافيّ كما قيل هي الامتناع من أن ينال ، وقيل : هي الصفة الّتي تقتضى عدم وجود مثل الموصوف بها ، وقيل : هي الغلبة على الغير و الأمر الاضافيّ أمر ظاهر ، و الرّداء من الأثواب

---

(١) سورة الروم : ٣٢ .

(٢) سورة الزخرف : ٣٢ .

والكبر إزاره ، فمن تناول شيئاً منه أكبّه الله في جهنّم .

٤ ـ أبوعليّ الأشعري ، عن محمّد بن عبدالجبّار ، عن ابن فضّال ، عن ثعلبة

الظاهرة فبينهما مناسبة من جهة الظهور ، و الكبر بمعنى العظمة و هي صفة حقيقيّة إذ العظيم قد يتعاظم في نفسه من غير ملاحظة الغير ، فهي أخفي من العزّة ، و الإزار ثوب خفيّ لأنّه يستر غالباً بغيره فبينهما مناسبة من هذه الجهة .

أقول : و يحتمل أن يراد بالعزّ إظهار العظمة و بالكبر نفسها ، أو بالعزّ ما يصل إليه عقول الخلق من كبريائه و بالكبر ما عجز الخلق عن إدراكه ، أو بالعزّ ما كان بسبب صفاته العليّة و بالكبر ما كان بحسب ذاته المقدّسة ، و المناسبة على كلّ من الوجوه ظاهرة «فمن تناول» أي تصرّف و أخذ « شيئاً منه » الضمير راجع إلى كلّ من العزّ و الكبر ، و الغالب في أكبّ مطاوع كبّ يقال كبّه فأكبّ ، و قد يستعمل الكبّ أيضاً متعدياً ، في القاموس : كبّه قلبه و صرعه كأكبّه و كبكبه فأكبّ ، و هو لازم متعدّ ، و في المصباح : كببت زيداً كبّاً ألقيته على وجهه فأكبّ هو ، و هو من النوادر الّتي تعدّي ثلاثيها ، و قصر رباعيها ، و في التنزيل : « فكبّت وجوههم في النار » [١] « أفمن يمشي مكبّاً على وجهه » [٢] .

الحديث الرابع : مجهول والظاهر أنّه من معمر بن عمر عن عطا كما يظهر من كتب الرّجال .

وقال بعض المحققّين: الانسان مركّب من جوهرين أحدهما أعظم من الآخر، و هو الرّوح الّتي من أمر الربّ ، و بينها و بين الربّ قرب تامّ ، لولا عنان العبوديّة لقال كلّ أحد أنا ربّكم الأعلى ، فكل أحد يحبّ الربوبيّة و لكن يدفعها عن نفسه بالاقرار بالعبوديّة ، و يطلب باعتبار الجوهر الآخر المركوز فيه القوّة الشّهوية والغضبيّة آثار الربوبيّة و خواصّها ، و هي أن يكون فوق كلّ شيء و أعلى رتبة منه و يغفل عن أنّ هذا في الحقيقة دعوى الربوبيّة ، و كذلك كلّ صفة من الصفات

---

(١) سورة النمل : ٩٠ .　　(٢) سورة الملك : ٢٢.

عن معمر بن عمر بن عطاء ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : الكبر رداء الله والمتكبّر ينازع الله رداءه .

٥ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن محمّد بن عليّ ، عن أبي جميلة ، عن ليث المرادي ، عن أبي عبدالله عليه السلام : قال : الكبر رداء الله فمن نازع الله شيئاً من ذلك أكبّه الله في النّار .

٦ ـ عنه ، عن أبيه ، عن القاسم بن عروة ، عن عبدالله بن بكير ، عن زرارة ، عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام قالا : لا يدخل الجنّة من في قلبه مثقال ذرّة

الرذيلة تتولّد من إدّعاء آثار الربوبيّة ، كالغضب والحسد والحقد و الرياء والعجب فانّ الغضب من جهة الاستيلاء اللازم للربوبيّة ، و الحسد من جهة أنّه يكره أن يكون أحد أفضل منه في الدين و الدّنيا ، و هو أيضاً من لوازمها ، و الحقد يتولّد من إحتقان الغضب في الباطن ، و الرياء من جهة أنّه يريد ثناء الخلق ، و العجب من جهة أنّه يرى ذاته كاملة ، و كلّ ذلك من آثار الربوبيّة . و قس عليه ساير الرذائل ، فانّك إن فتشتها وجدتها مبنيّة على إدّعاء الربوبيّة و الترفّع .

الحديث الخامس : ضعيف .

« شيئاً من ذلك » أى في شيء من الكبر .

الحديث السادس : مجهول .

وفي النهاية : الذّر : النمل الأحمر الصغير واحدتها ذرّة ، وسئل تغلب عنها فقال : إنّ مائة نملة وزن حبّة ، والذرّة واحدة منها ، وقيل : الذرّة ليس لها وزن ويراد بها ما يرى في شعاع الشّمس الداخل في النافذة ، وقال : فيه: لايدخل الجنّة من في قلبه مثقال حبّة من خردل من كبر ، يعنى كبر الكفر والشرك ، كقوله تعالى : «إنّ الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنّم داخرين»[1] ألاترى أنّه قابله في

---

(١) سورة غافر : ٦٠ .

من كبر .

٧ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن أبي أيّوب ، عن محمّد بن مسلم ، عن أحدهما عليهما السلام قال : لايدخل الجنّة من كان في قلبه مثقال حبّة من خردل من الكبر ، قال : فاسترجعت فقال : مالك تسترجع ؟ قلت : لماسمعت منك فقال : ليس حيث تذهب ، إنّما أعني الجحود ، إنّما هو الجحود .

نقيضه بالايمان ، فقال : ولا يدخل النار من في قلبه مثل ذلك من الايمان ، أراد دخول تأبيد ، وقيل : أراد إذا دخل الجنّة نزع ما في قلبه من الكبر ، كقوله : « ونزعنا ما في صدورهم من غلّ » انتهى .

وأقول : التأويل الأوّل حسن وموافق لما في الخبر الآتى ، وأمّا الثاني فلايخفى بعده ، لأنّ المقصود ذمّ التكبّر وتحذيره لا تبشيره برفع الاثم عنه ، ولذا حمله بعضهم على المستحلّ أو عدم الدخول إبتداءاً بل بعد المجازاة وما في الخبر أصوب .

الحديث السابع : صحيح .

« فاسترجعت » يقال : أرجع ورجع واسترجع في المصيبة قال : إنّا لله وإنّا إليه راجعون ، كما في القاموس ، وإنّما قال ذلك لأنّه استشعر بالهلاك واستحقاق دخول النار بحمل الكلام على ظاهره ، لأنّه كان متّصفاً ببعض الكبر « إنّما هو الجحود » أى المراد بالكبر إنكار الله سبحانه أو إنكار أنبيائه أو حججه عليهم السلام ، والاستكبار عن إطاعتهم و قبول أوامرهم ونواهيهم مثل تكبّر إبليس لعنه الله فانّه لمّا كان مقروناً بالجحود والاباء عن طاعة الله تعالى والاستصغار لأمره ، كما دلّ عليه قوله : « لم أكن لأسجد لبشر خلقته من صلصال » وقوله « ء أسجد لمن خلقت طيناً » كان سبباً لكفره ، والكفر يوجب الحرمان من الجنّة أبداً ، وهذا أحد التأويلات للروايات الدّالة على أنّ صاحب الكبر لا يدخل الجنّة كما عرفت . وكأنّ المقصود أنّ هذا الوعيد مختصّ بكبر الجحود لا أنّ غيره لا يتعلّق به الوعيد مطلقاً والتكرير للتأكيد .

٨ ـ أبوعليّ الأشعري ، عن محمّد بن عبدالجبّار ، عن ابن فضّال ، عن عليّ بن عقبة عن أيّوب بن الحرّ ، عن عبدالأعلى ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : الكبر أن تغمص الناس وتسفه الحقّ .

٩ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن عليّ بن الحكم ، عن سيف ابن عميرة ، عن عبدالأعلى بن أعين قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

الحديث الثامن : مجهول كالحسن .

« أن تغمص الناس » أى تحقرهم ، والمراد إمّا مطلق الناس أو الحجج أو الائمّة عليهم السلام كما ورد في الأخبار أنّهم الناس ، كما قال تعالى : « ثمّ أفيضوا من حيث أفاض الناس » [1] في القاموس : غمصه كضرب وسمع احتقره كاغتمصه وعابه ، وتهاون بحقّه والنعمة لم يشكرها ، وقال : سفه نفسه ورأيه مثلّثة حمله على السفه أو نسبه إليه أو أهلكه ، وسفه كفرح وكرم علينا جهل ، وسفّهه تسفيهاً جعله سفيهاً كسفهه كعلمه أو نسبه إليه ، وسفه صاحبه كنصر غلبه في المسافهة ، وفي النهاية : فيه إنّما ذلك من سفه الحقّ وغمص الناس ، أى احتقرهم ولم يرهم شيئاً ، تقول : منه غمص الناس يغمصهم غمصاً ، وقال فيه : إنّما البغى من سفه الحقّ أى من جهله ، وقيل : جهل نفسه ولم يفكّر فيها ، ورواه الزمخشري من سفه الحقّ على إنّه إسم مضاف إلى الحقّ ، وقال وفيه وجهان : أحدهما أن يكون على حذف الجارّ و ايصال الفعل كأنّ الأصل سفه على الحقّ ، والثاني : أن يضمّن معنى فعل متعدّ كجهل ، والمعنى الاستخفاف بالحقّ وأن لا يراه على ما هو عليه من الرجحان والرزانة ، وقال أيضاً فيه : ولكن الكبر من بطر الحقّ أى ذوالكبر ، أو كبر من بطر كقوله تعالى : « ولكن البرّ من اتّقى » [2] وهو أن يجعل ما جعله حقّاً من توحيده وعبادته باطلا ، وقيل : هو أن يتجبّر عند الحقّ فلا يراه حقّاً ، وقيل : هو أن يتكبّر عن الحقّ فلا يقبله .

الحديث التاسع : كالسابق سنداً ومضموناً .

---

(١) سورة البقرة : ١٩٩ . (٢) سورة البقرة : ١٨٩ .

إنّ أعظم الكبر غمص الخلق وسفه الحقّ ، قال : قلت : وما غمصُ الخلق وسفه الحقّ ؟ قال : يجهل الحقّ ويطعن على أهله ، فمن فعل ذلك فقد نازع الله عزّ وجلّ رداءه .

١٠ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن بكير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ في جهنّم لوادياً للمتكبّرين يقال له : سقر ؛ شكا إلى الله

« قال : يجهل الحقّ » النشر على خلاف ترتيب اللّف ، وكأنّ المراد بالخلق هنا أيضاً أهل الحقّ وأئمّة الدّين كالناس في الخبر السّابق ، والجملتان متلازمتان فانّ جهل الحقّ أى عدم الاذعان به وإنكاره تكبّراً يستلزم الطعن على أهله وتحقيرهم وهما لازمتان للجحود ، فالتفاسير كلّها ترجع إلى واحد .

« فمن فعل ذلك فقد نازع الله » قيل : فان قلت : الغمص والسفه بالتفسير المذكور ليسا من صفات الله تعالى ورذائله ، فكيف نازعه في ذلك ؟ قلت : الغمص والسفه أثر من آثار الكبر ، ففاعل ذلك ينازع الله من حيث الملزوم ، على أنّه لا يبعد أن يراد بهما الملزوم مجازاً وهو الكبر البالغ إلى هذه المرتبة .

وأقول : يحتمل أن يكون المنازعة من حيث أنّه إذا لم يقبل إمامة أئمّة الحقّ ونصب غيرهم لذلك ، فقد نازع الله في نصب الامام وبيان الحقّ وهما مختصّان به ، كما أطلق لفظ المشرك في كثير من الأخبار على من فعل ذلك .

الحديث العاشر : حسن موثق كالصحيح .

وفي القاموس الوادى مفرّج بين جبال أو تلال أو آكام ، و أقول : ذلك إشارة إلى قوله تعالى : « ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودّة أليس في جهنّم مثوى للمتكبّرين »[1] وقال بعد ذكر المشركين : « فادخلوا أبواب جهنّم خالدين فيها فلبئس مثوى المتكبّرين »[2] وقال سبحانه بعد ذكر الكفّار ودخولهم النار : « فبئس

---

(١) سورة الزمر : ٦٠ .

(٢) سورة النحل : ٢٩ .

عزّ وجلّ شدّة حرّه وسأله أن يأذن له أن يتنفّس فتنفّس فأحرق جهنّم .

١١ - محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن محمّد بن سنان ، عن داود ابن فرقد ، عن أخيه قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : إنّ المتكبّرين يُجعلون في صور الذرّ ، يتوطّأهم الناس حتّى يفرغ الله من الحساب .

مثوى المتكبّرين » [١] في موضعين ، وإلى قوله عزّ وجلّ : « ما سلككم في سقر » إلى قوله « كنّا نكذّب بيوم الدين » [٢] وإلى قوله بعد ذكر المكذّبين بالنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وبالقرآن « سأصليه سقر ، وما أدريك ما سقر ، لا تبقى ولا تذر ، لوّاحة للبشر » [٣] وقال في النهاية : سقر إسم أعجمي لنار الآخرة ، ولا ينصرف للعجمة والتعريف ، وقيل : هو من قولهم سقرته الشمس أذابته ، فلا ينصرف للتأنيث والتعريف .

وأقول : يظهر من الآيات أنّ المراد بالمتكبّرين في الخبر من تكبّر على الله ولم يؤمن به وبأنبيائه وحججه عليهم السلام ، والشكاية والسؤال إمّا بلسان الحال أو المقال منه بإيجاد الله الروح فيه ، أو من الملائكة الموكّلين به ، والاسناد على المجاز وكأنّ المراد بتنفّسه خروج لهب منه ، وباحراق جهنّم تسخينها أشدّ ممّا كان لها أو إعدامها أو جعلها رماداً فأعادها الله تعالى كما كانت .

الحديث الحادى عشر : ضعيف على المشهور أو مجهول لجهالة إخوة زيد كلّهم ، ويدلّ على أنّه يمكن أن يخلق الانسان يوم القيامة أصغر ممّا كان مع بقاء الأجزاء الاصليّة أو بعضها فيه ، ثمّ يضاف إليه ساير الأجزاء فيكبر ، إذ يبعد التكاثف إلى هذا الحدّ ، ويمكن أن يكون المراد أنّهم يخلقون كباراً بهذه الصورة فانّها أحقر الصور في الدنيا معاملة معهم بنقيض مقصودهم ، أو يكون المراد بالصورة الصفة أى يطأهم النّاس كما يطئون الذرّ في الدّنيا ، وفي بعض أخبار العامّة يحشر المتكبّرون أمثال الذرّ في صورة الرجال ، وقال بعض شرّاحهم : أى يحشرهم أذلاّء يطأهم الناس

---

(١) سورة الزمر : ٧٢ . و سورة غافر : ٧٦ .

(٢) سورة المدثر : ٤٢ - ٤٧ . (٣) سورة المدثر : ٢٦ - ٢٩ .

١٢ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن غير واحد ، عن عليّ ابن أسباط ، عن عمّه يعقوب بن سالم ، عن عبدالأعلى ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له : ما الكبر ؟ فقال : أعظم الكبر أن تسفه الحقّ وتغمص النّاس ، قلت : وما سفه الحقّ ؟ قال : يجهل الحقّ ويطعن على أهله .

١٣ ـ عنه عن يعقوب بن يزيد ، عن محمّد بن عمر بن يزيد ، عن أبيه قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : إنّني آكل الطعام الطيّب وأشمّ الرّيح الطيّبة وأركب الدابّة

بأرجلهم بدليل أنّ الاجساد تعاد على ماكانت عليه من الأجزاء عن[1] لا يعاد منهم ما انفصل عنهم من الغلفة وقرينة المجاز قوله : في صورة الرجال ، وقال بعضهم : يعنى أنّ صورهم صور الانسان وجثّتهم كجثّة الذرّ في الصغر وهذا أنسب بالسّياق لأنّهم شبّهوا بالذرّ ، ووجه الشبه إمّا صغر الجثّة أو الحقارة ، وقوله : في صور الرّجال بيان للوجه ، وحديث : الأجساد تعاد على ما كانت عليه لاينافيه ، لأنّه قادر على إعادة تلك الأجزاء الأصليّة فى مثل الذرّ .

الحديث الثانى عشر : مرسل كالحسن .

« فقال : ما تسفه[2] الحقّ » أى ما معنى هذه الجملة ؟ ويمكن أن يقرء بصيغة المصدر من باب التفعّل وكأنّه سأل عن الجملتين معاً واكتفى بذكر إحديهما ، أى إلى آخر الكلام بقرينة الجواب ، أو كان غرضه السّؤال عن الأولى فذكر عليه السلام الثانية أيضاً لتلازمهما أو لعلمه بعدم فهم الثانية أيضاً .

الحديث الثالث عشر : مجهول .

وفى النهاية دابّة فارهة أى نشيطة حادّة قويّة ، انتهى .

وكأنّ السائل إنّما سأل عن هذه الأشياء لأنّها سيرة المتكبّرين لتفرّعها على الكبر ، أو كون الكبر سببب إرتكابها غالباً فأجاب عليه السلام ببيان معنى التكبّر

---

(١) كذا فى النسخ ، ولم اقف على ما نقله فى كتبهم .

(٢) كذا فى النسخ و عليه الشرح الاتى و الاحتمالات المذكورة ، و لكن الظاهر « سفه الحق » كما فى المتن بدون هذا الاحتمالات و التكلفات .

الفارهة ويتبعني الغلام فترى في هذا شيئاً من التجبّر فلا أفعله ؟ فأطرق أبوعبدالله عليه السلام ثمّ قال : إنّما الجبّار الملعون من غمص الناس وجهل الحقّ ، قال عمر: فقلت : أمّا الحقّ فلا أجهله والغمص لا أدري ما هو ، قال : من حقّر النّاس وتجبّر عليهم فذلك الجبّار .

١٤ ـ محمّد بن جعفر ، عن محمّد بن عبدالحميد ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ثلاثة لا يكلّمهم الله ولا ينظر

ليعلم أنّها إن كانت مستلزمة للتكبّر فلا بدّ من تركها و إلاّ فلا ، كيف وسيأتي أنّ الله جميل يحبّ الجمال، و إطراقه وسكوته عليه السلام للاشعار بأنّها في محلّ الخطر ومستلزمة للتكبّر ببعض معانيه ، والتجبّر التكبّر، والجبّار العاتي .

الحديث الرابع عشر: مجهول بمحمّد بن جعفر ، وفي بعض النسخ مكانه محمّد بن يحيى فالخبر صحيح ، والأوّل أظهر لكثرة رواية محمّد بن جعفر عن محمّد بن عبدالحميد .

« لا يكلّمهم الله » إشارة إلى قوله تعالى : « إنّ الذّين يشترون بعهدالله و أيمانهم ثمناً قليلاأولئك لاخلاق لهم في الآخرة ولا يكلّمهم الله ولاينظر إليهم يوم القيامة ولايزكّيهم ولهم عذاب أليم »[1] و المعنى لا يكلّمهم كلام رضى بل كلام سخط ، مثل « إخسئوا فيها ولاتكلّمون »[2] و قيل : لايكلّمهم بلا واسطة بل الملائكة يتعرّضون لحسابهم و عتابهم و قيل : هو كناية عن الاعراض و الغضب ، فانّ من غضب على أحد قطع كلامه ، و قيل : أى لا ينتفعون بكلمات الله و آياته ، و معني لا ينظر إليهم أنّه لا ينظر إليهم نظر الكرامة و العطف و البرّ و الرّحمة و الإحسان لضعتهم و حقارتهم عنده ، أو كناية عن شدّة الغضب لأنّ من اشتدّ غضبه على أحد استهان به و أعرض عنه و عن التكلّم معه و الالتفات نحوه ، كما أنّ من اعتدّ بغيره يقاوله و

---

(١) سورة آل عمران : ٧٧ .

(٢) سورة المؤمنون : ١٠٨ .

إليهم يوم القيامة ولا يزكّيهم و لهم عذاب أليم : شيخ زان وملك جبّار و مقلّ مختال .

يكثر النظر إليه ، وقيل : في قوله يوم القيامة، إشعار بأنّ المعاصي المذكورة بل غيرها أيضاً لاتمنع من إيصال الخير و النعمة إليهم في الدنيا، لأنّ إفضاله فيها يعمّ الأبرار و الفجّار تأكيداً للحجّة عليهم .

« و لا يزكّيهم » أى لا يطهّرهم من ذنوبهم ، أو لا يقبل عملهم ، أولا يثني عليهم ، و تخصيص الثلاثة بالذكر ليس لأجل أنّ غيرهم معذور بل لأنّ عقوبتهم أعظم و أشدّ ، لأنّ المعصية مع وجود الصارف عنها و عدم الداعى القوىّ عليها أقبح و أشنع ، و ذلك في الشيخ لانكسار قوّته و إنطفاء شهوته و طول أعذاره و مدّته و قرب الانتقال إلى الله ، فهو حرىّ بأن يتدارك مافات و يستعدّ لما هو آت ، فاذا ارتكب الزنا أشعر ذلك بأنّه غير مقرّ بالدين و مستخفّ بنهى ربّ العالمين ، فلذا استحقّ العذاب المهين .

و فيه إشعار بأنّ الشيخ في أكثر المعاصى بل جميعها أشدّ عقوبة من الشابّ ، و علىٰ أنّ الشابّ بالعفّة أمدح من الشيخ، والصّارف للملك عن كونه جبّاراً مشاهدة كمال نعمه تعالى عليه حيث سلّطه على عباده و بلاده ، و جعلهم تحت يده و قدرته فاقتضي ذلك أن يشكر منعمه و يعدل بين خلق الله و يرتدع عن الظلم و الفساد ، و يشاهد ضعفه بين يدى الملك المنّان ، فاذا قابل كلّ ذلك بالكفران استحقّ عذاب النيران ، و الصارف للمقل الفقير عن الاختيال و الاستكبار ، فقره لأنّ الاختيال إنّما هو بالدنيا وليست عنده ، فاختياله عناد ، و من عاند ربّه العظيم صار محروماً من رحمته وله عذاب أليم .

و أقول : يحتمل أن لا يكون تخصيص الملك لكون الصّارف فيه أكثر ، بل لكونه أقوى على الظلم و أقدر ، و في الصّحاح أقلّ افتقر ، و قال الراغب : الخيلاء

١٥ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد ، عن مروك بن عبيد ، عمّن حدّثه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ يوسف عليه السلام لمّا قدم عليه الشيخ يعقوب عليه السلام دخله عزّ الملك ، فلم ينزل إليه ، فهبط جبرئيل عليه السلام فقال : يا يوسف أبسط راحتك فخرج منها نور ساطع ، فصار في جوّ السماء فقال يوسف : يا جبرئيل ما هذا النور الّذي خرج من راحتي ؟ فقال: نُزعت النبوّة من عقبك عقوبة لما لم تنزل إلى الشيخ يعقوب فلا يكون من عقبك نبيّ .

١٦ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابه ، عن

التكبّر عن تخيّل فضيلة تراءت للانسان من نفسه ، و منها يتأوّل لفظ الخيل لما قيل أنّه لا يركب أحد فرساً إلاّ وجد في نفسه نخوة ، و في النهاية : فيه من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه ، الخيلاء بالضمّ و الكسر الكبر و العجب ، يقال : إختال فهو مختال ، و فيه خيلاء و مخيلة أى كبر .

الحديث الخامس عشر : مرسل .

والملك بضمّ الميم و سكون اللام السلطنة ، وبفتح الميم و كسر اللاّم السلطان ، و بكسر الميم و سكون اللام ما يملك ، و إضافة العزّ إليه لاميّة ، و النزول إمّا عن الدابة أو عن السّرير و كلاهما مرويّان ، و ينبغي حمله على أنّ ما دخله لم يكن تكبّراً و تحقيراً لوالده ، لكون الأنبياء منزّهين عن أمثال ذلك ، بل راعى فيه المصلحة لحفظ عزّته عند عامّة النّاس لتمكّنه من سياسة الخلق و ترويج الدين ، إذ كان نزول الملك عندهم لغيره موجباً لذلّه ، وكان رعاية الأدب للأب مع نبوّته ومقاساة الشدائد لحبّه أهمّ و أولى من رعاية تلك المصلحة ، فكان هذا منه عليه السلام تركاً للاولى ، فلذا عوتب عليه و خرج نور النبوّة من صلبه لأنّهم لرفعة شأنهم و علوّ درجتهم يعاتبون بأدنى شيء فهذا كان شبيهاً بالتكبّر و لم يكن تكبّراً « فصار في جوّ السماء » اى استقرّ هناك أو إرتفع إلى السماء .

الحديث السادس عشر : حسن كالصّحيح .

أبي عبدالله عليه السلام قال : مامن عبد إلاّ وفي رأسه حكمة وملك يمسكها ، فإذا تكبّر قال له : إتّضع وضعك الله فلا يزال أعظم النّاس في نفسه وأصغر النّاس في أعين الناس وإذا تواضع رفعه الله عزّ وجلّ ، ثمّ قال له : إنتعش نعشك الله فلا يزال أصغر

و قال الجوهري: حكمة اللجام ما أحاط بالحنك و قال في النهاية : يقال : أحكمت فلاناً أي منعته ومنه سمّي الحاكم لأنّه يمنع الظالم وقيل : هو من حكمت الفرس و أحكمته إذا قدعته و كففته ، ومنه الحديث : ما من آدمي إلاّ و في رأسه حكمة ، و في رواية في رأس كلّ عبد حكمة إذا همّ بسيّئة فان شاء الله أن يقدعه بها قدعه ، الحكمة : حديدة في اللّجام تكون على أنف الفرس ، و حنكه تمنعه عن مخالفة راكبه ، و لمّا كانت الحكمة تأخذهم الدابّة ، و كان الحنك متّصلا بالرأس جعلها تمنع من هي في رأسه كما تمنع الحكمة الدابّة ، و منه الحديث : إنّ العبد إذا تواضع رفع الله حكمته أي قدره و منزلته ، يقال : له عندنا حكمة أي قدر ، و فلان عالي الحكمة ، و قيل : الحكمة من الانسان أسفل وجهه ، مستعار من موضع حكمة اللّجام ، ورفعها كناية عن الاعزاز لأنّ في صفة الذليل تنكيس رأسه ، انتهى.

و قيل : المراد بالحكمة هنا الحالة المقتضية لسلوك سبيل الهداية على سبيل الاستعارة ، و بامساك الملك إيّاها إرشاده إلى ذلك السّبيل و نهيه عن العدول عنه « إتّضع » أمر تكويني أو شرعي « وضعك الله » دعاء عليه و دعاء الملك مستجاب ، أو إخبار بأنّ الله أمر بوضعك و قدّر مذلّتك « رفعها الله » [1] أي الحكمة و إنّما غيّر الاسلوب ولم ينسبها إلى الملك لأنّ نسبة الخير و اللطف إلى الله تعالى أنسب و إن كان الكلّ بأمره تعالى ، وقيل : هو التنبيه على أنّ الرفع مترتّب على التواضع من غير حاجة إلى دعاء الملك ، بخلاف الوضع فانّه غير مترتّب على التكبّر مالم

---

(١) و في المتن « رفعه الله » و هو الظاهر .

النّاس في نفسه وأرفع النّاس في أعين النّاس .

١٧ ـ محمّد بن يحيى ، عن محمّد بن أحمد ، عن بعض أصحابه ، عن النهدى ، عن يزيد بن إسحاق شعر ، عن عبدالله بن المنذر ، عن عبدالله بن بكير قال : قال أبو ـ

يدعو الملك عليه بالوضع ، و ماذكرنا أنسب .

« ثمّ قال له » أى الربّ تعالى أو الملك « إنتعش » يحتمل الوجهين المتقدّمين يقال : نعشه الله كمنعه و أنعشه أى أقامه و رفعه ، و نعشه فانتعش أى رفعه فارتفع « نعشك الله » هذا أيضاً إمّا إخبار بما وقع من الرفع ، أو دعاء له على التأكيد أو دعاءله بالثبات و الاستمرار .

و أقول : هذا الخبر في طريق العامّة هكذا ، قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم : ما من أحد إلاّ و معه ملكان و عليه حكمة يمسكانه بها ، فان هو رفع نفسه جبذاها[1] ثم قالا : اللّهم ضعه ، و إن وضع نفسه قالا : اللهم ارفعه .

الحديث السابع عشر و الثامن عشر : مرسلان متقاربان فى المضمون .

و في النهاية فيه : انّك امرؤتائه اى متكبّر أو ضالّ متحيّر ، و قدتاه يتيه تيهاً إذا تحيّر و ضلّ و إذا تكبّر ، انتهى .

«أو تجبّر» يمكن أن يكون الترديد من الراوى و إن كان منه عليه السلام فيدلّ على فرق بينهما في المعنى كما يؤمى إليه قوله تعالى : « الجبّار المتكبّر »[2] و في الخبر إيماء إلى أنّ التكبّر أقوى من التجبّر ، و يمكن أن يقال في الفرق بينهما أنّ التجبّر يدلّ على جبر الغير و قهره على ما أراد ، بخلاف التكبّر فانّه جعل نفسه أكبر و أعظم من غيره و إن كانا متلازمين غالباً .

ثمّ اعلم أنّ الخبرين يحتملان وجوهاً : الأوّل أن يكون المراد أنّ التكبّر ينشأ من دناءة النفس و خستها و رذائلها .

---

(١) جبذه : جذبه .

(٢) سورة الحشر : ٢٣ .

عبدالله عليه السلام : ما من أحديتيه إلاّ من ذلّة يجدها في نفسه .

١٨ ـ و في حديث آخر عن أبي عبدالله عليه السّلام قال : ما من رجل تكبّر أو تجبّر إلاّ لذلّة وجدها في نفسه .

﴿باب العجب﴾

١ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن عليّ بن أسباط ، عن رجل من أصحابنا من أهل خراسان من ولد إبراهيم بن سيّار ، يرفعه ، عن أبي عبدالله عليه السلام

الثاني : أنّ يكون المعنى أنّ التكبّر إنّما يكون غالباً فيمن كان ذليلا فعزّ ، و أمّا من نشأ في العزّة لايتكبّر غالباً بل شأنه التواضع .

الثالث : أنّ التكبّر إنّما يكون فيمن لم يكن له كمال واقعيّ فيتكبّر لاظهار الكمال .

الرابع : أن يكون المراد المذلّة عند الله أى من كان عزيزاً ذا قدر و منزلة عندالله لا يتكبّر .

الخامس : ما قيل أنّ اللاّم لام العاقبة أى يصير ذليلا بسبب التكبّر و هو أبعد الوجوه .

باب العجب

الحديث الاول : مرسل .

و العجب استعظام العمل الصالح و إستكثاره ، و الابتهاج له و الادلال به ، و أن يرى نفسه خارجاً عن حدّ التقصير ، و أما السرور به مع التواضع له تعالى و الشكر له على التوفيق لذلك و طلب الاستزادة منه فهو حسن ممدوح ، قال الشيخ البهائي قدّس الله روحه : لا ريب أنّ من عمل أعمالا صالحة من صيام الأيّام و قيام الليالي و أمثال ذلك يحصل لنفسه إبتهاج ، فان كان من حيث كونها عطيّة من الله

قال : إنّ الله علم أنّ الذّنب خيرٌ للمؤمن من العجب ولو لا ذلك ما ابتلي مؤمن بذنب أبداً .

له و نعمة منه تعالى عليه و كان مع ذلك خائفاً من نقصها مشفقاً من زوالها ، طالباً من الله الازدياد منها ، لم يكن ذلك الابتهاج عجباً ، و إن كان من حيث كونها صفته و قائمة به و مضافة إليه فاستعظمها و ركن إليها و رأى نفسه خارجاً عن حدّ التقصير ، و صار كأنّه يمنّ على الله سبحانه بسببها ، فذلك هو العجب ، انتهى .

و الخبر يدلّ على أنّ العجب أشدّ من الذنب أى من ذنوب الجوارح، فانّ العجب ذنب القلب ، و ذلك لأنّ الذنب يزول بالتوبة و يكفّر بالطاعات ، والعجب صفة نفسانيّة يشكل إزالتها ، ويفسد الطاعات و يهبطها عن درجة القبول، وللعجب آفات كثيرة فانّه يدعو إلى الكبر كما عرفت ، و مفاسد الكبر ما عرفت بعضها ، و أيضاً العجب يدعو إلى نسيان الذنوب و إهمالها ، فبعض ذنوبه لا يذكرها ولا يتفقّدها لظنّه أنّه مستغن عن تفقّدها فينساها ، و ما يتذكّر منها فيستصغرها فلا يجتهد في تداركها ، و أمّا العبادات و الأعمال فانّه يستعظمها و يبتهج بها و يمنّ على الله بفعلها و ينسى نعمةالله عليه بالتوفيق والتمكين منها ، ثمّ إذا أعجب بها عمى عن آفاتها ، و من لم يتفقّد آفات الأعمال كان أكثر سعيه ضايعاً فانّ الأعمال الظاهرة إذا لم تكن خالصة نقيّة عن الشوائب قلّما ينفع ، و إنّما يتفقّد من يغلب عليه الاشفاق والخوف دون العجب ، و المعجب يغترّ بنفسه و بربّه و يأمن مكرالله و عذابه ، و يظنّ أنّه عندالله بمكان و أنّ له على الله منّة و حقّاً بأعماله الّتى هى نعمة من نعمه و عطيّة من عطاياه ، ثمّ انّ إعجابه بنفسه و رأيه و علمه و عقله يمنعه من الاستفادة و الاستشارة و السؤال ، فيستنكف من سؤال من هو أعلم منه ، و ربما يعجب بالرأى الخطاء الذى خطر له فيصرّ عليه و آفات العجب أكثر من أن تحصى .

٢ ـ عنه ، عن سعيد بن جناح ، عن أخيه أبي عامر ، عن رجل ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من دخله العجب هلك .

٣ ـ علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن علي بن أسباط ، عن أحمد بن عمر الحلال عن علي بن سويد ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : سألته عن العجب الذي يفسد العمل؟ فقال : العجب درجات ، منها أن يزين للعبد سوء عمله فيراه حسناً فيعجبه

الحديث الثاني : كالسابق .

و المراد بالهلاك إستحقاق العقاب و البعد من رحمة الله تعالى، و قيل : العجب يدخل الانسان بالعبادة و تركه الذنوب و الصورة و النسب و الأفعال العادية مثل الاحسان إلى الغير و غيره ، وهو من أعظم المهلكات و أشد الحجب بين القلب والرب و يتضمن الشرك بالله و سلب الاحسان و الافضال و التوفيق عنه تعالى ، و إدّعاء الاستقلال لنفسه و يبطل به الأعمال و الإحسان و أجرهما كما قال تعالى : « لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى »[1] وليس المن بالعطاء ، وأذى الفقير باظهار الفضل و التعيير عليه إلا من عجبه بعطيته و عماه عن منة ربه و توفيقه .

الحديث الثالث : حسن موثق .

و أبو الحسن يحتمل الأول و الثاني عليهما السلام لرواية ابن سويد عنهما ، و إن كان روايته عن الأول أكثر« العجب درجات منها أن يزين للعبد سوء عمله فرآه[2] حسناً » إشارة إلى قوله تعالى : « أفمن زين له سوء عمله فرآه حسناً »[3] .

« فيعجبه و يحسب أنه يحسن صنعاً » إشارة إلى قوله سبحانه : « قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً »[4] و أكثر الجهلة على هذه الصفة ، فانهم يفعلون أعمالاً قبيحة

---

(١) سورة البقرة : ٢٦٤ .

(٢) كذا في النسخ و في المتن « فيراه » .

(٣) سورة فاطر : ٨ .

(٤) سورة الكهف : ١٠٤ .

ويحسب أنّه يحسن صنعاً، ومنها أن يؤمن العبد بربّه فيمنّ على الله عزّوجلّ ولله عليه فيه المنّ.

٤ ـ عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبدالرحمن بن الحجّاج عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إنّ الرّجل ليذنب الذّنب فيندم عليه و يعمل العمل فيسرّه ذلك فيتراخى عن حاله تلك، فلأن يكون على حاله تلك خيرٌ له ممّا دخل فيه.

عقلا و نقلا و يواظبون عليها حتّى تصير تلك الأعمال بتسويل أنفسهم وتزيين قرينهم من صفات الكمال عندهم فيذكرونها و يتفاخرون بها و يقولون إنّا فعلنا كذا و كذا إعجاباً بشأنهم و إظهاراً لكمالهم.

« و منها أن يؤمن العبد بربّه فيمنّ على الله عزوجل و لله عليه فيه المنّ » إشارة إلى قوله تعالى: «يمنّون عليك أن أسلموا قل لا تمنّوا عليّ إسلامكم بل الله يمنّ عليكم أن هديكم للايمان إن كنتم صادقين»[1].

الحديث الرابع: حسن كالصحيح.

« فيندم عليه » ندامته مقام عجز و إعتراف بالتقصير و هو مقام التّائبين و هو محبوب لله تعالى في تلك الحالة لأنّه قال سبحانه: « إنّ الله يحبّ التّوّابين »[2].

«و يعمل العمل فيسرّه ذلك» المراد بالسّرور هنا الادلال بالعمل و إستعظامه و إخراج نفسه عن حدّ التقصير كما مرّ « فيتراخى عن حاله تلك » أى تصير حاله بسبب هذا السرور و العجب أدون و أخسّ من حاله وقت الندامة، مع كونها مقرونة بالمعصية، في القاموس: تراخى تقاعس أى تأخّر، و راخاه باعده و تراخى السماء أبطأ المطر، ويدلّ على أنّ العجب يبطل فضل الأعمال السّابقة « فلأن يكون على حاله تلك خير ممّا دخل فيه » ضمير دخل راجع إلى الرجل، و ضمير فيه إلى

---

(١) سورة الحجرات: ١٧.

(٢) سورة البقرة: ٢٢٢.

٥ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن محمّد بن سنان ، عن نضر بن قِرواش عن إسحاق بن عمّار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : أتى عالم عابداً فقال له : كيف صلاتك؟ فقال : مثلي يسأل عن صلاته ! و أنا أعبدالله منذ كذا و كذا ؟ قال : فكيف بكاؤك ؟

الموصول ، و يحتمل العكس ، و الفاء للتفريع ، و خير خبر لأن يكون ، أى كونه على حالة الندامة مع كونها مقرونة بالذنب خير ممّا دخل فيه من العجب ، و إن كان مقروناً بالحسنة ، أو ذلك الذنب لكونه مقروناً بالندامة أفضل من تلك الحسنة المقرونة بالعجب ، أو هاتان الحالتان معاً خير من تينك الحالتين .

الحديث الخامس : ضعيف على المشهور أو مجهول .

و القرواش بالكسر الطفيلى أو عظيم الرأس ، و المدلّ على بناء الفاعل من الافعال المنبسط المسرور الذي لا خوف له من التقصير في العمل ، وفي النهاية : فيه : يمشى على الصراط مدلاّ ، اى منبسطاً لا خوف عليه و هو من الادلال و الدّالة على من لك عنده منزلة ، و في القاموس : دلّ المرءة و دلالها تدلّلها على زوجها تُريه جرأة في تغنّج و تشكّل كأنّها تخالفه و مابها خلاف ، و أدلّ عليه إنبسط كتدلّل و أوثق بمحبّته فأفرط عليه ، و الدّالة ما تدلّ به على حميمك ، انتهى .

و الضّحك مع الخوف هو الضحك الظاهرى مع الخوف القلبىّ ، كما مر في صفات المؤمن : بشره في وجهه و حزنه في قلبه ، و الحاصل أنّ المدار على القلب ولا يصلح المرؤ إلاّ باصلاح قلبه و إخراج العجب و الكبر و الرياء منه ، و تذليله بالخوف و الخشية ، والتفكّر في أهوال الآخرة و شرائط الأعمال و كثرة نعم الله عليه و أمثال ذلك ، و يدلّ الخبر على أنّ العالم أفضل من العابد ، و أنّ العبادة بدون العلم الحقيقىّ لا تنفع .

قال بعض المحقّقين : إعلم أنّ العجب إنّما يكون بوصف هو كمال لامحالة ، و للعالم بكمال نفسه في علم و عمل و غيره حالتان : أحدهما أن يكون خائفاً على

قال : أبكي حتّى تجري دموعي ، فقال له العالم : فإنّ ضحكك وأنت خائف أفضل من بكائك وأنت مدلّ ، إنّ المدلّ لا يصعد من عمله شيء .

زواله ، مشفقاً على تكدّره أو سلبه من أصله ، فهذا ليس بمعجب ، و الاخرى أن لا يكون خائفاً من زواله لكن يكون فرحاً به من حيث أنّه نعمة من الله تعالى عليه لا من حيث إضافته إلى نفسه ، و هذا أيضاً ليس بمعجب ، و له حالة ثالثة هي العجب و هو أن يكون غير خائف عليه ، بل يكون فرحاً به مطمئنّاً إليه ، ويكون فرحه به من حيث أنّه كمال و نعمة و رفعة و خير ، لامن حيث أنّه عطيّة من الله تعالى و نعمة منه ، فيكون فرحه به من حيث انّه صفته ومنسوب إليه بأنّه له لامن حيث أنّه منسوب إلى الله بأنّه منه ، فمهما غلب على قلبه أنّه نعمة من الله مهما شاء سلبها ، زال العجب بذلك عن نفسه ، فاذاً العجب هو إعظام النعمة والركون إليها مع نسيان إضافتها إلى المنعم ، فان انضاف إلى ذلك أن غلب على نفسه أنّ له عندالله حقّاً و أنّه منه بمكان حتى توقّع بعلمه كرامة له في الدنيا ، و استبعد أن يجرى عليه مكروه استبعاداً يزيد على استبعاده فيما يجرى على الفساق سمّى هذا إدلالاً بالعمل ، فكأنّه يرى لنفسه على الله دالّة ، و كذلك قد يعطى غيره شيئاً فيستعظمه و يمنّ عليه فيكون معجباً ، فان استخدمه أو اقترح عليه الاقتراحات ، او استبعد تخلّفه عن قضاء حقوقه كان مدلاً عليه .

قال قتادة في قوله تعالى : « وولا تمنن تستكثر »[1] اى لا تدل بعملك ، وفي الخبر : انّ صلاة المدلّ لا ترتفع فوق رأسه ، و لأن تضحك و أنت معترف بذنبك خير من أن تبكى و أنت تدلّ بعملك ، و الادلال وراء العجب فلا مدلّ إلاّ و هو معجب و ربّ معجب لا يدلّ إذ العجب يحصل بالاستعظام و نسيان النعمة ، دون توقّع جزاء عليه ، والادلال لا يتمّ إلاّ مع توقّع جزاء ، فان توقّع إجابة دعوته واستنكر

---

(١) سورة المدثر : ٦ .

٦- عنه ، عن أحمد بن محمّد ، عن أحمد بن أبي داود ، عن بعض أصحابنا ، عن أحدهما عليهما السلام قال : دخل رجلان المسجد أحدهما عابدٌ والآخر فاسقٌ فخرجا من المسجد والفاسق صدّيق والعابد فاسق، وذلك أنّه يدخل العابد المسجد مدلاً بعبادته يدلّ بها فتكون فكرته في ذلك، وتكون فكرة الفاسق في التندّم على فسقه ويستغفر الله عزّ وجلّ مما صنع من الذّنوب .

٧ - عليّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن عبدالرحمن بن الحجّاج قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : الرّجل يعمل العمل وهو خائفٌ مشفقٌ ثمّ يعمل شيئاً من البرّ فيدخله شبه العجب به ؟ فقال : هو في حاله الاولى وهو خائف أحسن حالاً منه في حال عجبه .

ردّها بباطنه وتعجّب كان مدلاً بعمله، فانّه لا يتعجّب من ردّ دعاء الفسّاق ويتعجّب من ردّ دعاء نفسه لذلك ، فهذا هو العجب و الادلال و هو من مقدمات الكبر و أسبابه .

الحديث السادس : مرسل .

« و الفاسق صدّيق » اى مؤمن صادق في ايمانه كثير الصدق و التصديق قولاً و فعلا ، قال الراغب : الصّديق من كثر منه الصدق ، و قيل : بل يقال ذلك لمن لم يكذب قطّ ، و قيل : بل لمن لا يتأتّى منه الكذب لتعوّده الصدق ، و قيل : بل لمن صدق بقوله و اعتقاده ، و حقّق صدقه بفعله .

الحديث السابع : كالصحيح .

«يعمل العمل» اى معصية أو مكروهاً أو لغواً ، و حمله على الطاعة بأن يكون خوفه للتقصير في الشرائط كما قيل بعيد ، لقلّة فائدة الخبر حينئذ و إنّما قال: شبه العجب، لبيان أنّه يدخله قليل من العجب يخرج به عن الخوف السّابق ، فأشار عليه السلام في الجواب إلى أنّ هذا عجب أيضاً .

٨ ـ عليّ بن إبراهيم عن محمّد بن عيسى بن عبيد ، عن يونس ، عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : بينما موسى عليه السلام جالساً إذ أقبل إبليس وعليه برنس ذو ألوان ، فلمّا دنى من موسى عليه السلام خلع البرنس وقام إلى موسى فسلّم عليه فقال له موسى : من أنت ؟ فقال : أنا إبليس ، قال : أنت فلا قرّب الله دارك قال : إنّي إنّما جئت لأسلّم عليك لمكانك من الله ، قال : فقال له موسى عليه السلام : فما هذا البرنس ؟ قال : به أختطف قلوب بني آدم ، فقال موسى : فأخبرني بالذّنب

الحديث الثامن : مرسل .

و البرنس بالضمّ و في النهاية : هو كلّ ثوب رأسه منه ملتزق به من دراعة أو جبّة أو ممطر أو غيره ، قال الجوهري : هو قلنسوة طويلة كان النسّاك يلبسونها في صدر الاسلام ، و هو من البرس بكسر الباء القطن ، و النون زائدة ، و قيل : انّه غير عربيّ « قال أنت » أي أنت ابليس ؟ وقيل : خبر مبتدء محذوف أي المسلّم أنت ؟ و على التقديرين استفهام تعجّبي « فلا قرّب الله دارك » اى لا قرّبك الله منّا أو من أحد ، و قيل : أي حيّرك الله ، و قيل : لا تكون دارك قريبة من المعمورة ، كناية عن تخريب داره .

« إنّما جئت لأسلّم عليك » أي لم أجيء لإضلالك فتبعدّني لأنّه لا طمع لي فيك لقربك من الله ، أو سلامي عليك للمنزلة الّتي لك عندالله .

« به أختطف » يقال : خطفه من باب علم و ضرب و اختطفه إذا استلبه و أخذه بسرعة .

و كأنّ الألوان في البرنس كانت صورة شهوات الدّنيا و زينتها ، أو الأديان المختلفة و الآراء المبتدعة أو الأعمّ كما روى الشيخ في مجالسه باسناده عن الرضا عن آبائه عليهم السلام إنّ ابليس كان يأتي الأنبياء عليهم السلام من لدن آدم عليه السلام إلى أن بعث الله المسيح عليه السلام يتحدّث عندهم و يسائلهم ، ولم يكن بأحد منهم أشدّ أنساً منه بيحيى بن زكريا عليه السلام فقال له يحيى : يا با مرّة إنّ لي إليك حاجة ، فقال

الّذي إذا أذنبه ابن آدم استحوذت عليه ؟ قال : إذا أعجبته نفسه واستكثر عمله وصغر في عينه ذنبه .

وقال : قال الله عزّ وجلّ لداود عليه السلام : يا داود بشّر المذنبين وأنذر الصدّيقين

له : أنت أعظم قدراً من أن أردّك بمسئلة فسلني ما شئت فانّي غير مخالفك في أمر تريده، فقال يحيى : يا بامرّة أحبّ أن تعرض عليّ مصائدك وفخوخك الّتي تصطاد بها بني آدم ؟ فقال له ابليس : حبّاً و كرامة و واعده لغد، فلمّا أصبح يحيى عليه السلام قعد في بيته ينتظر الموعد و أغلق عليه الباب إغلاقاً فما شعر حتّى ساواه من خوخة كانت في بيته ، فاذا وجهه صورة وجه القرد و جسده على صورة الخنزير ، و إذا عيناه مشقوقتان طولا و إذا أسنانه و فمه مشقوق طولا عظماً و احداً بلا ذقن ولا لحية ، و له أربعة أيد يدان في صدره و يدان في منكبه ، و إذا عراقيبه قوادمه و أصابعه خلفه، وعليه قباء وقد شدّ وسطه بمنطقة فيها خيوط معلّقة بين أحمر و أصفر و أخضر و جميع الألوان ، و إذا بيده جرس عظيم و على رأسه بيضة ، و إذا في البيضة حديدة معلّقة شبيهة بالكلاب ، فلمّا تأمّله يحيى عليه السلام قال له : ما هذه المنطقة الّتي في وسطك ؟ فقال : هذه المجوسيّة ، أنا الّذي سننتها و زيّنتها لهم ، فقال له : فما هذه الخيوط الألوان ؟ قال له : هذه جميع أصباغ النساء ، لاتزال المرءة تصبغ الصبغ حتّى تقع مع لونها فافتن الناس بها ، فقال له : فما هذا الجرس الذي بيدك ؟ قال : هذا مجمع كلّ لذة من طنبور و بربط و معزفة وطبل وناى و صرناى، و إنّ القوم ليجلسون على شرابهم فلا يستلذّونه فأحرّك الجرس فيما بينهم فاذا سمعوه إستخفّهم الطرب ، فمن بين من يرقص و من بين من يفرقع أصابعه [1] ، و

---

(١) قال الجزرى : فرقعة الاصابع غمزها حتى يسمع لمفاصلها صوت . و قال ابن منظور فى لسان العرب : الفرقعة فى الاصابع و التفقيع واحد . و الفرقعة الصوت بين الشيئين يضربان . و ذكر فى مادة « فقع » ان التفقيع صوت الاصابع اذا ضرب بعضها ببعض «انتهى» أقول : و على ما ذكر لا يبعد أن يكون معنى الفرقعة فى الحديث ما يقال له بالفارسية «بشكن» و « ادغشتك » بقرينة السياق ، و لعله هو المتعين فى الحديث والمحتمل فى ساير الاحاديث

قال : كيف أبشّر المذنبين وأنذر الصدّيقين ؟ قال : يا داود بشّر المذنبين أنّي أقبل التوبة وأعفو عن الذّنب ، وأنذر الصدّيقين ألاّ يعجبوا بأعمالهم فإنّه ليس عبد أنصبه للحساب إلاّ هلك .

بين من يشقّ ثيابه ، فقال له : و أىّ الاشياء أقرّ لعينك ؟ قال: النساء هنّ فخوخى[1] و مصائدى فانّى إذا إجتمعت علىّ دعوات الصّالحين و لعناتهم صرت إلى النساء فطابت نفسى بهنّ ، فقال له يحيى عليه السلام : فما هذه البيضة الّتى على رأسك ؟ قال : بها أتوقّى دعوة المؤمنين ، قال : فما هذه الحديدة الّتى أرى فيها ؟ قال : بهذه أقلّب قلوب الصالحين ، قال يحيى عليه السلام : فهل ظفرت بى ساعة قطّ ؟ قال : لا ولكن فيك خصلة تعجبنى ! قال يحيى : فما هى ؟ قال : أنت رجل أكول ، فاذا فطرت أكلت و بشمت[2] فيمنعك ذلك من بعض صلاتك و قيامك باللّيل ، قال يحيى عليه السلام: فانّى أعطى الله عهداً أنّى لا أشبع من الطّعام حتّى ألقاه ، قال له إبليس : و أنا أعطى الله عهداً أنّى لا أنصح مسلماً حتّى ألقاه ، ثمّ خرج فماعاد إليه بعد ذلك .

و استحواذ الشيطان على العبد غلبته عليه و استمالته إلى ما يريده منه « أن لا يعجبوا » قيل : أن ناصبة ولا نافية أو أن مفسّرة ولا ناهية ، و يعجبوا من باب الافعال على بناء المجهول أو على بناء المعلوم ، نحو أغدّ البعير .

و أقول : الأوّل أظهر «أنصبه» كأضربه أى أقيمه و كونه على بناء الافعال بمعنى الاتعاب بعيد «إلاّ هلك» أى استحقّ العذاب إذ جميع الطّاعات لاتفى بشكر نعمة واحدة من نعمه سبحانه مع قطع النظر عن المناقشة في شرائط العبادة ، و في غالب الناس المقاصّة بالمعاصى .

---

(١) الفخ : آلة الصيد .

(٢) بشم من الطعام : أتخم .

﴿ باب ﴾

✿(حب الدنيا و الحرص عليها)✿

١ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه عن ابن أبي عمير، عن درست بن أبي منصور ، عن رجل ، عن أبي عبدالله عليه السلام ؛ و هشام ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : رأس كلّ خطيئة حبُّ الدُّنيا .

٢ ـ عليٌّ ، عن أبيه ، عن ابن فضّال ، عن ابن بكير ، عن حمّاد بن بشير قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : ماذئبان ضاريان في غنم قد فارقها رعاؤها ، أحدهما في أوّلها و الآخر في آخرها بأفسد فيها من حبِّ المال و الشّرف في دين المسلم .

٣ ـ عنه ، عن أبيه ، عن عثمان بن عيسى ، عن أبي أيّوب ، عن محمّد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : ماذئبان ضاريان في غنم ليس لها راع ، هذا في أوّلها وهذا في آخرها بأسرع فيها من حبّ المال و الشّرف في دين المؤمن .

باب حب الدنيا و الحرص عليها

الحديث الاول : ضعيف .

« رأس كلّ خطيئة حبّ الدنيا » لأنّ خصال الشرّ مطويّة في حبّ الدنيا و كلّ ذمائم القوّة الشهويّة و الغضبيّة مندرجة في الميل إليها ، و لذا قال الله عزّوجلّ : « من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه و من كان يريد حرث الدنيا نؤته منها و ماله في الآخرة من نصيب »[1] ولا يمكن التخلّص من حبّها إلاّ بالعلم بمقابحها و منافع الآخرة و تصفية النفس و تعديل القوّتين .

الحديث الثاني : مجهول .

وقد تقدّم مثله في أوّل باب الرياسة ، وقد مضى القول فيه وأفسد هنا بمعنى أشدّ فساداً وإن كان نادراً .

الحديث الثالث : حسن موثّق كالصحيح « بأسرع » أى في القتل والافناء .

---

(١) سورة الشورى : ٢٠ .

٤ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن محمّد بن يحيى الخزّاز ، عن غياث بن إبراهيم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ الشيطان يدير ابن آدم في كلّ شيء فإذا أعياه جثم له عند المال فأخذ برقبته .

٥ ـ عنه ، عن أحمد بن محمّد ، عن عليّ بن النعمان ، عن أبي اُسامة زيد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من لم يتعزّ بعزاء الله تقطّعت نفسه

الحديث الرابع : موثق .

وفي القاموس جثم الانسان والطائر والنعام والخشف واليربوع يجثم جثماً لزم مكانه فلم يبرح ، أو وقع على صدره أو تلبّد بالأرض ، انتهى .

والحاصل أنّ الشيطان يدير ابن آدم في كلّ شيء أي يبعثه على ارتكاب كلّ ضلالة ومعصية أو يكون معه ويلازمه عند عروض كلّ شبهة أو شهوة لعلّه يضلّه أو يزلّه « فاذا أعياه » المستتر راجع إلى ابن آدم ، والبارز إلى الشيطان أي لم يقبل منه ولم يطعه حتّى أعياه ترصّد له واختفى عند المال ، فاذا أتى المال أخذ برقبته فأوقعه فيه بالحرام أو الشبهة .

والحاصل أنّ المال أعظم مصائد الشيطان إذ قلّ من لم يفتتن به عند تيسّره له ، وكأنّه محمول على الغالب إذ قد يكون لا يفتتن بالمال ويفتتن بحبّ الجاه وبعض الشهوات الغالبة ، وقيل : فاذا أعياه ، أي أعجزه عن كلّ شهوة ولذّة ، وذلك بأن يشيب كما ورد في حديث آخر : يشيب ابن آدم ويشبّ فيه خصلتان الحرص و طول الأمل .

الحديث الخامس : صحيح .

« من لم يتعزّ بعزاء الله » قال في النهاية : فيه : من لم يتعزّ بعزاء الله فليس منّا ، أي من لم يدع بدعوة الاسلام فيقول : ياللاسلام ويا للمسلمين ويالله ، وقيل : أراد بالتعزّي التسلّي والتصبّر عند المصيبة وأن يقول : إنّا لله وإنّا إليه راجعون ، كما أمر الله تعالى ، ومعنى قوله : بعزاء الله أي بتعزية الله تعالى إيّاه ، فأقام الاسم

حسرات على الدّنيا و من أتبع بصره ما في أيدي النّاس كثر همّه ولم يشف غيظه

مقام المصدر ، انتهى .

وقيل : العزاء مصدر بمعنى الصبر أو إسم للتعزية ، و كلاهما مناسب ، و على الأوّل إسناده إلى الله تعالى لأنّه السّبب له والباء إمّا للآليّة المجازيّة كما قيل في قوله تعالى : « فتقبّلها ربّها بقبول حسن » [١] أو للسّببيّة ، والحاصل أنّه من لم يصبر على مافاته من الدّنيا وعلى البلايا التى تصيبه فيها بماسلاّه الله في قوله « وبشّر الصابرين الّذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنّا لله وإنّا إليه راجعون » [٢] و ساير الآيات الواردة في ذمّ الدنيا وفنائها ، ومدح الرضا بقضائه تعالى « تقطّعت نفسه » للحسرات على المصائب وعلى مافاته من الدنيا ، وربما يحصل الحسرات على ما يحصل له عند الموت من مفارقتها أو الأعمّ منها وممّا يحصل له في الدنيا وجميّة الحسرات مع كونه مصدراً لارادة الأنواع .

« ومن اتبع نظره [٣] ما في أيدى النّاس » أى نظر إلى من هو فوقه من أهل الدنيا . وما في أيديهم من نعيمها وزبرجها نظر رغبة وتحسّر وتمنّ « كثر همّه » لعدم تيسّرها له فيغتاظ لذلك ويحسدهم عليها ولايمكنه شفاء غيظه إلاّ بأن يحصل له أكثر ممّا في أيديهم أو يسلب الله عنهم جميع ذلك ، ولا يتيسّر له شيء من الأمرين فلا يشفى غيظه أبداً ولا يتهنّأ له العيش ما رأى في نعمة أحداً ولايتفكّر في أنّه إنّما منعه الله ذلك لأنّه علم أنّه سبب هلاكه ، فهو يتمنّى حالهم ولا يعلم حقيقة مآلهم كما حكى الله سبحانه عن قوم تمنّوا حال قارون حيث قالوا « يا ليت لنا مثل ما أوتى قارون إنّه لذوحظّ عظيم * وقال الّذين أوتوا العلم و يلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحاً ولايلقّاها إلاّ الصابرون * فلمّا خسف الله وبداره الأرض أصبح الذين تمنّوا مكانه بالأمس يقولون ويكأنّ الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر

(١) سورة آل عمران : ٣٧ .　　(٢) سورة البقرة : ١٥٥ .
(٣) كذا فى النسخ ، وفى المتن « بصره » .

و من لم يرالله عزّوجلّ عليه نعمة إلاّ في مطعم أو مشرب أو ملبس فقد قصر عمله ودنا عذابه .

لو لا أن منّ الله علينا لخسف بنا و يكأنّه لا يفلح الكافرون »[1] وإنتفاء الخسف الظاهرى بأهل الاموال والتجبّر من هذه الامّة لا يوجب إنتفاء الخسف في دركات الشهوات النفسانيّة و مهاوى التعلّقات الجسمانيّة والحرمان عن درجات القرب والكمال ، وخسفهم في عظيم النكال وشديد الوبال، أعاذنا الله وساير المؤمنين من جميع ذلك ، ويسهّل لنا الوصول في الدارين إلى أحسن الأحوال .

« ومن لم ير أنّ لله عليه نعمة إلاّ في مطعم » أى من توهّم أنّ نعمة الله عليه منحصرة في هذه النعم الظاهرة كالمطعم والمشرب والمسكن وأمثالها فاذا فقدها أو شيئاً منها ظنّ أنّه ليس لله عليه نعمة فلاينشط في طاعة الله ، وإن عمل شيئاً مع هذه العقيدة الفاسدة وعدم معرفة منعمه لا ينفعه ولا يتقبّل منه ، فيكون عمله قاصراً وعذابه دانياً لأنّ هذه النعم الظاهرة حقيرة في جنب نعم الله العظيمة عليه من الايمان والهداية والتوفيق والعقل والقوى الظاهرة والباطنة ، والصحّة و دفع شرّ الأعادى وغيرها ممّا لا يحصى ، بل هذا الفقر أيضاً من أعظم نعم الله عليه ، وإن تعدّوا نعمة الله لا تحصوها .

وقال بعض المحقّقين: معنى الحديث أنّ من لم يصبر و لم يسل أولم يحسن الصّبر والسلوة على ما رزقه الله من الدنيا بل أراد الزيادة في المال أو الجاه ممّا لم يرزقه إيّاه تقطّعت نفسه متحسّراً حسرة بعد حسرة على ما يراه في يدى غيره ممّن فاق عليه في العيش فهو لم يزل يتبع بصره ما في أيدى الناس ، ومن أتبع بصره ما في أيدى الناس كثر همّه ولم يشف غيظه ، فهو لم ير أنّ لله عليه نعمة إلاّ نعم الدنيا وإنّما يكون كذلك من لا يوقن بالآخرة ، ومن لم يوقن بالآخرة قصر عمله ، وإذ ليس له

---

(١) سورة القصص : ٨٠ - ٨٢ .

٦ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن يعقوب بن يزيد ، عن زياد القندي ، عن أبي وكيع ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن الحارث الأعور ، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ الدّينار و الدّرهم أهلكا من كان قبلكم وهما مهلكاكم .

٧ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يحيى بن عقبة الأزدي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أبو جعفر عليه السلام : مثل الحريص على الدّنيا مثل دودة

من الدنيا إلاّ قليل بزعمه مع شدّة طمعه في الدنيا وزينتها فقددنا عذابه، نعوذ بالله من ذلك ، ومنشأ ذلك كلّه الجهل وضعف الايمان ، وأيضاً لمّا كان عمل أكثر الناس على قدر ما يرون من نعم الله عليهم عاجلا و آجلا لا جرم من لم ير من النعم عليه إلاّ القليل فلا يصدر عنه من العمل إلاّ قليل ، وهذا يوجب قصور العمل ودنوّ العذاب .

الحديث السادس : مجهول .

« إنّ الدينار والدّرهم » أى حبّهما و صرف العمر في تحصيلهما و تحصيل ما يتوقّف عليهما «أهلكا من كان قبلكم» لأنّ حبّهما يمنع من حبّه تعالى، وصرف العمر فيهما يمنع من صرف العمر في طاعته تعالى، والتمكّن منهما يورث التمكّن من كثير من المعاصى ، ويبعثان على الأخلاق الدنيّة والأعمال السّيئة كالظلم والحسد والحقد والعداوة والفخر والكبر والبخل ومنع الحقوق ، إلى غير ذلك ممّا لا يحصى، ومفارقتهما عند الموت تورث الحسرة والندامة ، وحبّهما يمنع من حبّ لقاء الله تعالى، وتركهما يوجب الراحة في الدنيا وخفّة الحساب في الآخرة .

الحديث السابع : كالسابق .

«مثل دودة القزّ» هذا من أحسن التمثيلات للدنيا وقد أنشد بعضهم فيه :

ألم تر أنّ المرء طول حياته　　حريص على ما لا يزال يناسجه

كدودٍ كدود القزّ ينسج دائماً　　فيهلك غمّاً وسط ما هو ناسجه

القزّ ، كلّما ازدادت من القزّ على نفسها لفّاً كان أبعد لها من الخروج حتّى تموت غمّاً . وقال أبو عبدالله عليه السلام : أغنى الغنا من لم يكن للحرص أسيراً . وقال : لا تشعروا قلوبكم الاشتغال بما قدفات فتشغلوا أذهانكم عن الاستعداد لما لم يأت .

٨ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ؛ و عليّ بن محمّد ، جميعاً عن القاسم بن محمّد ، عن سليمان المنقري ، عن عبدالرزّاق بن همام ، عن معمر بن راشد ، عن الزهري عن محمّد ابن مسلم بن عبيدالله قال : سئل عليّ بن الحسين عليهما السلام أيّ الأعمال أفضل عندالله ؟ قال : ما من عمل بعد معرفة الله عزّوجلّ و معرفة رسوله صلى الله عليه وآله أفضل من بغض

قوله عليه السلام : أغنى الغنا ، أى ليس الغنا وعدم الحاجة بكثرة المال ، بل بترك الحرص ، فانّ الحريص كلّما ازداد ماله اشتدّ حرصه فيكون أفقر وأحوج ممّن لا مال له « لا تشعروا قلوبكم » أى لا تلزموه إيّاها ولا تجعلوه شعارها ، في القاموس: أشعره الأمر وبه أعلمه ، والشعار ككتاب ما تحت الدثار من اللّباس ، وهو يلى شعر الجسد ، واستشعره لبسه وأشعره غيره ألبسه إيّاه ، وأشعر الهمّ قلبى لزق به ، وكلّما ألزقته بشيء أشعرته به « الاشتغال بما قدفات » أى من أمور الدنيا سواء لم يحصل أو حصل وفات ، فانّ إشتغال القلب به يوجب غفلته عن ذكرالله تعالى وحبّه ، فانّه لا يجتمع حبّان متضادّان في قلب واحد .

الحديث الثامن : ضعيف .

والظّاهر أنّ «عن» بعد الزهرى كما في أكثر النسخ زيد من النّساخ ، فانّ الزهرى هو محمّد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن الحارث بن شهاب بن زهرة بن كلاب ، وهو بدل أو عطف بيان للزهرى ، ويؤيّده أنّه قد مرّ هذا الخبر بعينه في باب ذمّ الدّنيا ، وليس فيه « عن » ولا ينا في ذلك كون مامرّ محمّد بن مسلم بن شهاب لأنّه إسناد إلى الجدّ الأعلى وهو شايع ، وقد مرّ شرح هذا الخبر فيما مضى ، ونذكر هنا بعض الفوائد .

« ما من عمل بعد معرفة الله » يدلّ على أنّ المعرفة أفضل لأنّها أصل جميع

الدّنيا فإنّ لذلك لشعباً كثيرة و للمعاصي شعب فأوّل ما عصى الله به الكبر. معصية إبليس حين أبى و استكبر وكان من الكافرين، ثمّ الحرص وهي معصية آدم و حوّاء عليهما السلام حين قال الله عزّوجلّ لهما: «كلا من حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين»[1] فأخذا مالا حاجة بهما إليه، فدخل ذلك على ذريّتهما إلى يوم القيامة و ذلك أنّ أكثر ما يطلب ابن آدم مالا حاجة به إليه، ثمّ الحسد و هي معصية ابن آدم حيث حسد أخاه فقتله، فتشعّب من ذلك حبّ النساء وحبّ الدّنيا و حبّ الرئاسة و حبّ الرّاحة و حبّ الكلام و حبّ العلوّ و الثروة،

الأخلاق والأعمال، ويدخل في معرفة الرّسول معرفة الامام «فانّ لذلك» كأنّه تعليل لكون بغض الدنيا بعد المعرفة أفضل، وفيما مضى «وانّ» كما في بعض النسخ هنا وهو أظهر، وذلك إشارة إلى بغض الدنيا أو إلى الدنيا، وقيل: المشار إليه العمل، يعني أنّ للأعمال الصّالحة لشعباً يرجع كلّها إلى بغض الدنيا، وللمعاصي شعباً يرجع كلّها إلى حبّ الدنيا، ثمّ اكتفى ببيان أحدهما عن الآخر، وكأنّ ما ذكرنا أظهر فالمراد بالشعب الأولى أنواع الأخلاق والأعمال الفاضلة، وبالثانية أنواع المعاصي، والأولى مندرجة تحت بغض الدّنيا، والثانية تحت حبّها، فبغضها أفضل الأعمال لاشتماله على محاسن كثيرة كالتواضع المقابل للكبر، والقنوع المقابل للحرص وهكذا وبحكم المقابلة حبّ الدنيا أقبح الأعمال لاشتماله على رذائل كثيرة، وهي الكبر إلى آخر ما ذكر.

«فذلك أنّ» وفي بعض النسخ فلذلك أي لدخول الحرص على ذريّتهما، وإنّما قال أكثر لأنّ طلب المحتاج إليه وهو القدر الضروري من الطّعام واللّباس والمسكن ونحوها ليس بمذموم بل ممدوح، لأنّه لا يمكن بدونه تكميل النفس بالعلم والعمل «حيث حسد أخاه» قيل: حسده في قبول قربانه، وقيل: في حبّ النساء، وقيل: في حبّ الدّنيا لئلاّ يكون له نسل يعيّرون أولاده في ردّ قربانه، وكأنّ المراد بحبّ الدنيا أولاً حبّ المال أو حبّ البقاء في الدنيا، وكراهة الموت، وبه ثانياً حبّ كلّ

---

(١) سورة البقرة: ٣٥.

فصرن سبع خصال فاجتمعن كلهنّ في حب الدُّنيا فقال الأنبياء و العلماء بعد معرفة ذلك : حبُّ الدنيا رأس كلّ خطيئة، و الدنيا دنياء ان دنيا بلاغ ودنيا ملعونة .

٩ ـ و بهذا الاسناد ، عن المنقري ، عن حفص بن غياث ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : في مناجاة موسى عليه السلام : يا موسى إنّ الدُّنيا دار عقوبة ، عاقبت فيها آدم عند خطيئته و جعلتها ملعونة ، ملعونٌ ما فيها إلاّ ماكان فيها لي ، يا موسى إنّ عبادي

ما لا حاجة به في تحصيل الآخرة ، وقيل : يمكن أن يكون المراد بالسبع الكبر والحرص وحبّ النساء وحبّ الرّياسة وحبّ الراحة وحبّ الكلام وحبّ العلوّ و الثروة ، و هما شعبة واحدة بقرينة عدم ذكر الحبّ في المعطوف ، و أمّا الحسد فقد اكتفى عنه بذكر شعبه وأنواعه « دنيا بلاغ » أى كفاف و كفاية أو تبلغ بها إلى الآخرة .

الحديث التاسع : كالسابق .

« وجعلتها ملعونة » اللّعن الطرد والابعاد والسبّ وكأنّ المراد بلعنها لعن أهلها أو كراهتها والمنع عن حبّها ، و كلّ مانهى الله تعالى عنها فقد لعنها وطردها وقيل : العرب تقول لكلّ شيء ضارّ ملعون ، والشجرة الملعونة عندهم هي كلّ من ذاقها كرهها ولعنها ، و كذلك حال الدنيا فانّ كل من ذاق شهواتها لعنها إذا أحسّ بضررها .

« ملعون ما فيها إلاّ ما كان فيها لى » أقول : هذا معيار كامل للدنيا الملعونة وغيرها فكلّ ماكان في الدنيا ويوجب القرب إلى الله تعالى من المعارف والعلوم الحقّة والطاعات ومايتوصّل به إليها من المعيشة بقدر الضرورة والكفاف ، فهى من الآخرة وليست من الدنيا ، و كلّ ما يصير سبباً للبعد عن الله والاشتغال عن ذكره ويلهى عن درجات الآخرة و كمالاتها و ليس الغرض فيه القرب منه تعالى والوصول إلى رضاه فهي الدنيا الملعونة .

قيل : ما يقع في الدنيا من الأعمال أربعة أقسام : الأوّل : ما يكون ظاهره

الصالحين زهدوا في الدّنيا بقدر علمهم وسائر الخلق رغبوا فيها بقدر جهلهم و ما من أحد عظّمها فقرّت عيناه فيها ولم يحقّرها أحدٌ إلاّ انتفع بها .

١٠ - محمّدُ بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن ابن فضّال ، عن أبي جميلة ، عن محمّد الحلبيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ما ذئبان ضاريان في غنم قد فارقها رعاؤها ، واحد في أوّلها و هذا في آخرها بأفسد فيها من حبّ المال و الشرف في دين المسلم .

١١ - عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن منصور بن العبّاس عن سعيد بن جناح ، عن عثمان بن سعيد ، عن عبد الحميد بن عليّ الكوفي ، عن مهاجر الأسدي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : مرّ عيسى ابن مريم عليه السلام على قرية قدمات أهلها و طيرها و دوابّها فقال : أما إنّهم لم يموتوا إلاّ بسخطة ولو ماتوا

وباطنه لله كالطاعات والخيرات الخالصة ، الثاني : ما يكون ظاهره وباطنه للدنيا كالمعاصي و كثير من المباحات ايضاً لانّها مبدء البطر والغفلة ، الثالث : ما يكون ظاهره لله وباطنه للدنيا كالأعمال الرياءيّة ، الرابع : عكس الثالث ، كطلب الكفاف لحفظ بقاء البدن والقوّة على العبادة وتكميل النفس بالعلم والعمل .

« بقدر علمهم » أى بعيوبها وفنائها ومضرّتها « ما من أحد عظّمها فقرّت عينه فيها »[1] أى من عظّمها وتعلّق قلبه بها تصير سبباً لبعده عن الله ، ولا تبقى الدّنيا له فيخسر الدنيا والآخرة ، ومن حقّرها تركها ولم يأخذ منها إلاّ ما يصير سبباً لتحصيل الآخرة فينتفع بها في الدارين .

الحديث العاشر : كالسابق وقد مر مضمونه .

الحديث الحادى عشر : كالسابق أيضاً .

« أما إنّهم » قال الشيخ البهائى قدّس سرّه : أما بالتخفيف حرف استفتاح وتنبيه يدخل على الجمل لتنبيه المخاطب وطلب إصغائه إلى ما يلقى إليه ، وقد يحذف ألفها نحو أم والله زيد قائم « إلاّ بسخطة » السّخط بالتحريك وبضمّ أوّله وسكون ثانيه

---

(١) و فى النسخة الموجودة عندنا « عيناه » بدل « عينه » .

متفرّقين لتدافنوا ، فقال الحواريّون : يا روح الله و كلمته ! أدع الله أن يحييهم لنا

الغضب « لتدافنوا » الظّاهر أنّ التفاعل هيهنا بمعنى فعل كتوانى ، ويمكن إبقاؤه على أصل المشاركة بتكلّف « فقال الحواريّون » هم خواصّ عيسى عليه السلام قيل : سمّوا حواريّين لأنّهم كانوا قصّارين يحوّرون الثياب أى يقصّرونها وينقّونها من الأوساخ ويبيّضونها ، مشتقّ من الحور وهو البياض الخالص ، وقال بعض العلماء : أنّهم لم يكونوا قصّارين على الحقيقة وإنّما اطلق هذا الاسم عليهم رمزاً إلى أنّهم كانوا ينقون نفوس الخلايق من الأوساخ والأوصاف الذميمة والكدورات ، ويرقونها إلى عالم النّور من عالم الظلمات .

« يا روح الله » أقول : في تسميته عليه السلام روحاً أقوال : الأوّل أنّه إنّما سمّاه روحاً لأنّه حدث عن نفخة جبرئيل في درع مريم بأمر الله تعالى ، و إنّما نسبه إليه لأنّه كان بأمره ، وقيل : إنّما أضافه إليه تفخيماً لشأنه كما قال : الصوم لى وأنا أجزى به ، وقد يسمّى النفخ روحاً ، والثانى : أنّ المراد به يحيى به الناس في دينهم كما يحيون بالأرواح ، والثالث : أنّ معناه إنسان أحياه الله بتكوينه بلا واسطة من جماع ونطفة كما جرت العادة بذلك ، الرابع : أنّ معناه ورحمة منه ، والخامس : أنّ معناه روح من الله خلقها فصوّرها ثمّ أرسلها إلى مريم فدخلت في فيها فصيّرها الله سبحانه عيسى ، السّادس : سمّاه روحاً لأنّه كان يحيى الموتى كما أنّ الروح يصير سبباً للحياة .

و كذا اختلفوا في تسميته «كلمة» في قوله سبحانه : « إذ قالت الملائكة يامريم إنّ الله يبشّرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم »[1] وقوله تعالى : « إنّما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه »[2] على أقوال : أحدها: انّه انّما سمّى بذلك لأنّه حصل بكلمة من الله من غير والد ، و هو قوله « كن » كما قال سبحانه : « إنّ مثل عيسى عندالله كمثل آدم خلقه من تراب ثمّ قال له كن

(١) سورة آل عمران : ٤٥ . (٢) سورة النساء : ١٧١ .

فيخبرونا ما كانت أعمالهم فنجتنبها ، فدعا عيسى عليه السلام ربّه فنودي من الجوّ : أن نادهم ، فقام عيسى عليه السلام بالليل على شُرف من الأرض فقال : يا أهل هذه القرية ! فأجابه منهم مجيب : لبّيك يا روح الله و كلمته ، فقال : و يحكم ما كانت أعمالكم ؟

فيكون »[1] والثاني : أنّه سمّي بذلك لأنّ الله تعالى بشّر به في الكتب السالفة ، أو بشّرت بها مريم على لسان الملائكة ، الثالث : أنّه يهتدى به الخلق كما اهتدوا بكلام الله ووحيه .

« فنودى من الجوّ » بالفتح والتشديد ما بين السماء والأرض « على شرف » قال الشيخ البهائي قدّس سرّه : الشرف المكان العالي قيل : ومنه سمّي الشريف شريفاً تشبيهاً للعلوّ المعنوي بالعلوّ المكاني « فقال ويحك »[2] ويح إسم فعل بمعنى الترحّم كما أنّ ويل كلمة عذاب ، وبعض اللغويّين يستعمل كلاّ منهما مكان الاخرى والطّاغوت فلعوت من الطغيان وهو تجاوز الحدّ وأصله طغيوت فقدّموا لامه على عينه على خلاف القياس ، ثمّ قلبوا الياء ألفاً فصارت طاغوت ، وهو يطلق على الكاهن والشيطان والأصنام ، وعلى كلّ رئيس في الضلالة ، وعلى كلّ ما يصدّ عن عبادة الله تعالى ، وعلى كلّ ما عبد من دون الله تعالى ، ويجيء مفرداً لقوله تعالى : « يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به »[3] وجمعاً كقوله تعالى : « والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظّلمات »[4] .

و قال قدّس سرّه : لعلّك تظنّ أنّ ما تضمّنه هذا الحديث من أنّ الطاعة لأهل المعاصي عبادة لهم جار على ضرب من التجوّز لا الحقيقة ، و ليس كذلك بل هو حقيقة فانّ العبادة ليست إلاّ الخضوع و التذلّل و الطاعة و الانقياد ، و لهذا جعل سبحانه إتّباع الهوى و الانقياد إليه عبادة للهوى فقال : « أرأيت من اتّخذ

---

(١) سورة آل عمران : ٥٩ .

(٢) و في المتن « ويحكم » بصيغة الجمع .

(٣) سورة النساء : ٦٠ . (٤) سورة البقرة : ٢٥٧ .

قال : عبادة الطاغوت و حبّ الدّنيا مع خوف قليل و أمل بعيد و غفلة في لهو ولعب، فقال : كيف كان حبّكم للدّنيا؟ قال : كحبّ الصبيّ لأمّه ، إذا أقبلت علينا فرحنا و سررنا و إذا أدبرت عنّا بكينا وحزنّا ، قال: كيف كانت عبادتكم للطاغوت ؟ قال: الطاعة لأهل المعاصي قال : كيف كان عاقبة أمركم ؟ قال: بتنا ليلة في عافية وأصبحنا

إلهه هواه »[1] و جعل طاعة الشيطان عبادة له فقال تعالى : « ألم أعهد إليكم يا بنى آدم أن لا تعبدوا الشيطان »[2] ثمّ نقل أخباراً كثيرة في ذلك ، و قال بعد ذلك : و إذا كان اتّباع الغير و الانقياد إليه عبادة له فأكثر الخلق عند التحقيق مقيمون على عبادة أهواء نفوسهم الخسيسة الدنيّة و شهواتهم البهيميّة و السبعيّة على كثرة أنواعها و اختلاف أجناسها ، وهى أصنامهم الّتى هم عليها عاكفون و الأنداد الّتى هم لها من دون الله عابدون ، و هذا هو الشرك الخفىّ نسأل الله سبحانه أن يعصمنا عنه و يطهّر نفوسنا منه بمنّه و كرمه .

و « غفلة » عطف على خوف ، و عطفه على عبادة الطاغوت بعيد « في لهو » قال الشيخ (ره) : لفظة في هنا إمّا للظرفيّة المجازيّة كما في نحو : النجاة في الصّدق ، أو بمعنى مع كما في قوله تعالى : « ادخلوا في أمم »[3] أو للسببيّة كقوله تعالى : « فذلكنّ الّذى لمتنّنى فيه »[4] .

« إذا أقبلت علينا » قال قدّس سرّه : الشّرطيّتان واقعتان موقع أى المفسّرة لحبّ الصّبى لأمّه « قال : الطاعة لأهل المعاصى » قال رحمه الله : ما ذكره هذا الرجل المكلّم لعيسى على نبيّنا وعليه السلام في وصف أصحاب تلك القرية و ما كانوا عليه من الخوف القليل و الأمل البعيد و الغفلة و اللّهو و اللّعب و الفرح باقبال الدّنيا و الحزن بادبارها ، هو بعينه حالنا و حال أهل زماننا ، بل أكثرهم خال عن

---

(١) سورة الفرقان : ٤٣ .
(٢) سوره يسن : ٦٠ .
(٣) سورة الاعراف : ٣٨ .
(٤) سورة يوسف : ٣٢ .

في الهاوية ، فقال : و ما الهاوية ؟ فقال : سجّين قال : و ما سجّين ؟ قال : جبالٌ من جمر توقد علينا إلى يوم القيامة ، قال : فما قلتم و ما قيل لكم ؟ قال : قلنا ردّنا إلى الدّنيا فنزهد فيها ، قيل لنا : كذبتم ، قال : و يحك كيف لم يكلّمني غيرك من بينهم ؟ قال : يا روح الله إنّهم ملجمون بلجام من نار بأيدي ملائكة غلاظ شداد و إنّي كنت فيهم ولم أكن منهم ، فلمّا نزل العذاب عمّني معهم فأنا معلّق بشعرة

ذلك الخوف القليل أيضاً، نعوذ بالله من الغفلة و سوء المنقلب .

« قال جبال من جمر » في القاموس : الجمر النار المتّقدة ، و الجمع جمر ، قال الشيخ المتقدّم ذكره رحمه الله هذا صريح في وقوع العذاب في مدّة البرزخ أعني ما بين الموت و البعث ، وقد إنعقد عليه الاجماع و نطقت به الأخبار ، و دلّ عليه القرآن العزيز ، و قال به أكثر أهل الملل و إن وقع الاختلاف في تفاصيله ، و الّذى يجب علينا هو التصديق المجمل بعذاب واقع بعد الموت و قبل الحشر في الجملة ، و أمّا كيفيّاته وتفاصيله فلم نكلّف بمعرفتها على التفصيل و أكثرها ممّا لاتسعه عقولنا ، فينبغي ترك البحث و الفحص عن تلك التفاصيل ، وصرف الوقت فيما هو أهمّ منها أعني فيما يصرف ذلك العذاب و يدفعه عنّا كيف ما كان ، و على أىّ نوع حصل ، و هو المواظبة على الطاعات و اجتناب المنهيّات لئلاّ يكون حالنا في الفحص عن ذلك و الاشتغال به عن الكفر فيما يدفعه و ينجى منه كحال شخص أخذه السّلطان وحبسه ليقطع في غد يده و يجدع أنفه فترك الفكر في الحيل المؤدّية إلى خلاصه و بقى طول ليله متفكّراً في أنّه هل يقطع بالسّكين أو بالسيف ، و هل القاطع زيد أو عمرو .

« قيل لنا كذبتم » دلّ على أنّهم لو ردّوا لعادوا لما نهوا عنه كما نطقت به الآية ، أو كذبتم فيما دلّ عليه قولكم هذا أنّه يمكنكم العود ، و ربّما يقرء بالتشديد أى كذّبتم الرّسل فلا محيص عن عذابكم « قال : يا روح الله » في بعض

على شفير جهنّم لا أدري أكبكب فيها أم أنجو منها ، فالتفت عيسى عليه السلام إلى الحواريين فقال : يا أولياء الله أكل الخبز اليابس بالملح الجريش والنوم على المزابل خيرٌ كثير مع عافية الدُّنيا و الآخرة .

١٢ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن

النّسخ : يا روح الله و كلمته بقدس الله ، فقوله : بقدس الله متعلّق بروح الله و كلمته يعني يا أيّها الذى صار روح الله و كلمته بقدس الله كما قيل ، و يحتمل أن تكون الباء بمعنى مع أى مع تقدّسه عن أن يكون له الروح و كلمة حقيقة .

ثمّ قال الشيخ رحمه الله : ثمّ لا يخفى أنّ ما قاله هذا الرجل من أنّه كان فيهم ولم يكن منهم فلمّا نزل العذاب عمّه معهم ، يشعر بأنّه ينبغى المهاجرة عن أهل المعاصى والاعتزال لهم ، وأنّ المقيم معهم شريك لهم في العذاب ومحترق بنارهم ، و إن لم يشاركهم في أفعالهم و أقوالهم ، وقد يستأنس لذلك بعموم قوله تعالى : « إنّ الّذين توفّيهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنّا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك مأويهم جهنّم وسائت مصيراً »[1] ولو لم يكن في الاعتزال عن الناس فائدة سوى ذلك لكفى ، كيف و فيه من الفوائد مالا يعدّ ولا يحصى ، نسأل الله سبحانه أن يوفّقنا لذلك بمنّه و كرمه « فأنا معلّق » هذا كناية عن أنّه مشرف على الوقوع فيها ، ولا يبعد أن يراد به معناه الصّريح أيضاً ، والشفير حافّة الوادى و جانبه « أكبكب فيها » على البناء للمفعول اى أطرح فيها على وجهى ، و في القاموس : جرش الشيء لم ينعم دقّه فهو جريش ، و في الصحاح ملم جريش لم يطب « مع عافية الدنيا » أى إذا كان مع عافية الدنيا من الخطايا و الآخرة من النار ، أو فيه عافية الدنيا من تشويش البال و مشقّة تحصيل الأموال و عافية الآخرة من العذاب و السؤال .

الحديث الثاني عشر : حسن كالصحيح .

---

(١) سورة النساء : ٩٧ .

أبي عبدالله عليه السلام قال : ما فتح الله على عبد باباً من أمر الدّنيا إلاّ فتح الله عليه من الحرص مثله .

١٣ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد ، عن المنقري ، عن حفص ابن غياث ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال عيسى بن مريم صلوات الله عليه : تعملون للدّنيا و أنتم ترزقون فيها بغير عمل ولا تعملون للآخرة و أنتم لا ترزقون فيها إلاّ بالعمل، ويلكم ، علماء سوء، الأجر تأخذون ، والعمل تضيّعون ، يوشك ربّ العمل

و يدلّ على زيادة الحرص بزيادة المال و غيره من مطلوبات الدنيا كما هو المجرّب .

الحديث الثالث عشر : ضعيف .

« و أنتم ترزقون فيها بغير عمل » أي كدّ شديد كما قال تعالى : « و ما من دابّة في الأرض إلاّ على الله رزقها » (١) .

« و أنتم لا ترزقون فيها إلاّ بالعمل » كما قال تعالى : « و أن ليس للانسان إلاّ ما سعى »(٢) « علماء سوء » بفتح السّين ، قال الجوهري : سائه يسوئه سوءاً بالفتح نقيض سرّه ، والاسم السوء بالضمّ وقرىء قوله تعالى: «عليهم دائرة السّوء»(٣) يعني الهزيمة ، والشّر ، ومن فتح فهو من المساءة ، وتقول : هذا رجل سوء بالاضافة ثمّ تدخل عليه الألف و اللام فتقول هذا رجل السّوء ، قال الأخفش : ولا يقال الرجل السوء لأنّ السّوء ليس بالرجل ، قال : ولا يقال هذا رجل السوء بالضّم انتهى .

« الأجر تأخذون » بحذف حرف الاستفهام و هو على الانكار و يحتمل أن يكون المراد أجر الدنيا أي نعم الله سبحانه ، و على هذا يحتمل أن يكون توبيخاً لا إستفهاماً و أن يكون المراد أجر الآخرة فالاستفهام متعيّن ، فالواو في قوله :

---

(١) سورة هود : ٦ .　　(٢) سورة النجم : ٣٩ .
(٣) سورة التوبة : ٩٨ .

أن يقبل عمله و يوشك أن يخرجوا من ضيق الدُّنيا إلى ظلمة القبر ، كيف يكون من أهل العلم من هو في مسيره إلى آخرته و هو مقبلٌ على دنياه و ما يضرُّه أحبُّ إليه ممّا ينفعه .

١٤ ـ عنه ، عن أبيه ، عن محمّد بن عمرو ـ فيما أعلم ـ عن أبي عليّ الحذّاء عن حريز ، عن زرارة ؛ و محمّد بن مسلم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : أبعد ما يكون العبد من الله عزّ وجلّ إذا لم يهمّه إلاّ بطنه و فرجه .

١٥ ـ محمّدُ بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن ابن محبوب ، عن عبدالله بن سنان و عبدالعزيز العبدي ، عن عبدالله بن أبي يعفور ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من أصبح و أمسى و الدُّنيا اكبر همّه جعل الله تعالى الفقر بين عينيه و شتّت أمره ولم ينل

والعمل، للحاليّة أى كيف تستحقّون أخذ الأجرة و الحال أنّكم تضيّعون العمل « أن يقبل عمله » أى يتوجّه إلى أخذ عمله وهو لايأخذ ولا يقبل إلاّ العمل الخالص فهو كناية عن الطلب ، و يؤيّده أنّ فى مجالس الشيخ أن يطلب عمله أو هو من الاقبال على الحذف و الايصال، أى يقبل على عمله ، وقال بعض الأفاضل : أريد برب العمل العابد الذى يقلّد أهل العلم في عبادته أعنى يعمل بما يأخذ عنهم ، و فيه توبيخ لأهل العلم الغير العامل ، وقرء بعضهم يقيل بالياء المثنّاة من الاقالة أى يردّ عمله فان المقيل يردّ المتاع .

الحديث الرابع عشر : مجهول .

«إذا لم يهمّه إلاّ بطنه و فرجه» أى لايكون اهتمامه و سعيه و غمّه وحزنه إلاّ في مشتهيات البطن و الفرج ، في القاموس : الهمّ الحزن و ماهمّ به في نفسه ، وهمّه الأمر حزنه كأهمّه فاهتمّ ، انتهى .

فالمراد الافراط فيهما و قصر همّته عليهما ، و إلاّ فللبطن و الفرج نصيب عقلا و شرعاً وهو مايحتاج إليه لقوام البدن و اكتساب العلم والعمل و بقاء النوع .

الحديث الخامس عشر : صحيح .

من الدّنيا إلاّ ما قسّم الله له و من أصبح و أمسى و الآخرة أكبر همّه جعل الله

« أكبر همّه » أى قصده أو حزنه « جعل الله الفقر بين عينيه » لأنّه كلّما يحصل له من الدنيا يزيد حرصه بقدر ذلك ، فيزيد احتياجه و فقره ، أو لضعف توكّله على الله يسدّ الله عليه بعض أبواب رزقه ، وقيل : فهو فقير في الآخرة لتقصيره فيما ينفعه فيها و في الدّنيا لأنّه يطلبها شديداً و الغنىّ من لا يحتاج إلى الطّلب ، و لأنّ مطلوبه كثيراً ما يفوت عنه ، والفقر عبارة عن فوات المطلوب ، وأيضاً يبخل عن نفسه و عياله خوفاً من فوات الدّنيا و هو فقر حاضر « و شتّت أمره » التشتيت التفريق لأنّه لعدم توكّله على ربّه لا ينظر إلاّ في الأسباب و يتوسّل بكلّ سبب و وسيلة فيتحيّر في أمره ولا يدرى وجه رزقه فلا ينتظم أحواله أو لشدّة حرصه لا ينتفع بما حصل له و يطلب الزيادة ولا يتيسّر له فهو دائماً في السّعى و الطلب ولا ينتفع بشيء و حمله على تفرّق أمر الآخرة بعيد «ولم ينل من الدّنيا إلاّ ما قسّم له »[1] يدلّ على أنّ الرزق مقسوم، ولا يزيد بكثرة السّعى، كما قال تعالى : «نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا »[2] و لذلك منع الصّوفيّة من طلب الرزق ، و الحقّ أنّ الطلب حسن وقد يكون واجباً و تقديره لا ينافي إشتراطه بالسعى و الطلب ، و لزومه على الله بدون سعى غير معلوم ، و قيل : قدر سدّ الرّمق واجب على الله ، ويحتمل أن يكون التقدير مختلفاً في صورتى الطّلب و تركه بأن قدّر الله تعالى قدراً من الرزق بدون الطّلب لكن مع التوكّل التامّ عليه ، وقدراً مع الطلب لكن شدّة الحرص و كثرة السّعى لا تزيده ، و به يمكن الجمع بين أخبار هذا الباب و سيأتى القول فيه في كتاب التجارة إن شاء الله تعالى ، و قيل : المراد بقوله لم ينل من الدّنيا إلاّ ما قسّم له أنّه لا ينفع إلاّ بما قسّم له و إن زاد بالسّعى فانّه يبقى للوارث و هو حظّه .

(١) و فى المتن الموجود عندنا « ما قسم الله له . . . » .

(٢) سورة الزخرف : ٣٢ .

الغنى في قلبه و جمع له أمره .

١٦ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن ابن سنان ، عن حفص بن قرط ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من كثر اشتباكه بالدّنيا كان أشدّ لحسرته عند فراقها .

١٧ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه، عن ابن محبوب ، عن عبدالعزيز العبدي، عن ابن أبي يعفور قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : من تعلّق قلبه بالدّنيا تعلّق قلبه بثلاث خصال : همّ لا يفنى و أملٌ لا يدرك و رجاءٌ لا ينال .

و قيل : فيه إشارة إلى أنّ ذا المال الكثير قد لاينتفع به بسبب مرض أو غيره و ذا المال القليل ينتفع به أكثر منه ، ولا يخفى ما فيه « جعل الله الغنى في قلبه » أى بالتوكّل على ربّه و الاعتماد عليه و إخراج الحرص و حبّ الدنيا من قلبه لا بكثرة المال و غيره ، ولذا نسبه إلى القلب «وجمع له أمره » أىجعل أحواله منتظمة ، و باله فارغاً عن حبّ الدّنيا و تشعّب الفكر في طلبها .

الحديث السادس عشر : ضعيف على المشهور .

« من كثر إشتباكه بالدنيا » اى إشتغاله و تعلّق قلبه بها يقال : إشتبكت النجوم إذا كثرت و انضمّت ، و كلّ متداخلين مشتبكان ، و منه تشبيك الأصابع لدخول بعضها في بعض ، و الغرض الترغيب فيرفض الدنيا و ترك محبّتها لئلاّ يشتدّ الحزن و الحسرة في مفارقتها .

الحديث السابع عشر : ضعيف .

« همّ لا يفنى » لأنّه لا يحصل له ما هو مقتضى حرصه و أمله في الدنيا ولا يمكنه الاحتراز عن آفاتها و مصائبها فهو في الدنيا دائماً في الغمّ لمافات و الهمّ لما لم يحصل ، وإذا مات فهوفيأحزان وحسرات من مفارقتها ، ولم يقدم منها شيئاًينفعه فهمّه لايفنى أبداً،والفرق بين الأمل والرّجاء أنّ متعلّق الأمل العمر، والبقاء في الدنيا ،

. . . . . .

ومتعلّق الرّجاء ماسواه ، أومتعلّق الأمل بعيد الحصول ومتعلّق الرّجاء قريب الوصول، و معلوم أنّ محبّ الدنيا و طالبها يأمل منها مالا مطمع في حصوله ، لكن لشدّة حرصه يطلبه و يأمله و يرجو الانتفاع بها ، فيحول الأجل بينه و بينها أو يرجو الآخرة و جمعها مع الدنيا ، مع أنّه لا يسعى لتحصيل الآخرة و يقصر همّه على تحصيل الدنيا ، و نعم ما قيل :

يا طالب الرزق مجتهداً أقصر عنانك فانّ الرزق مقسوم
لا تحرصنّ على مالست تدركه إنّ الحريص على الآمال محروم

تتمة مهمة

قد مرّ منا تحقيق في معنى الدّنيا المذمومة و الممدوحة في باب ذمّ الدنيا ، ونذكرهنا على وجه آخر قال بعض المحقّقين : إعلم أنّ معرفة ذمّ الدّنيا لايكفيك مالم تعرف الدنيا المذمومة ما هي و ما الذى ينبغى أن يجتنب ، فلابدّ أن نبيّن الدّنيا المذمومة المأمور باجتنابها لكونها عدوّة قاطعة لطريق الله ماهى .

فنقول : دنياك و آخرتك عبارتان عن حالتين من أحوال قلبك و القريب الدانى منهما يسمّى دنيا ، و هى كلّ ما قبل الموت ، و المتراخى المتأخر يسمّى آخرة و هى ما بعد الموت ، فكلّ مالك فيه حظّ و غرض و نصيب و شهوة و لذّة في عاجل الحال قبل الوفاة فهى الدنيا في حقّك ، إلاّ أنّ جميع مالك إليه ميل و فيه نصيب و حظّ فليس بمذموم ، بل هى تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

الأوّل : ما يصحبك في الدنيا و يبقى معك ثمرته بعد الموت ، و هو شيئان العلم و العمل فقط ، و أعنى بالعلم العلم بالله و صفاته و أفعاله و ملائكته و كتبه و رسله ، و ملكوت أرضه و سمائه ، و العلم بشريعة نبيّه ، و أعنى بالعمل العبادة الخالصة لوجه الله ، وقد يأنس العالم بالعلم حتّى يصير ذلك ألذّ الأشياء عنده، فيهجر النوم و المنكح و المطعم في لذّته لأنّه أشهى عنده من جميعها، فقد صار حظّاً عاجلا

في الدنيا ، و لكنّا إذا ذكرنا الدنيا المذمومة لم نعدّ هذا من الدنيا أصلا ، بل قلنا أنّه من الآخرة ، و كذلك العابد قد يأنس بعبادته و يستلذّها بحيث لو منعت عنه لكان ذلك أعظم العقوبات عليه ، و هذا أيضاً ليس من الدنيا المذمومة .

الثانى : وهو المقابل للقسم الأوّل على الطرف الأقصى كلّ ما فيه حظّ عاجل ولا ثمرة له في الآخرة أصلا، كالتلذّذ بالمعاصى ، و التنعّم بالمباحات الزائدة على قدر الضرورات و الحاجات الداخلة في جملة الرّفاهية و الرعونات كالتنعّم بالقناطير المقنطرة من الذهب و الفضّة و الخيل المسوّمة و الأنعام و الحرث ، و الغلمان و الجوارى و الخيول و المواشى و القصور و الدور المشيّدة ، و رفيع الثياب و لذائذ الأطعمة ، فحظّ العبد من هذه كلّها هى الدنيا المذمومة ، و فيما يعدّ فضولا و في محلّ الحاجة نظر طويل .

الثالث : وهو متوسّط بين الطرفين كلّ حظّ في العاجل معين على الأعمال الآخرة كقدر القوت من الطعام ، والقميص الواحد الخشن ، وكلّ ما لا بدّ منه ليتأتي للانسان البقاء والصّحة الّتي يتوصّل إلى العلم والعمل ، وهذا ليس من الدنيا كالقسم الأوّل ، لأنّه معين على القسم الأوّل و وسيلة فمهما تناوله العبد على قصد الاستعانة على العلم و العمل ، لم يكن به متناولاً للدنيا ، ولم يصر به من أبنائها .

وإن كان باعثه الحظّ العاجل دون الاستعانة على التقوى إلتحق بالقسم الثانى وصار من جملة الدنيا .

ولا يبقى مع العبد عند الموت إلاّ ثلاث: صفاء القلب، وأنسه بذكر الله، وحبّه لله وصفاء القلب لا يحصل إلاّ بالكفّ عن شهوات الدنيا، والأنس لا يحصل إلاّ بكثرة ذكر الله ، والحبّ لا يحصل إلاّ بالمعرفة ، ولا تحصل المعرفة إلاّ بدوام الفكر ، فهذه الثلاث هي المنجيات المسعدات بعد الموت ، وهي الباقيات الصّالحات ، أمّا طهارة

القلب عن شهوات الدّنيا فهي من المنجيات ، إذ تكون جُنّة بين العبد و بين عذاب الله وأمّا الأُنس والحبّ فهما من المسعدات وهي موصلان العبد إلى لذّة اللّقاء والمشاهدة وهذه السعادة تتعجّل عقيب الموت إلى أن يدخل الجنّة ، فيصير القبر روضة من رياض الجنّة ، و كيف لا يكون كذلك ولم يكن له إلاّ محبوب واحد ، وكانت العوائق تعوقه عن الأُنس بدوام ذكره ومطالعة جماله ، فارتفعت العوائق وأفلت من السّجن ، وخلّى بينه وبين محبوبه ، فقدم عليه مسروراً آمناً من الفرق ، و كيف لا يكون محبّ الدنيا عند الموت معذّباً ولم يكن له محبوب إلاّ الدنيا ، وقد غصب منه وحيل بينه وبينه وسدّت عليه طرق الحيلة في الرّجوع إليه ، وليس الموت عدماً إنّما هو فراق لمحاب الدنيا وقدوم على الله تعالى .

فاذن سالك طريق الآخرة هو المواظب على أسباب هذه الصفات الثلاث ، وهي الذكر والفكر والعمل الذى يقطعه عن شهوات الدنيا ، ويبغض إليه ملاذّها ويقطعه عنها ، و كلّ ذلك لا يمكن إلاّ بصحّة البدن ، وصحّة البدن لا تنال إلاّ بالقوت والملبس والمسكن ويحتاج كلّ واحد إلى أسباب .

فالقدر الذى لابدّ منه من هذه الثلاثة إذا أخذه العبد من الدّنيا للآخرة لم يكن من أبناء الدنيا ، وكانت الدنيا في حقّه مزرعة الآخرة ، وإن أخذ ذلك على قصد التنعّم ولحظّ النفس صار من أبناء الدنيا ، وللراغبين في حظوظها إلاّ أنّ الرغبة في حظوظ الدّنيا تنقسم إلى ما يعرض صاحبه لعذاب الله في الآخرة ، ويسمّى ذلك حراماً وإلى ما يحول بينه وبين الدرجات العلى ، ويعرضه لطول الحساب ، ويسمّى ذلك حلالا والبصير يعلم أنّ طول الموقف في عرصات القيامة لأجل المحاسبة أيضاً عذاب ، فمن نوقش في الحساب عذّب فلذلك قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : حلالها حساب و حرامها عقاب ، وقد قال أيضاً : حلالها عذاب إلاّ أنّه عذاب أخفّ من عذاب الحرام، بل لو لم يكن الحساب لكان ما يفوت من الدّرجات العلى في الجنّة، وما يرد

على القلب من التحسّر على تفويتها بحظوظ حقيرة خسيسة لابقاء لها ، هو أيضاً عذاب .

فالدنيا قليلها و كثيرها حلالها وحرامها ملعونة إلاّ ما أعان على تقوى الله ، فانّ ذلك القدر ليس من الدنيا ، و كلّ من كانت معرفته أقوى وأتقن كان حذره من نعيم الدنيا أشدّ ، و لهذا زوى الله تعالى الدّنيا عن نبيّنا صلى الله عليه وآله وسلم فكان يطوى أيّاماً وكان يشدّ الحجر على بطنه من الجوع ، ولهذا سلّط الله البلاء والمحن على الأنبياء والأولياء ثمّ الأمثل فالأمثل ، كلّ ذلك نظراً لهم وإمتناناً عليهم ليتوفّر من الآخرة حظّهم ، كما يمنع الوالد الشفيق ولده لذيذ الفواكه ، ويلزمه ألم الفصد والحجامة شفقة عليه ، وحبّاً له لا بخلاً به عليه .

وقد عرفت بهذا أنّ كلّ ما ليس لله فهو للدنيا ، وما هو لله فليس من الدنيا

فان قلت : فما الذى هو لله ؟

فأقول : الأشياء ثلاثة أقسام ، منها : ما لا يتصوّر أن يكون لله ، وهو الذى يعبّر عنه بالمعاصى والمحظورات ، وأنواع التنعّمات في المباحات وهي الدنيا المحضة المذمومة فهي الدنيا صورة ومعنى .

ومنها : ما صورتها لله ويمكن أن يجعل لغير الله ، وهي ثلاثة: الفكر والذكر والكفّ عن الشهوات ، فهذه الثلاث إذا جرت سرّاً ولم يكن عليها باعث سوى أمر الله واليوم الآخر فهي لله ، وليست من الدنيا ، وإن كان الغرض من النظر طلب العلم للتشرف وطلب القبول بين الخلق باظهار المعرفة ، أو كان الغرض من ترك الشهوة حفظ المال أو الحمية لصحّة البدن أو الاشتهار بالزهد فقد صار هذا من الدنيا بالمعنى وإن كان يظنّ بصورتها أنّها لله .

ومنها : ما صورتها لحظّ النفس ويمكن أن يجعل معناه لله ، وذلك كالأكل والنكاح و كلّ ما يرتبط به بقاؤه وبقاء ولده ، فان كان القصد حظّ النفس فهو من

الدنيا ، وإن كان القصد الاستعانة على التقوّى فهوللّه بمعناه ، وإن كان صورته صورة الدنيا ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : من طلب الدنيا حلالا مكاثراً مفاخراً لقى الله وهو عليه غضبان ومن طلبها إستعفافاً عن المسئلة وصيانة لنفسه جاء يوم القيامة و وجهه كالقمر ليلة البدر .

انظر كيف اختلف ذلك بالقصد ، فاذن الدنيا حظّ نفسك العاجل الذى لا حاجة إليه لأمر الآخرة ويعبّر عنه بالهوى ، وإليه أشارقوله تعالى : « ونهى النفس عن الهوى ، فانّ الجنّة هي المأوى » (١) .

واعلم أنّ مجامع الهوى خمسة أمور ، وهى ما جمعه الله عزّوجلّ في قوله : « إنّما الحياة الدنيالعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد »(٢). والأعيان التى تحصل منها هذه الامورسبعة يجمعها قوله تعالى : « زيّن للنّاس حبّ الشّهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذّهب والفضّة والخيل المسوّمة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدّنيا والله عنده حسن المآب » (٣) فقد عرفت أنّ كلّما هوللّه فليس من الدنيا ، وقدر ضرورة القوت وما لابدّ منه من مسكن وملبس فهوللّه إن قصد منه وجه الله ، والاستكثارمنه تنعّم وهولغير الله ، وبين التنعّم والضرورة درجة يعبّر عنها بالحاجة ، ولهاطرفان وواسطة، طرف يقرب من حدّ الضرورة فلا يضرّ فانّ الاقتصار على حدّ الضرورة غير ممكن، وطرف تتاخم جانب التنعّم ويقرب منه ، وينبغى أن يحذر ، وبينهما وسايط متشابهة ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه ، والحزم في الحذروالتقوى والتقرّب حدّ الضرورة ماأمكن إقتداءاً بالأنبياء والأولياء .

---

(١) سورة النازعات : ٤٠ - ٤١ .

(٢) سورة محمد : ٣٦ .

(٣) سورة آل عمران : ١٤ .

. . . . . .

ثم قال : إعلم أنّ الدنيا عبارة من أعيان موجودة وللانسان فيها حظّ وله في إصلاحها شغل، فهذه ثلاثة أمور قد يظنّ أنّ الدنيا عبارة عن آحادها وليس كذلك أمّا الأعيان الموجودة الّتي الدنيا عبارة عنها فهي الأرض وما عليها ، قال الله تعالى : «إنّا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيّهم أحسن عملا»[1] فالأرض فراش للآدميّين ومهاد ومسكن ومستقرّ ، وما عليها لهم ملبس ومطعم ومشرب ومنكح ، ويجمع ما على الأرض ثلاثة أقسام : المعادن والنبات والحيوان، أمّا المعادن فيطلبها الآدمي للآلات والأوانى كالنحاس والرصاص ، أو للنقد كالذهب والفضّة ولغير ذلك من المقاصد وأمّا النبات فيطلبها الآدمى للاقتيات وللتداوى ، وأمّا الحيوان فينقسم إلى الانسان والبهائم ، أمّا البهائم فيطلب لحومها للمأكل وظهورها للمركب والزينة ، وأمّا الانسان فقد يطلب الآدمى أن يملك أبدان الناس ليستخدمهم ويستسخرهم كالغلمان ، أو ليتمتّع بهم كالجوارى والنسوان ، و يطلب قلوب الناس ليملكها فيغرس فيه التعظيم والاكرام ، وهو الذى يعبّر عنه بالجاه ، إذ معنى الجاه ملك قلوب الآدميّين.

فهذه هي الأعيان الّتي يعبّر عنها بالدنيا ، وقد جمعها الله تعالى في قوله : «زيّن للنّاس حبّ الشهوات من النساء والبنين » وهذا من الانس « والقناطير المقنطرة من الذهب والفضّة » وهذا من المعادن والجواهر وفيه تنبيه على غيرها من اللّئالى واليواقيت « و الخيل المسوّمة والأنعام » وهي البهائم والحيوانات « والحرث » وهو النّبات والزّرع .

فهذه هي أعيان الدّنيا إلاّ أنّ لها مع العبد علاقتين علاقة مع القلب ، وهو حبّه لها وحظّه منها ، وانصراف قلبه إليها ، حتّى يصير قلبه كالعبد ، أو المحبّ المستهتر بالدنيا و يدخل في هذه العلاقة جميع صفات القلب المتعلّقة بالدنيا كالكبر والغلّ

(١) سورة الكهف : ٧ .

. . . . . .

والحسد ، والرّياء والسمعة وسوء الظن والمداهنة وحبّ الثناء وحبّ التكاثر والتفاخر فهذه هي الدنيا الباطنة وأمّا الظاهرة فهي الأعيان الّتى ذكرناها ، والعلاقة الثانية مع البدن وهو إشتغاله باصلاح هذه الأعيان ليصلح لحظوظه وحظوظ غيره وهي جملة الصناعات والحرف التي الخلق مشغولون بها ، والخلق إنّما تسعى أنفسهم ومآلهم ومنقلبهم لهاتين العلاقتين علاقة القلب بالحبّ وعلاقة البدن بالشّغل .

ولو عرف نفسه وعرف ربّه وعرف حكمة الدنيا وسرّها ، علم أنّ هذه الأعيان الّتي سمّيتها دنيا لم تخلق إلاّ لعلف الدابّة الّتي تسير بها إلى الله تعالى ، وأعنى بالدابّة البدن فانّه لا يبقى إلاّ بمطعم وملبس ومسكن ، كما لا يبقى الابل في طريق الحجّ إلاّ بعلف وماء وجلال .

ومثال العبد في نسيانه نفسه ومقصده مثال الحاجّ الّذى يقف في منازل الطريق ولا يزال يعلف الدابّة ويتعهّدها وينظفها ويكسوها ألوان الثياب ، ويحمل إليها أنواع الحشيش ، ويبرد لها الماء بالثلج ، حتّى تفوته القافلة وهو غافل عن الحجّ وعن مرور القافلة ، وعن بقائه في البادية ، فريسة للسباع هو وناقته ، والحاجّ البصير لا يهمّه من أمر الجمل إلاّ القدر الذى يقوّى به على المشى فيتعهّده وقلبه إلى الكعبة والحجّ وإنّما يلتفت إلى الناقة بقدر الضرورة ، فكذلك البصير في سفر الآخرة لا يشتغل بتعهّد البدن إلاّ بالضرورة ، كما لا يدخل الماء إلاّ للضرورة ، ولا فرق بين إدخال الطعام في البدن وبين إخراجه من البطن ، وأكثر ما شغل الناس عن الله البدن ، فانّ القوت ضرورىّ وأمر الملبس والمسكن أهون ، ولو عرفوا سبب الحاجة إلى هذه الأمور واقتصروا عليها لم تستغرقهم أشغال الدنيا فانّما إستغرقتهم لجهلهم بالدنيا وحكمتها وحظوظهم منها ، ولكنّهم جهلوا وغفلوا وتتابعت أشغال الدنيا واتّصلت بعضها ببعض ، وتداعت إلى غير نهاية محدودة فتاهوا في كثرة الأشغال ونسوا مقصودها .

وأمّا تفاصيل أشغال الدنياو كيفيّة حدوث الحاجة إليها وإنجرار بعضها إلى بعض فممّا يطول ذكرها وخارج عن مقصود كتابنا .

وإذا تأمّلت فيها علمت أنّ الانسان لاضطراره إلى القوت والمسكن والملبس يحتاج إلى خمس صناعات ، وهي الفلاحة لتحصيل النبات ، والرعاية لحفظ الحيوانات واستنتاجها ، والاقتناص لتحصيل ما خلق الله من صيد أو معدن أو حشيش أوحطب، والحياكة للّباس ، والبناء للمسكن، ثمّ يحتاج بسبب ذلك إلى التجارة والحدادة والخرز أى إصلاح جلود الحيوانات وأجزائها ، ثمّ لبقاء النوع إلى المنكح ثمّ إلى حفظ الولد وتربيته ثمّ لاجتماعهم إلى قرية يجتمعون فيها ، ثمّ إلى قاض و حاكم يتحاكمون إليه ، ثمّ إلى جند يحرسهم عن الأعادى ثمّ إلى خراج يعان به الجند ثمّ إلى عمّال وخزّان لذلك ، ثمّ إلى ملك يدبّرهم ، وأمير مطاع وقائد على كلّ طائفة منهم .

فانظر كيف إبتداء الأمرمن حاجة القوت والمسكن والملبس وإلى ماذا إنتهى وهكذا أمورالدنيا لا يفتح منهاباب إلاّ وينفتح منهابسببه عشرة أبواب أخروهكذا يتناهي إلى حدّ غيرمحصور ، و كأنّها هاوية لانهاية لعمقها ، ومن وقع في مهواة منها سقط عنها إلى أخرى وهكذا على التوالى ، فهذه هي الحرف والصناعات ، ويتفرّع عليها أيضاً بناء الحوانيت والخانات للمتحرّفة والتجّار وجماعة يتّجرون ويحملون الأمتعة من بلد إلى بلد ، و يتفرّع عليها الكراية و الاجارة ، ثمّ يحدث بسبب البيوع و الاجارات وأمثالها الحاجة إلى النقدين لتقع المعاملة بهما فاتّخذت النقود من الذهب و الفضّة و النحاس ، ثمّ مست الحاجة إلى الضرب و النقش و التقدير فحدثت الحاجة إلى دار الضرب و إلى الصيارفة فهذه أشغال الخلق و هى معايشهم و شيء من هذه الحرف لا يمكن مباشرته إلاّ بنوع تعلّم و تعب في الابتداء .

و في الناس من يغفل عن ذلك في الصّبا فلا يشتغل به أو يمنعه مانع فيبقى

عاجزاً فيحتاج إلى أن يأكل ممّا سعى فيه غيره فتحدث فيه حرفتان خسيستان اللصوصيّه و الكدية ، و للّصوص أنواع و لهم حيل شتّى في ذلك ، و أمّا التكدّى فله أسباب مختلفة ، فمنهم من يطلب ذلك بالتمسخر والمحاكات والشعبذة و الأفعال المضحكة ، وقد يكون بالأشعار مع النغمة أو غيرها في المدح ، أو التعشّق أوغيرهما ، أو تسليم ما يشبه العوض و ليس بعوض كبيع التعويذات و الطّلسمات ، و كأصحاب القرعة و الفال و الزجر من المنجّمين ، و يدخل في هذا الجنس الوعاظ المتكدّون على رؤوس المنابر .

فهذه هى أشغال الخلق و أعمالهم التى أكبّوا عليها و جرّهم إلى ذلك كلّه الحاجة إلى القوت والكسوة ، ولكن نسوا في أثناء ذلك أنفسهم ومقصودهم و منقلبهم و مآلهم ، فضلّوا و تاهوا و سبق إلى عقولهم الضعيفة بعدأن كدّرها زحمة أشغال الدنيا خيالات فاسدة ، و انقسمت مذاهبهم و اختلفت آرائهم على عدّة أوجه .

فطائفة غلبت عليهم الجهل و الغفلة فلم ينفتح أعينهم للنظر إلى عاقبة أمرهم ، فقالوا المقصود أن نعيش أيّاماً في الدنيا فنجهد حتّى نكسب القوت ثمّ نأكل حتى نقوّى على الكسب ثم نكتسب حتى نأكل ، فيأكلون ليكسبوا ، ويكسبون ليأكلوا فهذه مذاهب المدّاحين والمتحرّفين و من ليس لهم تنعّم في الدّنيا ولا قدم في الدين .

و طائفة اخرى زعموا أنّهم تفطّنوا للامر و هو أن ليس المقصود أن يشقى الانسان ولا يتنعّم في الدنيا بل السعادة في أن يقضى و طره من شهوات الدنيا و هى شهوة البطن و الفرج ، فهؤلاء طائفة نسوا أنفسهم وصرفوا همّتهم إلى اتّباع النسوان و جمع لذائذ الأطعمة ، يأكلون كما تأكل الأنعام و يظنّون أنّهم إذا نالوا ذلك فقد أدركوا غايات السّعادات ، فيشغلهم ذلك عن الله و اليوم الآخر .

و طائفة ظنّوا أنّ السعادة في كثرة المال و الاستغناء بكنز الكنوز ، فأسهروا ليلهم و نهارهم في الجمع ، فهم يتعبون في الأسفار طول اللّيل و النّهار ، يتردّدون

. . . . . .

في الأعمال الشّاقّة ويكسبون و يجمعون ولا يأكلون إلاّ قدر الضرورة شحّاً و بُخلا عليها أن تنقص ، و هذه لذّتهم و في ذلك دأبهم و حركتهم إلى أن يأتيهم الموت فيبقى تحت الأرض أو يظفر به من يأكله في الشهوات و اللّذات ، فيكون للمجامع تعبها و وبالها و للآكل لذّتها و حسابها .

ثمّ إنّ الّذين يجمعون ينظرون إلى أمثال ذلك في أشباههم وأمثالهم فلا يعتبرون.

و طائفة زعموا أنّ السّعادة في حسن الاسم و إنطلاق الألسن بالثناء و المدح بالتجمّل و المروّة فهؤلاء يتعبون في كسب المعايش و يضيّقون على أنفسهم في المطعم و يصرفون جميع مالهم إلى الملابس الحسنة والدوابّ النفيسة ، و يزخرفون أبواب الدّور و ما يقع عليه أبصار النّاس حتّى يقال إنّه غنيّ و أنّه ذوثروة و يظنّون انّ ذلك هو السّعادة ، فهمّتهم في ليلهم و نهارهم في تعهّد موقع نظر الناس .

و طائفة اخرى ظنّوا أنّ السعادة في الجاه و الكرامة بين النّاس ، و إنقياد الخلق بالتواضع والتوقير ، فصرفوا همّتهم إلى إستجرار الناس إلى الطّاعة بطلب الولاية و تقلّد الأعمال السلطانيّة لينفذوا أمرهم بها على طائفة من الناس ، و يرون أنّهم إذا اتّسعت ولايتهم و انقادت لهم رعاياهم فقد سعدوا سعادة عظيمة ، و أنّ ذلك غاية المطلب ، و هذا أغلب الشهوات على قلوب المتغافلين من النّاس ، فهؤلاء شغلهم حبّ تواضع الناس لهم عن التواضع لله وعن عبادته ، وعن التفكّر في آخرتهم و معادهم .

و وراء هذا طوائف يطول حصرها تزيد على نيّف و سبعين فرقه كلّهم ضلّوا و أضلّوا من سواء السبيل ، و إنّما جرّهم إلى جميع ذ لك حاجة المطعم و الملبس و المسكن فنسوا مايراد له هذه الأمور الثلاثة ، والقدر الذى يكفى منها وانجرّت بهم أوائل أسبابها إلى أواخرها ، وتداعت لهم إلى مبادى لم يمكنهم الترقّى منها ،

. . . . . .

فمن عرف وجه الحاجة إلى هذه الأسباب والأشغال و عرف غاية المقصود منها فلا يخوض في شغل و حرفة و عمل إلاّ وهو عالم بمقصوده ، و عالم بحظّه و نصيبه منه ، و انّ غاية مقصوده تعهّد بدنه بالقوت و الكسوة حتّى لا يهلك .

و ذلك إن سلك فيه سبيل التقليل إندفعت الأشغال و فرغ القلب و غلب عليه ذكر الآخرة ، وانصرف الهمّة إلى الاستعداد له ، و إن تعدّى به قدر الضرورة كثرة الاشغال ، و تداعى البعض إلى البعض و تسلسل إلى غير النهاية فتشعّب به الهموم و من تشعّب به الهموم في أودية الدنيا فلا يبال الله في أيّ وادٍ أهلكه ، فهذا شأن المنهمكين في أشغال الدنيا .

و تنبّه لذلك طائفة فأعرضوا عن الدنيا فحسدهم الشّيطان فلم يتركهم و أضلّهم في الأغراض أيضاً حتّى انقسموا إلى طوائف ، فظنّت طائفة أنّ الدنيا دار بلاء و محنة و الآخرة دار سعادة لكلّ من وصل إليها ، سواء تعبّد في الدنيا أو لم يتعبّد ، فرأوا أنّ الصّواب في أن يقتلوا أنفسهم للخلاص من محنة الدنيا ، و إليه ذهب طوائف من عبّاد الهند فهم يتهجّمون على النار و يقتلون أنفسهم بالاحراق ، و يظنّون أنّ ذلك خلاص منهم من سجن الدنيا .

و ظنّت طائفة أخرى أنّ القتل لا يخلّص بل لابدّ أولاً من إماتة الصفات البشريّة و قلعها عن النفس بالكليّة ، و أنّ السّعادة في قطع الشهوة و الغضب ثمّ أقبلوا على المجاهدة فشدّدوا حتّى هلك بعضهم بشدّة الرياضة ، و بعضهم فسد عقله و جُنّ ، و بعضهم مرض وانسدّت عليه طرق العبادة ، وبعضهم عجز عن قمع الصفات بالكليّة ، فظنّ أنّ ما كلّفه الشرع محال ، و أنّ الشرع تلبيس لا أصل له ، فوقع في الالحاد و الزندقة .

و ظهر لبعضهم أنّ هذا التعب كلّه لله ، و أنّ الله مستغن عن عبادة العباد ، لا ينقصه عصيان عاص ولا يزيده عبادة عابد ، فعادوا إلى الشهوات و سلكوا مسالك الاباحة

فطووا بساط الشرع و الأحكام ، و زعموا أنّ ذلك من صفاء توحيدهم حيث اعتقدوا أنّ الله مستغن عن عبادة العباد .

وظنّ طائفة أخرى أنّ المقصود من العبادات المجاهدة حتّى يصل العبد بها إلى معرفة الله سبحانه ، فاذا حصلت المعرفة فقد وصل ، وبعد الوصال يستغنى عن الوسيلة والحيلة ، فتركوا السّعى والعبادة وزعموا أنّه ارتفع محلّهم في معرفة الله سبحانه سبحانه أن يمتحنوا بالتكاليف ، وإنّما التكليف على عوام الخلق .

ووراء هذا مذاهب باطلة وضلالة هايلة وخيالات فاسدة يطول إحصاؤها إلى أن يبلغ نيّفاً وسبعين فرقة ، وإنّما الناجى منها فرقة واحدة وهي السّالكة ما كان عليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه ، وهو أن لا يترك الدنيا بالكليّة ولا يقمع الشهوات بالكليّة أمّا الدنيا فيأخذ منها قدر الزّاد ، وأمّا الشهوات فيقمع منها ما يخرج عن طاعة الشرع والعقل فلا يتّبع كلّ شهوة ولا يترك كلّ شهوة ، بل يتّبع العدل ، ولا يترك كلّ شيء من الدنيا ولا يطلب كلّ شيء من الدنيا ، بل يعلم مقصود كلّ ما خلق من الدنيا ويحفظه على حدّ مقصوده ، فيأخذ من القوت ما يقوّى به البدن على العبادة ، ومن المسكن ما يحفظ به من اللّصوص والحرّ والبرد ، ومن الكسوة كذلك حتّى إذا فرغ القلب من شغل البدن أقبل على الله بكنه همّه ، واشتغل بالذكر والفكر طول العمر ، وبقى ملازماً ليساسة الشهوات ، ومراقباً لها حتّى لا يجاوز حدود الورع والتقوى[1] .

ولا يعلم تفصيل ذلك إلاّ بالاقتداء بالفرقة الناجية الذين صحّت عقايدهم واتّبعوا الرسول والأئمّة الهدى صلوات الله عليهم في أقوالهم وأفعالهم ، فانّهم ما كانوا يأخذون الدنيا للدنيا ، بل للدين ، وما كانوا يترهبّون ويهجرون الدنيا بالكليّة وما كان لهم في الامور تفريط ولا إفراط بل كانوا بين ذلك قواماً ، وذلك هو العدل

(١) الى هنا تلخيص لكلام الغزالى فى احياء العلوم والباقى من كلام الشارح (ره) .

﴿ باب الطمع ﴾

١ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمدبن محمّدبن خالد ، عن عليّ بن حسان ، عمّن حدّثه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ما أقبح بالمؤمن أن تكون له رغبة تذلّه .

٢ ـ عنه ، عن أبيه ، عمّن ذكره ، بلغ به أباجعفر عليه السلام قال : بئس العبد عبدٌ له طمع يقوده ، و بئس العبد عبدٌ له رغبة تذلّه .

٣ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمّد ، عن المنقري ، عن عبدالرزّاق ، عن معمر ، عن الزّهري قال : قال عليٌّ بن الحسين عليهما السلام : رأيت الخير كلّه قد إجتمع في قطع الطمع عمّا في أيدي النّاس .

والوسط بين الطرفين وهو أحبّ الأمور إلى الله تعالى والله المستعان .

باب الطمع

الحديث الاول : ضعيف .

و« ما أقبح » صيغة تعجّب « وأن تكون » مفعوله ، والمراد الرغبة إلى الناس بالسؤال عنهم ، وهي الّتي تصير سبباً للمذلّة ، وأمّا الرغبة إلى الله فهى عين العزّة والصفة تحتمل الكاشفة والموضحة .

الحديث الثانى : مرسل .

ولعلّ المراد بالطمع ما في القلب من حبّ ما في أيدى الناس وأمله ، وبالرغبة إظهار ذلك ، والسؤال والطلب من المخلوق يناسب الأوّل ، كما أنّ الذّلة تناسب الثاني .

الحديث الثالث : ضعيف .

« رأيت الخير كلّه » أي الرفاهيّة وخير الدنيا وسعادة الآخرة ، لأنّ الطمع يورث الذلّ والحقارة والحسد والحقد والعداوة والغيبة والوقيعة وظهور الفضايح والظلم والمداهنة والنفاق والرياء والصبر على باطل الخلق والاعانة عليه وعدم التوكّل

٤ - محمّد بن يحيى ، عن محمّد بن أحمد ، عن بعض أصحابنا ، عن عليّ بن سليمان بن رشيد ، عن موسى بن سلام ، عن سعدان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له : [ما] الّذي يثبت الإيمان في العبد ؟ قال : الورع ، و الّذي يخرجه منه ؟ قال : الطّمع .

﴿ باب الخرق ﴾

١ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أبيه ، عمّن حدّثه ، عن محمّد بن عبدالرّحمن بن أبي ليلى ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : مَن قسم له الخرق حُجب عنه الإيمان .

على الله والتضرّع إليه والرضا بقسمته والتسليم لأمره ، إلى غير ذلك من المفاسد الّتي لا تحصى ، وقطع الطمع يورث أضداد هذه الأمور الّتي كلّها خيرات .

الحديث الرابع : مرسل .

والورع إجتناب المحرّمات والشبهات وفي المقابلة إشعار بأنّ الطمع يستلزم إرتكابهما .

باب الخرق

الحديث الاول : مرسل .

والظاهر أنّ الخرق عدم الرفق في القول والفعل ، في القاموس : الخرق بالضم والتحريك ضدّ الرفق ، وأن لا يحسن الرجل العمل والتصرّف في الأمور ، والحمق وفي النهاية : فيه الرفق يمن والخرق شؤم ، الخرق بالضمّ : الجهل والحمق ، انتهى .

وإنّما كان الخرق مجانباً للايمان لأنّه يؤذى المؤمنين ، والمؤمن من أمن المسلمون من يده و لسانه ، ولأنّه لا يتهيّأ له طلب العلم الّذى به كمال الايمان ، وهو مجانب لكثير من صفات المؤمنين كما مرّ ، ثمّ أنّه إنّما يكون مذموماً إذا أمكن الرفق ولم ينته إلى حدّ المداهنة في الدين ، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام :

٢- محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن النعمان ، عن عمرو ابن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لو كان الخرق خلقاً يُرى ما كان شيء مما خلق الله أقبح منه .

﴿ باب سوء الخلق ﴾

١ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إن سوء الخلق ليفسد العمل كما يُفسد الخل العسل.

٢- علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أبى الله عز و جل لصاحب الخلق السيء بالتوبة

وارفق ما كان الرفق أرفق ، واعتزم بالشدة حين لا يغنى عنك ، أى الرفق أو إلا الشدة .

الحديث الثانى : ضعيف .

باب سوء الخلق

الحديث الاول : حسن كالصحيح .

وسوء الخلق وصف للنفس يوجب فسادها وانقباضها وتغيرها على أهل الخلطة والمعاشرة ، وإيذائهم بسبب ضعيف أو بلا سبب ، ورفض حقوق المعاشرة وعدم احتمال ما لا يوافق طبعه منهم ، وقيل : هو كما يكون مع الخلق يكون مع الخالق ايضاً ، بعدم تحمل ما لا يوافق طبعه من النوائب ، والاعتراض عليه ، ومفاسده وآفاته في الدنيا والدين كثيرة ، منها : أنه يفسد العمل بحيث لا يترتب عليه ثمرته المطلوبة منه « كما يفسد الخل العسل » وهو تشبيه المعقول بالمحسوس ، وإذا أفسد العمل أفسد الايمان كما سيأتى .

الحديث الثانى : ضعيف على المشهور .

والاباء بالتوبة يحتمل الاباء بوقوعها والاباء بقبولها ، والسائل سأل عن حاله

قيل : و كيف ذاك يا رسول الله ؟ قال : لأنّه إذا تاب من ذنب وقع في ذنب أعظم منه.

٣- عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن إسماعيل بن مهران ، عن سيف بن عميرة ، عمّن ذكره ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ سوء الخلق ليفسد الإيمان كما يُفسد الخلُّ العسل .

٤ - عنه ، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع ، عن عبدالله بن عثمان ، عن الحسين ابن مهران ، عن إسحاق بن غالب ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من ساء خُلقه عذّب نفسه .

وسببه ، مع أنّ باب التوبة مفتوح للمذنبين ، والله عزّ وجلّ يقبل التوبة عن عباده والجواب أنّ الخلق السّيء يمنع صاحبه من التوبة ، ومن البقاء عليها لو تاب ، حتّى إذا تاب من ذنب وقع عقبه في ذنب أعظم منه ، لأنّ ذلك الخلق إذا لم يعالج يعظم ويشتدّ يوماً فيوماً ، فالذنب الآخر أعظم من الأوّل ، وإنّما يتحقّق تخلّصه بمعالجة هذه الرذيلة بمعالجات علميّة وعمليّة ، كما هو المعروف في معالجة سائر الصفات الذميمة ، وقيل : كونه أعظم لأنّ نقض التوبة ذنب مقرون بذنب آخر ، وهما أعظم من الاوّل وله وجه ، ولكن الأوّل أظهر .

الحديث الثالث : مرسل وقد مر .

الحديث الرابع : ضعيف .

«عذّب نفسه» لانّ نفسه منه في تعب ، إذ هيجان الغضب والحركات الرّوحانيّة والجسمانيّة ممّا يضرّ ببدنه وروحه ، ويندم ممّا فعل بعد سكون الغضب ويلوم نفسه وأيضاً لا يتحمّل الناس منه ذلك غالباً ويؤذونه و يهجرون عنه ، ولا يعينونه في شيء ، ولمّا كان هو الباعث لذلك كأنّه عذّب نفسه .

ثمّ اعلم أنّه يمكن أن يكون المراد بهذا الخبر وأشباهه مطلق الأخلاق السيّئة كالكبر والحسد والحقد وأشباهها ، فانّها كلّها ممّا يوقع الانسان في المفاسد العظيمة الدنيويّة أيضاً ، ويورث ضعف الايمان ونقص الأعمال ، وقد أوّل بعض

٥ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن محمّد بن عبدالحميد ، عن يحيى ابن عمرو ، عن عبدالله بن سنان قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : أوحى الله عزّ و جلّ إلى بعض أنبيائه : الخلق السّيىء يُفسدالعمل كما يفسد الخلّ العسل .

﴿باب السفه﴾

١ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن شريف بن سابق ، عن الفضل بن أبي غرّة ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ السفه خلقٌ لئيم ، يستطيل على

المحقّقين قوله تعالى : « وإنّ جهنّم لمحيطة بالكافرين »[1] بذلك .

الحديث الخامس : ضعيف على المشهور .

باب السفه

الحديث الاول : ضعيف .

والسّفه خفّة العقل ، والمبادرة إلى سوء القول والفعل بلا رويّة ، وفي النهاية السفه في الاصل الخفّة والطيش ، وسفه فلان رأيه إذا كان مضطرباً لا استقامة له ، و السفيه الجاهل ، وفي القاموس : السّفه محرّكة خفّة الحلم أونقيضه ، أو الجهل وسفه ـ كفرح و كرم ـ علينا جهل كتسافه ، فهوسفيه ، والجمع سفهاء وسافهه شاتمه وسفه صاحبه كنصر غلبه في المسافهة ، انتهى .

وقوله : خلق لئيم بضمّ الخاء وجرّ لئيم بالاضافة فالوصفان بعده للئيم ، ويمكن أن يقرء لئيم بالرّفع على التوصيف فيمكن أن يقرء بكسر الفاء وفتحها وضمّ الخاء و فتحها ، فالاسناد على أكثر التقادير في الأوصاف على التوسّع والمجاز ، أو يقدّر مضاف في السّفه على بعض التقادير ، أو فاعل لقوله : يستطيل أى صاحبه فتفطّن .

وقيل : السفه قد يقابل الحكمة الحاصلة بالاعتدال في القوّة العقليّة ، وهو

---

(١) سورة التوبة : ٤٩ .

من [هو] دونه و يخضع لمن [هو] فوقه .

٢- محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن بعض أصحابه ، عن أبي المغرا عن الحلبيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تسفهوا فإنّ أئمّتكم ليسوا بسفهاء.

و قال أبوعبدالله عليه السلام : من كافأ السفيه بالسفه فقد رضي بما أتى إليه حيث احتذى مثاله .

وصف للنفس يبعثها على السخريّة والاستهزاء والاستخفاف والجزع والتملّق وإظهار السّرور عند تألّم الغير والحركات الغير المنتظمة ، والأقوال والأفعال التي لا تشابه أقوال العقلاء وأفعالهم ، ومنشأه الجهل وسخافة الرأى ، ونقصان العقل ، وقد يقابل الحلم بالاعتدال في القوّة الغضبيّة ، وهو وصف للنفس يبعثها على البطش والضرّب والشتم والخشونة ، والتسلّط والغلبة والترفّع و منشأه الفساد في تلك القوّة ، و ميلها إلى طرف الإفراط ، ولا يبعد أن ينشأ من فساد القوّة الشهويّة أيضاً انتهى .

وأقول: الظاهر أنّ المراد به مقابل الحلم كما مرّ في حديث جنود العقل والجهل.

الحديث الثانى : مرسل .

« لا تسفهوا » نقل عن المبرّد وتغلب أنّ سفه بالكسر متعدّ ، و بالضمّ لازم فان كسرت الفاء هنا كان المفعول محذوفاً ، أى لا تسفهوا أنفسكم ، والخطاب للشيعة كلّهم ، والغرض من التعليل هو الترغيب في الأسوة ، وكأنّه تنبيه على أنّكم إن سفهتم نسب من خالفكم السفه إلى أئمّتكم كما ينسب الفعل إلى المؤدّب .

« وقال» الظاهر أنّه من تتمّة الخبر السّابق ويحتمل أن يكون خبراً آخر مرسلا . «من كافأ» يستعمل بالهمزة وبدونها، والأصل الهمزة«بما أتى إليه» على بناء المجرّد ، أى جاء إليه من قبل خصمه ، فالمستتر راجع إلى الموصول ، أو التقدير أتى به إليه ، فالمستتر للخصم، وفي المصباح أنّه يأتى متعدّياً ، وقد يقرء آتى على بناء الافعال أو المفاعلة « حيث احتذى » تعليل للرضا ، وفي القاموس : إحتذى مثاله

٣- عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب. عن عبدالرّحمن بن الحجّاج ، عن أبي الحسن موسى عليه السلام في رجلين يتسابّان فقال : البادي منهما أظلم ، ووزره و وزر صاحبه عليه مالم يتعدّ المظلوم .

إقتدى به ، وفيه ترغيب في ترك مكافاة السفهاء كما قال تعالى : « وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً » [1] .

الحديث الثالث : حسن كالصحيح .

« البادى منهما أظلم » أى إن صدر الظلم عن صاحبه أيضاً فهو أشدّ ظلماً لابتدائه أو لمّا كان فعل صاحبه في صورة الظلم أطلق عليه الظلم مجازاً « ما لم يتعدّ المظلوم » سيأتى الخبر في باب السباب باختلاف في أوّل السند ، وفيه مالم يعتذر إلى المظلوم ، وعلى ماهنا كأنّ المعنى مالم يتعدّ المظلوم ما أبيح له من مقابلته ، فالمراد بوزر صاحبه الوزر التقديري ، ويؤيّد ماهنا مارواه مسلم في صحيحه عن النّبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : المتسبّان ماقالا فعلى البادى مالم يعتد المظلوم ، قال الطيّبى : أى الذين يشتمان كلّ منهما الآخر ، و «ما» شرطيّة أو موصولة ، فعلى البادي ، جزاء أوخبر أى إثم ما قالا على البادى إذالم يعتد المظلوم ، فاذا تعدّى يكون عليهما ، انتهى

و قال الراوندى (ره) في شرح هذا الخبر في ضرير الشهاب : السبّ الشتم القبيح وسمّيت الاصبع الّتي تلى الابهام سبّابة لاشارتها بالسبّ كما سمّيت مسبّحة لتحريكها في التسبيح ، يقول صلى الله عليه وآله وسلم : انّ ما يتكلّم به المتسابّان ترجع عقوبته على البادى ، لأنّه السبب في ذلك ، و لو لم يفعل لم يكن ، و لذلك قيل : البادى أظلم و الذى يجيب ليس بملوم كلّ الملامة ، كما قال تعالى : « و لمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل » [2] على أنّ الواجب على المشتوم أن يحتمل ويحلم و لا يطفىء النار بالنار ، فانّ النارين إذا اجتمعا كان أقوى لهما فيقول تغليظاً لأمر

---

(١) سورة الفرقان : ٦٣ .

(٢) سورة الشورى : ٤١ .

الشاتم أنّ ما يجرى بينهما من التشاتم عقوبته تركب البادى لكونه سبباً لذلك ،هذا إذا لم يتجاوز المظلوم حدّه في الجواب ، فاذا تجاوز و تعدّي كانا شريكين في الوزر و الوبال ، و الكلام وارد مورد التغليظ و إلاّ فالمشتوم ينبغى أن لايجيب و لا يزيد في الشرّ و لاتكون عقوبة فعل المشتوم على الشاتم ، إنّ للشاتم في فعله أيضاً نصيباً من حيث كان سببه ، وإلاّ فكلّ مأخوذ بفعله ، انتهى .

و أقول : الحاصل أنّ إثم سباب المتسابّين على البادى ، أمّا إثم ابتدائه فلانّ السبّ حرام و فسق لحديث سباب المؤمن فسق ، و قتاله كفر ، و أمّا إثم سبّ الرادّ فلأنّ البادى هو الحامل له على الردّ ، وإن كان منتصراً فلا إثم على المنتصر ، لقوله تعالى : « و لمن انتصر بعد ظلمه » الآية ، لكن الصّادر منه هو سبّ يترتّب عليه الاثم ، إلاّ أنّ الشرع أسقط عنه المؤاخذة ، و جعلها على البادى للعلّة المتقدّمة ، و إنّما أسقطها منه مالم يتعدّ فان تعدّى كان هو البادى في القدر الزائد ، و التعدّي بالردّ قد يكون بالتكرار مثل أن يقول البادى يا كلب ، فيردّ عليه مرّتين ، و قد يكون بالأفحش كما لو قال له: يا سنوّر ، فيقول في الردّ : يا كلب ، و إنّما كان هذا تعدّياً لأنّ الردّ بمنزلة القصاص ، و القصاص إنّما يكون بالمثل ، ثمّ الرادّ أسقط حقّه على البادى ، و يبقى على البادى حقّ الله لقدومه على ذلك .

ولا يبعد تخصيص تحمّل البادى إثم الرادّ بما إذا لم يكن الردّ كذباً والأول قذفاً فانّه اذا كان الردّ كذباً مثل أن يقول البادى : يا سارق و هو صادق فيقول الرادّ : بل أنت سارق و هو كاذب ، أو يكون الأوّل قذفاً مثل أن يقول البادى يازانى فيقول الرّاد : بل أنت الزانى ، فالظاهر أنّ إثم الردّ على الرادّ ، و بالجملة إنّما يكون الانتصار إذا كان السبّ ممّا تعارف السبّ به عند التأديب كالأحمق

والجاهل و الظالم و أمثالها ، فأمثال هذه إذا ردّ بها لا إثم على الرادّ و يعود إثمه على البادى .

و أقول : الآيات و الأخبار الدالّة على جواز المعارضة بالمثل كثيرة ، فمن الآيات قوله تعالى : « فمن اعتدى عليكم »[1] قال الطبرسى رحمه‌الله : أى ظلمكم « فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم » أي فجازوه باعتدائه و قابلوه بمثله ، والثاني ليس باعتداء على الحقيقة ، و لكن سمّاه إعتداء لأنّه مجازاة اعتداء و جعله مثله و إن كان ذلك جوراً و هذا عدلا ، لأنّه مثله في الجنس ، و في مقدار الاستحقاق ، و لأنّه ضرر كما أنّ ذلك ضرر فهو مثله في الجنس و المقدار و الصّفة ، و قال : وفيها دلالة على انّ من غصب شيئاً و أتلفه يلزمه ردّ مثله .

ثمّ إنّ المثل قد يكون من طريق الصورة في ذوات الأمثال ، و من طريق المعنى كالقيمة فيما لا مثل له ، و قال المحقّق الاردبيلى قدّس سرّه : و اتّقوا الله باجتناب المعاصى فلاتظلموا ولا تمنعوا عن المجازاة ، ولا تتعدّوا في المجازاة عن المثل و العدل و حقّكم . ففيها دلالة على تسليم النفس و عدم المنع عن المجازاة و القصاص ، وعلى وجوب الردّ على الغاصب المثل أوالقيمة ، و تحريم المنع والامتناع عن ذلك ، و جواز الأخذ بل وجوبه إذا كان تركه إسرافاً فلا يترك إلاّ أن يكون حسناً ، وتحريم التعدّى و التجاوز عن حدّه بالزيادة صفة أو عيناً ، بل في الأخذ بطريق يكون تعديّاً و لايبعد أيضاً جواز الأخذ خفية أو جهرة من غير رضاه على تقدير إمتناعه من الاعطاء كما قاله الفقهاء من طريق المقاصّة .

و لايبعد عدم اشتراط تعذّر إثباته عندالحاكم ، بل على تقدير الامكان أيضاً ولا إثمه بل يستقلّ ، و كذا في غير المال من الأذى فيجوز الأذى بمثله من غير إذن الحاكم و إثباته عنده ، و كذا القصاص إلاّ أن يكون جرحاً لايجرى فيه القصاص أو ضرباً لايمكن

(١) سورة البقرة : ١٩٤ .

حفظ المثل ، أو فحشاً لا يجوز القول و التلفّظ به ممّا يقولون بعدم جوازه مطلقا ، مثل الرّمي بالزنا ، و يدلّ عليه أيضاً قوله سبحانه : « و إن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به » [١] قال في المجمع : قيل : نزلت لمّا مثّل المشركون بقتلى أحد و حمزة رضى الله عنهم وقال المسلمون : لئن أمكننا الله لنمثلنّ بالأحياء فضلا عن الأموات، و قيل : إنّ الآية عامّة في كلّ ظلم كغصب أو نحوه ، فانّما يجازى بمثل ما عمل « و لئن صبرتم» اى تركتم المكافاة والقصاص و جرعتم مرارته « لهو خير للصّابرين » .

و يدل عليه أيضاً قوله سبحانه : « و الذين إذا أصابهم البغى هم ينتصرون» [٢] في المجمع أى ممّن بغى عليهم من غير أن يعتدوا ، و قيل : جعل الله المؤمنين صنفين صنف يعفون في قوله : «و إذا ما غضبوا هم يغفرون » [٣] و صنف ينتصرون ثمّ ذكر تعالى حدّ الانتصار فقال : « و جزاء سيّئة سيّئة مثلها » [٤] قيل : هو جواب القبيح إذا قال أخزاك الله تقول أخزاك الله من غير أن تعتدى ، و قيل : يعنى القصاص في الجراحات و الدّماء ، و سمّى الثّانية سيّئة على المشاكلة « فمن عفى و أصلح فأجره على الله » أى فمن عفى عمّاله المؤاخذة به و أصلح أمره فيما بينه و بين ربّه فثوابه على الله « إنّه لا يحبّ الظالمين ، ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل» [٥] معناه من انتصر لنفسه و انتصف من ظالمه بعد ظلمه أضاف الظلم إلى المظلوم ، أى بعد أن ظلم و تعدّي عليه فأخذ لنفسه بحقّه ، فالمنتصرون ما عليهم من إثم و عقوبة و ذمّ « إنّما السّبيل » أى الاثم و العقاب « على الذّين يظلمون » الناس إبتداء « و

(١) سورة النحل : ١٢٦ .

(٢) و (٣) سورة الشورى : ٣٩ و ٣٧ .

(٤) و (٥) سورة الشورى : ٤٠ و ٤١ .

يبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم » اى مؤلم « و لمن صبر » أي تحمّل المشقّة في رضا الله « و غفر » له فلم ينتصر « انّ ذلك » الصبر و التجاوز « لمن عزم الأمور » اى من ثابت الامور الّتي أمر الله بها فلم تنسخ .

و قيل : عزم الامور هو الأخذ بأعلاها في باب نيل الثواب .

و قال المحقّق الاردبيلي قدّس الله روحه بعد ذكر بعض تلك الآيات : فيها دلالة على جواز القصاص في النفس و الطرف و الجروح ، بل جواز التعويض مطلقا حتّى ضرب المضروب و شتم المشتوم بمثل فعلهما ، فيخرج ما لا يجوز التعويض و القصاص فيه مثل كسر العظام و الجرح و الضرب في محلّ الخوف و القذف و نحو ذلك ، و بقي الباقي ، و أيضاً تدلّ على جواز ذلك من غير إذن الحاكم و الاثبات عنده و الشهود وغيرها ، و تدلّ على عدم التجاوز عمّا فعل به و تحريم الظلم والتعدّى و على حسن العفو و عدم الانتقام و أنّه موجب للاجر العظيم ، انتهى .

و أقول : ربما يشعر كلام بعض الأصحاب بعدم جواز المقابلة و أنّه أيضاً يستحقّ التعزير كمامرّ في كلام الراوندى ، و قال الشهيد الثانى (ره) عند شرح قول المحقّق : قيل : لا يعزّر الكافر مع التنابز بالألقاب و التعيير بالأمراض إلاّ أن يخشى حدوث فتنه فيحسمها الامام بما يراه القول بعدم تعزيرهم على ذلك ، مع أن المسلّم يستحقّ التعزير به هو المشهور بين الأصحاب ، بل لم يذكر كثير منهم فيه خلافاً ، و كأنّ وجهه تكافؤ السّبب و الهجاء من الجانبين كما يسقط الحدّ عن المسلمين بالتقاذف لذلك ، و لجواز الاعراض عنهم في الحدود و الأحكام فهنا أولى ، و نسب القول إلى القيل مؤذناً بعدم قبوله ، و وجهه أنّ ذلك فعل محرّم يستحقّ فاعله التعزير ، و الأصل عدم سقوطه بمقابلة الآخر بمثله ، بل يجب على كلّ منهما ما اقتضاه فعله ، فسقوطه يحتاج إلى دليل كما يسقط عن المتقاذفين بالنّص ، انتهى .

٤- عدّةٌ من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن صفوان ، عن عيص بن القاسم عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ أبغض خلق الله عبدٌ اتّقى النّاس لسانه .

﴿ باب البذاء ﴾

١- محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن ابن فضّال ، عن أبي المغرا ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : [إنّ] من علامات شرك الشيطان الّذي لايشكّ فيه أن يكون فحّاشاً ، لايبالي ما قال ولا ماقيل فيه .

ولا يخفى عليك ضعفه بعد ما ذكرنا ، وأمّا رواية أبى مخلّد السّراج عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قضى أميرالمؤمنين في رجل دعا آخر ابن المجنون فقال له الآخر : أنت ابن المجنون ، فأمر الأوّل أن يجلّد صاحبه عشرين جلدة ، و قال له : إعلم أنّك ستعقب مثلها عشرين ، فلمّا جلّده أعطى المجلود الشوط فجلّده عشرين نكالاً ينكل بهما ، فيمكن أن يكون لذكر الأب ، و شتمه لا المواجه ، فتأمّل .

الحديث الرابع : ضعيف على المشهور ، و كانّه بالبابين الآتيين لاسيّما الثاني أنسب و إنّما ذكره هنا لأنّ مبدء ذلك السّفه .

باب البذاء

الحديث الاول : موثق كالصحيح .

والشرك بالكسر مصدر شركته في الأمر من باب علم إذا صرت له شريكا فيه ، و الظّاهر أنّه إضافة إلى الفاعل ، و قال الشّيخ في الأربعين : هو بمعنى إسم المفعول أو إسم الفاعل أى مشاركاً فيه مع الشيطان ، أو مشاركاً فيه الشيطان و سيأتى معناه « الذي لاشكّ فيه » و في بعض النسخ «لايشكّ فيه» على بناء المجهول و كأنّ المعنى أنّ أقلّ ما يكون فيه من رداءة الطينة أن يكون شرك الشيطان فيه عند جماع والده إذ قد يضمّ إلى ذلك أن يكون ولد زنا كما سيأتى ، أو يكون المراد تأكيد كون

٢- عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا رأيتم الرّجل لايبالي ما قال ولاما قيل له فإنّه لغيّة أو شرك شيطان .

٣ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن عمر بن اذينة ، عن أبان بن أبي عيّاش ، عن سليم بن قيس ، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ الله حرّم الجنّة على كلّ فحّاش بذيء ، قليل الحياء

ذلك من علامات شرك الشيطان ، و الفحّاش من يبالغ في الفحش و يعتاد به ، وهو القول السيّيء .

الحديث الثاني : حسن كالصحيح .

« لغيّة » اللام للملكيّة المجازيّة ، و هى بالفتح الزنا ، قال الجوهرى : يقال فلان لغيّة و هو نقيض قولك لرشدة ، و قال الفيروز آبادى: ولد غيّة ويكسر زنية ، و من الغرائب أنّ الشيخ البهائى قدّس سرّه قال في الأربعين : يحتمل أن يكون بضمّ اللاّم و إسكان الغين المعجمة وفتح الياء المثنّاة من تحت ، أى ملغى ، والظاهر أنّ المراد به المخلوق من الزنا ، و يحتمل أن يكون بالعين المهملة المفتوحة أو السّاكنة و النّون أى من دأبه أن يلعن الناس أو يلعنوه .

قال في كتاب أدب الكاتب : فعلة بضمّ الفاء و إسكان العين من صفات المفعول، و بفتح العين من صفات الفاعل يقال : رجل هَمزة للّذى يهزؤبه ، و هُمزة لمن يهزأ بالناس ، و كذلك لعنة ولعنة ، انتهى كلامه .

لكنّه قدّس سرّه تفطّن لذلك بعد انتشار النسخ و كتب ماذكرنا في الحاشية على سبيل الاحتمال .

الحديث الثالث : مختلف فيه و معتبر عندى .

« إنّ الله حرّم الجنّة » قال الشيخ البهائى روّح الله روحه : لعلّه صلى الله عليه وآله وسلم أراد إنّها محرّمة عليهم زماناً طويلا ، لامحرّمة تحريماً مؤبّداً ، أو المراد جنّة خاصّة

لا يبالي ما قال و لا ما قيل له ، فانّك إن فتّشته لم تجده إلاّ لغيّة أوشرك شيطان فقيل : يا رسول الله و في النّاس شرك شيطان ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أما تقرأ قول الله عزّ و جلّ : «و شاركهم في الأموال و الأولاد» (١).

معدّة لغير الفحّاش ، و إلاّ فظاهره مشكل ، فانّ العصاة من هذه الأمّة مآلهم إلى الجنّة و إن طال مكثهم في النار «بذىّ» بالباء التحتانيّة الموحّدة المفتوحة والذال المعجمة المكسورة و الياء المشدّدة من البذاء بالفتح و المدّ بمعنى الفحش «قليل الحياء» إمّا أن يراد به معناه الظّاهرىّ أو يراد عديم الحياء كما يقال : فلان قليل الخير أى عديمه .

ثمّ قال رحمه الله : قال المفسّرون في قوله : «وشاركهم في الأموال و الأولاد» أنّ مشاركة الشيطان لهم في الأموال حملهم على تحصيلها و جمعها من الحرام ، و صرفها فيما لايجوز و بعثهم على الخروج في إنفاقها عن حدّ الاعتدال ، إمّا بالاسراف و التبذير أو البخل و التقتير ، و أمثال ذلك .

وأمّا المشاركة لهم في الأولاد فحثّهم على التوصّل إليها بالأسباب المحرّمة من الزنا و نحوه أو حملهم على تسميتهم إيّاهم بعبد العزّى و عبد اللاّت أو تضليل الأولاد بالحمل على الأديان الزائفة و الأفعال القبيحة ، و هذا كلام المفسّرين ، و قد روى الشيخ الطوسى في تهذيب الأحكام عن أبى بصير عن أبى عبدالله عليه السلام في العمل عند إرادة التزويج و ساق الحديث إلى أن قال : فاذا دخلت عليه فليضع يده على ناصيتها ويقول : اللهمّ على كتابك تزوّجتها و بكلماتك استحللت فرجها ،فان قضيت في رحمها شيئاً فاجعله مسلماً سويّاً و لا تجعله شرك شيطان ، قلت : و كيف يكون شرك شيطان؟ فقال لى : إنّ الرّجل إذا دنى من المرءة و جلس مجلسه حضره الشيطان فان هوذكر اسم الله تنحّى الشيطان عنه ، وإن فعل و لم يسمّ أدخل الشيطان

---

(١) سورة الاسراء : ٦٤ .

قال : و سأل رجل فقيهاً : هل في الناس من لا يبالي ما قيل له ؟ قال : من تعرّض للناس يشتمهم و هو يعلم أنّهم لايتركونه ، فذلك الّذي لا يبالي ما قال ولا ما قيل فيه .

٤ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمدبن محمّد بن عيسى ، عن عليّ بن الحكم ، عن أبي جميلة ، يرفعه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّ الله يبغض الفاحش المتفحّش .

ذكره فكان العمل منهما جميعاً ، والنطفة واحدة ، قلت : فبأيّ شيء يعرف هذا ؟قال: بحبّنا و ببغضنا .

و هذا الحديث يعضد ما قاله المتكلّمون من أنّ الشياطين أجسام شفّافة تقدر على الولوج في بواطن الحيوانات ، ويمكنها التشكّل بأيّ شكل شائت ،وبه يضعف ما قاله بعض الفلاسفة من أنّها النفوس الأرضيّة المدبّرة للعناصر أو النّفوس الناطقة الشريرة الّتي فارقت أبدانها و حصل لها نوع تعلّق و ألفة بالنفوس الشريرة المتعلّقة بالأبدان ، فتمدّها و تعينها على الشّر و الفساد ، انتهى كلامه زيد إكرامه .

« و سأل رجل فقيهاً » الظاهر أنّه كلام بعض الرّواة من أصحاب الكتب كسليم أو البرقي ، فالمراد بالفقيه أحد الأئمّة عليهم السلام و كونه كلام الكليني أو أمير المؤمنين أو الرسول صلوات الله عليهما بعيد ، و الأخير أبعد و السؤال مبنيّ على أنّه لا يوجد غالباً من لا يتأثّر من الفحش وسوء القول فيه بالجدّ ، وإن كان في بعض الأجامرة من يتشاتم بالهزل ، والجواب مبنيّ على أنّ الرّضا بالسّبب يتضمّن الرضا بالمسبّب مع العلم بالسببيّة ، أو على أنّه من لا يعمل بمقتضي صفة شاع أنّه تنفى عنه تلك الصّفة كما أنّ من لا يعمل بعلمه يقال له ليس بعالم كما قيل و ماقلنا أظهر ، و لا يبعد أن يكون غرض السّائل ندرة هذا الفرد، فالمراد بالجواب أنّه شامل لهذا الفرد أيضاً و هو في الناس كثير .

الحديث الرابع : ضعيف .

و قال الجزري فيه : أنّ الله يبغض الفاحش المتفحّش،الفاحش ذو الفحش في

٥ ـ أبوعليّ الأشعري، عن محمّد بن سالم، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن نعمان الجعفي قال: كان لأبي عبدالله عليه السلام صديق لا يكاد يفارقه إذا ذهب مكاناً، فبينما هو يمشي معه في الحذّائين و معه غلام له سنديّ يمشي خلفهما إذا التفت الرّجل يريد غلامه ثلاث مرّات فلم يره فلمّا نظر في الرّابعة قال: يا ابن الفاعلة أين كنت؟ قال: فرفع أبوعبدالله عليه السلام يده فصكّ بها جبهة نفسه، ثمّ قال: سبحان

كلامه و فعاله، والمتفحّش الّذى يتكلّف ذلك و يتعمّده، وقد تكرّر ذكر الفحش و الفاحشة و الفواحش في الحديث، وهو كلّ ما يشتدّ قبحه من الذنوب والمعاصى و كثيراً ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا، و كلّ خصلة قبيحة فهى فاحشة من الأقوال و الأفعال، انتهى.

وأقول: يحتمل أن يكون المراد بالمتفحّش المتسبّب لفحش غيره له، أوالقابل له الذى لايبالى به كمامرّ.

الحديث الخامس: مجهول و آخره مرسل.

و الحذاء ككتاب النعل، و الحذّاء بالتشديد صانعها.

و الخبر يدلّ على أمور: الأوّل: يومى إلى أنّ ابن الفاعلة قذف، و ظاهر الأصحاب عدمه لعدم الصراحة، لكنّ الخبر ليس بصريح في ذلك، إذ الشتم الشامل على التعريض بالزنا أمر قبيح يمكن أن يعدّ من الكبائر وإن لم يكن موجباً للحدّ، مع أنّه قذف للأمّ و هي كانت مشركة فلا يوجب الحدّ لذلك أيضاً، لكنّه إيذاء للمواجه، و ظاهر كثير من الأخبار أنّ ابن الفاعلة قذف، و لعلّه لكونه في عرفهم صريحاً في ذلك كما قال بعضهم في ولد الحرام، و سيأتى القول في ذلك في كتاب الحدود إن شاءالله.

الثاني: أنّ هذا القول المستند إلى الجهل لا يعذر قائله به.

الثالث: أنّه لايجوز أن يقال ذلك لأحد من أفراد الانسان إلاّ مع القطع بأنّه

الله تقذف امّه قد كنت أرى أنّ لك ورعاً فإذاً ليس لك ورع ، فقال : جعلت فداك إنّ امّه سنديّة مشركة ، فقال : أما علمت أنّ لكل امّة نكاحاً ، تنحّ عنّي ، قال : فمارأيته يمشي معه حتّى فرّق الموت بينهما . و في رواية اخرى : إنّ لكلّ امّة نكاحاً تحتجزون به من الزّنا .

٦ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن اذينة ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ الفحش لو كان مثالاً لكان مثال سوء .

٧ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن عمر بن يزيد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان في بني إسرائيل رجل فدعا الله أن يرزقه

متولّد من الزنا ، بل مع القطع أيضاً إذا لم يثبت عندالحاكم .

الرابع: رجحان هجران الفاسق وإن كان قريباً أو صديقاً ، و قيل: إنّما فارقه عليه السلام إلى آخر العمر لأنّه كان فاسقاً في مدّة عمره إذ هذا الذنب لكونه من حقّ الأمّ لا يدفعه إلاّ الحدّ بعد طلبها أو العفو و شيء منهما لم يقع ، و لم يكن مقدوراً .

و أقول : يمكن أن يكون عليه السلام علم أنّه مصرّ على هذا الأمر و لم يتب منه.

الخامس: أنّ نكاح كلّ قوم صحيح يترتّب عليه أحكام العقد الصحيح ، بل لا يحتاج إلى التجديد بعد الاسلام كما هو ظاهر الأصحاب ، و تنوين ورعاً للتعظيم ، و ورع للتحقير ويقال حجزه كضربه و نصره منعه و كفّه فانحجزواحتجز.

الحديث السادس : حسن كالصحيح .

«لوكان مثالا» أي ذاشكل وصورة « مثال سوء » بالفتح أى مثالا يسوء الانسان رؤيته .

الحديث السابع : صحيح .

و يحتمل أن يكون المراد بالقرب والبعد المكانيّين و لا يكون ذلك من جهة

غلاماً ثلاث سنين فلمّا رأى أنّ الله لا يجيبه قال : يا ربّ أبعيد أنا منك فلا تسمعني أم قريب أنت منّي فلا تجيبني؟ قال : فأتاه آت في منامه فقال : إنّك تدعو الله عزّ و جلّ منذ ثلاث سنين بلسان بذيء و قلب عات غير تقيّ و نيّة غير صادقة ، فاقلع عن بذائك و ليتّق الله قلبك ولتحسن نيّتك ، قال : ففعل الرّجل ذلك ثمّ دعا الله فولد له غلام .

أنّه اعتقد أنّ الله جسم له مكان حتّى يكون كافراً ، ويكون سببيّة هذا العدم الاجابة أقرب من سببيّة تلك الصّفات ، بل لأنّه قد يجرى مثل ذلك على اللّسان عند الاضطرار من غير قصد إلى ما يستلزمه ، فالسّماع و عدمه أيضاً بمعناهما ، و يمكن أن يكون المراد القرب والبعد المعنويّين ، و بعدم السماع عدم الالتفات المبتنى على عدم الرضا ، و بعدم الاجابة التأخير الذى سببه المصلحة مع الرضا ، و إنّما نسب القرب إليه تعالى والبعد إلى نفسه للتنبيه على أنّ البعد إذا تحقّق كان من جانب العبد، والقرب إن تحقّق كان من فضله عزّ و جلّ ، لأنّ العبد و إن بلغ الغاية في إخلاص العبوديّة كان مقصّراً و لا يستحقّ الثواب و القرب إلاّ بفضله و كرمه ، و البذى على فعيل: الفحّاش ، وفي المغرب العاتى الجبّار الذى جاوز الحدّ في الاستكبار، و التقوى التنزّه من رذائل الأعمال و الأخلاق ، بل عمّا يشغل القلب عن الحقّ ، و النيّة الصّادقة توجّه القلب إلى الله سبحانه وحده ، و إنبعاث النفس نحو الطّاعة غير ملحوظ فيه ، سوى وجه الله ، و ما في هذا الخبر أحد الوجوه في دفع شبهة وعده سبحانه الاستجابة مع تخلّفها في كثير من الموارد .

والحاصل أنّ الوعد مشروط بشروط: منها: إجتناب المعاصى وبعض الأخلاق الرذيلة و الاخلاص في النيّة ، فان قلت : هذا ينافي ماورد في بعض الأخبار من أنّ دعاء الفاسق أسرع إجابة لكراهة إستماع صوته ؟ قلت : يحتمل أن لا تكون سرعة الاجابة كلّية، أو يقال سرعة الاجابة مختصة بمن كان مبغوضاً لذاته ، و أمّا من كان محبوباً بذاته و مبغوضاً بفعله فربّما تبطىء الاجابة نظراً إلى الأوّل ، و ربّما تسرع نظراً

٨ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ من شرّ عباد الله من تكره مجالسته لفحشه .

٩ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن ابن محبوب ، عن ابن رئاب ، عن أبي عبيدة ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : البذاء من الجفاء و الجفاء في النار .

إلى الثانى ، وقديكون البطؤ نظراً إلى الثانى لالكراهة الاستماع ، بل لغرض آخر نحو زجره عن القبايح كما في هذا الرّجل .

الحديث الثامن : موثق .

« من تكره » هو الذّي عرف بالفحش من القول و اشتهر به لما يجرى على لسانه من أنواع البذاء ، و يمكن أن يقرء تكره على بناء الخطاب و بناء الغيبة على المجهول .

الحديث التاسع : ضعيف على المشهور صحيح عندى .

و في الصّحاح الجفاء ممدود خلاف البرّ ، و في القاموس رجل جافي الخلقة كزّ غليظ ، انتهى .

و الحاصل أنّ البذى والفحش في القول من الجفا ، أي خلاف الآداب أوخلاف البرّ و الصّلة و « من » إمّا للتبعيض أو الابتداء ، أى ناش من الجفاء و غلظة الطّبع و الاعراض عن الحقّ .

« و الجفاء في النار » أي يوجب استحقاق النار ، و روى في الشّهاب عن النّبى صلى الله عليه وآله وسلم البذاء من الجفاء ، و قال الراوندي (ره) في الضوء : البذاء الفحش و خبث اللّسان ، وقد بذؤ الرجل يبذؤ بذواً ، و أصله بذاوة فحذفت الهاء كما قالوا جمل جمالا ، و فلان بذىّ اللسان ، و امرأة بذيّة ، و الجفاء ضدّ البرّ و أصله من البعد ، يقول صلى الله عليه وآله وسلم : انّ الافحاش و إسماع المكروه و الاجراء إلى أعراض الناس بقبيح المقال من الجفاء المولم ، و ما كلّ جفاء بضمّ الجيوب و ايلام الجنوب ، فربّما كان جفاء

١٠ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن محمّد بن سنان ، عن ابن مسكان ، عن الحسن الصيقل قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : إنّ الفحش و البذاء و السلاطة من النفاق .

١١ ـ عنه ، عن أحمد بن محمّد ، عن عليّ بن النعمان ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم : إنّ الله يبغض الفاحش البذيء و السائل الملحف .

اللّسان أوجع و مضضه أفجع ، و قدقيل :

جراحات السيوف لها التيام و لا يلتام ما جرح اللّسان

و قال النبي صلى الله عليه و آله و سلم : الحياء من الايمان و الايمان في الجنّة ، و البذاء من الجفاء و الجفاء في النار ، وفايدة الحديث الأمر بحفظ اللّسان و النّهى عن التسرّع إلى أعراض الناس ، وبيان أنّ الكلام في ذلك نظير الكلام ، و يوشك أن يثبت إسمه في ديوان الجفاة .

الحديث العاشر : ضعيف على المشهور .

وقال الجوهرى : السّلاطة القهر ، وقد سلّطه الله فتسلّط عليهم ، وامرءة سليطة أي صخّابة ، و رجل سليط أى فصيح حديد اللّسان بيّن السّلاطة و السلوطة ، انتهى .

و المراد بالنفاق إمّا مع الخلق لأنّه يظهر ودّهم و بأدنى سبب يتغيّر عليهم و يؤذيهم بلسانه و بغيره ، أو مع الله لأنّ إيذاء المؤمنين ينافي كمال الايمان كما مرّ .

الحديث الحادى عشر : كالسابق .

و في النّهاية فيه : من سأل وله أربعون درهماً فقد سأل الناس إلحافاً ، اى بالغ فيها يقال : ألحف في المسئلة يلحف إلحافاً إذا ألحّ فيها و لزمها ، انتهى .

وهو موجب لبغض الربّ حيث أعرض عن الغنىّ الكريم و سئل الفقير اللّئيم ، و أنشد بعضهم :

١٢- عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن اذينة ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعائشة : يا عائشة إنّ الفحش لو كان ممثّلاً لكان مثال سوء .

١٣ - الحسين بن محمّد ، عن معلّى بن محمّد ، عن أحمد بن محمّد ، عن بعض رجاله قال:

الله يغضب إن تركت سؤاله　　و بنو آدم حين يسئل يغضب

وترى في عرف الناس أنّ عبد الانسان إذا سأل غير مولاه فهو عار عليه وشكاية منه حقيقة ، و لذا ورد في ذمّ المسئلة ماورد .

الحديث الثاني عشر : حسن كالصحيح .

و قدمرّ بعينه سنداً و متناً إلاّ أنّه ليس فيه أنّ الخطاب لعايشة ، و كأنّ عليّ بن ابراهيم رواه على الوجهين .

ثمّ الظاهر أنّ هذا مختصر عمّا سيأتي في باب التسليم على أهل الملل حيث رواه بهذا الاسناد أيضاً عن ابي جعفر عليه السلام قال : دخل يهوديّ على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعايشة عنده ، فقال: السّام عليكم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: عليكم ، ثمّ دخل آخر فقال مثل ذلك فردّ عليه كماردّ على صاحبه ، ثمّ دخل آخر فقال مثل ذلك فردّ رسول الله كماردّ على صاحبيه ، فغضبت عايشة فقالت: عليكم السّام و الغضب واللعنة يامعشر اليهود ، يا إخوة القردة والخنازير، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا عايشة إنّ الفحش لو كان ممثّلا لكان مثال سوء ، إنّ الرفق لم يوضع على شيء قطّ إلاّ زانه ، و لم يرفع عنه قطّ إلاّ شانه ، قالت : يا رسول الله أما سمعت إلى قولهم : السّام عليكم؟ فقال : بلى أما سمعت مارددت عليهم، قلت : عليكم ؟ فاذا سلّم عليكم مسلم فقولوا : السلام عليكم ، و إذا سلّم عليكم كافر فقولوا:عليكم .

الحديث الثالث عشر : ضعيف على المشهور .

و المعصوم المرويّ عنه غير معلوم ، فان كان الصّادق عليه السلام فالارسال بأزيد من واحد ، وأحمد كانّه البزنطي، ومازعم أنّه ابن عيسى بعيد كمالايخفى على المتدرّب،

قال: من فحش على أخيه المسلم نزع الله منه بركة رزقه و وكله إلى نفسه و أفسد عليه معيشته .

١٤ ـ عنه ، عن معلّى ، عن أحمد بن غسّان ، عن سماعة قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فقال لي مبتدئاً : يا سماعة ماهذا الّذي كان بينك و بين جمّالك ؟ ! إيّاك أن تكون فحّاشاً أوصخّاباً أو لعّاناً ، فقلت : و الله لقد كان ذلك إنّه ظلمني، فقال: إن كان ظلمك لقد أربيت عليه ، إنّ هذا ليس من فعالي ولا آمر به شيعتي ، إستغفر ربّك ولا تعد ، قلت : أستغفر الله ، ولا أعود .

فيمكن أن يكون الارسال بواحد ، و فحش ككرم و ربّما يقرء على بناء التفعيل ، و من جملة أسباب فساد المعيشة نفرة الناس عنه و عن معاملته .

الحديث الرابع عشر : ضعيف على المشهور .

«مبتدئاً» أى من غير أن أسأله شيئاً يكون هذا جوابه أو من غير أن يتظلّم إليه الجمّال ، و في النهاية الصخب و السخب الضجّة و اضطراب الأصوات للخصام ، و فعول و فعّال للمبالغة «أنّه» بفتح الهمزة أى لأنّه ، و هو خبر كان ، و « إن» في قوله «إن كان» شرطيّة، واللاّم في قوله : لقد، جواب قسم مقدّر ، و قائم مقام الفاء الرابطة اللازمة كذا قيل ، و في الصّحاح قال الفرّاء في قوله تعالى: « أخذة رابية » [1] اى زائدة ، كقولك أربيت إذا أخذت أكثر ممّا أعطيت «من فعالى» بالكسر جمع فعل، أو بالفتح مصدراً و كلاهما مناسب «ولا آمر به» كناية عن النهى .

---

(١) سورة الحاقة : ١٠ .

﴿ باب من يتقى شره ﴾

١ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بينا هو ذات يوم عند عائشه إذا استأذن عليه رجلٌ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : بئس أخو العشيرة ، فقامت عائشة فدخلت البيت و أذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للرّجل ، فلمّا دخل أقبل عليه بوجهه و بشره [إليه] يحدّثه حتّى إذا فرغ و خرج من عنده قالت عائشة : يا رسول الله بينا أنت تذكر هذا الرّجل بما ذكرته به إذ أقبلت عليه بوجهك و بشرك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند ذلك : إنّ من شرّ عباد الله من تكره مجالسته لفحشه .

باب من يتقى شره

الحديث الاول : موثق .

وفي القاموس : عشيرة الرّجل بنوأبيه الأدنون أو قبيلته و في المصباح تقول هو أخو تميم اى واحد منهم ، انتهى .

و قرء بعض الأفاضل العشيرة بضمّ العين و فتح الشين تصغير العشرة بالكسر ، اي المعاشرة ، ولا يخفي ما فيه و « بشره » بالرفع و « إليه » خبره ، و الجملة حاليّة كيحدّثه ، و ليس في بعض النسخ « عليه » أوّلا فبشره مجرور عطفاً على وجهه ، و هو أظهر ، و يحتمل زيادة إليه آخراً كما يؤمى إليه قولها إذ أقبلت عليه بوجهك و بشرك .

و قوله عليه السلام : إنّ من شرّ عباد الله ، إمّا عذر لما قاله أوّلا أو لما فعله آخراً ، أولهما معاً فتأمّل جدّاً .

و نظير هذا الحديث رواه مخالفونا عن عروة بن الزبير قال : حدّثتني عايشة إنّ رجلا إستأذن على النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال : ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة ، فلمّا دخل

٢ - عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبدالله

عليه ألان له القول، قالت عايشة : فقلت : يا رسول الله قلت له الّذي قلت ثمّ ألنت له القول ؟ قال : ياعايشة إنّ شرّ النّاس منزلة عندالله يوم القيامة من ودعه الناس أو تركه إتّقاء فحشه .

قال عياض : قوله : لبئس ، ذمّ له في الغيبة و الرجل عيينة بن حصن الفزارى، و لم يكن أسلم حينئذ ، ففيه لاغيبة على فاسق و مبتدع ، و إن كان قد أسلم فيكون عليه السلام أراد أن يبيّن حاله ، و في ذلك الذمّ يعنى لبئس ، علم من أعلام النبوّة ، فانّه ارتدّ وجيء به إلى أبي بكر وله مع عمر خبر .

وفيه أيضاً أنّ المداراة مع الفسقة والكفرة مباحة و تستحبّ في بعض الأحوال بخلاف المداهنة المحرّمة ، و الفرق بينهما أنّ المداراة بذل الدنيا لصلاح الدين أو الدنيا ، و المداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا ، و النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذل له من دنياه حسن العشرة و طلاقة الوجه ، ولم يرو أنّه مدحه حتّى يكون ذلك خلاف قوله لعايشة ، ولا من ذي الوجهين وهو عليه السلام منزّه عن ذلك ، و حديثه هذا أصل في جواز المداراة و غيبة أهل الفسق و البدع .

و قال القرطبى : قيل أسلم هو قبل الفتح و قيل بعده ، و لكن الحديث دلّ على أنّه شرّ الناس منزلة عندالله ولا يكون كذلك حتّى يختم له بالكفر، والله سبحانه أعلم بما ختم له و كان من المؤلّفة وجفاة الأعراب .

و قال النخعى : دخل على النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بغير إذن فقال له النبى صلى الله عليه وآله وسلم : و أين الاذن ؟ فقال : ما استأذنت على أحد من مضر ، فقالت عايشة : من هذا يا رسول الله ؟ قال : هذا أحمق مطاع ، و هو على ماترين سيّد قومه ، و كان يسمّى الأحمق المطاع ، و قال الآبى : هذا منه صلى الله عليه وآله وسلم تعليم لغيره لأنّه أرفع من أن يتّقى فحش كلامه .

الحديث الثانى : ضعيف على المشهور .

عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : شر الناس عندالله يوم القيامة الذين يكرمون اتقاء شرهم .

٣ ـ عنه ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن يونس ، عن عبدالله بن سنان قال: قال أبوعبدالله عليه السلام : من خاف الناس لسانه فهو في النار .

٤ـ عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن ابن محبوب ، عن ابن رئاب ، عن أبي حمزة ، عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : شر الناس يوم القيامة الذين يكرمون اتقاء شرهم .

﴿باب البغى﴾

١ ـ عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن جعفر بن محمد الأشعري ، عن ابن القداح ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن أعجل الشر عقوبة البغي .

« يكرمون » على بناء المجهول .

الحديث الثالث : صحيح .

الحديث الرابع : ضعيف على المشهور .

باب البغى

الحديث الاول : ضعيف .

والبغى مجاوزة الحد و طلب الرفعة و الاستطالة على الغير ، في القاموس : بغى عليه يبغى بغياً علا و ظلم و عدل عن الحق و استطال و كذب ، و في مشيته: إختال ، و البغى الكثير من البطر ، و فئة باغية خارجة عن طاعة الامام العادل ، و قال الراغب: البغى طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى تجاوزه أولم يتجاوزه ، فتارة يعتبر في الكمية وتارة في الكيفية ، يقال : بغيت الشيء إذا طلبت أكثر مما يجب ، و ابتغيت كذلك ،

٢- عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبدالله

و البغى على ضربين محمود وهو تجاوز العدل إلى الاحسان و الفرض إلى التطوّع، و مذموم و هو تجاوز الحقّ إلى الباطل ، و بغى تكبّر و ذلك لتجاوزه منزلته إلى ما ليس له و يستعمل ذلك في أىّ أمر كان، قال تعالى : «يبغون في الأرض بغير الحقّ»(١) و قال : « إنّما بغيكم على أنفسكم »(٢) و « بغى عليه لينصرنّه الله »(٣) « إنّ قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم »(٤) و قال تعالى : « فان بغت إحديهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغى »(٥) فالبغي في أكثر المواضع مذموم ، انتهى .

و المراد بتعجيل عقوبته أنّها تصل إليه في الدّنيا أيضاً بل تصل إليه فيها سريعاً .

وروى عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال : ما من ذنب أجدر أن يعجّل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدّخر له في الآخرة من البغي و قطيعة الرحم ، إنّ الباطل كان زهوقاً .

و قال أمير المؤمنين عليه السلام: من سلّ سيف البغى قتل به .

و الظّاهر أنّ ذلك من قبل الله تعالى عقوبة على البغى و زجراً عنه و عبرة ، لا لما قيل : سرّ ذلك أنّ الناس لا يتركونه بل ينالونه بمثل ما نالهم أو بأشدّ ، و تلك عقوبة حاضرة جلبها إلى نفسه من وجوه متكثّرة، انتهى، وأقول : ممّا يضعّف ذلك أنّا نرى أنّ الباغى يبتلى غالباً بغير من بغى عليه .

الحديث الثاني : ضعيف على المشهور .

« فانّهما يعدلان» الخ، أي في الاخراج من الدين و العقوبة و التأثير في فساد

(١) سورة الشورى : ٤٢ .
(٢) سورة يونس : ٢٣ .
(٣) سورة الحج : ٦٠ .
(٤) سورة القصص : ٧٦ .
(٥) سورة الحجرات : ٩ .

عليه السلام قال : يقول إبليس لجنوده : ألقوا بينهم الحسد والبغي، فإنّهما يعدلان عندالله الشرك .

٣ـ عليٌّ ، عن أبيه ، عن حمّاد ، عن حريز ، عن مسمع أبي سيّار أنّ أباعبدالله عليه السلام كتب إليه في كتاب : انظر أن لاتكلّمنّ بكلمة بغى أبداً و إن أعجبتك نفسك و عشيرتك .

٤ ـ عليٌّ ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن ابن رئاب و يعقوب السرّاج ، جميعاً ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : أيّها النّاس إنّ البغي يقود أصحابه إلى النّار وإنّ أوّل من بغى على الله عناق بنت آدم ، فأوّل قتيل قتله الله عناق و كان مجلسها جريباً في جريب و كان لها عشرون إصبعاً في كلّ إصبع

نظام العالم إذ أكثر المفاسد الّتي نشأت في العالم من مخالفة الأنبياء والأوصياء عليهم السلام وترك طاعتهم ، وشيوع المعاصي إنّما نشأت من هاتين الخصلتين كما حسد إبليس على آدم عليه السلام وبغى عليه ، وحسد الطغاة من كلّ أمّة على حجج الله فيها ، فطغوا و بغوا فجعلوا حجج الله مغلوبين وسرى الكفر والمعاصي في الخلق .

الحديث الثالث : حسن كالصحيح .

« أن لا تكلّم » وفي بعض النسخ أن لا تكلّمن وهما إمّا على بناء التفعيل ، أي أحداً فانّه متعدّ أو على بناء التفعّل بحذف إحدى التائين « بكلمة بغى » أي بكلام مشتمل على بغى ، أي جور أو تطاول « وإن أعجبتك نفسك وعشيرتك » الظاهر أنّ فاعل أعجبتك الضمير الراجع إلى الكلمة ، ونفسك بالنصب تأكيد للضمير وعشيرتك عطف عليه ، وقيل : نفسك فاعل أعجبت والأوّل أظهر

الحديث الرابع : حسن كالصحيح .

وهذا جزء من خطبة طويلة أثبتها في أوايل الروضة ، وذكر أنّه خطب بها بعد مقتل عثمان وبيعة الناس له « وكان مجلسها جريباً » قال في المصباح : الجريب الوادي ثمّ استعير للقطعة المميّزة من الأرض فقيل فيها جريب ، ويختلف مقداره

ظفران مثل المنجلين فسلّط الله عليها أسداً كالفيل و ذئباً كالبعير ونسراً مثل البغل، فقتلنها وقد قتل الله الجبابرة على أفضل أحوالهم و آمن ما كانوا .

بحسب إصطلاح أهل الأقاليم كاختلافهم في مقدار الرطل والكيل والذراع ، وفي كتاب المساحة : إعلم أنّ مجموع عرض كلّ سبع شعيرات معتدلات يسمّى إصبعاً والقبضة أربع أصابع ، والذراع ستّ قبضات ، وكلّ عشرة أذرع يسمّى قصبة وكلّ عشر قبضات يسمّى أشلا ، وقد يسمّى مضروب الأشل في نفسه جريباً ، ومضروب الأشل في القصبة قفيزاً ، ومضروب الأشل في الذراع عشيراً ، فحصل من هذا أنّ الجريب عشرة آلاف ذراع ، ونقل عن قدامة أنّ الأشل ستّون ذراعاً وضرب الأشل في نفسه يسمّى جريباً فيكون ثلاثة آلاف وستّ مائة ، انتهى .

فقوله عليه السلام: في جريب كأنّ المعنى مع جريب فيكون جريبين أو أطلق الجريب على أحد أضلاعه مجازاً للاشعار بأنّها كانت تملاء الجريب طولا وعرضاً أو يكون الجريب في عرف زمانه عليه السلام مقداراً من إمتداد المسافة كالفرسخ ، وفي تفسير عليّ بن إبراهيم: وكان مجلسها في الأرض موضع جريب .

والمنجل كمنبر حديدة يحصد بها الزرع ، والنسر طائر معروف له قوّة في الصيد ، ويقال لا مخلب له ، وإنّما له ظفر كظفر الدّجاجة ، وفي تفسير عليّ بن إبراهيم ونسراً كالحمار « وكان ذلك في الخلق الأوّل » أى كانت تلك الحيوانات كذلك في أوّل الخلق في الكبر والعظم ، ثمّ صارت صغيرة كالانسان ، و « آمن » أفعل تفضيل وما مصدريّة « وكانوا » تامّة والمصدر إمّا بمعناه أو استعمل في ظرف الزمان نحو رأيته مجيء الحاجّ ، وعلى التقديرين نسبة الأمن إليه على التوسّع والمجاز .

والحاصل أنّ الله عزّ وجل قتل الجبّارين الّذين جبروا خلق الله على ما أرادت نفوسهم الخبيثة من الأوامر والنواهى وبغوا عليهم ولم يرفقوا بهم على أحسن الأحوال والشوكة والقدرة لفسادهم ، فلا يغترّ الظالم بأمنه واجتماع أسباب عزّته ، فانّ الله هو القويّ العزيز .

﴿ باب ﴾

(الفخر و الكبر)

١ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن أبي حمزة الثمالي قال : قال عليّ بن الحسين عليهما السلام : عجباً للمتكبّر الفخور ، الّذي كان بالأمس نطفة ثمّ هو غداً جيفة .

٢ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : آفة الحسب الافتخار و العُجب .

باب الفخر والكبر

الحديث الاول : صحيح .

وقد مرّ بعض القول في ذمّ الكبر والفخر ودوائهما ، والتفكّر في أمثال تلك الأخبار ، وزجر النفس على خلاف هاتين الرذيلتين ممّا ينفع في التخلّص منهما كما مرّت الاشارة إليه .

الحديث الثاني : ضعيف على المشهور .

والحسب: الشرف والمجد الحاصل من جهة الآباء وقد يطلق على الشرافة الحاصلة من الأفعال الحسنة والأخلاق الكريمة ، وإن لم تكن من جهة الآباء، في القاموس : الحسب ماتعدّه من مفاخر آبائك أو المال أو الدين أو الكرم أو الشرف في الفعل أو الفعال الصّالح ، أو الشرف الثابت في الآباء أو البال ، أو الحسب والكرم قد يكونان لمن لا آباء له شرفاء ، والشرف والمجد لا يكونان إلاّ بهم .

وأقول : الخبر يحتمل وجوهاً « الاوّل » أنّ لكلّ شيء آفة تضيعه ، وآفة الشّرافة من جهة الآباء الافتخار والعجب الحاصلان منها ، فانّه يبطل بهما هذا الشرف الحاصل له بتوسّط الغير عندالله وعندالناس .

الثاني : أنّ المراد بالحسب الأخلاق الحسنة والأفعال الصّالحة ويضيّعهما

٣- أبوعليّ الأشعري ، عن محمّد بن عبدالجبّار ، عن محمّد بن إسماعيل ، عن حنان عن عقبة بن بشير الأسدي قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : أنا عقبة بن بشير الأسدي و أنا في الحسب الضخم من قومي قال : فقال : ما تمنّ علينا بحسبك ؟ إنّ الله رفع بالإيمان من كان النّاس يسمّونه وضيعاً إذا كان مؤمناً ، ووضع بالكفر من كان الناس يسمّونه شريفاً إذا كان كافراً ، فليس لأحد فضل على أحد إلاّ بالتقوى .

الافتخار بهما وذكرهما ، والاعجاب بهما كما مرّ .

الثالث : أن يكون المراد به أنّ الحسب يستتبع آفة الافتخار ويوجبها ، لأنّ آفة الافتخار بالحسب تضيعه كما قيل - والأوّل أظهر الوجوه ، ويؤيّده ما روى في شهاب الأخبار - عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال : آفة العلم النسيان ، وآفة الحديث الكذب وآفة الحلم السفه ، وآفة العبادة الفترة ، وآفة الشجاعة البغي ، وآفة السّماحة المنّ وآفة الجمال الخيلاء ، وآفة الحسب الفخر ، وآفة الظرف الصلف[1] وآفة الجود السرف وآفة الدين الهوى .

وقال الراوندي (ره) في ضوء الشهاب : نهى الحسيب عن الاستطالة والتفاخر الذي يضع الرفيع و كفاك مانعاً من الافتخار قوله عليه السلام : أنا سيّد ولد آدم ولافخر ومعناه أنّي لا أذكر ذلك على سبيل الافتخار والمباراة وإلاّ فأيّ مظنّة فخر فوق سيادة سيّد ولد آدم .

الحديث الثالث : مجهول .

وفي القاموس : الضخم بالفتح وبالتحريك العظيم من كلّ شيء « ما تمنّ » ما للاستفهام الإنكاريّ أونافية « فليس لأحد » إشارة إلى قوله تعالى : « يا أيّها الناس إنّا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إنّ أكرمكم عند الله

---

(١) الظرف : البراعة وذكاء القلب ، وقيل : حسن العبارة ، وقال الجزري في النهاية : الظرف في اللسان : البلاغة ، وفي الوجه : الحسن ، وفي القلب : الذكاء ، وقال في مادة « صلف » : آفة الظرف الصلف ، هو الغلو في الظرف والزيادة على المقدار مع تكبر .

٤ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن عيسى بن الضحّاك قال : قال أبو جعفر عليه السلام : عجباً للمختال الفخور و إنّما خلق من نطفة ثمّ يعود جيفة و هو فيما بين ذلك لايدري ما يصنع به .

أتقيكم »[1] و كفى بهذه الآية واعظاً وزاجراً عن الكبر و الفخر .

الحديث الرابع : مجهول .

« وعجباً » بالتحريك مصدر باب علم ، وهو إمّا بتقدير حرف النداء أومفعول مطلق لفعل محذوف ، أى عجبت عجباً ، فعلى الأوّل « للمتكبّر » صفة لقوله عجباً وعلى الثاني خبر مبتدء محذوف بتقدير هو للمتكبّر والضمير المحذوف راجع إلى عجباً ، وقال النحويّون : لا يمكن أن يكون صفة لعجباً لأنّ الفعل كما لا يكون موصوفاً فكذلك النائب الوجوبي له لايكون موصوفاً ، وحذف الفعل وإقامة المصدر مقامه في تلك المواضع واجب .

وروى الراوندى قدّس سرّه في ضوء الشهاب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : عجباً كلّ العجب للمختال الفخور ، وإنّما خلق من نطفة ثمّ يعود جيفة وهو بين ذلك لايدرى ما يفعل به ، ثم قال (ره) : العجب والتعجّب حالة تعرض للانسان عند جهله بسبب الشيء ، وقيل : العجب ما لايعرف سببه ولا يوصف الله تعالى بذلك لأنّه عالم لذاته وقوله عليه السلام : عجباً ، الالف فيه بدل من الياء ، لأنّهم كثيراً مايفزعون من الكسرة إلى الفتحة طلباً للخفّة كأنّه ينادى عجب نفسه ويستحضره ملايرى ويستبدع ، وهذا على التشبيه والتمثيل ، وإلاّ فالعجب لا ينادى ويجوز أن يكون كلّ العجب بدلا من عجبى ، ويجوز أن يكون حالاً من عجبى ، ويجوز أن يكون صفة مصدر يدلّ عليه الكلام كأنّه صلى الله عليه وآله وسلم قال : أعجب عجباً كلّ العجب ، ثمّ حذف فقال : أعجب كلّ العجب ، ويجوز أن يكون الالف للندبة .

---

(١) سورة الحجرات : ١٣ .

وقال (ره) في قوله صلى الله عليه وآله وسلم: عجباً للمؤمن، عجباً مصدر فعل محذوف أي عجبت عجباً.

وأقول: هذا الخبر وأمثاله نسخ أدوية من الحكماء الربانيّة لمعالجة أعظم الأدواء الروحانيّة وهو الفخر المترتّب على الكبر، وحاصلها أنّ في الانسان كثير من صفات النقصان، وإن كان فيه كمال فمن ربّ الانس والجانّ، فلا يليق به أن يفتخر على غيره من الاخوان، وفيها إشعار بأنّ دفع هذا المرض باختياره وعلاجه مركّب من أجزاء علميّة وعمليّة، فأمّا العلميّة فبأن يعرف الله سبحانه بجلاله ويوحّده في ذاته وصفاته وأفعاله وأن يعلم أنّ كلّ موجود سواه مقهور مغلوب عاجز لا وجود له إلاّ بفيض وجوده ورحمته وأنّ الانسان مخلوق من أكثف الأشياء وأخسّها وهو التراب، ثمّ النطفة النجسة القذرة ثمّ العلقة ثمّ المضغة ثمّ العظام ثمّ الجنين الذى غذاؤه دم الحيض، ثمّ يصير في القبر جيفة منتنة يهرب منه أقرب الناس إليه، وهو فيما بين ذلك ينقلب من طور إلى طور ومن حال إلى حال، من مرض إلى صحّة، ومن صحّة إلى مرض إلى غير ذلك من الأحوال المتبادلة، وهو لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرّاً ولا حياة ولا نشوراً.

وإلي هذا أشار صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: وهو فيما بين ذلك ما يدرى ما يصنع به ثمّ لا يعلم ما يأتى عليه في البرزخ والقيامة، كما ذكر سابقاً في باب الكبر.

وأنّه يعلم أنّ استكمال كلّ شيء سواء كان طبيعيّاً أو إراديّاً لا يتحقّق إلاّ بالانكسار والضعف، فانّ العناصر مالم تنكسر صورة كيفيّاتها الصرفة لم تقبل صورة كماليّة معدنيّة أو حيوانيّة أو إنسانيّة، والبذر ما لم يقع في التراب ولم يقرب من التعفّن و الفساد لم يقبل صورة نباتيّة ولم تخرج منه سنبلة ولا ثمر، وماء الظهر ما لم يصر منيّاً منتناً لم تفض عليها صورة انسانيّة قابلة للخلافة الربانيّة.

٥- عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلٌ فقال : يا رسول الله أنا فلان بن فلان حتّى عدّ تسعة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أما إنّك عاشرهم في النار .

فمن تفكّر في أمثال هذه الحكم و المعارف أمكنه التحرّز من الكبر والفخر بفضله تعالى .

وأمّا العمليّة فهي المداومة على التواضع لكلّ عالم وجاهل وصغير و كبير، والاقتداء بسنن النبيّ والأئمّة الطاهرين صلوات الله عليه وعليهم ، وتتبّع سيرهم و أخلاقهم وحسن معاشرتهم لجميع الخلق .

الحديث الخامس : ضعيف على المشهور .

« أما إنّك عاشرهم في النار » أى أنّ آبائك كانوا كفّاراً وهم في النار، فما معنى افتخارك بهم وأنت أيضاً مثلهم في الكفر باطناً ، إن كان منافقاً ، أوظاهراً أيضاً إن كان كافراً ، فلا وجه لافتخارك أصلاً .

و الحاصل أنّ عمدة أسباب الفخر بل أشيعها و أكثرها الفخر بالآباء و هو باطل لأنّ آباءه إن كانوا كفرة أو ظلمة فهم من أهل النار ، فينبغي أن يتبرّء منهم لا أن يفتخر بهم و إن كان باعتبار أنّ لهم ما لا فليعلم أنّ المال ليس بكمال يقع به الافتخار ، بل ورد في ذمّه كثير من الأخبار ، و لو كان كمالاً كان لهم لالهَ ، و العاقل لا يفتخر بكمال غيره ، و إن كان باعتبار أنّه كان خيّراً أو فاضلا أو عالماً فهذا أجهل من حيث أنّه تعزّز بكمال غيره ، و لذلك قيل :

لئن فخرت بآباء ذوى شرف　　لقد صدقت ولكن بئس ما ولدوا[1]

فالمتكبّر بالنسب إن كان خسيساً في صفات ذاته فمن أين يجبر خسّته كمال غيره ، وأيضاً ينبغي أن يعرف نسبه الحقيقيّ فيعرف أباه وجدّه فانّ أباه نطفة قذرة، و جدّه البعيد تراب ذليل ، و قد عرّفه الله نسبه فقال : « الّذى أحسن كلّ شيء

(١) و قال الشاعر الفارسى :

گيرم پدر تو بود فاضل　　از فضل پدر تو را چه حاصل

. . . . . .

خلقه و بدء خلق الانسان من طين ، ثمّ جعل نسله من سلالة من ماء مهين» [1] فمن أصله من التراب المهين الذى يداس بالأقدام ثمّ خمر طينته حتّى صار حمأ مسنوناً كيف يتكبّر ، و أخسّ الأشياء ما إليه نسبه ، فان قال : أفتخر بالأب القريب فالنطفة و المضغة أقرب إليه من الأب فليحتقر نفسه بهما .

و السبب الثانى الحسن و الجمال فان إفتخر به فليعلم أنّه قد يزول بأدنى الأمراض و الأسقام ، وما هو في عرضة الزوال ليس بكمال يفتخر به ، و لينظر أيضاً إلى أصله و ما خلق منه كمامرّ ، و إلى ما يصير إليه في القبر من جيفة منتنة ، و إلى ما في باطنه من الخبائث مثل الأقذار الّتى في جميع أعضائه و الرجيع الذى في أمعائه ، و البول الذي في مثانته ، و المخاط الذى في أنفه ، و الوسخ الذي في أذنيه ، و الدّم الذي في عروقه ، و الصديد الذى تحت بشرته ، إلى غير ذلك من المقابح و الفضايح ، فاذا عرف ذلك لم يفتخر بجماله الذي هو كخضراء الدّمن .

الثالث: القوّة و الشجاعة ، فمن إفتخر بها فليعلم أنّ الذى خلقه هو أشدّ منه قوّة ، و أنّ الأسد و الفيل أقوى منه ، و أنّ أدنى العلل و الأمراض تجعله أعجز من كلّ عاجز ، و أذلّ من كلّ ذليل ، و أنّ البعوضة لو دخلت في أنفه أهلكته ولم يقدر على دفعها .

الرابع : الغناء و الثروة .

الخامس: كثرة الأنصار و الأتباع و العشيرة و قرب السّلاطين والاقتدار من جهتهم ، و الكبر و الفخر بهذين السّببين أقبح لأنّه أمر خارج عن ذات الانسان و صفاته ، فلو تلف ماله أو غصب أو نهب أو تغيّر عليه السّلطان و عزله لبقى ذليلاً عاجزاً ، و إنّ من فرق الكفّار من هو أكثر منه مالا وجاهاً ، فالمتكبّر بهما في غاية الجهل .

---

(١) سورة السجدة : ٨ .

٦ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : آفة الحسب الافتخار .

السّادس: العلم وهذا أعظم الأسباب وأقواها فانّه كمال نفسانيّ عظيم عندالله تعالى وعند الخلائق ، و صاحبه معظم عند جميع المخلوقات ، فاذا تكبّر العالم وافتخر فليعلم أنّ خطر أهل العلم أكثر من خطر أهل الجهل ، و أنّ الله تعالى يحتمل من الجاهل مالا يحتمل من العالم، وأنّ العصيان مع العلم أفحش من العصيان مع الجهل، و أنّ عذاب العالم أشدّ من عذاب الجاهل ، وأنّه تعالى شبّه العالم الغير العامل تارة بالحمار و تارة بالكلب ، و أنّ الجاهل أقرب إلى السّلامة من العالم لكثرة آفاته و أنّ الشياطين أكثرهم على العالم ، و أنّ سوء العاقبة و حسنها أمر لايعلمه إلاّ الله سبحانه ، فلعلّ الجاهل يكون أحسن عاقبة من العالم .

السّابع: العبادة و الورع و الزهادة ، والفخر فيها أيضاً فتنة عظيمة ، والتخلّص منها صعب ، فاذا غلب عليه فليتفكّر أنّ العالم أفضل منه فلا ينبغى أن يفتخر عليه ، و لا ينبغى أيضاً أن يفتخر على من تأخّر عنه في العلم أيضاً إذ لعلّ قليل عمله يكون مقبولا و كثير عمله مردوداً ولا على الجاهل و الفاسق إذ قد يكون لهما خصلة خفيّة و صفة قلبيّة موجبة لقرب الربّ سبحانه و رحمته ، ولو فرض خلوّهما عن جميع ذلك بالفعل فلعلّ الأحوال في العاقبة تنعكس، وقد وقع مثل ذلك كثيراً ، و لو فرض عدم ذلك فليتصوّر أنّ تكبّره في نفسه شرك ، فيحبط عمله فيصير هو في الآخرة مثلهم بل أقبح منهم و الله المستعان .

الحديث السادس : قدمرّ سنداً ومتناً إلاّ زيادة «والعجب» في آخر الأوّل ، و كأنّ الراوى رواه على الوجهين .

﴿ باب القسوة ﴾

١ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد ، عن عمرو بن عثمان ، عن عليّ بن عيسى رفعه ، قال : فيما ناجى الله عزّ وجلّ به موسى عليه السلام : يا موسى لا تطوّل في الدّنيا أملك فيقسو قلبك والقاسي القلب منّي بعيد .

٢ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن محمّد بن حفص ، عن إسماعيل بن دبيس عمّن ذكره ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إذا خلق الله العبد في أصل الخلقة كافراً لم يمت حتّى يحبّب الله إليه الشرّ فيقرب منه فابتلاه بالكبر والجبريّة فقسا قلبه وساء

باب القسوة

الحديث الاول : مجهول مرفوع.

«لاتطوّل في الدنيا أملك» تطويل الأمل هو أن ينسى الموت و يجعله بعيداً ، و يظنّ طول عمره أو يأمل آمالاً كثيرة لا تحصل إلاّ في عمر طويل ، و ذلك يوجب قساوة القلب و صلابته و شدّته ، أى عدم خشوعه و تأثّره عن المخاوف و عدم قبوله للمواعظ ، كما أنّ تذكّر الموت يوجب رقّة القلب و وجله عند ذكر الله و الموت و الآخرة ، قال الجوهرى : قسا قلبه قسوة و قساوة و قساءاً وهو غلظ القلب و شدّته ، و أقساه الذنب ، و يقال : الذنب مقساة للقلب .

الحديث الثانى : مرسل .

قيل : قوله كافراً، حال عن العبد ، فلايلزم أن يكون كفره مخلوقاً لله تعالى .

أقول : كأنّه على المجاز ، فانّه تعالى لمّا خلقه عالماً بأنّه سيكفر فكأنّه خلقه كافراً ، أو الخلق بمعنى التقدير ، و المعاصى يتعلّق بها التقدير ببعض المعانى كمامرّ تحقيقه ، و كذا تحبيب الشرّ إليه مجاز فانّه لمّا سلب عنه التوفيق لسوء أعماله و خلّى بينه و بين نفسه و بين الشيطان فأحبّ الشرّ فكأنّ الله حبّبه إليه ،

خلقه وغلظ وجهه و ظهر فحشه وقلّ حياؤه و كشف الله ستره وركب المحارم فلم ينزع عنها ، ثمّ ركب معاصي الله وأبغض طاعته ووثب على النّاس ، لا يشبع من الخصومات ، فاسألوا الله العافية واطلبوها منه .

٣ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : لمّتان : لمّة من الشيطان ولمّة من الملك ، فلمّة

كما قال سبحانه : « حبّب إليكم الايمان و زيّنه في قلوبكم و كرّه إليكم الكفر و الفسوق و العصيان »[1] و إن كان الظاهر أنّ الخطاب لخلّص المؤمنين .

« فيقرب منه » أى العبد من الشّر أو الشّر من العبد ، و على التقديرين كأنّه كناية عن إرتكابه ، وقال الجوهرى : يقال : فيه جبريّة و جبروّة و جبروت و جبّورة مثال فرّوجة اى كبر ، وغلظ الوجه كناية عن العبوس أوالخشونة و قلّة الحياء « و كشف الله ستره » كناية عن ظهور عيوبه للنّاس ، وقيل : المراد به كشف سرّه الحاجز بينه و بين القبائح و هو الحياء ، فيكون تأكيداً لماقبله .

و أقول : الأوّل أظهر كما ورد في الخبر «ثمّ ركب المحارم»[2] أى الصّغائر مصرّاً عليها ، لقوله : فلم ينزع عنها ، أى لم يتركها « ثمّ ركب معاصى الله » أى الكبائر ، و قيل : المراد بالأوّل الذنوب مطلقا ، وبالثانى حبّها أوإستحلالها بقرينة قوله : « و أبغض طاعته » لأنّ بغض الطّاعة يستلزم حبّ المعصية ، أو المراد بها ذنوبه بالنسبة إلى الخلق ، و الوثوب على الناس كناية عن المجادلات و المعارضات.

الحديث الثالث : ضعيف على المشهور.

و قال الجزرى : في حديث ابن مسعود: لابن آدم لمّتان لمّة من الملك و لمّة من الشيطان ، اللّمة : الهمّة و الخطرة تقع في القلب ، أراد إلمام الملك أو الشيطان به و

---

(١) سورة الحجرات : ٧ .

(٢) و فى المتن «و ركب المحارم» .

الملك : الرقّة والفهم، ولمّة الشيطان السّهو والقسوة .

﴿ باب الظلم ﴾

١ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن أبيه ، عن هارون بن الجهم ، عن المفضّل بن صالح ، عن سعد بن طريف ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : الظلم ثلاثة : ظلم يغفره الله وظلمٌ لا يغفره الله وظلم لا يدعه الله ، فأمّا الظلم الّذي لا يغفره

القرب منه ، فما كان من خطرات القلب فهو من الملك ، و ما كان من خطرات الشرّ فهو من الشيطان ، انتهى.

«فلّمة الملك الرّقة و الفهم» أى هما ثمرتها أو علامتها ، و الحمل على المجاز لأنّ لمّة الملك إلقاء الخير و التصّديق بالحقّ في القلب ، و ثمرتها رقّة القلب و صفاؤه و ميله إلى الخير ، و كذا لمّة الشيطان إلقاء الوساوس والشكوك و الميل إلى الشهوات في القلب ، وثمرتها السهو عن الحقّ و الغفلة عن ذكر الله و قساوة القلب[1].

باب الظلم

الحديث الاول : ضعيف .

والظلم وضع الشيء غير موضعه ، فالمشرك ظالم لأنّه جعل غير الله تعالى شريكاً له ، و وضع العبادة في غير محلّها ، و العاصى ظالم لأنّه وضع المعصية موضع الطاعة، فالشرك كأنّه يشمل كلّ إخلال بالعقايد الايمانيّة ، و المراد المغفرة بدون التوبة

---

(١) و قال سيدنا الاستاذ الطباطبائى دام ظله ـ على ما حكى عنه ـ قوله عليه السلام : الرقة و الفهم ـ و قوله ـ السهو و الغفلة ، من قبيل بيان المصداق ، و الاصل فى ذلك قوله تعالى : « الشيطان يعدكم الفقر و يأمركم بالفحشاء ، و الله يعدكم مغفرة منه و فضلا و الله واسع عليم ، يؤت الحكمة من يشاء و من يؤت الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً » والمقابلة بين الوعدين يدل على أن أحدهما من الملك و الاخر من الشيطان .

فالشرك وأمّا الظّلم الّذي يغفره فظلم الرجل نفسه فيما بينه وبين الله وأمّا الظلم الّذي لا يدعه فالمداينة بين العباد .

٢ ـ عنه ، عن الحجّال ، عن غالب بن محمّد ، عمّن ذكره ، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ : « إنّ ربّك لبالمرصاد »[1] قال : قنطرة على الصراط لا يجوزها عبد بمظلمة .

كما قال عزّ و جلّ : « إنّ الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء »[2] .

« و أمّا الظلم الّذى يغفره » أى يمكن أن يغفره بدون التوبة كما قال « لمن يشاء » « و أمّا الظلم الّذى لا يدعه » أى لا يترك مكافاته في الدنيا أو الأعمّ ، و لعلّ التفنّن في العبارة لأنّه ليس من حقّه سبحانه حتّى يتعلّق به المغفرة ، أو المعنى لا يدع تداركه للمظلوم إمّا بالانتقام من الظالم أو بالتعويض للمظلوم ، فلا ينافي الأخبار الدالّة على أنّه إذا أراد تعالى أن يغفر لمن عنده من حقوق الناس يعوّض المظلوم حتّى يرضى « و المداينة بين العباد » أى المعاملة بينهم كناية عن مطلق حقوق الناس ، فانّها تترتّب على المعاملة بينهم أو المراد به المحاكمة بين العباد في القيامة ، فانّ سببها حقوق الناس ، قال الجوهرى : داينت فلاناً إذا عاملته فأعطيت ديناً وأخذت بدين ، و الدين الجزاء و المكافاة ، يقال : دانه ديناً اى جازاه .

الحديث الثانى : مرسل « إنّ ربك لبالمرصاد » قال في المجمع : المرصاد الطريق ، مفعال من رصده يرصده رصداً رعى ما يكون منه ليقابله بما يقتضيه أى عليه طريق العباد ، فلا يفوته أحد ، و المعنى أنّه لا يفوته شيء من أعمالهم لأنّه يسمع و يرى جميع أقوالهم و أفعالهم كما لا يفوت من هو بالمرصاد ، و روى عن علىّ عليه السلام أنّه قال : معناه إنّ ربّك قادر على أن يجزى أهل المعاصى جزاءهم .

---

(١) سورة الفجر : ١٤ .
(٢) سورة النساء : ٤٨ .

٣ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن وهب بن عبد ربّه وعبيدالله الطويل ، عن شيخ من النخع قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : إنّي لم أزل والياً منذ زمن الحجّاج إلى يومي هذا فهل لي من توبة ؟ قال: فسكت ثمّ أعدت عليه فقال : لا حتّى تؤدّى إلى كلّ ذي حقّ حقّه .

٤ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن

و عن الصّادق عليه السلام أنّه قال : المرصاد قنطرة على الصّراط لا يجوزها عبد بمظلمة عبد ، و قال عطا : يعنى يجازى كلّ أحد و ينتصف من الظالم للمظلوم ، و روى عن ابن عباس في هذه الآية قال : إنّ على جسر جهنّم سبع مجالس يسئل العبد عند أوّلها عن شهادة أن لا إله إلاّ الله ، فان جاء بها تامّة جاز إلى الثانى فيسئل عن الصّلاة ، فان جاء بها تامّة جاز إلى الثالث ، فيسئل عن الزكاة فان جاء بها تامّة جاز إلى الرابع ، فيسئل عن الصّوم فان جاء بها تامّة جاز إلى الخامس ، فيسئل عن الحجّ فان جاء به تامّاً جاز إلى السّادس ، فيسئل عن العمرة ، فان جاء بها تامّة جاز إلى السّابع فيسئل عن المظالم ، فان خرج منها و إلاّ يقال أنظروا فان كان له تطوّع أكمل به أعماله ، فاذا فرغ إنطلق به إلى الجنّة ، و في القاموس : المرصاد الطريق و المكان يرصد فيه العدوّ و قال : القنطرة الجسر و ما ارتفع من البنيان ، و المظلمة بكسر اللاّم ما تطلبه عند الظالم و هو إسم ما أخذ منك ، ذكره الجوهرى .

الحديث الثالث : مجهول .

و النخع بالتحريك قبيلة باليمن منهم مالك الأشتر « حتّى تؤدّى » أى مع معرفتهم و إمكان الايصال إليهم ، و إلاّ فالتصدّق أيضاً لعلّه قائم مقام الايصال كما هو المشهور ، إلاّ أن يقال أرباب الصدّقة أيضاً ذووا الحقوق في تلك الصورة ، و لعلّه عليه السلام لمّا علم أنّه لا يعمل بقوله لم يبيّن له المخرج من ذلك ، والله يعلم.

الحديث الرابع : موثق .

إبراهيم بن عبد الحميد ، عن الوليد بن صبيح ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ما من مظلمة أشدّ من مظلمة لا يجد صاحبها عليها عوناً إلاّ الله عزّ وجلّ .

٥ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن إسماعيل بن مهران ، عن درست بن أبي منصور ، عن عيسى بن بشير ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : لمّا حضر عليّ بن الحسين عليهما السلام الوفاة ضمّني إلى صدره ، ثمّ قال : يا بنيّ أُوصيك بما أوصاني به أبي عليه السلام حين حضرته الوفاة و بما ذكر أنّ أباه أوصاه به ، قال : يا بنيّ إيّاك وظلم من لا يجد عليك ناصراً إلاّ الله .

٦ ـ عنه ، عن أبيه ، عن هارون بن الجهم ، عن حفص بن عمر ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : من خاف القصاص كفّ عن ظلم الناس .

« لا يجد صاحبها عوناً » أي لا يمكنه الانتصار في الدنيا لا بنفسه و لا بغيره ، و ظلم الضعيف العاجز أفحش ، و قيل : المعنى أنّه لا يتوسّل في ذلك إلى أحد ، و لا يستعين بحاكم ، بل يتوكّل على الله و يؤخّر انتقامه إلى يوم الجزاء ، و الأوّل أظهر ، و روى عن النّبي صلى الله عليه و آله و سلم أنّه قال : قال الله عزّ و جلّ : اشتدّ غضبي على من ظلم أحداً لا يجد ناصراً غيري ، وروى أيضاً عنه صلى الله عليه و آله : إنّ العبد إذا ظلم فلم ينتصر و لم يكن من ينصره و رفع طرفه إلى السّماء فدعا الله تعالى ، قال جلّ جلاله : لبيّك عبدي أنصرك عاجلا و آجلا ، اشتدّ غضبي على من ظلم أحداً لا يجد ناصراً غيري .

الحديث الخامس : ضعيف .

الحديث السادس : مجهول .

و ضمير عنه راجع إلى أحمد ، فينسحب عليه العدّة .

و قيل : المراد بالقصاص قصاص الدنيا و لا يخفى قلّة فائدة الحديث حينئذ ، بل المعنى أنّ من خاف قصاص الآخرة و مجازاة أعمال العباد كفّ نفسه عن ظلم

٧ ـ أبو عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبدالجبّار، عن صفوان عن إسحاق بن عمّار قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: من أصبح لا ينوي ظلم أحد غفر الله له ما أذنب

الناس، فلا يظلم أحداً، والغرض التنبيه على أنّ الظالم لا يؤمن ولا يوقن بيوم الحساب، فهو على حدّ الشرك بالله والكفر بما جائت به رسل الله عليهم السلام، ويحتمل أن يكون المراد القصاص في الدنيا، لكن للتنبيه على ما ذكرنا أي من خاف قصاص الدنيا ترك ظلم الناس، مع أنّه لا قدر له في جنب قصاص الآخرة فمن لا يخاف قصاص الدّنيا ويجترى على الظلم فمعلوم أنّه لا يخاف عقاب الآخرة، ولا يؤمن به، فيرجع إلى الأوّل مع مزيد تأكيد وتنبيه.

الحديث السابع: موثق.

و ظاهره أنّ من دخل الصّباح على تلك الحالة و هي أن لا يقصد ظلم أحد غفرالله له كلّ ما صدر عنه من الذنوب غير القتل وأكل مال اليتيم، و كأنّ المراد بعدم النّية العزم على العدم، ولا ينا في ذلك صدوره منه في أثناء اليوم، لكن ينا في ذلك الأخبار الكثيرة الدالّة على المؤاخذة بحقوق النّاس، وقد مرّ بعضها، وتخصيص هذه الأخبار الكثيرة بل ظواهر الآيات أيضاً بمثل هذا الخبر مشكل، وإن قيل: بأنّ الله تعالى يرضى المظلوم.

ويمكن توجيهه بوجوه: الأوّل: أن يكون الغرض إستثناء جميع حقوق الناس سواء كان في أبدانهم أو في أموالهم، و ذكر من كلّ منهما فرداً على المثال، لكن خصّ أشدّهما، ففي الأبدان القتل، وفي الأموال أكل مال اليتيم، فيكون حاصل الحديث أنّ من أصبح غير قاصد بالظّلم ولم يأت به في ذلك اليوم غفرالله له كلّ ما كان بينه وبين الله تعالى من الذنوب كما هو ظاهر الخبر الآتي.

الثاني: أن يكون التخصيص لأنّهما من الكبائر والباقي من الصّغائر كما هو ظاهر أكثر أخبار الكبائر، وما سواهما من الكبائر من حقوق الله، ويمكن شمول

ذلك اليوم ما لم يسفك دماً أو يأكل مال يتيم حراماً .

٨ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من أصبح لا يهمّ بظلم أحد غفر الله له ما اجترم .

٩ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من ظلم مظلمة أُخذ بها في نفسه أو في ماله أو في ولده .

١٠ ـ ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال

سفك الدّم للجراحات أيضاً ولا استبعاد كثيراً في كون هذا العزم في أوّل اليوم مع ترك كبائر حقوق النّاس مكفّراً لحقوق الله و سائر حقوق الناس بأن يرضى الله الخصوم .

الثالث : أن يكون المعنى من أصبح ولم يهمّ بظلم أحد ولم يأت به في أثناء اليوم أيضاً غفر الله له ما أذنب من خقوقه تعالى مالم يسفك دماً قبل ذلك اليوم ولم يأكل مال يتيم قبل ذلك اليوم ، ولم يتب منهما ، فانّ من كانت ذمّته مشغولة بمثل هذين الحقّين لا يستحقّ لغفران الذنوب ، وعلى هذا يحتمل أن يكون «ذلك اليوم» ظرفاً للغفران لا للذنب ، فيكون الغفران شاملا لما مضى أيضاً كما هو ظاهر الخبر الآتى وقد يأوّل الغفران بأنّ الله يوفّقه لئلاّ يصرّ على كبيرة ، ولا يخفى بعده .

ثمّ اعلم أنّ قوله: حراماً يحتمل أن يكون حالا عن كلّ من السّفك والأكل فالأوّل للاحتراز عن القصاص وقتل الكفّار والمحاربين ، والثاني للاحتراز عن الأكل بالمعروف وأن يكون حالا عن الأخير لظهور الأوّل .

الحديث الثامن : ضعيف على المشهور .

وفي القاموس: جرم فلان أذنب ، كأجرم واجترم فهو مجرم ، و « ما » يحتمل المصدريّة والموصولة .

الحديث التاسع : حسن كالصحيح وسيأتى الكلام في مؤاخذة الولد .

الحديث العاشر : كالسابق ومعلق عليه .

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اتّقوا الظلم فإنّه ظلمات يوم القيامة .

١١ - محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى [عن محمّد بن عيسى] عن منصور عن هشام بن سالم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اتّقوا الظّلم فانّه ظلمات يوم القيامة .

١٢ - عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن اُذينة ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : ما من أحد يظلم بمظلمة إلاّ أخذه الله بها في نفسه وماله وأمّا الظلم الّذي بينه وبين الله فإذا تاب غفر الله له .

١٣ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن ابن أبي نجران ، عن عمّار بن حكيم ، عن عبدالأعلى مولى آل سام قال : قال أبو عبدالله عليه السلام مبتدئاً :

والظلمات جمع ظلمة وهي خلاف النور ، وحملها على الظلم باعتبار تكثّره معنى أو للمبالغة ، والمراد بالظلمة إمّا الحقيقيّة لما قيل: من أنّ الهيئات النفسانيّة الّتي هي ثمرات الأعمال الموجبة للسّعادة أو الشقاوة أنوار وظلمات مصاحبة للنفس وهي تنكشف لها في القيامة الّتي هي محلّ بروز الأسرار وظهور الخفيّات فتحيط بالظالم على قدر مراتب ظلمه ظلمات متراكمة حين يكون المؤمنون في نور يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم ، أو المراد بها الشدائد والأهوال كما قيل في قوله تعالى : « قل من ينجّيكم من ظلمات البرّ والبحر »[1] .

الحديث الحادى عشر : صحيح .

الحديث الثانى عشر : حسن كالصحيح .

وذكر النفس و المال على المثال لما مرّ. وسيأتى من إضافة الولد وفيه إشعار بأنّ ردّ المظالم ليس جزءاً من التوبة بل من شرائط صحّته .

الحديث الثالث عشر : مجهول .

ولمّا كان إستبعاد السّائل عن إمكان وقوع مثل هذا لا عن أنّه ينافي العدل

---

(١) سورة الانعام : ٦٣ .

من ظلم سلّط الله عليه من يظلمه أو على عقب عقبه ، قلت : هو يظلم فيسلّط الله على عقبه أو على عقب عقبه ؟ ! فقال : إنّ الله عزّ وجلّ يقول : « وليخش الّذين لو تركوا من خلفهم ذرّيّة ضعافاً خافوا عليهم فليتّقوا الله وليقولوا قولاً سديداً »[1] .

فأجاب عليه السلام بوقوع مثله في قصّة اليتامى أو أنّه لمّا لم يكن له قابليّة فهم ذلك وأنّه لا ينافي العدل أجاب بمايؤكّد الوقوع ، أو يقال رفع عليه السلام الاستبعاد بالدليل الإنّي وترك الدليل اللمّي والكلّ متقاربة .

وأمّا تفسير الآية فقال البيضاوي : أمر للاوصياء بأن يخشوا الله ويتّقوه في أمر اليتامى فيفعلوا بهم ما يحبّون أن يفعل بذراريهم الضعاف بعد وفاتهم ، أو للحاضرين المريض عند الايصاء بأن يخشوا ربّهم أو يخشوا على أولاد المريض ويشفقوا عليهم شفقتهم على أولادهم ، فلا يتركونهم أن يضرّ بهم بصرف المال عنهم ، أو للورثة بالشفقة على من حضر القسمة من ضعفاء الأقارب واليتامى والمساكين متصوّرين أنّهم لو كانوا أولادهم بقواخلفهم ضعافاً مثلهم هل يجوّزون حرمانهم ، أو للموصين بأن ينظروا للورثة فلا يسرفوا في الوصيّة ، و « لو » بما في حيّزه جعل صلة للذين على معنى : وليخش الّذين حالهم وصفتهم أنّهم لو شارفوا أن يخلفوا ذرّية ضعافاً خافوا عليهم الضياع ، وفي ترتيب الأمر عليه إشارة إلى المقصود منه والعلّة فيه ، و بعث على الترحّم وأن يحبّ لأولاد غيره ما يحبّ لأولاده ، وتهديد للمخالف بحال أولاده .

« فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً » أمرهم بالتقوى الذى هو نهاية الخشية بعد ما أمرهم بهامراعاة للمبتدأ والمنتهى ، إذ لا ينفع الأوّل دون الثاني ثمّ أمرهم أن يقولوا لليتامى مثل ما يقولون لأولادهم بالشفقة و حسن الأدب أو للمريض ما يصدّه عن الاسراف في الوصيّة مايؤدّى إلى مجاوزة الثلث وتغييره الورثة ، ويذكّره

---

(١) سورة النساء : ٩ .

١٤ ـ عنه ، عن ابن محبوب ، عن إسحاق بن عمّار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ الله عزّ وجلّ أوحى إلى نبيّ من أنبيائه في مملكة جبّار من الجبّارين

التوبة وكلمة الشهادة ، أولحاضرى القسمة عذراً جميلا ووعداً حسناً ، أو أن يقولوا في الوصيّة ما لا يؤدّى إلى مجاوزة الثلث وتضييع الورثة ، انتهى .

وقال الطبرسى (ره) في ذكر الوجوه في تفسير الآية : وثانيها : أنّ الأمر في الآية لوليّ مال اليتيم ، يأمره بأداء الامانة فيه والقيام بحفظه ، كما لو خاف على مخلفه إذا كانوا ضعافاً وأحبّ أن يفعل بهم عن ابن عبّاس ، وإلى هذا المعنى يؤول ما روى عن موسى بن جعفر عليه السلام قال : إنّ الله تعالى أوعد في مال اليتيم عقوبتين ثنتين ، أمّا إحديهما فعقوبة الدّنيا قوله : « وليخش الذين لو تركوا » الآية قال : يعنى بذلك ليخش أن أخلفه في ذرّيته كما صنع بهؤلاء اليتامى .

وأقول : أمّادفع توهّم الظلم في ذلك فهوأنّه يجوز أن يكون فعل الالم بالغير لطفاً لآخرين ، مع تعويض أضعاف ذلك الألم بالنسبة إلى من وقع عليه الألم بحيث إذا شاهد ذلك العوض رضى بذلك الألم ، كأمراض الأطفال ، فيمكن أن يكون الله تعالى أجرى العادة بأنّ من ظلم أحداً أوأكل مال يتيم ظلماً بأن يبتلى أولاده بمثل ذلك فهذا لطف بالنسبة إلى كلّ من شاهد ذلك أوسمع من مخبر علم صدقه ، فيرتدع عن الظلم على اليتيم وغيره ويعوّض الله الأولاد بأضعاف ما وقع عليهم أو أخذ منهم في الآخرة ، مع أنّه يمكن أن يكون ذلك لطفاً بالنسبة إليهم أيضاً فيصير سبباً لصلاحهم وارتداعهم عن المعاصى فانّا نعلم أنّ أولاد الظلمة لو بقوافي نعمة آبائهم لطغوا وبغوا وهلكوا كما كان آباؤهم ، فصلاحهم أيضاً في ذلك وليس في شيء من ذلك ظلم على أحد ، وقد تقدّم بعض القول منّا في ذلك سابقاً .

الحديث الرابع عشر : موثق .

والظلامة بالضمّ ما تطلبه عند الظالم و هو إسم ما أخذ منك ، وفيه دلالة على

أن ائت هذا الجبّار فقل له : إنّني لم أستعملك على سفك الدّماء واتّخاذ الأموال وإنّما إستعملتك لتكفّ عنّي أصوات المظلومين ، فانّي لم أدع ظلامتهم وإن كانوا كفّاراً .

١٥ ـ الحسين بن محمّد ، عن معلّى بن محمّد ، عن الحسن بن عليّ الوشاء ، عن عليّ بن أبي حمزة ، عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : من أكل مال أخيه ظلماً ولم يردّه إليه أكل جذوة من النّار يوم القيامة .

أنّ سلطنة الجبّارين أيضاً بتقديره تعالى ، حيث مكّنهم منها و هيّأ لهم أسبابها ، ولاينافي ذلك كونهم معاقبين على أفعالهم لأنّهم غير مجبورين عليها ، مع أنّه يظهر من الأخبار أنّه كان في الزمن السّابق السّلطنة الحقّة لغير الأنبياء والأوصياء أيضاً لكنّهم كانوا مأمورين بأن يطيعوا الأنبياء فيما يأمرونهم به ، وقوله : فانّي لن أدع ظلامتهم ، تهديد للجبّار بزوال ملكه ، فانّ الملك يبقى مع الكفر ولا يبقى مع الظلم .

الحديث الخامس عشر : ضعيف على المشهور .

وفي القاموس: الجذوة مثلّثة القبسة من النار والجمرة ، والمراد بالأخ إن كان المسلم فالتخصيص لأنّ أكل مال الكافر ليس بهذه المثابة و إن كان حراماً ، وكذا إن كان المراد به المؤمن ، فانّ مال المخالف أيضاً ليس كذلك ، وإن كان المراد به من كان بينه وبينه أخوّة ومصادقة فالتخصيص لكونه الفرد الخفيّ لأنّ الصّداقة ممّا يوهم حلّ أكل ماله مطلقاً لحلّ بعض الأموال في بعض الأحوال كما قال تعالى : « أو صديقكم » [1] فالمعنى فكيف من لم يكن كذلك ، وكأنّ الأوسط أظهر .

وأكل الجذوة إمّا حقيقة بأن يلقى في حلقه النار أو كناية عن كونه سبباً لدخول النار .

---

(١) سورة النور : ٦١ .

١٦ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن محمّد بن سنان ، عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : العامل بالظلم والمعين له والرّاضي به شركاء ثلاثتهم .

١٧ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد ، عن عليّ بن الحكم ، عن هشام بن سالم قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : إنّ العبد ليكون مظلوماً فما يزال يدعو

الحديث السادس عشر : ضعيف كالموثق .

« العامل بالظلم » الظاهر الظلم على الغير ، وربما يعمّ بما يشمل الظلم على النفس «والمعين له» أى في الظلم ، وقد يعمّ « والراضى به » أي غير المظلوم ، وقيل : يشمله ، ويؤيّده قوله تعالى : « ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسّكم النار » (١) قال في الكشّاف : النهى متناول للانحطاط في هواهم ، والانقطاع إليهم ، ومصاحبتهم ومجالستهم ، وزيارتهم ومداهنتهم ، والرضا بأعمالهم والتشبّه بهم ، والتزيّى بزيّهم ، ومدّ العين إلى زهرتهم ، وذكرهم بما فيه تعظيم لهم ، وفي خبر مناهى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم في الفقيه وغيره أنّه صلى الله عليه وآله وسلم قال : من مدح سلطاناً جائراً أو تخفّف وتضعضع طمعاً فيه كان قرينه في النار ، و قال صلى الله عليه وآله وسلم : من دلّ جائراً على جور كان قرين هامان في جهنّم .

الحديث السابع عشر : صحيح .

« فمايزال يدعو » أقول : يحتمل وجوهاً ، الأوّل : أنّه يفرط في الدّعاء على الظّالم ، حتّى يصير ظالماً بسبب هذا الدّعاء كان ظلمه بظلم يسير كشتم أو أخذ دراهم يسيرة ، فيدعو عليه بالموت والقتل والفناء ، أوالعمى أوالزمن وأمثال ذلك ، أويتجاوز في الدعاء إلى من لم يظلمه كانقطاع نسله أو موت أولاده وأحبّائه أو استيصال عشيرته وأمثال ذلك ، فيصير في هذا الدعاء ظالماً .

الثاني : أن يكون المعنى أنّه يدعو كثيراً على العدوّ المؤمن ولا يكتفى بالدّعاء لدفع ضرره بل يدعو بابتلائه ، وهذا ممّا لا يرضى الله به فيكون في ذلك ظالماً على نفسه بل على أخيه أيضاً إذ مقتضى الأخوّة الايمانيّة أن يدعو له بصلاحه ، وكفّ ضرره

(١) سورة هود : ١١٣ .

حتّى يكون ظالماً .

١٨ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن أبيه ، عن أبي نهشل عن عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال : من عذر ظالماً بظلمه سلّط الله

عنه كما ذكره سيّد الساجدين في دعاء دفع العدوّ ، وماورد من الدعاء بالقتل والموت والاستيصال فالظاهر أنّه كان للدعاء على المخالفين وأعداء الدين بقرينة أنّ أعدائهم كانوا كفّاراً لا محالة كما يؤمى إليه قوله تعالى : « ولو يعجّل الله للناس الشرّ استعجالهم بالخير لقضى إليهم أجلهم »[1] وسيأتى عن عليّ بن الحسين عليه السلام أنّ الملائكة إذا سمعوا المؤمن يذكر أخاه بسوء ويدعو عليه قالوا له : بئس الأخ أنت لأخيك كفّ أيّتها المستتر على ذنوبه وعورته واربع على نفسك ، واحمدالله الذى ستر عليك ، واعلم أنّ الله عزّ وجلّ أعلم بعبده منك .

الثالث : ما قيل أنّه يدعو كثيراً ولا يعلم الله صلاحه في إجابته فيؤخّرها فييئس من روح الله فيصير ظالماً على نفسه وهو بعيد .

الرابع : أن يكون المعنى أنّه يلحّ في الدعاء حتّى يستجاب له فيسلّط على خصمه فيظلمه فينعكس الأمر وكانت حالته الأولى أحسن له من تلك الحالة .

الخامس : أن يكون المراد به لا تدعو كثيراً على الظلمة فانّه ربما صرتم ظلمة فيستجيب فيكم ما دعوتم على غيركم .

السادس ما قيل : كأنّ المراد من يدعو لظالم يكون ظالماً لأنّه رضى بظلمه كما روى عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم من دعا لظالم بالبقاء فقد أحبّ أن يعصى الله في أرضه .

وأقول : هذا أبعد الوجوه .

الحديث الثامن عشر : مجهول .

« من عذر ظالماً » يقال عذرته فيما صنع عذراً من باب ضرب : رفعت عنه اللّوم

---

(١) سورة يونس : ١١ .

عليه من يظلمه ، فإن دعا لم يستجب له ولم يأجره الله على ظلامته .

١٩ ـ عنه ، عن محمّد بن عيسى ، عن إبراهيم بن عبدالحميد ، عن عليّ بن أبي حمزة عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال: ما انتصر الله من ظالم إلاّ بظالم ؛ وذلك قوله عزّ وجلّ : « وكذلك نولّي بعض الظالمين بعضاً »[1] .

فهو معذور ، أي غير ملوم والاسم العذر بضمّ الذال للاتباع وتسكن ، والجمع أعذار والمعذرة بمعنى العذر وأعذرته بالألف لغة « وإن دعالم يستجب له »[2] أي إن دعا الله تعالى أن يدفع عنه ظلم من يظلمه لم يستجب له لأنّه بسبب عذره صار ظالماً خرج عن إستحقاق الاجابة ، أولمّا عذر ظالم غيره يلزمه أن يعذر ظالم نفسه ولم يأجره الله على ظلامته لذلك ، أو لأنّها وقعت مجازاة ، وقيل : لا ينا في ذلك الانتقام من ظالمه كما دلّ عليه الخبر الأوّل .

الحديث التاسع عشر : ضعيف على المشهور .

والانتصار الانتقام « وكذلك نولّى » .

أقول : قبله قوله تعالى : « ويوم نحشرهم جميعاً يا معشر الجنّ قد استكثرتم من الانس وقال أولياؤهم من الانس ربّنا استمتع بعضنا ببعض وبلغنا أجلنا الّذي أجّلت لنا قال النار مثويكم خالدين فيها إلاّ ما شاء الله إنّ ربك حكيم عليم » ثمّ قال سبحانه : « وكذلك نولّى بعض الظالمين بعضاً بما كانوا يكسبون » .

وقال الطبرسى (ره) : الكاف للتشبيه أى كذلك المهل بتخلية بعضهم على بعض للامتحان الّذى معه يصحّ الجزاء على الأعمال توليتنا بعض الظالمين بعضاً بأن نجعل بعضهم يتولّى أمر بعض للعقاب الذى يجرى على الاستحقاق ، وقيل : معناه إنّا كما وكّلنا هؤلاء الظالمين من الجنّ والانس بعضهم إلى بعض يوم القيامة وتبرّأ منهم فكذلك نكل الظالمين بعضهم إلى بعض يوم القيامة ونكل الاتباع إلى المتبوعين ونقول

---

(١) سورة الانعام : ١٢٩ .

(٢) وفى المتن « فان دعا . . . » .

٢٠ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ عن السّكونيّ ، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من ظلم أحداً ففاته فليستغفر الله له فانّه كفّارة له .

٢١ ـ أحمد بن محمّد الكوفيّ ، عن إبراهيم بن الحسين ، عن محمّد بن خلف ، عن

للاتباع قولوا للمتبوعين حتّى يخلّصوكم من العذاب عن الجبائى ، وقال غيره : لمّا حكى الله سبحانه ما يجرى بين الجنّ و الانس من الخصام والجدال في الآخرة قال « و كذلك » أى و كما فعلنا بهؤلاء من الجمع بينهم في النار وتولية بعضهم بعضاً نفعل مثله بالظالمين جزاءاً على أعمالهم ، وقال ابن عبّاس : إذا رضى الله عن قوم ولّى أمرهم خيارهم وإذا سخط على قوم ولّى أمرهم شرارهم .

« بما كانوا يكسبون » من المعاصى أى جزاءاً على أعمالهم القبيحة ، وذلك معنى قوله : « إنّ الله لا يغيّر مابقوم حتّى يغيّروا ما بأنفسهم » [1] و مثله ما رواه الكلبي عن مالك بن دينار قال : قرأت في بعض كتب الحكمة أنّ الله تعالى يقول: إنّى أنا الله مالك الملوك ، قلوب الملوك بيدى فمن أطاعنى جعلتهم عليه رحمة ، ومن عصانى جعلتهم عليه نقمة ، فلاتشغلوا أنفسكم بسبّ الملوك ، ولكن توبوا إلى أعطفهم عليكم ، وقيل معنى : نولّى بعضهم بعضاً ، نخلّى بينهم وبين ما يختارونه من غير نصرة لهم ، وقيل : معناه نتابع بعضهم بعضاً في النار ، انتهى .

وأقول : ما ذكره عليه السلام أوفق بكلام ابن عبّاس والكلبي ، ومطابق لظاهر الآية .

الحديث العشرون : ضعيف على المشهور « ففاته » أى لم يدركه ليطلب البراءة ويرضيه ، ولعلّه محمول على ما إذا لم يكن حقّاً ماليّاً كالغيبة و أمثالها ، وإلاّ فيجب أن يتصدّق عنه إلاّ أن يقال : التصدّق عنه أيضاً طلب مغفرة له .

الحديث الحادى والعشرون : مجهول .

---

(١) سورة الرعد : ١١ .

موسى بن إبراهيم المروزي . عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أصبح وهو لا يهمّ بظلم أحد غفر الله له ما اجترم .

٢٢ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن عليّ بن أبي حمزة ، عن أبي بصير قال : دخل رجلان على أبي عبدالله عليه السلام في مداراة بينهما ومعاملة ، فلمّا أن سمع كلامهما قال : أما إنّه ما ظفر أحدٌ بخير من ظفر بالظلم أما إنّ المظلوم يأخذ من دين الظالم أكثر ممّا يأخذ الظالم من مال المظلوم

الحديث الثاني والعشرون : ضعيف على المشهور .

وفي القاموس : تدارؤا تدافعوا في الخصومة ، ودارأته داريته ودافعته ولاينته ضدّ « فلمّا أن سمع » أن زائدة لتأكيد الاتصال « ما ظفر أحد بخير » أقول : هذه العبارة تحتمل عندي وجوهاً : الأوّل : أنّ ظفر من باب علم والظفر الوصول إلى المطلوب والباء في قوله : بخير ، اللآليّة المجازيّة ، كقولك : قام زيد بقيام حسن ، و في بظلم صلة للظفر ، ومن صلة لأفعل التفضيل ، والظلم مصدر مبنيّ للفاعل أو للمفعول والحاصل أنّه لم يظفر أحد بنعمة يكون خيراً من أن يظفر بظلم ظالم له أو بمظلوميّة من ظالم ، فانّه ظفر بالمثوبات الأخرويّة كما سنبيّنه .

الثاني : أن يكون كالسّابق لكن يكون الباء في قوله بخير صلة للظفر وفي قوله بالظلم للآليّة المجازيّة ، ومن للتعليل متعلّقاً بالظفر والظلم مصدر مبنيّ للفاعل أى ما ظفر أحد بأمر خير بسبب ظفره بظلم أحد .

الثالث ما قيل : إنّ الخير مضاف إلى من بالمنع ولا يخفى ما فيه .

الرّابع : أن يكون من إسم موصول وظفر فعلاماضياً ويكون بدلا لقوله أحد كما في قوله تعالى : « ولله على النّاس حجّ البيت من استطاع إليه سبيلا » وهذا ممّا خطر أيضاً بالبال لكن الأوّل أحسن الوجوه ، وعلى التقادير قوله : أما إنّه ، استيناف بياني لسابقه ، ويؤيّده ماروى عن أمير المؤمنين عليه السلام لا يكبرنّ عليك ظلم من ظلمك فانّه يسعى في مضرّته ونفعك .

ثمّ قال : من يفعل الشرّ بالنّاس فلا ينكر الشرّ إذا فُعل به ، أما إنّه إنّما يحصد ابن آدم ما يزرع وليس يحصد أحدٌ من المرّ حلواً ولا من الحلو مرّاً ، فاصطلح الرّجلان قبل أن يقوما .

٢٣ ـ عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن عليّ بن أسباط ، عمّن ذكره عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من خاف القصاص كفّ عن ظلم النّاس .

﴿ باب ﴾

﴿ اتباع الهوى ﴾

١ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن أبي محمّد الوابشي قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول: احذروا أهواءكم كما تحذرون أعداءكم

« وليس يحصد أحد من المرّ حلواً » هذا تمثيل لبيان أنّ جزاء الشرّ لا يكون نفعاً وخيراً، وجزاء الخير وثمرته لا يكون شرّاً ووبالاً في الدارين .

الحديث الثالث والعشرون : ضعيف على المشهور .

باب اتباع الهوى

الحديث الاول : مجهول .

« احذروا أهواءكم » الأهواء جمع الهوى وهو مصدر هويه كرضيه إذا أحبّه واشتهاه ، ثمّ سمّي به المهوىّ المشتهى ، محموداً كان أو مذموماً ثمّ غلب على المذموم. قال الجوهري : كلّ حال هواء ، وقوله تعالى : « وأفئدتهم هواء » يقال : انّه لا عقول فيها ، والهوى مقصوراً هوى النفس ، والجمع الأهواء ، وهوى بالكسر يهوى هوى أي أحبّ ، الاصمعي : هوى بالفتح يهوى هويّاً أي سقط إلى أسفل .

وقال الراغب : الهوى ميل النفس إلى الشهوة ، ويقال ذلك للنفس المائلة إلى الشهوة ، وقيل : سمّي بذلك لأنّه يهوى بصاحبه في الدنيا إلى كلّ داهية وفي الآخرة

فليس شيءٌ أعدى للرّجال من اتّباع أهوائهم و حصائد ألسنتهم .

إلى الهاوية ، وقد عظم الله ذمّ إتّباع الهوى فقال : « أفرأيت من اتّخذ إلهه هويه »(١) وقال : « ولا تتّبع الهوى فيضلّك عن سبيل الله »(٢) « واتّبع هواه وكان أمره فرطاً »(٣) وقوله : « ولئن اتّبعت أهوائهم بعد الذى جائك من العلم »(٤) فانّما قاله بلفظ الجمع تنبيهاً على أنّ لكلّ هوى غير هوى الآخر ، ثمّ هوى كلّ واحد لايتناهي فاذن اتّباع أهوائهم نهاية الضلال والحيرة ، وقال : « ولا تتّبع أهواء الذين لايعلمون »(٥) وقال : « كالذى استهوته الشياطين في الارض »(٦) « ولا تتبع أهواء قوم قد ضلّوا من قبل »(٧) وقال : « قل لا تتّبع اهوائكم قد ضللت إذاً »(٨) « ولا تتّبع أهوائهم »(٩) « وقل آمنت بما انزل الله من كتاب ومن أضلّ ممن اتّبع هواه بغير هدى من الله »(١٠) انتهى .

وأقول : ينبغى أن يعلم أنّ ما تهواه النفس ليس كلّه مذموماً وما لا تهواه النفس ليس كلّه ممدوحاً ، بل المعيار ما مرّ في باب ذم الدّنيا وهو أنّ كلّ ما يرتكبه الانسان لمحض الشهوة النفسانيّة واللذّة الجسمانية والمقاصد الفانية الدنيويّة ولم يكن الله مقصوداً له في ذلك فهو من الهوى المذموم ويتّبع فيه النفس الأمّارة بالسّوء ، وإن كان مشتملا على زجر النفس عن بعض المشتهيات أيضاً كمن يترك لذيذ المأكل والمطعم والملبس ويقاسى الجوع والصوم والسهر للاشتهار بالعبادة وجلب قلوب الجهّال ، وما يرتكبه الانسان لإطاعة أمره سبحانه وتحصيل رضاه وإن كان ممّا تشتهيه نفسه و تهواه ، فليس هو من الهوى المذموم كمن يأكل ويشرب لأمره تعالى بهما ، أو لتحصيل القوّة على العبادة ، وكمن يجامع الحلال لكونه مأموراً به

---

(١) سورة الجاثية : ٣٣ .
(٢) سورة ص : ٢٦ .
(٣) سورة الكهف : ٢٨ .
(٤) سورة البقرة : ١٢٠ .
(٥) سورة الجاثية : ١٨ .
(٦) سورة الانعام : ٧١ .
(٧) سورة المائدة : ٧٧ .
(٨) سورة الانعام : ٥٦ .
(٩) سورة المائدة : ٤٩ .
(١٠) سورة القصص : ٥٠ .

. . . . . .

أو لتحصيل الأولاد الصالحين ، أو لعدم ابتلائه بالحرام فهؤلاء و إن حصل لهم الالتذاذ بهذه الأمور لكن ليس مقصودهم محض اللذة ، بل لهم في ذلك أغراض صحيحة إن صدقتهم أنفسهم ، ولم تكن تلك من التسويلات النفسانية والتخييلات الشيطانية ، ولو لم يكن غرضهم من ارتكاب تلك اللذات هذه الامور فليسوا بمعاقبين في ذلك إذا كان حلالا لكن إطاعة النفس في أكثر ما تشتهيه قد ينجر إلى إرتكاب الشبهات والمكروهات ثم إلى المحرمات و من حام حول الحمى أوشك أن يقع فيه .

فظهر أن كل ما تهواه النفس ليس مما يلزم إجتنابه فان كثيراً من العلماء قد يلتذون بعلمهم أكثر مما يلتذ الفساق بفسقهم ، و كثيراً من العباد يأنسون بالعبادة بحيث يحصل لهم الهم العظيم بتركها ، وليس كل مالا تشتهيه النفس يحسن ارتكابه كأكل القاذورات والزنا بالجارية القبيحة ، ويطلق أيضاً الهوى على اختيار ملة أو طريقة أو رأى لم يستند إلى برهان قطعي ، أو دليل من الكتاب والسنة ، كمذاهب المخالفين و آرائهم وبدعهم فانها من شهوات أنفسهم ، ومن أوهامهم المعارضة للحق الصريح كما دلت عليه أكثر الآيات المتقدمة .

فذم الهوى مطلقا إما مبني على أن الغالب فيما تشتهيه الأنفس أنها مخالفة لما ترتضيه العقل ، أو على أن المراد بالنفس النفس المعتادة بالشر الداعية إلى السوء والفساد ، ويعبر عنها بالنفس الأمارة كما قال تعالى : « إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي » .

أو صار الهوى حقيقة شرعية في المعاصى والأمور القبيحة التى تدعو النفس إليها ، والآراء والملل والمذاهب الباطلة التي تدعو إليها الشهوات الباطلة والأوهام الفاسدة ، لا البراهين الحقة فليس شيء أعدى للرجال لأن ضرر العدو على فرض وقوعه راجع إلى الدنيا الزائلة ومنافعها الفانية ، وضرر الهوى راجع إلى الآخرة الباقية .

٢ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن أبيه ، عن عبدالله بن القاسم ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يقول الله عزّ و جلّ : و عزّتي و جلالي و عظمتي و كبريائي و نوري و علوّي و ارتفاع مكاني

« وحصائد ألسنتهم » قال في النهاية : فيه وهل يكبّ الناس على مناخرهم في النار إلاّ حصائد ألسنتهم أي ما يقطعونه من الكلام الذى لا خير فيه ، واحدتها حصيدة تشبيهاً بما يحصد من الزرع وتشبيهاً للّسان وما يقتطعه من القول بحدّ المنجل الذى يحصد به ، وقال الطيبى: أى كلامهم القبيح كالكفر والقذف والغيبة ، وقال الجوهرى : حصدت الزرع وغيره أحصُده وأحصِده حصداً والزرع محصود وحصيد وحصيدة ، وحصائد ألسنتهم الذى في الحديث هو ما قيل في الناس باللّسان وقطع به عليهم .

الحديث الثانى : ضعيف .

« وعزّتى » أقسم سبحانه تأكيداً لتحقيق مضمون الخطاب وتثبيته في قلوب السّامعين أوّلاً بعزّته وهى القوّة والغلبة وخلاف الذلّة وعدم المثل والنظير ، وثانياً بجلاله وهو التنزّه من النقائص أو عن أن يصله إليه عقول الخلق أو القدرة الّتي تصغر لديها قدرة كلّ ذى قدرة ، وثالثاً بعظمته وهى تنصرف إلى عظمة الشأن والقدر الّذي يذلّ عندها شأن كلّ ذي شأن ، أو هو أعظم من أن يصل إلى كنه صفاته أحد ، ورابعاً بكبريائه وهو كون جميع الخلايق مقهوراً له منقاداً لارادته ، وخامساً بنوره وهو هدايته الّتي بها يهتدى أهل السماوات والأرضين إليه وإلى مصالحهم ومراشدهم كما يهتدى بالنّور ، وسادساً بعلوّه أى كونه أرفع من أن يصل إليه العقول والأفهام أو كونه فوق الممكنات بالعليّة ، أو تعاليه عن الاتّصاف بصفات المخلوقين ، وسابعاً بارتفاع مكانه وهو كونه أرفع من أن يصل إليه وصف الواصفين أو يبلغه نعت الناعتين وكأنّ بعضها تأكيد لبعض .

لا يؤثر عبد هواه على هواي إلاّ شتّتُ عليه أمره و لبّست عليه دنياه و شغلت قلبه بها و لم اؤته منها إلاّ ما قدّرت له ، و عزّتي و جلالي و عظمتي و نوري و علوّي

« لا يؤثر » أى لا يختار « عبد هواه » أى ما يحبّه ويهواه « على هواى » أي على ما أرضاه وأمرت به « إلاّ شتّت عليه أمره » على بناء المجرّد أو التفعيل ، في القاموس : شتّ يشتّ شتّاً وشتاتاً وشتيتاً فرّق وافترق كانشتّ وتشتّت ، وشتّته الله وأشتّه .

وأقول : تشتّت أمره إمّا كناية عن تحيّره في أمر دينه فانّ الذين يتّبعون الأهواء الباطلة ، في سبل الضلالة يتيهون وفي طرق الغواية يهيمون ، أو كناية عن عدم انتظام أمور دنياهم فانّ من اتّبع الشهوات لا ينظر في العواقب فيختلّ عليه أمور معاشه ويسلب الله البركة عمّا في يده أوالأعمّ منهما ، وعلى الثاني الفقرة الثانية تأكيد وعلى الثالث تخصيص بعد التعميم .

« ولبّست عليه دنياه » أى خلطتها أوأشكلتها وضيّقت عليه المخرج منها ، قال في المصباح : لبست الأمر لبساً من باب ضرب خلطته ، وفي التنزيل « و للبسنا عليه ما يلبسون »[1] والتشديد مبالغة ، وفي الامر لُبس بالضمّ ولُبسة أيضاً إشكال ، والتبس الأمر أشكل ، ولابسته بمعنى خالطته ، وقال الراغب : أصل اللبس ستر الشيء ، ويقال ذلك في المعاني ، يقال : لبست عليه أمره ، قال تعالى : « وللبسنا عليه مايلبسون » « ولا تلبسوا الحقّ بالباطل »[2] « لم تلبسون الحقّ بالباطل »[3] « الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم »[4] و يقال في الأمر لُبسة أي إلتباس ولابست فلاناً خالطته .

«وشغلت قلبه بها» أي هو دائماً في ذكرها وفكرها غافلا عن الآخرة وتحصيلها

(١) سورة الانعام : ٩ .
(٢) سورة البقرة : ٤٢ .
(٣) سورة آل عمران : ٧١ .
(٤) سورة الانعام : ٨٢ .

وارتفاع مكاني لايؤثر عبد هواي على هواه إلاّ استحفظته ملائكتي و كفّلت السّماوات و الأرضين رزقه و كنت له من وراء تجارة كلّ تاجر و أتته الدّنيا و هي راغمة.

ولا يصل من الدنيا غاية مناه فيخسر الدنيا والآخرة ، وذلك هو الخسران المبين «إلاّ إستحفظته ملائكتي » أى أمرتهم بحفظه من الضياع والهلاك في الدين والدنيا .

« و كفّلت السّماوات والأرضين رزقه» وقدمرّ « وضمّنت »أى جعلتهما ضامنين و كفيلين لرزقه ، كناية عن تسبّب الأسباب السماويّة والأرضيّة لوصول رزقه المقدّر إليه .

« و كنت له من وراء تجارة كلّ تاجر » أقول : قد مرّ أنّه يحتمل وجوهاً الأوّل : أن يكون المعنى كنت له من وراء تجارة التاجرين أى عقبها أسوقها إليه أى أسخّر له قلوبهم له وألقى فيها أن يدفعوا قسطاً من أرباح تجارتهم إليه .

الثاني : أنّى أتّجر له عوضاً عن تجارة كلّ تاجر له لو كانوا اتّجروا له .

الثالث : أنّ المعنى أنا أى قربى وحبّى له عوضاً عن المنافع الزائلة الفانية الّتي تحصل للتجّار في تجارتهم ، وبعبارة اخرى أنا مقصوده في تجارته المعنويّة بدلا عمّا يقصده التجّار من أرباحهم الدنيويّة « فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين » .

الرابع : أنّ المعنى كنت له بعد أن أسوق إليه أرباح التاجرين فتجتمع له الدنيا والآخرة ، وهي التجارة الرابحة .

« وأتته الدنيا وهي راغمة » أي ذليلة منقادة كناية عن تيسّر حصولها بلامشقّة ولا مذلّة أومع هوانها عليه ، وليست لها عنده منزلة لزهده فيها ، أو مع كرهها كناية عن بعد حصولها له بحسب الأسباب الظاهرة لعدم توسّله بأسباب حصولها ، وهذا معنى لطيف وإن كان بعيداً ، وفي القاموس : الرغم الكره و يثلّث كالمرغمة ، رغمه كعلمه ومنعه كرهه ، والتراب كالرّغام ورغم أنفي لله مثلّثة ذلّ عن كره ، وأرغمه الله أسخطه ، ورغمته فعلت شيئاً على رغمه ، و في النهاية أرغم الله أنفه ألصقه بالرغام وهو التراب، هذا هو الأصل،ثمّ استعمل في الذلّ والعجز عن الانتصاف والانقياد على كره.

٣ـ الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة، عن يحيى بن عقيل قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إنّما أخاف عليكم اثنتين اتّباع الهوى وطول الأمل، أمّا اتّباع الهوى فإنّه يصدّ عن الحقّ و أمّا طول الأمل فينسي الآخرة.

٤ ـ عدّةٌ من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن الحسن بن شمّون، عن عبدالله بن عبدالرّحمن الأصمّ، عن عبدالرّحمن بن الحجّاج قال: قال لي أبو ـ الحسن عليه السلام: اتّق المرتقى السهل إذا كان منحدره وعراً.

الحديث الثالث: ضعيف على المشهور.

« أمّا إتّباع الهوى فانّه يصدّ عن الحقّ » لأنّ حبّ الدّنيا وشهواتها يعمى القلب عن رؤية الحقّ وتمنع النفس عن متابعته، فانّ الحق والباطل متقابلان والآخرة والدنيا ضرّتان متنافرتان. والدنيا مع أهل الباطل فاتّباع الهوى إمّا يصير سبباً لاشتباه الحقّ بالباطل في نظره، أو يصير باعثاً على إنكار الحقّ مع العلم به، والأوّل كعوام أهل الباطل والثانى كعلمائهم « وطول الأمل » أي ظنّ البقاء في الدنيا وتوقّع حصول المشتهيات فيها بالأماني الكاذبة الشيطانيّة ينسى الموت والآخرة وأهوالها فلا يتوجّه إلى تحصيل الآخرة وما ينفعه فيها، ويخلّصه من شدائدها وإنّما ينسب الخوف منهما إلى نفسه القدسيّة لأنّه هو مولى المؤمنين والمتولّى لاصلاحهم والراعى لهم في معاشهم، والداعى لهم إلى صلاح معادهم.

الحديث الرابع: ضعيف.

« اتّق المرتقى السهل » الخ، المرقى والمرتقى والمرقاة موضع الرّقى والصّعود من رقيت السلّم والسّطح والجبل علوته، و المنحدر الموضع الّذي ينحدر منه أى ينزل، من الانحدار وهو النزول، والوعر ضدّ السّهل، قال الجوهري: جبل وعر بالتسكين ومطلب وعر، قال الاصمعى: ولا تقل وعر.

أقول: ولعلّ المراد به النهى عن طلب الجاه والرّياسة وسائر شهوات الدنيا

قال : و كان أبوعبدالله عليه السلام يقول : لا تدع النّفس و هواها فإنّ هواها [في] رداها و ترك النفس و ما تهوى أذاها و كفّ النفس عمّا تهوى دواها .

ومرتفعاتها فانّها وإن كانت مواتية على اليسر والخفض إلاّ أنّ عاقبتها عاقبة سوء والتخلّص من غوائلها وتبعاتها في غاية الصّعوبة ، والحاصل أنّ متابعة النّفس في أهوائها والترقيّ من بعضها إلى بعض وإن كانت كلّ واحدة منها في نظره حقيرة ، وتحصل له بسهولة ، لكن عند الموت يصعب عليه ترك جميعها ، والمحاسبة عليها ، فهو كمن صعد جبلا بحيل شتّى فاذا انتهى إلى ذروته تحيّر في تدبير النزول عنها .

وأيضاً تلك المنازل الدنيّة تحصل له في الدّنيا بالتدريج ، وعند الموت لا بدّ من تركها دفعة ، ولذا تشقّ عليه سكرات الموت بقطع تلك العلائق ، فهو كمن صعد سلّماً درجة درجة ثمّ سقط في آخر درجة منه دفعة ، فكلّما كانت الدرجات في الصّعود أكثر كان السقوط منها أشدّ ضرراً وأعظم خطراً فلا بدّ للعاقل أن يتفكّر عند الصعود على درجات الدّنيا في شدّة النزول عنها فلا يرقى كثيراً ويكتفى بقدر الضرورة والحاجة ، فهذا التشبيه البليغ على كلّ من الوجهين من أبلغ الاستعارات وأحسن التشبيهات ، وفي بعض النسخ: اتقى بالياء و كانّه من تصحيف النسّاخ ، ولذا قرء بعض الشارحين أتقى بصيغة التفضيل على البناء للمفعول و قرء السهل مرفوعاً ليكون خبراً للمبتداء و هو أتقى ، أو يكون اتّقى بتشديد التاء بصيغة المتكلّم من باب الافتعال فالسّهل منصوب صفة للمرتقى ، و كلّ منهما لا يخلو من بعد .

«لا تدع النفس وهواها» أى لا تتركهما مع هواها وما تهواه وتحبّه من الشهوات المردية «فانّ هواها في رداها» أي هلاكها في الآخرة بالهلاك المعنوي ، في القاموس ردى في البئر سقط كتردّى وأرداه غيره وردّاه وروى كرضى ردى هلك ، وأرداه ، ورجل رد هالك .

قوله عليه السلام : أذاها ، الأذى ما يؤذى الانسان من مرض أو مكروه ، والشيء القذر ، وفي بعض النسخ داؤها أي مرضها وهو أنسب بقوله : دواءها لفظاً ومعنى ، في القاموس الدّواء مثلّثة ما داويت به ، وبالقصر المرض .

﴿ باب ﴾

✿(المكر و الغدر و الخديعة)✿

١- عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم رفعه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لولا أنّ المكر و الخديعة في النار لكنت أمكر النّاس.

باب المكر و الغدر و الخديعة

الحديث الاول: مرفوع كالحسن.

و في القاموس: المكر الخديعة، و قال: خدعه كمنعه خدعاً و يكسر ختله، وأراد به المكروه من حيث لا يعلم كاختدعه فانخدع، والاسم الخديعة، و قال الراغب: المكر صرف الغير عمّا يقصده بحيلة، و ذلك ضربان مكر محمود و هو أن يتحرّى بذلك فعل جميل، و على ذلك قال الله عزّ و جلّ: «و الله خير الماكرين» (١) و مذموم و هو أن يتحرّي به فعل قبيح، قال تعالى: «و لا يحيق المكر السّيّء إلاّ باهله» (٢) و قال في الأمرين: «و مكروا مكراً و مكرنا مكراً و هم لايشعرون» (٣) و قال بعضهم من مكر الله تعالى إمهال العبد و تمكينه من أعراض الدنيا، و لذلك قال أمير المؤمنين عليه السلام: من وسع عليه دنياه ولم يعلم انّه مكر به فهو مخدوع عن غفلة، و قال: الخداع إنزال الغير عمّا هو بصدده بأمر يبديه على خلاف ما يخفيه، انتهى.

و في المصباح: خدعته خدعاً فانخدع، والخدع بالكسر إسم منه، والخديعة مثله، و الفاعل خدوع مثل رسول وخداع أيضاً و خادع، و الخدعة بالضمّ مايخدع به الانسان مثل اللعبة لما يلعب به، انتهى.

---

(١) سورة آل عمران: ٥٤.

(٢) سورة فاطر: ٤٣.

(٣) سورة النمل: ٥٠.

. . . . . .

و ربّما يفرّق بينهما حيث اجتمعا بأن يراد بالمكر احتيال النفس و استعمال الرأى فيما يراد فعله ممّا لا ينبغي ، و إرادة إظهار غيره و صرف الفكر في كيفيّته ، و بالخديعة إبراز ذلك في الوجود و إجراؤه على من يريد .

و كأنّه عليه السلام إنّما قال ذلك لأنّ الناس كانوا ينسبون معاوية لعنه الله إلى الدهاء و العقل ، و ينسبونه عليه السلام إلى ضعف الرأى لما كانوا يرون من إصابة حيل معاوية المبنيّة على الكذب و الغدر و المكر ، فبيّن عليه السلام أنّه أعرف بتلك الحيل منه ، ولكنّها لمّا كانت مخالفة لأمر الله و نهيه ، فلذالم يستعملها ، كما روى السيّد رضى الله عنه في نهج البلاغة عنه صلوات الله عليه أنّه قال : و لقد أصبحنا في زمان إتّخذ أكثر أهله الغدر كيساً ، و نسبهم أهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة ، مالهم قاتلهم الله؟ قد يرى الحوّل القلّب وجه الحيلة ودونه مانع من أمر الله و نهيه ، فيدعها رأى العين بعد القدرة عليها ، وينتهز فرصتها من لا حريجة في الدين ، و الحريجة التقوى .

و قال بعض الشّراح في تفسير هذا الكلام : وذلك لجهل الفريقين بثمرة الغدر و عدم تمييزهم بينه و بين الكيّس ، فانّه لمّا كان الغدر هو التفطّن بوجه الحيلة و إيقاعها على المغدور به و كان الكيس هو التفطّن بوجه الحيلة و المصالح فيما ينبغى ، كانت بينهما مشاركة في التفطّن بالحيلة واستخراجها بالآراء إلاّ أنّ تفطّن الغادر بالحيلة الّتي هي غير موافقة للقوانين الشرعيّة والمصالح الدينيّة ، والكيّس هو المتفطّن بالحيلة الموافقة لهما ، ولدقّة الفرق بينهما يلبّس الغادر غدره بالكيس و ينسبه الجاهلون إلى حسن الحيلة كما نسب ذلك إلى معاوية و عمرو بن العاص و المغيرة بن شعبة وأضرابهم ، ولم يعلموا أنّ حيلة الغادر تخرجه إلى رذيلة الفجور ، و أنّه لاحسن لحيلة جرت إلى رذيلة ، بخلاف حيلة الكيّس ومصلحته فانّها تجرّ

٢- علي، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يجيىء كلّ غادر - يوم القيامة - بإمام مائل شدقه حتّى

إلى العدل، انتهى.

وقد صرّح عليه السلام بذلك في مواضع يطول ذكرها، وكونه عليه السلام أعرف بتلك الأمور و أقدر عليها ظاهر، لأنّ مدار المكر على استعمال الفكر في درك الحيل، و معرفة طرق المكروهات و كيفية إيصالها إلى الغير على وجه لا يشعر به، وهو عليه السلام لسعة علمه كان أعرف الناس بجميع الامور، و المراد بكونهما في النار كون المتّصف بهما فيها و الاسناد على المجاز.

الحديث الثاني: ضعيف على المشهور.

و في القاموس: الغدر ضدّ الوفاء، غدر هو به كنصر و ضرب وسمع غدراً، و أقول: يطلق الغدر غالباً على نقض العهد و البيعة و إرادة ايصال السوء إلى الغير بالحيلة بسبب خفيّ، و قوله: بامام متعلّق بغادر، و المراد بالامام إمام الحقّ.

و يحتمل أن يكون الباء بمعنى مع و يكون متعلّقاً بالمجيء فالمراد بالامام إمام الضلالة كما قال بعض الافاضل «يجيء كلّ غادر» يعني من أصناف الغادرين على اختلافهم في أنواع الغدر «بامام» يعني مع إمام يكون تحت لوائه كما قال الله سبحانه: «يوم ندعو كلّ اناس بامامهم»[1] و إمام كل صنف من القادرين على إختلافهم من كان كاملا في ذلك الصنف من القدر أو بادياً به، و يحتمل أن يكون المراد بالغادر بامام من غدر ببيعة إمام في الحديث الآتي خاصّة، و أمّا هذا الحديث فلا، لاقتضائه التكرار وللفصل فيه بيوم القيامة، و الأوّل أظهر لأنّهما في الحقيقة حديث واحد يبيّن أحدهما الآخر، فينبغي أن يكون معناهما واحداً، انتهى.

و في المصباح: الشدق بالفتح والكسر جانب الفم قاله الازهري، و جمع المفتوح

---

(١) سورة الاسراء: ٧١.

يدخل النّار و يجيىء كلّ ناكث بيعة إمام أجذم حتّى يدخل النّار .

شدوق مثل فلس و فلوس ، و جمع المكسور أشداق مثل حمل و أحمال ، و قيل : لمّا كان الغادر غالباً يتشبّث بسبب خفيّ لاخفاء غدره ذكره عليه السلام أنّه يعاقب بضدّ مافعل، و هو تشهيره بهذه البليّة الّتي تتضمّن خزيه على رؤوس الأشهاد ، ليعرفوه بقبح عمله ، و النكث نقض البيعة ، و الفعل كنصر و ضرب ، في المصباح : نكث الرجل العهد نكثاً من باب قتل نقضه و نبذه فانتكث مثل نقضه فانتقض والنكث بالكسر ما نقض ليغزل ثانية ، والجمع أنكاث .

قوله : أجذم، قال الجزرى فيه من تعلّم القرآن ثمّ نسيه لقى الله يوم القيامة و هو أجذم ، أى مقطوع اليد من الجذم القطع ، و منه حديث علىّ عليه السلام من نكث بيعته لقى الله و هو أجذم ، ليست له يد ، قال القتيبى : الأجذم هيهنا الّذي ذهبت أعضاؤه كلّها و ليست اليد أولى بالعقوبة من باقي الأعضاء ، يقال : رجل أجذم و مجذوم إذا تهافتت أطرافه من الجذام ، و هو الداء المعروف ، قال الجوهرى : لا يقال للمجذوم أجذم و قال ابن الانبارى ردّاً على ابن قتيبة : لو كان العذاب لا يقع إلاّ بالجارحة الّتي باشرت المعصية لما عوقب الزاني بالجلد و الرّجم في الدنيا و بالنار في الآخرة ، قال ابن الأنبارى : معنى الحديث أنّه لقى الله و هو أجذم الحجّة لا لسان له يتكلّم ، و لا حجّة له في يده ، و قول على عليه السلام: ليست له يدأي لاحجّة له ، و قيل : معناه لقيه منقطع السّبب يدلّ عليه قوله : القرآن سبب بيدالله ، و سبب بأيديكم ، فمن نسيه فقد قطع سببه .

وقال الخطابى:معني الحديث ماذهب إليه ابن الاعرابى: وهوأنّ من نسى القرآن لقي الله خالى اليد صفرها عن الثواب ، فكنّي باليد عمّا تحويه وتشتمل عليه من الخير.

قلت: وفي تخصيص علي عليه السلام بذكر اليد معنى ليس في حديث نسيان القرآن، لأنّ البيعة تباشرها اليد من بين الأعضاء ، انتهى .

و أقول : في حديث القرآن أيضاً يحتمل أن يكون المراد بنسيانه ترك العمل

٣ ـ عنه ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ليس منّا من ماكر مسلماً .

٤ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن محمّد بن يحيى ، عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قريتين من أهل الحرب لكلّ واحدة منهما ملك على حدة ، اقتتلوا ثمّ اصطلحوا ، ثمّ إنّ أحد الملكين غدر بصاحبه فجاء إلى المسلمين فصالحهم على أن يغزو معهم تلك المدينة ؟ فقال أبوعبدالله عليه السلام : لا ـ ينبغي للمسلمين أن يغدروا ولا يأمروا بالغدر ولا يقاتلوا مع الّذين غدروا ولكنّهم

بما يدلّ عليه من مبايعة وليّ الأمر و متابعته ، فيرجع معناه إلى الخبر الآخر .

الحديث الثالث : كالسابق .

«ليس منّا» أي من أهل الاسلام مبالغة ، أو من خواصّ أتباعنا و شيعتنا ، و كأنّ المراد بالمماكرة المبالغة في المكر فانّ ما يكون بين الطرفين يكون أشدّ أو فيه إشعار بأنّ المكر قبيح و إن كان في مقابلة المكر .

الحديث الرابع : ضعيف كالموثق .

و في المصباح وحد يحدحدة من باب وعد انفرد بنفسه ، و كلّ شيء على حدة أى متميّز عن غيره ، و في الصّحاح أعط كلّ واحد منهم على حدة اى على حياله ، و الهاء عوض عن الواو ، و في القاموس : يقال جلس وحده و على وحده و على وحدهما و وحديهما ووحدهم ، و هذا على حدته وعلى وحده اى توحّده .

«على أن يغزوا» بصيغة الجمع أى المسلمون معهم ، أى مع الملك الغادر وأصحابه تلك المدينة أى أهل تلك المدينة المغدور بها وفي بعض النسخ ملك المدينة أى الملك المغدور به أو على أن يغزو بصيغة المفرد أى الملك الغادر «معهم» أى مع المسلمين و الباقى كمامرّ «و لا يأمروا بالغدر» عطف على يغدروا و لا لتأكيد النفى ، أى لا ينبغي للمسلمين أن يأمروا بالغدر ، لأنّ الغدر عدوان و ظلم و الأمر بهما غير جائز و إن كان المغدور به كافراً «ولا يقاتلوا مع الذين غدروا» أى لاينبغي لهم أن يقاتلوا

يقاتلون المشركين حيث وجدوهم ولا يجوز عليهم ما عاهد عليه الكفّار .

٥ـ عدّةٌ من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن محمّد بن الحسن بن شمّون عن عبدالله بن عمرو بن الأشعث ، عن عبدالله بن حمّاد الأنصاري ، عن يحيى بن عبدالله بن الحسن عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يجيء كلّ غادر بإمام يوم القيامة مائلاً شدقه حتّى يدخل النّار .

٦ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عليّ بن أسباط ، عن عمّه يعقوب بن سالم عن أبي الحسن العبدي ، عن سعد بن طريف ، عن الأصبغ بن نباتة قال : قال أمير ـ المؤمنين عليه السلام ذات يوم وهو يخطب على المنبر بالكوفة : يا أيّها النّاس لو لا كراهيّة

مع الغادرين المغدورين ولكنّهم يقاتلون المشركين حيث وجدوهم ، سواء كانوا من أهل هاتين القريتين أو غيرهم ، و فيه دلالة على جواز قتالهم في حال الغيبة ، و لا يجوز عليهم ما عاهد عليه الكفّار ، و معنى لا يجوز لا ينفذ ولا يصحّ ، تقول : جاز العقد و غيره إذا نفذ ، و مضى على الصحّة ، يعنى عهد المشركين و صلحهم معهم على غزو فريقهم غير نافذ ولا صحيح ، فلهم أن يقاتلوهم حيث وجدوهم ، أو المعنى أنّ الصلح الذي جرى بين الفريقين لا يكون مانعاً لقتال المسلمين ، الفرقة الّتي لم يصالحوا مع المسلمين ، فانّ الصّلح مع أحد المتصالحين لا يستلزم الصّلح مع الآخر ، أو المعني أنّ ما صالحوا عليه الكفّار من إعانتهم لا يلزمهم العمل به ، فيكون تأكيداً لما مرّ ، و الأوّل أظهر .

الحديث الخامس : ضعيف ، و قد مرّ مضمونه و شرحه .

الحديث السادس : مجهول .

وفي القاموس الدّهى والدّهاء النكر وجودة الرأى و الإرب ، و رجل داهٍ وده و داهية و الجمع دهاة و دهاه دهياً ، و دهّاه نسبه إلى الدّهاء ، أو عابه و تنقّصه . أو أصابه بداهية ، و هى الأمر العظيم ، و الدّهى كغنىّ العاقل ، انتهى .

الغدر كنت من أدهى النّاس ، ألا إنّ لكلّ غدرة فجرة و لكلّ فجرة كفرة ، ألاو إنّ الغدر و الفجور و الخيانة في النّار .

و كأنّ المرادهنا طلب الدنيا بالحيلة و استعمال الرأى في غير المشروع ممّا يوجب الوصول إلى المطالب الدنيويّة و تحصيلها ، و طالبها على هذا النحو يسمّي داهياً و داهية للمبالغة ، و هو مستلزم للغدر بمعنى نقض العهد و ترك الوفاء « ألا أنّ لكلّ غدرة فجرة » اى اتّساع في الشّر وانبعاث في المعاصى ، أو كذب أوموجب للفساد أو عدول عن الحقّ .

في القاموس : الفجر الانبعاث في المعاصى و الزنا كالفجور فيهما ، فجر فهو فجور من فُجُر بضمّتين و فاجر من فجار وفجرة ، و فجر فسق و كذب و عصى و خالف ، وأمرهم فسد و أفجر كذب وزنى و كفر و مال عن الحقّ ، انتهى .

و ربّما يقرء بفتح اللاّم للتأكيد و غدرة بالتحريك جمع غادر كفجرة جمع فاجر ، و كذا الفقرة الثانية ولا يخفى بعده « و لكلّ فجرة كفرة » بالفتح فيهما أى سترة للحقّ أو كفران للنعمة وسترلها أو المراد بها الكفر الذى يطلق على أصحاب الكبائر كمامرّ ، و في القاموس الكفر ضدّ الايمان و يفتح ، و كفر نعمة الله و بها كفوراً و كفرانا جحدها و سترها ، و كافر جاحد لأنعم الله تعالى و الجمع كفّار و كفرة ، و كفر الشيء ستره ككفّره ، و قال : الخون أن يأتمن الانسان فلا ينصح ، خانه خوناً و خيانة و قدخانه العهد و الأمانة .

و أقول : روى في نهج البلاغة عنه عليه السلام : ما معاوية بأدهى منّى ولكنّه يغدر و يفجر و لولا كراهيّة الغدر لكنت من أدهى الناس و لكن كلّ غدرة فجرة و كلّ فجرة كفرة و لكلّ غادر لواء يعرف به يوم القيامة ، و الله ما استغفل بالمكيدة و لا استغمز بالشديدة ، وقال ابن أبي الحديد : الغدرة على فعلة الكثير الغدر ، والكفرة و الفجرة الكثير الكفر و الفجور ، و كلّما كان على هذا البناء فهو الفاعل ، فان أسكنت العين تقول رجل ضحكة أي يضحك منه ، و قال ابن ميثم : وجه لزوم الكفر

﴿ باب الكذب ﴾

١- محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن عليّ بن الحكم ، عن إسحاق ابن عمّار ، عن أبي النعمان قال : قال أبو جعفر عليه السلام : يا أبا النعمان لا تكذب علينا كذبة فتسلب الحنيفيّة ، و لا تطلبنّ أن تكون رأساً فتكون ذنباً ، و لا تستأكل

هنا أنّ الغادر على وجه استباحة ذلك و استحلاله كما هو المشهور من حال عمرو ابن العاص ومعاوية في استباحة ما علم تحريمه بالضرورة من دين محمّد صلى الله عليه وآله وسلم وجحده هو الكفر ، و يحتمل أن يريد كفر نعم الله و سترها باظهار معصيته كما هو المفهوم منه لغة ، و إنّما وحّد الكفرة لتعدّد الكفر بسبب تعدّد الغدر .

باب الكذب

الحديث الاول : مجهول و قدمر قريب منه في باب طلب الرياسة .

« كذبة » أي كذبة واحدة فكيف الأكثر ، و الكذب الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه سواء طابق الاعتقاد أم لا على المشهور ، و قيل : الصدق مطابقة الاعتقاد و الكذب خلافه ، و قيل : الصّدق مطابقة الواقع و الاعتقاد معاً و الكلام فيه يطول ولا ريب في أنّ الكذب من أعظم المعاصي و أعظم أفراده و أشنعها الكذب على الله وعلى رسوله و على الأئمّة عليهم السلام .

« فتسلب الحنيفيّة » الحنيفيّة مفعول ثان لتسلب أي الملّة المحمدية المائلة عن الضلالة إلى الاستقامة ، أو من الشدّة إلى السّهولة ، أي خرج عن كمال الملّة و الدّين و لم يعمل بشرائطها إلاّ أنّه خرج من الملّة حقيقة وقد مرّ نظائره أو هو محمول على ما إذا تعمّد ذلك لاحداث بدعة في الدين أو للطعن على الأئمّة الهادين ، و في النهاية : الحنيف المائل إلى الاسلام الثابت عليه ، و الحنيفيّة عند العرب من كان على دين ابراهيم و أصل الحنيف الميل ، و منه الحديث بعثت بالحنيفيّة السمحة السّهلة ، انتهى .

النّاس بنا فتفتقر ، فإنّك موقوف لا محالة و مسؤول ، فإن صدقت صدّقناك و إن كذبت كذّبناك .

و الكذب يصدق على العمد والخطاء لكن الظاهر أنّ الاثم يتبع العمد ، و الكذب عليهم يشمل إفتراء الحديث عليهم ، و صرف حديثهم إلى غير مرادهم و الجزم به و نسبة فعل إليهم لا يرضون به ، أو إدّعاء مرتبة لهم لم يدّعوها كالربوبيّة و خلق العالم و علم الغيب ، أو فضلهم على الرّسول صلى الله عليه و آله و أمثال ذلك ، أو نسبة ما يوجب النقص إليهم كفعل ينافي العصمة و أشباهه .

« و لا تطلبنّ أن تكون رأساً فتكون ذنباً » الفاء متفرّع على الطلب و هو يحتمل وجوهاً :

الأوّل : أن يكون الذنب كناية عن الذلّ و الهوان عندالله وعند الصّالحين من عباده .

الثانى : أن يكون المراد به التّأخر في الآخرة عمّن طلب الرياسة عليهم ، و قدنبّه على ذلك بتشبيه حسن و هو أنّ الركبان المترتّبون الذاهبون في طريق إذا بدالهم الرجوع أو اضطرّوا إليه يقع لضيق الطريق لا محالة المتأخّر متقدّماً و المتقدّم متأخّراً ، و كذا القطيع من الغنم وغيره إذا رجعوا ينعكس الترتيب .

الثالث : أن يكون المعنى تكون ذنباً و ذليلا و لا يحصل مرادك في الدّنيا أيضاً فانّ الطالب لكلّ مرتبة من مراتب الدنيا يصير محروماً منها غالباً و الهارب من شيء منها تدركه .

الرابع : أن يكون المعنى أنّ الرياسة في الدنيا لأوساط الناس لايكون إلاّ بالتوسّل برئيس أعلى منه إمّا في الحقّ أو في الباطل ، و لمّا كان في غير دولة الحقّ لا يمكن التوسّل بأهل الحقّ في ذلك ، فلابدّ من التوسّل بأهل الباطل فيكون ذنباً و تابعاً لهم ومن أعوانهم وأنصارهم محشوراً في الآخرة معهم ، لقوله تعالى : «احشروا

٢ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن إسماعيل بن مهران ، عن سيف بن عميرة ، عمّن حدّثه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : كان عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما يقول لولده : اتّقوا الكذب ، الصغير منه و الكبير في كلّ جدّ و هزل ، فإنّ الرّجل إذا كذب في الصغير اجترى على الكبير ، أما علمتم أنّ رسول

الّذين ظلموا وأزواجهم»[1] إلاّ أن يكون مأذوناً من قبل إمام الحقّ خصوصاً أو عموماً ويفعل ذلك بنيّاتهم على الوجه الذى أمروا به ، وهذا في غاية الندرة و أكثر الوجوه ممّا خطر بالبال ، والله أعلم بحقيقة الحال .

و ربّما يقرء ذئباً بالهمزة بدل النون أى آكلا للناس و أموالهم و مهلكاً لهم و هو مخالف للنسخ المضبوطة « و لا تستأكل الناس بنا » أى لا تطلب أكل أموال الناس بوضع الأخبار الكاذبة فينا أو بافتراء الأحكام و نسبتها إلينا « فتفتقر » أي في الدّنيا أو في الآخرة و الأخير أنسب بما هنا ،لكن كان فيما مضى : ولاتقل فينا مالا نقول في أنفسنا فانّك موقوف .

الحديث الثانى : مرسل .

وفي المصباح : جدّ في الأمر يجدّ جدّاً من بابى ضرب و قتل اجتهد فيه و الاسم الجدّ بالكسر ، و منه يقال : فلان محسن جدّاً ،اى نهاية و مبالغة ، وجدّ في الكلام جدّاً من باب ضرب هزل و الاسم منه الجدّ بالكسر أيضاً و الأوّل هو المراد هنا للمقابلة ، و هزل في كلامه هزلا من باب ضرب مزح و لعب ، و الفاعل هازل و هزّال مبالغة ، و الظاهر أنّ كلّ واحد من الجدّ و الهزل متعلّق بالصغير و الكبير و تخصيص الأوّل بالصغير و الثانى بالكبير بعيد ، و ظاهره حرمة الكذب في الهزل أيضاً ، ويؤيّده عمومات النهى عن الكذب مطلقا و لم أذكر تصريحاً من الأصحاب في ذلك .

وروى من طريق العامّة عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال:ويل للّذي يحدّث فيكذب

---

(١) سورة الصافات : ٢٢ .

الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : ما يزال العبد يصدق حتّى يكتبه الله صدّيقاً و ما يزال العبد يكذب حتّى يكتبه الله كذّاباً .

ليضحك . فويل له ثمّ ويل له ، و روى أنّه صلى الله عليه وآله وسلم كان يمزح ولا يقول إلاّ حقّاً ولا يؤذى قلباً ولا يفرط فيه ، فالمزاح على حدّ الاعتدال مع عدم الكذب و الأذى لا حرج فيه ، بل هو من خصال الايمان ،ولا ريب أنّ ترك الكذب في المزاح إذا لم يكن من المعاريض المجوّزه الّتى يكون مقصود القائل فيها حقّاً كما سيأتى أولى و أحوط، لكنّ الحكم بالتحريم بمجرّد هذه الأخبار مشكل ، لاسيّما إذا لم يترتّب عليه مفسدة ، و يظهر خلافه قريباً و إنّما المقصود محض المطايبة فانّ هذه الأخبار مسوقة لبيان مكارم الأخلاق و الزجر عن مساويها أعمّ من أن تكون واجبة أو مندوبة ، محرّمة أو مكروهة ، و المراد بالكبير إمّا الكذب على الله و على رسوله و على الائمّة عليهم السلام كما سيأتى أنّها من الكبائر ،أو الأعمّ منها و ممّا تعظم مفسدته و ضرره على المسلمين .

و قوله : إجترى على الكبير ، أى على الكبير من الكذب بأحد المعنيين ، أو الكبير من المعاصى أعمّ من الكذب وغيره ، فانّ الكذب كثيراً ما يؤدّى إلى ذنوب غيره كما أنّ الصّدق يؤدّي إلى البرّ والعمل الصالح حتّى يكتب صدّيقاً .

ويخطر بالبال وجه آخر و هو أن يكون المراد بالكبير الربّ العليم القدير، أى لا تجترعلى الكذب الصغير بأنّه صغير فانّه معصية لله و معصية الكبير كبيرة ، و ما سيأتي بالأوّل أنسب .

قال الراغب : الصّديق من كثر منه الصّدق ، و قيل : بل يقال ذلك لمن لم يكذب قطّ ، وقيل : بل لمن لايتأتّى منه الكذب ، لتعوّده الصدق ، وقيل : من صدق بقوله و اعتقاده و حقّق صدقه بفعله، و الصدّيقون هم قوم دون الأنبياء في الفضيلة ، و قيل : لعلّ معنى يكتب ، على ظاهره فانّه يكتب في اللّوح المحفوظ أو في دفتر الأعمال أو في غيرهما انّ فلاناً صدّيق وفلاناً كذّاب ليعرفهما الناظرون إليه بهذين

٣ ـ عنه ، عن عثمان بن عيسى ، عن ابن مسكان ، عن محمّد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّ الله عزّ و جلّ جعل للشرّ أقفالاً و جعل مفاتيح تلك الأقفال الشراب ، و الكذب شرّ من الشراب .

٤ ـ عنه ، عن أبيه ، عمّن ذكره ، عن محمّد بن عبد الرّحمن بن أبي ليلى ، عن أبيه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّ الكذب هو خراب الايمان .

الوصفين، أو معناه يحكم لهما بذلك أو يوجب لهما إستحقاق الوصف بصفة الصدّيقين و ثوابهم ، و صفة الكذّابين و عقابهم ، أو معناه أنّه يلقي ذلك في قلوب المخلوقين و يشهره بين المقرّبين .

الحديث الثالث : موثق .

و الشرّ في الأوّل صفة مشبّهة و في الثاني أفعل التفضيل ، و المراد بالشراب جميع الأشربة المسكرة ، و كأنّ المراد بالاقفال الأمور المانعة من إرتكاب الشرور من العقل و ما يتبعه و يستلزمه من الحياء من الله و من الخلق ، و التفكّر في قبحها و عقوباتها و مفاسدها الدنيويّة و الأخرويّة ، و الشراب يزيل العقل ، و بزوالها ترتفع جميع تلك الموانع ، فتفتح جميع الأقفال .

وكأنّ المراد بالكذب الذّي هو شرّ من الشراب الكذب على الله و على حججه عليهم السلام ، فانّه تالي الكفر و تحليل الأشربة المحرّمة ثمرة من ثمرات هذا الكذب ، فانّ المخالفين بمثل ذلك حلّلوها ، وقيل : الوجه فيه أنّ الشرور التّابعة للشراب تصدر بلا شعور بخلاف الشرور التابعة للكذب ، و قد يقال: الشرّ في الثاني أيضاً صفة مشبّهة ومن تعليليّة و المعني أنّ الكذب أيضاً شرّ ينشأ من الشراب لئلاّ ينافي ما سيأتي في كتاب الأشربة أنّ شرب الخمر أكبر الكبائر .

الحديث الرابع : ضعيف .

و الحمل على المبالغة ، أي هو سبب خراب الايمان و قد يقرء بتشديد الراء بصيغة المبالغة .

٥ ـ الحسين بن محمّد ، عن معلّى بن محمّد ؛ وعليّ بن محمّد ، عن صالح بن أبي حمّاد جميعاً ، عن الوشّاء ، عن أحمد بن عائذ ، عن أبي خديجة ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: الكذب على الله و على رسوله صلى الله عليه وآله من الكبائر .

٦ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن عليّ بن الحكم ، عن أبان الأحمر ، عن فضيل بن يسار ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّ أوّل من يكذّب الكذّاب ، الله عزّ و جلّ ثمّ الملكان اللّذان معه ، ثمّ هو يعلم أنّه كاذب .

٧ ـ عليّ بن الحكم ، [عن أبان] ، عن عمر بن يزيد قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : إنّ الكذّاب يهلك بالبيّنات و يهلك أتباعه بالشبهات .

الحديث الخامس : ضعيف .

الحديث السادس : موثق .

ولفظة « ثمّ » إمّا للترتيب الرتبيّ ويحتمل الزمانيّ أيضاً إذ علم الله مقدّم على إرادته أيضاً ، ثمّ بالهام الله تعالى يعلم الملكان أوعند الارادة تظهر منه رائحة خبيثة يعلم الملكان قبحه و كذبه كما يظهر من بعض الأخبار ، ويمكن أن يكون علم الملكين لمصاحبتهما له و علمهما بأحواله بناء على عدم تبدّلهما في كلّ يوم كما هو ظاهر أكثر الأخبار ، و أمّا تأخّر علمه فلانّه ما لم يتمّ الكلام لا يعلم يقيناً صدور الكذب منه .

الحديث السابع : صحيح .

و أريد بالكذّاب في هذا الحديث إمّا مدّعي الرياسة بغير حقّ و سبب إهلاكه بالبيّنات إفتاؤه بغير علم مع علمه بجهله ، وسبب هلاك أتباعه بالشبهات تجويز كونه عالماً وعدم قطعهم بجهله ، فهم في شبهة من أمره أومن يضع الحديث ويبتدع في الدين فهو يهلك نفسه بأمر يعلم كذبه و أتباعه يهلكون بالشبهة و الجهالة لحسن ظنّهم به و إحتمالهم صدقه ، والوجهان متقاربان .

٨ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن ابن أبي نجران ، عن معاوية ابن وهب قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : إنّ آية الكذّاب بأن يخبرك خبر السماء و الأرض و المشرق و المغرب فإذا سألته عن حرام الله و حلاله لم يكن عنده شيء .

٩ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن منصور بن يونس ، عن أبي بصير قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : إنّ الكذبة لتفطّر الصائم ، قلت : و أيّنا لايكون ذلك منه ؟! قال : ليس حيث ذهبت إنّما ذلك الكذب على الله و على

الحديث الثامن : صحيح .

« بأن يخبرك » كأنّ الباء زائدة أو التقدير تعلم بأن يخبرك و إنّما كان هذا آية الكذّاب لأنّه لو كان علمه بالوحي و الالهام لكان أحري بأن يعلم الحلال و الحرام ، لأنّ الحكيم العلاّم من يفيض على الأنام ماهم أحوج إليه من الحقائق و الأحكام ، و كذا لو كان بالوراثة عن الأنبياء والأوصياء عليهم السلام ، و لو كان بالكشف فعلى تقدير إمكان حصوله لغير الحجج عليهم السلام فالعلم بحقايق الأشياء على ماهي عليه لايحصل لأحد إلاّ بالتقوى و تهذيب السرّ عن رذائل الاخلاق ، قال الله تعالى : «و اتّقوا الله و يعلّمكم الله »[1] ولايحصل التقوى إلاّ بالاقتصار على الحلال و الاجتناب عن الحرام ، و لا يتيسّر ذلك إلاّ بالعلم بالحلال و الحرام ، فمن أخبر عن شيء من حقايق الأشياء ولم يكن عنده معرفة بالحلال و الحرام فهو لا محالة كذّاب يدّعي ما ليس له .

الحديث التاسع : حسن موثق .

و يدلّ على أنّ الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الائمّة عليهم السلام يفسد الصوم كماذهب إليه جماعة من الأصحاب، وهم إختلفوا فقيل : يجب به القضاء والكفّارة ، و قيل : القضاء خاصّة ، والمشهور أنّه لايفسد و إن نقص به ثوابه و فضله ، وتضاعف

---

(١) سورة البقرة : ٢٨٢ .

رسوله و على الأئمّة صلوات الله عليه وعليهم .

١٠ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن بعض أصحابه رفعه إلى أبي عبدالله عليه السلام ، قال : ذكر الحائك لأبي عبدالله عليه السلام أنّه ملعون فقال: إنّما ذاك الّذي يحوك الكذب على الله و على رسوله صلى الله عليه و آله و سلم .

١١ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أبيه ، عن القاسم بن عروة عن عبدالحميد الطائي ، عن الاصبغ بن نباتة قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا يجد عبدٌ طعم الإيمان حتّى يترك الكذب هزله و جدّه .

١٢ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الرّحمن بن الحجّاج قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : الكذّاب هو الّذي يكذب في الشيء ؟ قال: لا، ما من أحد إلاّ يكون ذلك منه و لكنّ المطبوع على الكذب .

به العذاب و العقاب .

الحديث العاشر : مرسل .

و قوله : أنّه ملعون ، بفتح الهمزة بدل إشتمال للحائك ، ويحتمل أن يكون الحديث عنده عليه السلام موضوعاً و لم يمكنه إظهار ذلك تقيّة فذكر له تأويلا يوافق الحقّ ، و مثل ذلك في الأخبار كثير يعرف ذلك من إطّلع على أسرار أخبارهم عليهم السلام و استعارة الحياكة لوضع الحديث شايعة بين العرب و العجم .

الحديث الحادى عشر : مجهول .

و وجدان طعم الايمان كناية عن كماله و ترتّب الثمرات العظيمة عليه ، ولا يكون ذلك إلاّ بوصوله درجة اليقين و صاحب اليقين المشاهد لمثوبات الآخرة و عقوباتها دائماً لايجتري على شيء من المعاصى لاسيّما الكذب الذى هو من كبائرها.

الحديث الثانى عشر : حسن كالصحيح .

و المطبوع على الكذب المجبول عليه بحيث صار عادة له و لا يتحرّز عنه و

١٣- عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن الحسن بن ظريف، عن أبيه ، عمّن ذكره ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال عيسى بن مريم عليه السلام : من كثر كذبه ذهب بهاؤه .

١٤- عنه ، عن عمرو بن عثمان ، عن محمّد بن سالم ، رفعه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : ينبغي للرّجل المسلم أن يجتنب مواخاة الكذّاب ، فإنّه يكذب حتّى يجيء بالصّدق فلا يصدّق .

لا يبالى به ولا يندم عليه ، و من لا يكون كذلك لا يصدق عليه الكذّاب مطلقا فانّه صيغة مبالغة ، أو المراد الكذّاب الّذي يكتبه الله كذّاباً كمامرّ ، أو الكذّاب الذي ينبغي أن يجتنب مواخاته كما سيأتى ، وفيه إيماء إلى أنّ الكذب مطلقا ليس من الكبائر ، وفي القاموس طبع على الشيء بالضمّ : جبل .

الحديث الثالث عشر : مرسل .

« ذهب بهاؤه » أى حسنه و جماله و وقره عندالله سبحانه و عند الخلق ، فانّ الخلق و إن لم يكونوا من أهل الملّة يكرهون الكذب و يقبّحونه و يتنفّرون من أهله .

الحديث الرابع عشر : مرفوع . .

و سيأتى مثله في باب مجالسة أهل المعاصى في كتاب العشرة في باب من تكره مجالسته ومصادقته «حتى يجيء بالصّدق فلا يصدّق » الظاهر أنّه على بناء المفعول من التفعيل أى لكثرة ما ظهر لك من كذبه لا يمكنك تصديقه فيما يأتي به من الصدق أيضاً فلاتنتفع بمصاحبته ومواخاته،مع أنّه جذّاب لطبع الجليس إلى طبعه ، و يخطر بالبال أنّه يحتمل أن يكون المراد به أنّ هذا الرجل المواخى يكذب نقلا عن الأخ الكذّاب لا عتماده عليه ثمّ يظهر كذب ما أخبر به حتى لا يعتمد الناس على صدقه أيضاً كماورد في الخبر: كفي بالمرء كذباً أن يحدّث بكلّ ما يسمع ، وما سيأتي في البابين يؤيّد المعنى الأوّل ، و ربّما يقرء يصدق على بناء المجرّد أى إذا

١٥ ـ عنه ، عن ابن فضّال ، عن إبراهيم بن محمّد الأشعري ، عن عبيد بن زرارة قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : إنّ ممّا أعان الله [به] على الكذّابين النسيان .

١٦ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن أبي يحيى الواسطي، عن بعض أصحابنا ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : الكلام ثلاثة : صدق و كذب و إصلاح بين الناس قال : قيل له : جعلت فداك ما الاصلاح بين النّاس؟ قال : تسمع من الرّجل كلاماً

أخبر بصدق يغيّره و يدخل فيه شيئاً يصير كذباً .

الحديث الخامس عشر : موثق كالصحيح .

«إنّ مما أعان الله على الكذّابين» أي أضرّهم به و فضحهم فانّهم كثيراً ما يكذبون في خبر ثمّ ينسون و يخبرون بما ينافيه و يكذبه ، فيفتضحون بذلك عند الخاصّة و العامّة ، قال الجوهري : في الدعاء ربّ أعنّي ولا تعن عليّ .

الحديث السادس عشر : مرسل.

« تسمع من الرّجل كلاماً » كأنّ من بمعنى في كما في قوله تعالى : « إذا نودى للصّلاة من يوم الجمعة » [1] أي فيه، و كذا قالوا في قوله سبحانه : «أروني ماذا خلقوا من الارض »[2] أي في الأرض ، و يحتمل أن يكون تقدير الكلام تسمع من رجل كلاماً في حقّ رجل آخر يذمّه به فيبلغ الرّجل الثاني ذلك الكلام فتخبث نفسه عن الأوّل أي يتغيّر عليه و يبغضه فتلقى الرّجل الثّاني فتقول : سمعت من الرّجل الأوّل فيك كذا و كذا من مدحه خلاف ماسمعت منه من ذمّه ، والتكلّف فيه من جهة إرجاع ضمير يبلغه إلى الرّجل الثاني ،وهو غير مذكور في الكلام لكنّه معلوم بقرينة المقام .

و هذا القول و إن كان كذباً لغة و عرفاً جايز لقصد الاصلاح بين النّاس

---

(١) سورة الجمعة : ٩ .

(٢) سورة فاطر : ٤٠ .

يبلغه فتخبث نفسه فتلقاه فتقول : سمعت من فلان قال فيك من الخير كذا و كذا ، خلاف ما سمعت منه .

١٧ - عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن احمد بن محمّد بن أبي نصر ، عن حمّاد بن عثمان عن الحسن الصيقل قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : إنّا قد روّينا عن أبي جعفر عليه السلام في قول يوسف عليه السلام : « أيّتها العير إنّكم لسارقون » ؟ فقال : و الله ماسرقوا

و كأنّه لاخلاف فيه عند أهل الاسلام ، و الظاهر أنّه لا توريه ولا تعريض فيه ، و إن أمكن أن يقصد توريه بعيدة كأن ينوى أنّه كان حقّه أن يقول كذا و لوصافيته لقال فيك كذا، لكنّه بعيد ، وقد اتّفقت الأمّة على أنّه لوجاء ظالم ليقتل رجلا مختفياً ليقتله ظلماً أو يطلب وديعة مؤمن ليأخذها غصباً وجب الاخفاء على من علم ذلك ، فلو أنكرها فطولب باليمين ظلماً يجب عليه أن يحلف لكن قالوا إذا عرف التورية بما يخرج به عن الكذب وجبت التورية ، كأن يقصد ليس عندى مال يجب عليّ أداؤه إليك ، أولا أعلم علماً يلزمنى الاخبار به و أمثال ذلك .

و قالوا : إذا لم يعرفها وجب الحلف و الكذب بغير توريه أيضاً فانّه و إن كان قبيحاً إلاّ أنّ إذهاب حقّ الآدمي أشدّ قبحاً من حقّ الله تعالى في الكذب أو اليمين الكاذبة، فيجب ارتكاب أخفّ الضررين ، و لأنّ اليمين الكاذب عند الضرورة مأذون فيه شرعاً كمطلق الكذب النافع، بخلاف مال الغير فانّه لايباح إذهابه بغير إذنه مع إمكان حفظه فأمثال هذا الكذب ليست بمذمومة في نفس الأمر بل إمّا واجبة أو مندوبة ، ويدلّ الحديث على أنّ الكذب شرعاً إنّما يطلق على ما كان مذموماً فغير المذموم قسم ثالث من الكلام يسمّى إصلاحاً فهو واسطة بين الصّدق والكذب.

الحديث السابع عشر: مجهول .

«في قول يوسف عليه السلام» هذالم يكن قول يوسف عليه السلام و إنّما كان قول مناديه و نسب إليه لوقوعه بأمره ، و العير بالكسر الابل تحمل الميرة ، ثمّ غلب على كلّ

وما كذب ؛ وقال إبراهيم عليه السلام : «بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون»؟ فقال : و الله ما فعلوا و ما كذب ، قال : فقال أبو عبدالله عليه السلام : ما عندكم فيها يا صيقل ؟ قال : فقلت : ما عندنا فيها إلاّ التسليم ، قال : فقال : إنّ الله أحبّ اثنين و أبغض اثنين أحبّ الخطر فيما بين الصفّين و أحبّ الكذب في الإصلاح و أبغض

قافلة «و قال ابراهيم» عطف على الجملة السّابقة بتقدير روينا ، و قيل « قال » هنا مصدر ،فانّ القال و القيل مصدران كالقول ، فهو عطف على قول يوسف « بل فعله كبيرهم »[1] أريد بالكبير الكبير في الخلقة أو التعظيم ، قيل : كانت لهم سبعون صنماً مصطفّة و كان ثمّة صنم عظيم مستقبل الباب من ذهب و في عينيه جوهرتان تضيئان بالليل ، ولعلّ إرجاع الضمير المذكّر العاقل إلى الأصنام من باب التهكّم أو باعتبار أنّها يعقلون و يفهمون و يجيبون بزعم عبّادها ، و أمّا ضمير الجمع في قوله عليه السلام: والله ما فعلوا، فراجع إلى الكبير باعتبار إرادة الجنس الشامل للمتعدّد ولو فرضاً ، أوإلى الأصنام للتنبيه على إشتراك الجميع في عدم صلاحيّة صدور ذلك الفعل منه .

و قيل : إنّما أتى بالجمع لمناسبة ما سرقوا أو مبنيّ على أنّ الفعل الصادر عن واحد من الجماعة قد ينسب إلى الجميع نحو قوله تعالى : « فنادته الملائكة »[2] بناءاً على أنّ المنادى جبرئيل فقط،قيل : ويمكن أن يكون إرجاع ضمير «فاسئلوهم» ايضاً من هذا القبيل إذ لو كان المقصود نطق كلّ واحد في الزمان المستقبل تكون زيادة «كانوا» في المضارع لغواً وإن كان الغرض النطق في الزمان الماضي لايترتّب عليه صحّة السّؤال إذ لايلزم جواز نطقهم قبل الكسر جواز ذلك بعده .

« أحبّ الخطر فيما بين الصفّين » في النهاية يقال : خطر البعير بذنبه يخطر إذا رفعه وحطّه،إنّما يفعل ذلك عند الشبع والسّمن ، و منه حديث مرحب:فخرج

---

(١) سورة الانبياء : ٦٣ .

(٢) سورة آل عمران : ٣٩ .

الخطر في الطرقات و أبغض الكذب في غير الإصلاح ، إنّ إبراهيم عليه السلام إنّما قال : «بل فعله كبيرهم هذا» إرادة الاصلاح ودلالة على أنّهم لا يفعلون ، وقال يوسف عليه السلام إرادة الإصلاح .

يخطر بسيفه أى يهزّه معجباً بنفسه متعرضاً للمبارزة ، أوأنّه كان يخطر في مشيته أى يتمايل و يمشى مشية المعجب ، و سيفه في يده أى كان يخطر سيفه معه .

«إرادة الاصلاح» لعلّ المراد إرادة إصلاح قومه برجوعهم عن عبادة الأصنام ، وجه الدلالة أنّ العاقل إذا تفكّر في نسبة الكسر إليها و علم أنّه لا يصحّ ذلك إلاّ من ذى شعور عاقل قادر ، وعلم أنّ هذه الأوصاف منتفية فيها ، وعلم أنّها لا تقدر على دفع الاستخفاف والضرر عن أنفسها علم أنّها ليست بمستحقّة للالوهيّة و العبادة و يكون ذلك داعياً إلى الرجوع عنها و رفض العبادة لها .

و للعلماء فيه وجوه أخرى : الأوّل : أنّها من المعاريض الّتي يقصد بها الحقّ و إلزام الخصم وتبكيته فلم يكن قصده عليه السلام أن ينسب الفعل الصّادر عنه إلى الصنم و إنّما قصد أن يقرّره لنفسه على اسلوب تعريضىّ مع الاستهزاء و التكبيت كما لو قال لك من لا يحسن الخطّ فيما كتبته بخطّ رشيق : أنت كتبت ؟ فقلت : بل كتبته أنت ، كأنّ قصدك بهذا الجواب تقريره لك مع الاستهزاء به لا نفيه عنك و اثباته لصاحبك الأمّى ، و التعريض ممّا يجوز عقلا و نقلا لمصلحة جلب نفع أو دفع ضرر أو إستهزاء في موضعه ونحوها .

الثانى : أنّه عليه السلام غاظته الأصنام حين رآها مصطفّة مزيّنة وكان غيظ كبيرها أشدّ لما رآى من زيادة تعظيمهم و توقيرهم له ، فأسند الفعل إليه لأنّه هو السبب في إستهانته و كسره لها ، و الفعل كما يسند إلى المباشر يسند إلى السبب أيضاً .

الثالث : أنّ ذلك حكاية لما يعود إليه مذهبهم كأنّه قال : ما تنكرون أن يفعله كبيرهم فانّ من حقّ من يعبد ويدعى إليها أن يقدر على أمثال هذه الأفعال لاسيّما الكبير الّذى يستنكف أن يعبد معه هذه الصغار .

. . . . . .

الرابع : ماروى عن الكسائي أنّه كان يقف عند قوله: بل فعله ، ثمّ يبتدىء : كبيرهم هذا ، أي فعله من فعله و هذا من باب التورية إذله ظاهر و باطن ، وباطنه ما ذكرو ظاهره إسناد الفعل إلى الكبيرو فهمهم تعلّق به و مراده عليه السلام هو الباطن.

الخامس : ماروى عن بعضهم أنّه كان يقف عند قوله كبيرهم ، ثمّ يبتدء بقول هذا فاسئلوهم ، وأراد بالكبير نفسه لأنّ الانسان أكبر من كلّ صنم ، وهذا أيضاً من باب التورية وقيل : إنّه يتمّ بدون الوقف أيضاً بأن يكون هذا إشارة إلى نفسه المقدّسة والمغايرة بين المشيرو المشار إليه كاف بحسب الاعتبار .

السّادس : أنّ في الكلام تقديماً وتأخيراً والتقدير: بل فعله كبيرهم إن كانوا ينطقون فاسئلوهم ، فيكون إضافة الفعل إلى كبيرهم مشروطاً بكونهم ناطقين فلمّا لم يكونوا ناطقين لم يكونوا فاعلين ، والغرض منه تسفيه القوم وتقريعهم وتوبيخهم لعبادة من لا يسمع ولا ينطق ولا يقدر على أن يخبرمن نفسه بشيء .

ويؤيّده ما روى في كتاب الاحتجاج أنّه سئل الصّادق عن قول الله عزّ وجل في قصّة إبراهيم : « قال بل فعله كبيرهم هذا فاسئلوهم إن كانوا ينطقون » قال : ما فعله كبيرهم وما كذب إبراهيم ، قيل : وكيف ذلك ؟ فقال : إنّما قال ابراهيم : فاسئلوهم إن كانوا ينطقون، إن نطقوا فكبيرهم فعل ، وإن لم ينطقوا فلم يفعل كبيرهم شيئاً فما نطقوا وما كذب إبراهيم .

وقال البيضاوي : وماروى أنّه عليه السلام قال: لا براهيم ثلاث كذبات، تسمية للمعاريض كذباً لما شابهت صورتها صورته .

« وقال يوسف عليه السلام إرادة الاصلاح » كأنّ المراد الاصلاح بينه وبين إخوته في حبس أخيه بنيامين عنده وإلزامهم ذلك بحيث لا يكون لهم محلّ منازعة ولم يتيسّر له ذلك إلاّ بأمرين: أحدهما نسبة السّرقة إليه، وثانيهما: التمسّك بحكم آل يعقوب في السّارق وهو إسترقاق السّارق سنة وكان حكم ملك مصر أن يضرب السّارق

ويغرم مما سرق فلم يتمكّن من أخذ أخيه في دين الملك فلذلك أمر فتيانه بأن يدّسوا الصّاع في رحل أخيه وأن ينسبوا السرقة إليه ، وأن يستفتوا في جزاء السّارق منهم فقالوا : « جزاؤه من وجد في رحله فهو جزاؤه » أى أخذ السّارق نفسه هو جزاؤه لا غير ، فلمّا فتّشوا وجدوا الصّاع في رحل أخيه فأخذوا برقبته وحكموا برقّيته ، ولم يبق لاخوته محلّ منازعة في حبسه إلاّ أن قالوا على سبيل التضرّع و الالتماس « فخذ أحدنا مكانه إنّا نريك من المحسنين » فردّهم بقوله : « معاذ الله أن نأخذ إلاّ من وجدنا متاعنا عنده إنّا إذاً لمن الظالمين » .

قيل : أراد إنّا إذا أخذنا غيره لظالمون في مذهبكم ، لأنّ إستعباد غير من وجد الصّاع في رحله ظلم عندكم ، أو أراد أنّ الله أمرني وأوحى إليّ أن آخذ بنيامين فلو أخذت غيره كنت عاملا بخلاف الوحى .

وللعلماء فيه أيضاً وجوه أخرى : الأوّل : أنّ ذلك النداء لم يكن بأمره بل نادوا من عند أنفسهم لأنّهم لمّا لم يجدوا الصّاع غلب على ظنّهم أنّهم أخذوه .

الثاني : أنّهم لم ينادوا أنّكم سرقتم الصّاع فلعلّ المراد أنّكم سرقتم يوسف من أبيه ، يدلّ عليه ما رواه الصّدوق في العلل باسناده عن أبي عبدالله عليه السلام أنّه قال في تفسير هذه الآية: أنّهم سرقوا يوسف من أبيه ألا ترى أنّهم حين قالوا « ما ذا تفقدون قالوا نفقد صواع الملك » ولم يقولوا سرقتم صواع الملك .

الثالث : لعلّ المراد من قولهم « إنّكم لسارقون » الاستفهام كما في قوله حكاية عن ابراهيم «هذا ربّي» وإن كان ظاهره الخبر وأيّد ذلك بأنّ في مصحف ابن مسعود أئنّكم بالهمزتين .

وقال بعض الأفاضل : حاصل الجواب إنّ لكلّ من الصدق والكذب معنيين أحدهما لغوىّ والآخر عرفىّ ، فالأوّل هو الموافق للواقع والمخالف للواقع ، والثانى الموافق للحقّ والمخالف للحقّ ، والمراد بالحق رضا الله تعالى فكما يمكن أن لا

١٨ ـ عنه ، عن أبيه ، عن صفوان ، عن أبي مخلّد السرّاج ، عن عيسى بن حسّان قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : كلّ كذب مسؤول عنه صاحبه يوماً إلّا [كذباً] في ثلاثة : رجل كائد في حربه فهو موضوع عنه ، أو رجل أصلح بين اثنين يلقى هذا بغيرما يلقى به هذا ، يريد بذلك الإصلاح ما بينهما ، أو رجل وعد أهله

يكون الصّادق اللّغوىّ صادقاً عرفيّاً كماقال تعالى « فاذ لم يأتوا بالشهداء فاولئك عندالله هم الكاذبون [1] فكذلك يمكن أن لا يكون الكاذب اللغوىّ كاذباً عرفيّاً كما ذكره عليه السلام في هذا الخبر .

الحديث الثامن عشر : مجهول « يوماً » لعلّ الابهام لاحتمال أن يكون السؤال في القبر أو في القيامة ، ويحتمل الدنيا أيضاً فانّ للناس أن يعيّروه بذلك « إلّا كذباً » المراد به الكذب اللغوىّ « فهوموضوع عنه » أى إثمه مرفوع عنه لا يأثم عليه « يلقى هذا بغير ما يلقى به هذا » كأن يقول : لكلّ منهما التقصير منك وهو غير مقصّر في حقّك أو يلقى كلّا منهما بكلام غير الكلام الّذى سمع من الآخر فيه ومن الشتم وإظهار العداوة ، وهذا أنسب معنى والأوّل لفظاً « وما » في قوله : ما بينهما ، موصولة وهي مفعول الاصلاح .

« أو رجل وعد أهله » فيه أنّ الوعد من قبيل الانشاء ، والصّدق والكذب إنّما يكونان في الخبر ، ولعلّه باعتبار أنّه يلزمه إذا لم يف به أن يعتذر بما يتضمّن الكذب كأن يقول نسيت أولم يمكنى [2] وأمثال ذلك ، أو باعتبار ما يستلزمه من الاخبار ضمناً بارادة الوفاء ، هذا بحسب ما هو أظهر عندى في الوعد لكن ظاهر أكثر العلماء أنّه من قبيل الخبر وسيأتى الكلام فيه في باب خلف الوعد .

قال الراغب : الصدق والكذب أصلهما في القول ماضياً كان أو مستقبلا ، وعداً كان أو غيره ، ولا يكونان بالقصد الأوّل إلّا في القول ، ولا يكونان من القول إلّا

---

(١) سورة النور : ١٣ . (٢) كذا .

شيئاً و هو لايريد أن يتمّ لهم .

في الخبر دون غيره من أصناف الكلام الاستفهام والأمر والدّعاء ، ولذلك قال : « ومن أصدق من الله قيلا » [١] « ومن أصدق من الله حديثاً »[٢] « واذكر في الكتاب إسماعيل إنّه كان صادق الوعد »[٣] وقديكونان بالعرض في غيره من أنواع الكلام من الاستفهام والأمر والدعاء وذلك نحو قول القائل : أزيد في الدار ؟ فانّ في ضمنه إخباراً بكونه جاهلاً بحال زيد وكذا إذا قال : واسنى فى ضمنه أنّه محتاج إلى المواساة ، وإذا قال : لا تؤذنى ففي ضمنه أنّه يؤذيه ، انتهى .

ثمّ اعلم أنّ مضمون الحديث متّفق عليه بين الخاصّة والعامّة فروى الترمذى عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : لا يحلّ الكذب إلاّ في ثلاث : يحدّث الرجل امرأته ليرضيها ، والكذب في الحرب ، والكذب في الاصلاح بين الناس ، وفى صحيح مسلم قال ابن شهاب وهو أحد رواته : لم أسمع يرخّص في شيء ممّا يقول الناس كذب إلاّ في ثلاث: الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرءة زوجها ، قال عياض : لا خلاف في جوازه في الثلاث وإنّما يجوز في صورة مايجوز منه فيها فأجاز قوم فيهاصريح الكذب وأن يقول ما لم يكن ، لمافيه من المصالح ويندفع فيها الفساد ، قالوا : وقد يجب لنجاة مسلم من القتل ، وقال بعضهم : لايجوز فيها التصريح بالكذب وإنّمايجوزفيها التورية بالمعاريض ، وهى شيء يخلص من المكروه والحرام إلى الجايز ، إمّا لقصد الاصلاح بين الناس أو لدفع ما يضرّ أو لغير ذلك وتأوّل المروىّ على ذلك .

وقال : مثل أن يعد زوجته أن يفعل لها ويحسن إليها ، ونيّته ان قدرالله تعالى أو يأتيها في هذا بلفظ محتمل ، وكلمة مشتركة تفهم من ذلك مايطيب قلبها ، وكذلك في الأصلاح بين الناس ينقل لهؤلاء من هؤلاء الكلام المحتمل ، وكذلك في الحرب

(١) و (٢) سورة النساء : ١٢٢ - ٨٧ .

(٣) سورة مريم : ٥٤ .

١٩ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن أبيه ، عن عبدالله بن مغيرة ، عن معاوية بن عمّار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : المصلح ليس بكذّاب .

٢٠ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن عليّ بن الحكم ، عن عبدالله بن يحيى الكاهليّ ، عن محمّد بن مالك ، عن عبد الأعلى مولى آل سام قال : حدّثني أبو عبدالله عليه السلام بحديث ، فقلت له : جعلت فداك أليس زعمت لي السّاعة كذا و كذا ؟

مثل أن يقول لعدوّه : انحلّ حزام سرجك ويريد فيما مضى ، ويقول لجيش عدوّه مات أمير كم ليذعر قلوبهم ، ويعنى النوم أو يقول لهم: غداً يأتينا مدد وقد أعدّ قوماً من عسكره ليأتوافي صورة المدد أو يعنى بالمدد الطعام ، فهذا نوع من الخدع الجائزة والمعاريض المباحة .

وقال القرطبى : لعلّ ما استند في منعه التصريح بقاعدة حرمة الكذب وتأويله الأحاديث بحملها على المعاريض مايعضده دليل، وأمّا الكذب ليمنع مظلوماً من الظلم عليه فلم يختلف فيه أحد من الأمم لا عرب ولا عجم ، ومن الكذب الذى يجوز بين الزوجين الاخبار بالمحبّة والاغتباط و إن كان كذباً لما فيه من الاصلاح ودوام الالفة .

. **الحديث التاسع عشر** : صحيح وكأنّ فيه إشعاراً بتجويز التكرار والمبالغة في الكذب للاصلاح .

الحديث العشرون : مجهول .

وفي القاموس: الزعم مثلّثة القول الحقّ والباطل والكذب ضدّ ، وأكثر مايقال فيما يشكّ فيه ، والزعمى الكذّاب والصّادق ، وزعمتنى كذا ظننتنى والتزعّم التكذّب وأمر مزعم كمقعد لا يوثق به ، وفي النهاية فيه أنّه ذكر أيّوب عليه السلام فقال : إذا كان مرّ برجلين يتزاعمان ، وقال الزمخشرى : معناه أنّهما يتحادثان بالزعمات وهي مالا يوثق به من الأحاديث ، ومنه الحديث بئس مطيّة الرجل ، زعموا معناه أنّ الرّجل إذا أراد المسير إلى بلد والظعن في حاجة ركب مطيّة حتّى يقضى إربه فشبّه ما

فقال : لا ، فعظم ذلك عليّ ، فقلت : بلى و الله زعمت ، فقال : لا والله ما زعمته ، قال: فعظم عليّ فقلت : جعلت فداك بلى و الله قد قلته ، قال : نعم قد قلته أما علمت أنّ

يقدّمه المتكلّم أمام كلامه ويتوصّل به إلى غرضه من قوله زعموا كذا و كذا بالمطية الّتي يتوصل بها إلى الحاجة وإنّما يقال: زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه ، وإنّما يحكى عن الألسن على البلاغ فذمّ من الحديث ما هذا سبيله ، والزعم بالضمّ والفتح قريب من الظنّ .

وقال في المصباح : زعم زعماً من باب قتل ، وفي الزعم ثلاث لغات: فتح الزاى للحجاز ، وضمّها لأسد و كسرها لبعض قيس ، ويطلق بمعنى القول ، ومنه زعمت الحنفيّة وزعم سيبويه ، أي قال ، وعليه قوله تعالى : « أو تسقط السماء كما زعمت »[1] أي كما أخبرت ، ويطلق على الظنّ ، يقال: في زعمى كذا وعلى الاعتقاد ، ومنه قوله تعالى : « زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا »[2] .

قال الأزهرى : وأكثر ما يكون الزعم فيما يشكّ فيه ولا يتحقّق ، و قال بعضهم: هو كناية عن الكذب ، وقال المرزوقى : أكثر ما يستعمل فيما كان باطلا وفيه ارتياب ، وقال ابن القوطية : زعم زعماً قال خبراً لا يدرى أحقّ هو أو باطل ، قال الخطابى : ولذا قيل : زعم مطيّة الكذب ، وزعم غير مزعم، قال غير مقول صالح ، وادّعى ما لا يمكن ، انتهى .

أقول : وإذا علمت ذلك ظهر لك أنّ الزعم إمّا حقيقة لغويّة أو عرفيّة أو شرعيّة في الكذب ، أو ما قيل بالظنّ أو بالوهم من غير علم وبصيرة ، فاسناده إلى من لا يكون قوله إلاّ عن حقيقة ويقين ليس من دأب أصحاب اليقين ، وإن كان مراده مطلق القول أو القول عن علم فغرضه عليه السلام تأديبه وتعليمه آداب الخطاب مع أئمّة الهدى وساير أولى الألباب .

---

(١) سورة الاسراء : ٩٢ .

(٢) سورة التغابن : ٧ .

كلّ زعم في القرآن كذب .

٢١ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن عليّ بن أسباط ، عن أبي

وأمّا الحكم بكون ذلك كذباً وحراماً فهو مشكل، إذ غاية الأمر أن يكون مجازاً ولا حجر فيه ، وأمّا يمينه عليه السلام على عدم الزعم فهو صحيح لأنّه قصد به الحقيقة أو المجاز الشايع ، وكأنّه من التورية والمعاريض لمصلحة التأديب أو تعليم جواز مثل ذلك للمصلحة ، فانّ المعتبر في ذلك قصد المحقّ من المتخاصمين كما ذكره الأصحاب ، وكأنّه لذلك ذكر المصنّف (ره) الخبر في هذا الباب وإن كان مع قطع النظر عن ذلك له مناسبة خفيّة فتأمّل .

قوله عليه السلام « إنّ كل زعم في القرآن كذب » أي أطلق في مقام إظهار كذب المخبر به فلا ينا في ذلك قوله تعالى حاكياً عن المشركين : « أو تسقط السماء كما زعمت علينا كسفاً » [١] فانّهم أشاروا بقولهم زعمت إلى قوله تعالى : « إن نشأ نخسف بهم الارض أو تسقط عليهم كسفاً من السّماء » [٢] فانّ ما أشاروا إليه بقوله زعمت حقّ لكنهم أوردوه في مقام التكذيب ، ويمكن أيضاً تخصيصه بما ذكره الله من قبل نفسه سبحانه غير حاك عن غيره ، كما قال تعالى : « زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا » [٣] وقال سبحانه « بل زعمتم أن لن نجعل لكم موعداً » [٤] وقال : « أين شركائي الذين كنتم تزعمون » [٥] وقال : « قل ادعوا الذين زعمتم من دونه » [٦] .

الحديث الحادي والعشرون : ضعيف على المشهور .

وفيه إمّا ارسال أو إضمار بأن يكون ضمير قال راجعاً إلى الصادق عليه السلام أو الرضا عليه السلام « إيّاكم والكذب » أراد عليه السلام لا تكذبوا في ادّعائكم الرجاء والخوف

---

(١) سورة الاسراء : ٩٢ .
(٢) سورة سبأ : ٩ .
(٣) سورة التغابن : ٧ .
(٤) سورة الكهف : ٤٨ .
(٥) سورة الانعام : ٢٢ .　　(٦) سورة الاسراء : ٥٦ .

إسحاق الخراساني قال : كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه يقول : إيّاكم والكذب فإنّ كلّ راج طالب و كلّ خائف هارب .

٢٢ ـ أبوعليّ الأشعري ، عن محمّد بن عبدالجبّار ، عن الحجّال ، عن ثعلبة ، عن معمر بن عمرو ، عن عطاء ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :لا كذب

من الله سبحانه ، وذلك لأنّ كلّ راج طالب لما يرجو ساع في أسبابه وأنتم لستم كذلك ، و كلّ خائف هارب ممّا يخاف منه مجتنب ممّا يقربه منه وأنتم لستم كذلك .

وهذا مثل قوله عليه السلام الّذي رواه في نهج البلاغة أنّه عليه السلام قال بعد كلام طويل لمدّع كاذب أنّه يرجو الله ويدّعي بزعمه أنّه يرجو الله : كذب والله العظيم ما باله لا يتبيّن رجاؤه في عمله و كلّ من رجا عرف رجاؤه في عمله إلاّ رجاء الله ، فانّه مدخول ، و كلّ خوف إمحقّق لاّ خوف الله فانّه معلول يرجو الله الكبير ويرجو العباد في الصغير ، فيعطى العبد ما لا يعطى الربّ ، فما بال الله جلّ ثناؤه يقصر به عمّا يصنع لعباده ، أتخاف أن تكون في رجائك له كاذباً أو يكون لا تراه للرجاء موضعاً ؟ و كذلك إن هو خاف عبداً من عبيده أعطاه من خوفه ما لا يعطى ربّه ، فجعل خوفه من العباد نقداً وخوفه من خالقه ضماراً ووعداً .

وقال بعضهم : حذّر من الكذب على الله وعلى رسوله وعلى غيرهما في إدّعاء الدّين مع ترك العمل به ، ورغّب في الصدق بأنّ الكذب ينافي الايمان ، وذلك لأنّ الكاذب لم يطلب الثواب ، و كلّ من لم يطلب الثواب فهو ليس براج بحكم المقدّمة الأولى ، ولم يهرب من العقاب ، و كلّ من لم يهرب من العقاب فهو ليس بخائف بحكم المقدّمة الثانية ، ومن إنتفى عنه الخوف والرّجاء فهو ليس بمؤمن كما هو المقرّر عند أهل الايمان ، انتهى .

وارتكب أنواع التكلّف لقلّة التتبّع ، والمقصود ما ذكرنا .

الحديث الثاني والعشرون : مجهول .

على مصلح، ثمّ تلا «أيّتها العير إنّكم لسارقون» ثمّ قال: والله ما سرقوا و ما كذب، ثمّ تلا «بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون» ثمّ قال: والله ما فعلوه و ما كذب.

وقوله: «ثمّ تلا» كلام الراوى، والضمير راجع إلى الصادق عليه السّلام أو كلام الامام عليه السلام والضمير راجع إلى الرسول صلى الله عليه وآله والأوّل أظهر وقد مرّ مضمونه.

تكملة

قال بعض المحقّقين: إعلم أنّ الكذب ليس حراماً لعينه بل لما فيه من الضرر على المخاطب أوعلى غيره، فانّ أقلّ درجاته أن يعتقد المخبر الشيء على خلاف ما هو به فيكون جاهلاوقد يتعلّق به ضرر غيره وربّ جهل فيه منفعة ومصلحة، فالكذب تحصيل لذلك الجهل فيكون مأذوناً فيه، وربّما كان واجباً كما لو كان في الصدق قتل نفس بغير حقّ.

فنقول: الكلام وسيلة إلى المقاصد فكلّ مقصود محمود يمكن التوّصل إليه بالصدق والكذب جميعاً فالكذب فيه حرام، و إن أمكن التوّصل بالكذب دون الصّدق فالكذب فيه مباح؛ إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحاً، وواجب إن كان المقصود واجباً، كما أنّ عصمة دم المسلم واجبة، فمهما كان في الصدق سفك دم مسلم قداختفى من ظالم فالكذب فيه واجب، ومهما كان لا يتمّ مقصود الحرب أو إصلاح ذات البين أو استمالة قلب المجنيّ عليه إلاّ بالكذب فالكذب مباح، إلاّ أنّه ينبغى أن يحترز عنه مايمكن لأنّه إذافتح على نفسه باب الكذب فيخشى أن يتداعى إلى مايستغنى عنه و إلى ما يقتصر فيه على حدّ الواجب ومقدار الضرورة، فكان الكذب حراماً في الأصل إلاّ لضرورة.

والّذي يدلّ على الاستثناء ما روى عن أمّ كلثوم قالت: ما سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يرخّص في شيء من الكذب إلاّ في ثلاث: الرجل يقول القول

يريد الاصلاح والرّجل يقول القول في الحرب ، والرّجل يحدّث امرأته و المرأة تحدّث زوجها .

وقالت أيضاً: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ليس بكذّاب من أصلح بين اثنين ، فقال خيراً أو نما خيراً .

و قالت أسماء بنت يزيد : انّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : كلّ الكذب يكتب على ابن آدم إلاّ رجل كذب بين رجلين يصلح بينهما ، و روى عن أبى كاهل قال : وقع بين رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كلام حتى تصادما ، فلقيت أحدهما فقلت : مالك و لفلان فقد سمعته يحسن الثناء عليك ؟ و لقيت الآخر فقلت له مثل ذلك حتى اصطلحا ، ثمّ قلت : أهلكت نفسى وأصلحت بين هذين ؟ فأخبرت النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا أبا كاهل أصلح بين الناس ولو بالكذب .

و قال عطاء بن يسار : قال رجل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : ءأكذب أهلي ، قال : لاخير في الكذب قال : أعدها و أقول لها ؟ قال : لاجناح عليك .

و عن النواس بن سمعان الكلابي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : مالى أراكم تتهافتون في الكذب تهافت الفراش في النار [1] كلّ الكذب مكتوب كذباً لا محالة إلاّ أن يكذب الرّجل في الحرب ، فانّ الحرب خدعة ، أو يكون بين رجلين شحناء [2] فيصلح بينهما ، أو يحدّث إمرأته يرضيها .

و قال على عليه السلام : إذا حدّثتكم بشيء عن رسول الله فلئن أخرمن السماء [3] أحبّ إلىّ من أن أكذب عليه ، وإذا حدّثتكم فيما بينى و بينكم فالحرب خدعة.

فهذه الثلاث ورد فيها صريح الاستثناء ، و في معناها ما عداها إذا ارتبط به

---

(١) الفراش: طائر صغير يعد من الحشرات ، و يقال له بالفارسية « پروانه » .

(٢) الشحناء : العداوة .

(٣) خرم الشيء : شقه و قطعه .

مقصود صحيح له أو لغيره ، أمّا ماله فمثل أن يأخذه ظالم و يسأله عن ماله ، فله أن ينكر أو يأخذه السّلطان فيسأله عن فاحشة بينه و بين الله إرتكبها فله أن ينكرها ويقول: ما زنيت ولا شربت، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من ارتكب شيئاً من هذه القاذورات فليستتر بستر الله ، و ذلك لأنّ إظهار الفاحشة فاحشة أخرى ، فللرجل أن يحفظ دمه و ماله الّذى يؤخذ ظلماً وعرضه بلسانه و إن كان كاذباً .

و أمّا عرض غيره فبأن يسأل عن سرّ أخيه فله أن ينكره و أن يصلح بين اثنين و أن يصلح بين الضرّات من نسائه بأن يظهر لكلّ واحدة أنّها أحبّ إليه ، أو كانت امرأته لا تطيعه إلاّ بوعد مالا يقدر عليه فيعدها في الحال تطييباً لقلبها ، أو يعتذر إلى إنسان بالكذب و كان لا يطيب قلبه إلاّ بانكار ذنب و زيادة تودّد فلا بأس به ، و لكنّ الحدّ فيه أنّ الكذب محذور و لكن لو صدق في هذه المواضع تولّد منه محذور .

فينبغي أن يقابل أحدهما بالآخر ويزن بالميزان القسط ، فاذا علم أنّ المحذور الذى يحصل بالصدق أشدّ وقعاً في الشرع من الكذب فله الكذب ، و إن كان ذلك المقصود أهون من مقصود الصّدق فيجب الصدق ، وقد يتقابل الأمران بحيث يتردّد فيهما و عند ذلك الميل إلى الصدق أولى لأنّ الكذب مباح بضرورة أو حاجة مهمّة فانا شكّ في كون الحاجة مهمّة فالأصل التحريم فيرجع إليه ، ولأجل غموض إدراك مراتب المقاصد ينبغى أن يحترز الانسان من الكذب ما أمكنه ، و كذلك مهما كانت الحاجة له فيستحبّ أن يترك أغراضه و يهجر الكذب .

فامّا إذا تعلّق بعرض غيره فلا يجوز المسامحة بحقّ الغير و الاضرار به ، وأكثر كذب الناس إنّما هو لحظوظ أنفسهم ثمّ هو لزيادات المال و الجاه ، و لأمور ليس فواتها محذوراً حتّى أنّ المرئة ليحكى عن زوجها ما يتفاخر به و تكذب لأجل مراغمة الضرّات وذلك حرام .

قالت أسماء : سمعت امرأة تسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت : إنّ لى ضرّة و أنا أتكثّر من زوجى بما لايفعل أُضارّها بذلك فهل لى فيه شيء ؟ فقال : المتشبّع بما لم يعط كلابس ثوبى زور .

و قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم : من تطعم بمالم يطعم ، وقال: لى و ليس له ، و أعطيت ولم يعط ،كان كلابس ثوبى زور يوم القيامة .

و يدخل في هذا فتوى العالم بما لايتحقّقه ، و رواية الحديث الذى ليس يثبت فيه إذ غرضه أن يظهر فضل نفسه فهو لذلك يستنكف من أن يقول لا أدرى ، و هذا حرام .

و ممّا يلتحق بالنساء الصبيان فانّ الصبىّ إذا كان لا يرغب في المكتب إلاّ بوعد ووعيد وتخويف، كان ذلك مباحاً ، نعم روينا في الأخبار أنّ ذلك يكتب كذبة و لكن الكذب المباح أيضا يكتب و يحاسب عليه و يطالب لتصحيح قصده فيه ثمّ يعفى عنه ، لأنّه إنّما أبيح بقصد الاصلاح و يتطرّق إليه غرور كثير فانّه قد يكون الباعث له حظّه وغرضه الذى هومستغنى عنه و إنّما يتعلّل ظاهراً بالاصلاح فلهذا يكتب .

و كلّ من أتى بكذبه فقد وقع في خطر الاجتهاد ليعلم أنّ المقصود الذى كذب له هل هو أهمّ في الشرع من الصدق أولا ، وذلك غامض جدّاً ، فالحزم في تركه إلاّ أن يصير واجباً بحيث لايجوز تركه كما يؤدّى إلى سفك دم أو إرتكاب معصية كيف كان ، و قد ظنّ ظانّون أنّه يجوز وضع الأخبار في فضايل الأعمال و في التشديد في المعاصى ، و زعموا أنّ القصد منه صحيح و هو خطاء محض ، إذ قال صلى الله عليه وآله وسلم :من كذب علىّ متعمّداً فليتبوّء مقعده من النار ، و هذا لا يترك إلاّ بضرورة و لا ضرورة هيهنا ، إذ في الصدق مندوحة عن الكذب ، ففيما ورد من الآيات و الأخبار كفاية عن غيرها .

و قول القائل: أنّ ذلك قد تكرّر على الاسماع و سقط وقعها و ما هو جديد على الأسماع فوقعه أعظم، فهذا هوس إذ ليس هذا من الأغراض الّتي تقاوم محذور الكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و على الله تعالى، و يؤدّي فتح بابه إلى أمور تشوّش الشريعة، فلا يقاوم خير هذا بشرّه أصلا، فالكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله من الكبائر الّتي لا يقاومها شيء.

ثم قال: قد نقل عن السّلف: أنّ في المعاريض ما يغني الرجل عن الكذب و عن ابن عبّاس و غيره امّا في المعاريض ما يغني الرجل عن الكذب و إنّما أرادوا من ذلك إذا اضطرّ الانسان إلى الكذب فأمّا إذا لم يكن حاجة وضرورة فلا يجوز التعريض ولا التصريح جميعاً، ولكنّ التعريض أهون.

و مثال المعاريض ما روى أنّ مطرفاً دخل على زياد فاستبطأه فتعلّل بمرض فقال: ما رفعت جنبي منذ فارقت الأمير إلاّ ما رفعني الله، و قال إبراهيم: إذا بلغ الرجل عنك شيء فكرهت أن تكذب فقل: إنّ الله ليعلم ما قلت من ذلك من شيء، فيكون قوله: ما، حرف النفي عند المستمع و عنده للابهام، و كان النخعي لا يقول لابنته: اشترى لك سكراً بل يقول أرأيت لو اشتريت لك سكّراً فانّه ربّما لا يتّفق، و كان ابراهيم إذا طلبه في الدار من يكرهه قال للجارية: قولي له: اطلبه في المسجد، و كان لا يقول: ليس هيهنا لئلاّ يكون كاذباً، و كان الشعبي إذا طلب في البيت و هو يكرهه، فيخطّ دائرة و يقول للجارية: ضع الاصبع فيها و قولي: ليس هيهنا.

وهذا كلّه في موضع الحاجة فأمّا مع عدم الحاجة فلا، لأنّ هذا تفهيم للكذب و إن لم يكن اللفظ كذباً، و هو مكروه على الجملة كما روى عن عبدالله بن عتبة قال: دخلت مع أبي على عمر بن عبدالعزيز فخرجت وعليّ ثوب فجعل الناس يقولون: هذا كساء أمير المؤمنين فكنت أقول: جزى الله أمير المؤمنين خيراً، فقال لي: يا بنيّ إتّق الكذب إيّاك والكذب وما أشبهه، فنهاه عن ذلك لأنّ فيه تقريراً لهم على ظنّ

كاذب لأجل غرض المفاخرة و هو غرض باطل فلافائدة فيه .

نعم المعاريض يباح لغرض خفيف كتطييب قلب الغير بالمزاح كقوله ﷺ : لا تدخل الجنّة عجوز ، و في عين زوجك بياض ، و نحملك على ولد البعير ، فامّا الكذب الصّريح فكما يعتاده الناس من مداعبة الحمقاء بتغريرهم بأنّ امرأة قد رغبت في تزويجك ، فان كان فيه ضرر يؤدّيه إلى إيذاء قلب فهو حرام ، و إن لم يكن إلاّ مطايبة فلا يوصف صاحبها بالفسق و لكن ينقص ذلك من درجة إيمانه ،و قال رسول الله ﷺ : لايستكمل المرء الايمان حتّى يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه ، و حتّى يجتنب الكذب في مزاحه ، و امّا قوله ﷺ : إنّ الرجل ليتكلّم بالكلمة يضحك بها الناس يهوى بها أبعد من الثريا ، أراد به ما فيه غيبة مسلم أو ايذاء قلب دون محض المزاح .

و من الكذب الذى لا يوجب الفسق ما جرت به العادة في المبالغة كقوله : قلت لك كذا مأة مرّة ، وطلبتك مأة مرّة فانّه لايراد بها تفهيم المرّات بعددها ، بل تفهيم المبالغة ، فان لم يكن طلبه إلاّ مرّة واحدة كان كاذباً و إن طلب مرّات لايعتاد مثلها في الكثرة فلا يأثم و إن لم يبلغ مأة ، وبينهما درجات يتعرّض مطلق اللّسان بالمبالغة فيها لخطر الكذب .

وممّا يعتاد الكذب فيه ويتساهل به أن يقال : كل الطعام فيقول : لا أشتهيه وذلك منهىّ عنه وهو حرام وإن لم يكن فيه غرض صحيح ، قال مجاهد : قالت أسماء بنت عميس [1] : كنت صاحبة عايشة الّتي هيّأتها وأدخلتها على رسول الله ﷺ ومعى

(١) اسماء بنت عميس زوجة جعفر بن ابيطالب (ع) ، وكانت ممن هاجر مع زوجه جعفر الى حبشة قبل زفاف عايشة بسنوات ، وأقامت فى تلك البلاد الى سنة سبع من الهجرة وزفاف عايشة وقع فى السنة الاولى من الهجرة ، فهذه اما امرأة اخرى اسمها اسماء كأسماء بنت يزيد ، أوهى سلمى بنت عميس زوجة حمزة بن عبد المطلب اختها وصحفت بيد الرواة والنساخ ، ونظير هذا ←

نسوة ، قالت : فوالله ما وجدنا عنده قوتاً إلاّ قدحاً من لبن فشرب ثمّ ناوله عايشة ، قالت : فاستحيت الجارية ، فقلت : لاتردّين يد رسول الله خذى منه ، قالت: فأخذته على حياء فشربت منه ثمّ قال : ناولى صواحبك ، فقلن : لانشتهيه ، فقال : لا تجمعن جوعاً و كذباً ، قالت : فقلت : يارسول الله إن قالت أحد منّا لشيء نشتهيه لا نشتهيه أيعدّ ذلك كذباً ؟ قال : إنّ الكذب ليكتب حتّى يكتب الكذيبة كذيبة .

وقد كان أهل الورع يحترزون عن التسامح بمثل هذا الكذب ، قال الليث بن سعد : كانت ترمص عينا سعيد بن المسيّب حتّى يبلغ الرّمص خارج عينيه [1] فيقال له : لومسحت هذا الرمص ؟ فيقول : فأين قول الطبيب وهو يقول لى : لاتمسّ عينيك فأقول لا أفعل .

وهذه من مراقبة أهل الورع، ومن تركه إنسلّ لسانه عن اختياره فيكذب ولا يشعر ، وعن خوات التيمى قال : جائت أخت الربيع بن خثيم عائدة إلى بنيّ لي فانكبّت عليه فقالت : كيف أنت يا بنيّ ؟ فجلس الرّبيع فقال : أرضعته ؟ فقالت : لا ، قال : ما عليك لو قلت يابن أخى فصدّقت .

ومن العادة أن يقول : يعلم الله فيما لا يعلمه ، قال عيسى عليه السلام : إنّ من أعظم الذنوب عندالله أن يقول العبد إنّ الله يعلم لما لا يعلم ، وربّما يكذب في حكاية المنام والاثم فيه عظيم ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ من أعظم الفرى أن يدّعى الرجل إلى غير أبيه أويرى عينيه في المنام ما لم تريا أو تقول علىّ ما لم أقل ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم : من

← السهو أوالتصحيف وقع أيضاً فى روايات زفاف فاطمة عليها السلام ففى بعضها ورد ذكر لاسماء بنت عميس ، أو منها نقلت الحديث ، وقد وقع زفافها عليها السلام فى السنة الثانية بعد غزوة بدر الكبرى .

(١) رمصت عينه : سال منه الرمص ، والرمص : وسخ ابيض فى مجرى الدمع من العينين .

﴿ باب ﴾

✿(ذى اللسانين)✿

١ - محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن محمّد بن سنان ، عن عون القلانسي عن ابن أبي يعفور ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من لقي المسلمين بوجهين

كذب في حلمه كلّف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرين [1] .

باب ذى اللسانين

الحديث الاول : ضعيف على المشهور ، وقال بعض المحقّقين : ذو اللّسانين هو الذي يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه ، ويتردّد بين المتعاديين ويكلّم كلّ واحد بكلام يوافقه وقلّما يخلو عنه من يشاهد متعاديين ، وذلك عين النفاق .

وقال بعضهم : إتّفقوا على أنّ ملاقاة الاثنين بوجهين نفاق ، وللنفاق علامات كثيرة وهذه من جملتها ، فان قلت : فبما ذا يصير الرجل ذا اللّسانين وما حدّ ذلك ؟

---

(١) هذا آخر ما نقله عن بعض المحققين فى هذه التكملة ، والمراد من هذا البعض أبوحامد الغزالى ، ويظهر من كلامه فى اول التكملة أنه لا يرى للكذب حرمة ذاتية وانحرمته تابعة لما يترتب عليه من الضرر والمنفعة ، ولايخفى انه مخالف لما يستفاد ظاهراً من الايات والروايات ، قال بعض الافاضل فى تعليقته علىهذا الكلام : فيه نظر لان الكذب اظهار ماهو خلاف الواقع عمداً سواء كان يضر أوينفع ، وهذا خروج عنالحق وميل عن الصراطالسوى الى الباطل الذى يشمئز عنه الفطرة السليمة والعقل ، وهذا حرام فى الشرع وقبيح عند العقل الا أن يقال بعدم وجود الحسن والقبح العقليين ، وهو خلاف ما عليه اصحابنا ، ثم قال :

وتجويز الشرع الكذب فى بعض الموارد لاختيار اقل المحذورين لمصلحة لا ينافى حرمته لنفسه ، ويؤيد ذلك ظاهر الروايات .

أقول : وللبحث مجال آخر ، وكان على الشارح (ره) التنبه والتحقيق فى هذا الكلام اللهم الا ان يقال : انه كان موافقاً لما ذكره الغزالى فى هذا المقام ، و لكنه غير معلوم ، والله العالم .

و لسانين جاء يوم القيامة و له لسانان من نار .

فاقول : إذا دخل على متعاديين وجامل كلّ واحد منهما وكان صادقاً فيه لم يكن منافقاً ولا ذا اللّسانين فانّ الواحد قد يصادق متعاديين ، ولكن صداقة ضعيفة لاتنتهى إلى حدّ الاخوّة ، إذ لوتحقّقت الصداقة لاقتضت معاداة الأعداء ، نعم لو نقل كلام كلّ واحد إلى الآخر فهوذولسانين وذلك شرّ من النميمة إذ يصير نمّاماً بأن ينقل من أحد الجانبين ، فان نقل من الجانبين فهو شرّ من النميمة وإن لم ينقل كلاماً ولكن حسن لكلّ واحد منهما ما هو عليه من المعاداة مع صاحبه فهذا ذو لسانين ، و كذلك إذاوعد كلّ واحدمنهما أنّه ينصره،و كذلك إذا أثنى على كلّ واحدمنهما في معاداته ، و كذلك إذا أثنى على أحدهماوكان إذاخرج من عنده يذمّه فهوذولسانين بل ينبغى أن يسكت أو يثنى على المحقّ من المتعاديين و يثنى في حضوره وفي غيبته وبين يدى عدوّه .

قيل لبعض الصّحابة : إنّا ندخل على أمرائنا فنقول القول فاذا خرجنا قلنا غيره ؟ فقال : كنّا نعدّ ذلك نفاقاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهذا نفاق مهما كان مستغنياً عن الدّخول على الأمير وعن الثناء عليه ، فلوا ستغنى عن الدّخول ولكن إذا دخل يخاف إن لم يثن فهو نفاق لأنّه الذى أحوج نفسه إليه ، وأن كان يستغنى عن الدخول لوقنع بالقليل وترك المال والجاه ، فلودخل لضرورة الجاه والغناء وأثنى فهو منافق ، وهذا معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم : حبّ المال والجاه ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل ، لأنّه يحوج إلى الأمراء ومراعاتهم ومراءاتهم ، فأمّا إذا ابتلى به لضرورة وخاف إن لم يثن فهو معذور فان اتّقاء الشرّ جايز .

وقال أبو الدّرداء : إنّا لنكشر [1] في وجوه أقوام وإنّ قلوبنا لتبغضهم .

وقالت عايشة : إستأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : ائذنوا له فبئس رجل العشيرة هو ، فلمّادخل أقبل عليه وألان له القول ، فلمّا خرج قالت عايشة : قدقلت

(١) كشر عن اسنانه : كشف عنها وأبداها عند الضحك وغيره .

٢ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن أبي شيبة ، عن الزّهري ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : بئس العبد عبدٌ يكون ذا وجهين و ذالسانين ، يُطري أخاه شاهداً و يأكله غائباً ، إن اُعطي حسده و إن ابتلي خذله .

بئس رجل العشيرة ثمّ ألنت له القول ؟ فقال : يا عايشة إنّ شرّ الناس الّذي يُكرم إتّقاءاً لشرّه .

ولكن هذا ورد في الاقبال وفى الكشر والتبسّم ، وأمّا الثناء فهو كذب صريح فلا يجوز إلاّ لضرورة أو إكراه يباح الكذب لمثلهما بل لا يجوز الثناء ولا التصديق و تحريك الرأس في معرض التقرير على كلّ كلام باطل ، فان فعل ذلك فهو منافق بل ينبغى أن ينكر بلسانه وبقلبه ، فان لم يقدر فليسكت بلسانه ولينكر بقلبه .

وأقول : قال الشهيد الثاني قدّس الله روحه كونه ذا اللّسانين وذا الوجهين من الكبائر للتوعّد عليه بخصوصه ، ثمّ ذكر في تفصيله وتحقيقه نحواًممّا مرّ ، ولاريب أنّ في مقام التقيّة والضرورة يجوز مثل ذلك ، وأمّا مع عدمهما فهو من علامات النفاق وأخسّ ذمائم الأخلاق .

الحديث الثانى : مجهول .

«يطرى» على بناء الافعال بالهمز وغيره ، في القاموس : في باب الهمزة أطرءه بالغ في مدحه وفي باب المعتل أطراه أحسن الثناء عليه ، وفي النهاية في المعتل الاطراء مجاوزة الحدّ في المدح والكذب فيه ، والجوهرى ذكره في المعتلّ فقط ، وقال : أطراه أى مدحه و« يأكله » أى يغتابه كما قال تعالى : « أيحبّ أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً »[1] .

« إن أعطى » على بناء المجهول أى الأخ ، والخذلان ترك النصرة .

---

(١) سورة الحجرات : ٢١ .

٣- عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عليّ بن أسباط ، عن عبدالرّحمن بن حمّاد رفعه قال : قال الله تبارك و تعالى لعيسى بن مريم عليه السلام : يا عيسى ليكن لسانك في السرّ و العلانية لساناً واحداً و كذلك قلبك ، إنّي أحذّرك نفسك و كفى بي خبيراً ،

الحديث الثالث : مرفوع .

« لساناً واحداً » أي لا تقول في الأحوال المختلفة شيئين مختلفين للاغراض الباطلة فيشمل الرياء والفتاوى المختلفة وما مرّ ذكره « و كذلك قلبك » أى ليكن باطن قلبك موافقاً لظاهره إذ ربما يكون الشيء كامناً في القلب يغفل عنه نفسه كحبّ الدنيا فينخدع ويظنّ أنّه لا يحبّها وأشباه ذلك ، ثمّ يظهر له ذلك في الآخرة بعد كشف الحجب الظلمانيّة النفسانيّة أو في الدنيا أيضاً بعد المجاهدة والتفكّر في خدع النفس وتسويلاتها ، ولذا قال سبحانه بعده : « إنّى أحذّرك نفسك » وقد قال : « بل بدالهم ما كانوا يخفون من قبل » [1] ويحتمل أن يكون المعنى : و كذلك ينبغى أن يكون قلبك موافقاً للسانك ، فلاتقول ماليس فيه ، أو المعنى أنّه كما يجب أن يكون القول باللّسان واحداً يجب أن يكون اعتقاد القلب واحداً واصلا إلى حدّ اليقين ويطمئنّ قلبه بالحق ، ولا يتزلزل بالشبهات فيعتقد اليوم شيئاً و غداً نقيضه ، ويجب أن تكون عقائد القلب متوافقة متناسبة لا كقلوب أهل الضّلال والجهّال ، فانّهم يعتقدون الضدّين والنقيضين لتشعّب أهوائهم وتفرّق آرائهم من حيث لا يشعرون كاعتقادهم بأفضليّة أمير المؤمنين وتقديمهم الجهّال عليه ، و إعتقادهم بعدله تعالى وحكمهم بأنّ الكفر وجميع المعاصى من فعله ، ويعذّبهم عليها ، و إعتقادهم بوجوب طاعة من جوّزوا فسقه و كفره وأمثال ذلك كثيرة .

أو المعنى أنّ المقصود الحقيقى والغرض الأصلى للقلب لا يكون إلاّ واحداً ولا تجتمع فيه محبّتان متضادّتان كحبّ الدّنيا وحبّ الآخرة ، وحبّ الله وحبّ معاصيه و الشهوات الّتي نهى عنها ، فمن اعتقد أنّه يحبّ الله تعالى و يتّبع الهوى

(١) سورة الانعام : ٢٨ .

لا يصلح لسانان في فم واحد ولا سيفان في غمد واحد ولا قلبان في صدر واحد؛ وكذلك الأذهان .

ويحبّ الدّنيا فهو كذى اللّسانين، الجامع بين مؤالفة المتباغضين فان الدّنيا والآخرة كضرّتين وطاعة الله وطاعة الهوى كالمتباغضين ، فقلبه منافق ذولسانين ، لسان منه مع الله والآخر مع ما سواه فهذا أولى بالذمّ من ذى اللّسانين .

وتحقيقه: أنّ بدن الانسان بمنزلة مدينة كبيرة لها حصن منيع هو القلب ، بل هو العالم الصغير من جهة ، والعالم الكبير من جهة أخرى، والله سبحانه هو سلطان القلب ومدبّره ، بل القلب عرشه ، وحصّنه بالعقل والملائكة ، ونوّره بالأنوار الملكوتيّة ، واستخدمه القوى الظاهرة والباطنة ، والجوارح والاعضاء الكثيرة ولهذا الحصن أعداء كثيرة من النفس الأمّارة والشياطين الغدّارة ، وأصناف الشهوات النفسانية والشبهات الشيطانيّة ، فاذا مال العبد بتأييده سبحانه إلى عالم الملكوت ، وصفى قلبه بالطاعات و الرياضات عن شوك الشكوك والشبهات ، وقذارة الميل إلى الشهوات إستولى عليه حبّه تعالى ، ومنعه عن حبّ غيره ، فصارت القوى والمشاعر وجميع الآلات البدنيّة مطيعة منقادة له ، ولا يأتى شيء منها بما ينا في رضاه .

وإذا غلبت عليه الشقوة وسقط في مهاوى الطبيعة ، إستولى الشيطان على قلبه وجعله مستقرّ ملكه ونفرت عنه الملائكة ، وأحاطت به الشياطين ، وصارت أعماله كلّها للدنيا وإرادته كلّها للهوى ، فيدّعى أنّه يعبد الله وقد نسى الرّحمان وهو يعبد النفس والشيطان .

فظهر أنّه لا يجتمع حبّ الله وحبّ الدّنيا ومتابعة الله ومتابعة الهوى في قلب واحد ، وليس للانسان قلبان حتّى يحبّ بأحدهما الرّب تعالى ويقصده بأعماله ، ويحبّ بالآخر الدنيا وشهواتها ويقصدها في أفعاله ، كما قال سبحانه : « ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه »[1] ومثّل سبحانه لذلك باللّسان والسيف ، فكما لا يكون

---

(١) سورة الاحزاب : ٤ .

في فم لسانان ، ولا في غمد سيفان ، فكذلك لا يكون في صدر قلبان ، ويحتمل أن يكون اللّسان لما مرّ في ذي اللّسانين .

وأمّا قوله : فكذلك الأذهان، فالفرق بينهما وبين القلب مشكل ، ويمكن أن يكون القلب للحبّ والعزم ، والذهن للاعتقاد والجزم ، أي لا يجتمع في القلب حبّ الله وحبّ ما ينا فى حبّه سبحانه من حبّ الدنيا وغيرها ، وكذلك لا يجتمع الجزم بوجوده تعالى وصفاته المقدّسة وساير العقايد الحقّة ، مع ما ينا فيه من العقايد الباطلة ، والشكوك والشبهات في ذهن واحد ، كما أشرنا اليه سابقاً .

و قيل : يعنى كما أنّ الظاهر من هذه الأجسام لا يصلح تعدّدها في محل واحد ، كذلك باطن الانسان الذى هو ذهنه و حقيقته لا يصلح أن يكون ذا قولين مختلفين ، او عقيدتين متضادّتين ، و قيل : الذهن الذكاء و الفطنة ، و لعلّ المراد هنا التفكّر في الأمور الحقّة النافعة و مباديها ، و كيفيّة الوصول إليها .

وبالجملة أمره بأن يكون لسانه واحداً و قلبه واحداً و ذهنه واحداً ومطلبه واحداً ولمّا كان سبب التعدّد والاختلاف أمرين : أحدهما تسويل النفس ، والآخر الغفلة عن عقوبة الله ، عقّبه بتحذيرها ، و ربّما يقرء بالدّال المهملة من المداهنة في الدّين ، كما قال تعالى: «أفبهذا الحديث أنتم مدهنون» [1] و قال : « و دّوا لو تدهن فيدهنون » [2] وهذا تصحيف و تحريف مخالف للنسخ المضبوطة .

(١) سورة الواقعة : ٨١ .

(٢) سورة القلم : ٩ .

﴿ باب الهجرة ﴾

١ ـ الحسين بن محمّد ، عن جعفر بن محمّد ، عن القاسم بن الرّبيع ؛ و عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، رفعه ، قال في وصيّة المفضّل : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : لايفترق رجلان على الهجران إلاّ استوجب أحدهما البراءة و اللّعنة و ربما استحقّ ذلك كلاهما ، فقال له معتّب : جعلني الله فداك هذا الظالم فما بال المظلوم ؟ قال : لأنّه لايدعو أخاه إلى صلته ولا يتغامس له عن كلامه ، سمعت أبي

باب الهجرة

الحديث الاول : مرفوع .

و الهجر و الهجران خلاف الوصل ، قال في المصباح : هجرته هجراً من باب قتل تركته و رفضته فهو مهجور ، و هجرت الانسان قطعته و الاسم الهجران ، و في التنزيل: «واهجروهن في المضاجع»[1] «البراءة» أى براءة الله ورسوله منه ، ومعتّب بضمّ الميم وفتح العين وتشديد التاء المكسورة ، وكان من خيار موالى الصّادق عليه السلام بل خيرهم كما روى فيه « هذا الظالم » أى أحدهما ظالم ، و الظالم خبر أوالتقدير هذا الظالم استوجب ذلك فما حال المظلوم ؟ و لِمَ إستوجبه؟ « إلى صلته» اى إلى صلة نفسه ، و يحتمل رجوع الضمير إلى الأخ .

«ولايتغامس» في أكثر النسخ بالغين المعجمة ، والظاهر أنّه بالمهملة كما في بعضها قال في القاموس: تعامس تغافل، وعلى تعامى على ، ويمكن التكلّف في المهملة بما يرجع إلى ذلك من قولهم غمسه في الماء أى رمسه ، والغميس الليل المظلم و الظلمة والشيء الّذى لم يظهر للناس و لم يعرف بعد ، و كلّ ملتفّ يغتمس فيه أو يستخفى ، قال في النهاية : في حديث على عليه السلام: ألا و إنّ معاوية قاد لمّة من الغواة و عمس عليهم الخبر ، العمس أن ترى أنّك لا تعرف الأمر و أنت به عارف ، و يروى بالغين

---

(١) سورة النساء : ٣٤ .

يقول: إذا تنازع اثنان فعازّ أحدهما الآخر فليرجع المظلوم إلى صاحبه حتّى يقول لصاحبه: أي أخي أنا الظالم، حتّى يقطع الهجران بينه وبين صاحبه، فإنّ الله تبارك و تعالى حكمٌ عدلٌ يأخذ للمظلوم من الظالم.

٢ ـ عليٌّ بن إبراهيم، عن أبيه؛ و محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: لا هجرة فوق ثلاث.

٣ ـ حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن سماعة، عن وهيب بن حفص عن أبي بصير قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن الرّجل يصرم ذوي قرابته ممّن لا يعرف

المعجمة.

«فعازّ» بالزّاى المشدّدة، وفي بعض النسخ: فعال باللام المخفّفة، في القاموس: عزّه كمدّه غلبه في المعازّة، و في الخطاب غالبه كعازّه، و قال: عال جار و مال عن الحقّ، و الشيء فلاناً غلبه و ثقل عليه و أهمّه «أنا الظالم» كأنّه من المعاريض للمصلحة.

الحديث الثاني: حسن كالصحيح.

و ظاهره أنّه لو وقع بين أخوين من أهل الايمان موجدة أو تقصير في حقوق العشرة و الصحبة و أفضى ذلك إلى الهجرة فالواجب عليهم أن لا يبقوا عليها فوق ثلاث ليال، و أمّا الهجر في الثالث فظاهره أنّه معفوّ عنه و سببه أنّ البشر لا يخلو عن غضب و سوء خلق فسومح في تلك المدّة، مع أنّ دلالته بحسب المفهوم و هي ضعيفة، و هذه الأخبار مختصّة بغير أهل البدع و المصرّين على المعاصي، لانّ هجرهم مطلوب و هو من أقسام النهي عن المنكر.

الحديث الثالث: موثق.

و الصرم القطع أي يهجره رأساً، و يدلّ على أنّ الأمر بصلة الرحم يشمل

الحق؟ قال : لاينبغي له أن يصرمه .

٤- عدّة من أصحابنا، عن أحمدبن محمّد ، عن عليّ بن حديد ، عن عمّه مرازم بن حكيم قال : كان عندأبي عبدالله عليه السلام رجلٌ من أصحابنا يلقّب شلقان و كان قدصيّره في نفقته وكان سيّئ الخلق فهجره ، فقال لي يوماً : يا مرازم [و] تكلّم عيسى؟ فقلت نعم ، فقال : أصبت،لاخير في المهاجرة .

المؤمن والمنافق والكافر كمامرّ و هذا الخبر بالباب الآتي أنسب و كأنّه كان مكتوباً على الهامش فاشتبه على الكتّاب و كتبوه هيهنا .

الحديث الرابع : ضعيف .

و شلقان بفتح الشين وسكون اللام لقب لعيسى بن أبي منصور ، و قيل : إنّما لقّب بذلك لسوء خلقه من الشلق وهو الضرب بالسوط و غيره ، و قد روى في مدحه أخبار كثيرة منها : أنّ الصّادق عليه السلام قال فيه : من أحبّ أن ينظر إلى رجل من أهل الجنّة فلينظر إلى هذا ، و قال عليه السلام أيضاً فيه : إذا أردت أن تنظر إلى خيار في الدنيا خيار في الآخرة فانظر إليه ، والمراد بكونه عنده عليه السلام أنّه كان في بيته لا أنّه كان حاضراً في المجلس .

« وكان قد صيّره في نفقته » أي تحمّل عليه السلام نفقته وجعله في عياله وقيل : وكّل إليه نفقة العيال وجعله قيّماً عليها ، والاوّل أظهر « هجره » أي هجر مرازم عيسى ، فعبّر عنه ابن حديد هكذا ، وقال الشهيد الثاني (ره) : ولعلّ الصواب هجرته وقال بعض الأفاضل : أي هجر عيسى أباعبدالله عليه السلام بسبب سوء خلقه مع أصحاب أبي عبدالله عليه السلام الذين كان مرازم منهم .

وأقول : صحّف بعضهم على هذا الوجه وقرء تكلّم بصيغة المتكلّم مع الغير وتكلّم في بعض النسخ بدون العاطف ، وعلى تقديره فهو عطف على مقدّر أي تواصل وتكلّم ونحو هذا ، وهو إستفهام على التقديرين على التقرير ، ويحتمل الأمر على بعض الوجوه .

٥ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن محمّد بن سنان ، عن أبي سعيد القمّاط عن داود بن كثير قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : قال أبي عليه السلام : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أيّما مسلمين تهاجرا فمكثا ثلاثاً لايصطلحان إلاّ كانا خارجين من الإسلام و لم يكن بينهما ولاية فأيّهما سبق إلى كلام أخيه كان السّابق إلى الجنّة يوم الحساب .

٦ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن اُذينة ، عن زرارة ،

الحديث الخامس : ضعيف على المشهور .

« إلاّ كانا » كأنّ الاستثناء من مقدّر أى لم يفعلا ذلك إلاّ كانا خارجين ، وهذا النوع من الاستثناء شايع في الأخبار ، و يحتمل أن يكون إلاّ هنا زائدة كما قال الشاعر :

« أرى الدهر إلاّ منجنوناً بأهله »

وقيل : التقدير لا يصطلحان على حال إلاّ وقد كانا خارجين ، وقيل « أيّما » مبتدء و« لا يصطلحان » حال عن فاعل مكثا وإلاّ مركب من إن الشرطيّة ولا النافية نحو « إلاّ تنصروه فقد نصره الله » [1] « ولم يكنّ » بتشديد النون مضارع مجهول من باب الافعال ، وتكرار للنفى في إن لا كانا ، مأخوذ من الكنّة بالضمّ وهي جناح يخرج من حايط أو سقيفة فوق باب الدار ، وقوله : فأيّهما ، جزاء الشرط ، والجملة الشرطية خبر المبتداء أى أيّما مسلمين تهاجرا ثلاثة أيّام إن لم يخرجا من الاسلام ولم يضعا الولاية والمحبّة على طاق النسيان فأيّهما سبق ، الخ .

وإنّما ذكرنا ذلك للاستغراب ، مع أنّ أمثال ذلك دأبه رحمه الله في أكثر الأبواب ، و ليس ذلك منه بغريب ، والمراد بالولاية المحبّة الّتي تكون بين المؤمنين .

الحديث السادس : حسن كالصحيح .

---

(١) سورة التوبة : ٤٠ .

عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّ الشيطان يغري بين المؤمنين مالم يرجع أحدهم عن دينه، فإذا فعلوا ذلك استلقى على قفاه وتمدّد ، ثمّ قال : فزت ، فرحم الله امرءاً ألّف بين وليّين لنا ، يا معشر المؤمنين تألّفوا و تعاطفوا .

٧ ـ الحسين بن محمّد ، عن عليّ بن محمّد بن سعيد ، عن محمّد بن مسلم ، عن محمّد بن محفوظ ، عن عليّ بن النعمان ، عن ابن مسكان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لايزال إبليس فرحاً ماهتجر المسلمان ، فاذا التقيا اصطكّت ركبتاه وتخلّعت أوصاله و نادى يا ويله ، مالقي من الثبور .

وفي القاموس : أغرى بينهم العداوة ألقاها ، كأنّه ألزقها بهم « ما لم يرجع أحدهم عن دينه » كأنّه للسلب الكلّي ، فقوله : إذافعلوا للايجاب الجزئيّ ، ويحتمل العكس ، وما بمعنى مادام ، والتمدّد للاستراحة وإظهار الفراغ من العمل والراحة « فزت » أى وصلت إلى مطلوبى .

الحديث السابع : مجهول .

وإصطكاك الركبتين إضطرابهما وتأثير أحدهما في الآخر ، والتخلّع التفكك والأوصال المفاصل أو مجتمع العظام وإنّما التفت في حكاية قول إبليس عن التكلّم إلى الغيبة في قوله : « ويله » « ولقى » تنزيهاً لنفسه المقدّسة من نسبة الشرّ إليه في اللفظ ، وإن كان في المعنى منسوباً إلى غيره ، و نظيره شايع في الكلام ، قال في النهاية فيه : إذا قرء ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكى يقول : يا ويله ، الويل الحزن والهلاك والمشقّة من العذاب و كلّ من وقع في هلكة دعا بالويل ، ومعنى النداء فيه: يا ويلى ويا حزنى ويا هلاكى ويا عذابى احضر فهذا وقتك وأوانك ، وأضاف الويل إلى ضمير الغايب حملا على المعنى ، وعدل عن حكاية قول إبليس : يا ويلي كراهة أن يضيف الويل إلى نفسه ، انتهى .

وما في قوله «مالقى» للاستفهام التعجبى ، ومنصوب المحلّ ، مفعول لقى ، ومن للتبعيض ، والثبور بالضمّ الهلاك .

﴿ باب ﴾

✿(قطيعة الرحم)✿

١ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن أُذينة ، عن مسمع بن عبدالملك ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث : ألا إنّ في التباغض الحالقة ، لا أعني حالقة الشعر و لكن حالقة الدين .

٢ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن محمّد بن عليّ ، عن محمّد ابن الفضيل ، عن حذيفة بن منصور قال : قال أبوعبدالله عليه السلام : اتّقوا الحالقة فانّها تميت الرجال ، قلت : و ما الحالقة ؟ قال : قطيعة الرّحم .

باب قطيعة الرحم

الحديث الاول : حسن كالصحيح .

وفي النهاية فيه: دبّ إليكم داء الأمم البغضاء وهى الحالقة ، الحالقة الخصلة التي من شأنها أن يحلق أى تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل الموسى الشعر ، وقيل: قطيعة الرحم والتظالم ، انتهى .

و كأنّ المصنف رحمه الله أورده في هذا الباب لأنّ التباغض يشمل ذوى الأرحام أيضاً ، أو لأنّ الحالقة فسّرت في ساير الأخبار بالقطيعة ، بل في هذا الخبر أيضاً يحتمل أن يكون المراد ذلك ، بأن يكون المراد أنّ التباغض بين الناس من جملة مفاسده قطع الأرحام وهو حالقة الدّين .

الحديث الثانى : ضعيف .

« تميت الرّجال » أى تورث موتهم وانقراضهم كما سيأتى ، وحمله على موت القلوب كما قيل بعيد ، ويمكن أن يكون هذا أحد وجوه التسمية بالحالقة ، والرحم في الأصل منبت الولد ووعاؤه في البطن ، ثمّ سمّيت القرابة من جهة الولادة رحماً ومنها ذو الرّحم خلاف الأجنبي .

٣ - محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن عثمان بن عيسى ، عن بعض أصحابنا ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قلت له : إنّ إخوتي وبني عمّي قدضيّقوا عليّ الدّار و ألجأوني منها إلى بيت و لو تكلّمت أخذت ما في أيديهم ، قال : فقال لي : إصبر فإنّ الله سيجعل لك فرجاً، قال : فانصرفت ووقع الوباء في سنة إحدى وثلاثين [و مائة] فماتوا و الله كلّهم فما بقي منهم أحدٌ ، قال : فخرجت فلمّا دخلت عليه قال : ما حال أهل بيتك ؟ قال : قلت له : قد ماتوا و الله كلّهم ، فما بقي منهم أحدٌ، فقال : هو بما صنعوابك و بعقوقهم إيّاك وقطع رحمهم بتروا،أتحبّ أنّهم بقوا وأنّهم

الحديث الثالث : مرسل .

«على الدار» أى الدارالّتي ورثناها من جدّنا « ولو تكلّمت أخذت » يمكن أن يقرء على صيغة المتكلّم ، أى لو نا زعتهم وتكلّمت معهم يمكننى أن آخذ منهم،أفعل ذلك أم أتركهم ؟ أو يقرء على الخطاب أى لو تكلّمت أنت معهم يعطونى ، فلم ير عليه السلام المصلحة في ذلك ، أو الأوّل على الخطاب والثاني على المتكلّم والأوّل أظهر ، وفي النهاية:الوباء بالقصر والمدّ والهمز الطاعون والمرض العامّ.

« في إحدى وثلاثين » كذا في أكثر النسخ الّتي وجدناها ، وفي بعضها بزيادة : ومأة ، وعلى الأوّل أيضاً المرادذلك وأسقطالراوى المأة للظهور ، فانّ إمامة الصادق عليه السلام كانت في سنة مأة وأربعة عشر ، ووفاته في سنة ثمان وأربعين ومأة ، والفاء في قوله : فما بقى ، في الموضعين للبيان ، ومن إبتدائيّة والمراد بالأحد أولادهم ، او الفاء للتفريع ومن تبعيضيّة ، وقوله : بعقوقهم متعلّق بقوله بتروا ، وهوفي بعض النسخ بتقديم الموحدّة على المثنّاة الفوقانيّة ، وفي بعضها بالعكس ، فعلى الأوّل إمّا على بناء المعلوم من المجرّد من باب علم ، أو المجهول من باب نصر ، وعلى الثاني على المجهول من باب ضرب أو التفعيل .

في القاموس : البتر القطع أو مستأصلا والأبتر المقطوع الذنب ، بتره فبتر كفرح والذى لا عقب له و كلّ أمر منقطع من الخير ، وقال : البتر بالفتح الكسر

ضيّقوا عليك ؟ قال : قلت : إي والله .

٤ ـ عنه ، عن أحمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن مالك بن عطيّة ، عن أبي عبيدة عن أبي جعفر عليه السلام قال : في كتاب عليّ عليه السلام : ثلاث خصال لا يموت صاحبهنّ أبداً حتّى يرى و بالهنّ : البغي و قطيعة الرّحم و اليمين الكاذبة يبارز الله بها ؛ و إنّ أعجل الطّاعة ثواباً لصلة الرّحم و إنّ القوم ليكونون فجّاراً فيتواصلون فتنمى

والاهلاك كالتبتير فيهما والفعل كضرب ، انتهى .

« وأنّهم ضيّقوا » الواو إمّا للحال والهمزة مكسورة ، أو للعطف والهمزة مفتوحة .

الحديث الرابع : صحيح .

و« ثلاث » مبتدء وجملة لايموت خبر ، وفي القاموس : الوبال الشدّة والثقل ، وفي المصباح : الوبيل الوخيم ، والوبال بالفتح من وبل المرتع بالضمّ وبالا بمعنى وخم ، ولمّا كان عاقبة المرعى الوخيم إلى شرّ قيل في سوء العاقبة : وبال ، والعمل السّيء وبال على صاحبه ، والبغى خبر مبتدء محذوف بتقديرهنّ البغى ، وجملة يبارز الله صفة اليمين إذ اللاّم للعهد الذهنىّ أو إستينافيّة ، والمستتر في يبارز راجع إلى صاحبهنّ والجلالة منصوبة والباء في بها للسببيّة أو للآليّة ، والضمير لليمين لأنّ اليمين مؤنّث وقد يقرء يبارز على بناء المجهول ورفع الجلالة ، وفي القاموس : بارز القرن مبارزة وبرازاً برز إليه ، وهما يتبارزان .

أقول : لمّا أقسم به تعالى بحضوره كذباً فكأنّه يعاديه علانية ويبارزه ، وعلى التوصيف إحتراز عن اليمين الكاذبة جهلا وخطئاً من غير عمد ، وتوصيف اليمين بالكاذبة مجاز « وإنّ أعجل » كلام عليّ أو الباقر عليهما السلام ، والتعجيل لأنّه يصل ثوابه إليه في الدنيا أو بلاتراخ فيها « فتنمى » على بناء الافعال أو كيمشى ، في القاموس : نما ينمو نموّاً زاد كنمى ينمى نَمياً و نُمياً ونمية ، و أنمى ونمّى ، و على الافعال الضمير

أموالهم ويثرون، وإنّ اليمين الكاذبة وقطيعة الرّحم لتذران الدّيار بلاقع من أهلها و تنقل الرّحم و إنّ نقل الرّحم إنقطاع النسل .

للصلة ، ويثرون أيضاً يحتمل الافعال والمجرّد كيرضون أو يدعون ويحتمل بناء المفعول .

في القاموس : الثروة كثرة العدد من الناس والمال ، وثرى القوم ثراء كثروا ونموا ، والمال كذلك ، وثرى كرضى كثر ماله كأثرى ومال ثرىّ كغنيّ كثير ، ورجل ثرىّ وأثرى كأحوى كثيره ، وفي الصّحاح الثروة كثرة العدد ، وقال الاصمعي: ثرى القوم يثرون إذا كثروا ونموا ، وثرى المال نفسه يثرو إذا كثر ، وقال أبو عمرو : وثرى الله القوم كثّرهم وأثرى الرجل إذا كثرت أمواله ، إنتهى .

والمعنى يكثرون عدداً أومالا أو يكثّرهم الله ، وفي النهاية فيه : اليمين الكاذبة تدع الديار بلا قع ، جمع بلقع وبلقعة وهي الأرض القفر الّتي لا شيء بها يريد أنّ الحالف بها يفتقر ويذهب ما في بيته من الرزق ، وقيل : هو أن يفرّق الله شمله ويغيّر عليه ما أولاه من نعمه ، انتهى .

وأقول : مع التّتمة الّتي في هذا الخبر لا يحتمل المعنى الأوّل ، بل المعنى أنّ ديارهم تخلو منهم إمّا بموتهم وإنقراضهم أو بجلائهم عنها وتفرّقهم أيدى سبا ، والظاهر أنّ المراد بالديار ديار القاطعين ، لا البلدان والقرى لسراية شؤمهما كما توهّم .

« وتنقل الرحم » الضمير المرفوع راجع إلى القطيعة ، ويحتمل الرجوع إلى كلّ واحد لكنّه بعيد ، والتعبير عن إنقطاع النسل بنقل الرحم لأنّه حينئذ تنتقل القرابة من أولاده إلى ساير أقاربه ، ويمكن أن يقرء تنقل على بناء المفعول ، فالواو للحال ، وقيل : هو من النقل بالتحريك وهو داء في خفّ البعير يمنع المشى، ولا يخفى بعده .

وقيل : الواو إمّا للحال عن القطيعة أو للعطف على قوله وإنّ اليمين إن جوّز

٥ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن صالح بن السندي ، عن جعفر بن بشير ، عن عنبسة العابد قال : جاء رجلٌ فشكا إلى أبي عبدالله عليه السلام أقاربه ، فقال له : اكظم غيظك وافعل، فقال : إنّهم يفعلون ويفعلون ، فقال : أتريد أن تكون مثلهم فلاينظر الله إليكم .

عطف الفعليّة على الاسميّة ، وإلاّ فليقدّر وإنّ قطيعة الرحم تنقل بقرينة المذكورة لا على قوله : لتذران ، لأنّ هذا مختصّ بالقطيعة ، ولعلّ المراد بنقل الرحم نقلها من الوصلة إلى الفرقة ، ومن التعاون والمحبّة إلى التدابر والعداوة ، وهذه الأمور من أسباب نقص العمر وإنقطاع النسل كما صرّح به على سبيل التأكيد والمبالغة بقوله : وإنّ نقل الرحم إنقطاع النسل ، من باب حمل المسبّب على السبب مبالغة في السببيّة ، إنتهى ، وهو كما ترى .

و أقول : سيأتى في باب اليمين الكاذبة من كتاب الايمان و النذور بهذا السّند عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّ في كتاب عليّ عليه السلام إنّ اليمن الكاذبة وقطيعة الرحم تذران الديار بلاقع من أهلها ، وتنقل الرّحم يعنى انقطاع النّسل وهناك في أكثر النسخ بالغين المعجمة ، قال في النهاية : النّغل بالتحريك الفساد ، وقد نغل الأديم إذا عفن و تهرّى في الدّماغ فيفسد و يهلك ، انتهى .

ولا يخلو من مناسبة ، و روى الصدوق فى معانى الأخبار عن أبي بصير عن أبي عبدالله مثله بتغيير ، وفيه : إنّ قطيعة الرحم واليمين الكاذبة لتذران الديار بلاقع من أهلها و ينقلان الرحم وإن تنقل الرحم إنقطاع النسل ، وهو أظهر من وجهين: أحدهما تثنية الضمير ، وثانيهما : أنّ نقل الرحم بقطع النسل أنسب ، وفي مجالس المفيد و كتاب الحسين بن سعيد عن أبي عبيدة مثله ، وفيهما تدع الدّيار ، وهو يؤيّد العود إلى كلّ واحد .

الحديث الخامس : مجهول .

« وافعل » أى كظم الغيظ دائماً وإن أصرّ واعلى الاساءة أو افعل كلّما أمكنك

٦ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا تقطع رحمك و إن قطعتك .

٧ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أبيه رفعه ، عن أبي حمزة الثمالي قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته : أعوذ بالله من الذنوب التي تعجّل الفناء ، فقام إليه عبدالله بن الكوّاء اليشكري فقال : يا أمير المؤمنين أو تكون ذنوب تعجّل الفناء ؟ فقال : نعم ويلك قطيعة الرّحم ، إنّ أهل البيت ليجتمعون ويتواسون

من البرّ فيكون حذف المفعول للتعميم « انّهم يفعلون » أي الاضرار وأنواع الاساءة ولا يرجعون عنها « أتريد أن تكون مثلهم » في القطع وارتكاب القبيح وترك الاحسان فلا ينظر الله إليكم أي يقطع عنكم جميعاً رحمته في الدنيا والآخرة ، وإذا وصلت فامّا أن يرجعوا فيشملكم الرحمة وكنت أولى بها وأكثر حظّاً منها ، وإمّا أن لا يرجعوا فيخصّك الرحمة ولا انتقام أحسن من ذلك .

الحديث السادس : ضعيف على المشهور .

وظاهره تحريم القطع وإن قطعوا وينافيه ظاهراً قوله تعالى : « فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم »[1] ويمكن تخصيص الآية بتلك الأخبار ولم يتعرّض أصحابنا رضى الله عنهم لتحقيق تلك المسائل مع كثرة الحاجة إليها ، والخوض فيها يحتاج إلى بسط وتفصيل لا يناسبان هذه التعليقة ، وقد مرّ بعض القول فيها في باب صلة الرّحم ، وسلوك سبيل الاحتياط في جميع ذلك أقرب إلى النجاة .

الحديث السابع : مرفوع .

وابن الكوّاء كان من رؤساء الخوارج لعنهم الله ويشكر إسم أبى قبيلتين كان هذا الملعون من إحداهما فيحرمهم الله من سعة الأرزاق وطول الاعمار وإن كانوا متّقين فيما سوى ذلك ، ولا ينافيه قوله تعالى : « ومن يتّق الله يجعل له مخرجاً

---

(١) سورة البقرة : ١٩٤ .

و هم فجرة فيرزقهم الله و إنّ أهل البيت ليتفرّقون و يقطع بعضهم بعضاً فيحرمهم الله وهم أتقياء .

٨ ـ عنه ، عن ابن محبوب ، عن مالك بن عطيّة ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأشرار .

﴿ باب العقوق ﴾

١ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن محمّد بن سنان ، عن حديد بن حكيم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : أدنى العقوق اُفّ ، و لو علم الله عزّ و جلّ شيئاً أهون منه لنهى عنه .

ويرزقه من حيث لايحتسب»[1] فانّه غير متّق لقطع الرحم ، ومفهومها غير مقصود ، فانّ كثيراً من الكفّار والفسّاق مرزوقون ، ولو كان مقصوداً فيمكن أن يكون باعتبار التقييد بقوله من حيث لا يحتسب .

الحديث الثامن : صحيح .

«جعلت الأموال في أيدى الأشرار» هذا مجرّب وأحد أسبابه أنّهم يتخاصمون ويتنازعون ويترافعون إلى الظلمة وحكّام الجور ، فتصير أموالهم بالرشوة في أيديهم وأيضاً إذا تخاصموا ولم يتعاونوا يتسلّط عليهم الاشرار ويأخذونها منهم .

باب العقوق

الحديث الاول : ضعيف على المشهور .

« لنهى عنه » إذ معلوم أنّ الغرض النهى عن جميع الأفراد فاكتفى بالأدنى ليعلم منه الأعلى بالأولويّة كما هو الشايع في مثل هذه العبارة ، والاُفّ كلمة تضجّر

---

(١) سورة الطلاق : ٢ .

٢- عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عبدالله بن المغيرة ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كن باراً واقتصر على الجنّة و إن كنت عاقّاً [فظّاً] فاقتصر على النّار .

٣- أبوعليّ الأشعري ، عن الحسن بن عليّ الكوفي ، عن عبيس بن هشام ، عن صالح الحذّاء ، عن يعقوب بن شعيب ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إذا كان يوم القيامة كشف غطاء من أغطية الجنّة فوجد ريحها من كانت له روح من مسيرة خمسمائة عام إلاّ صنف واحد ، قلت : من هم ؟ قال : العاقّ لوالديه .

٤- عليٌّ بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السّكوني ، عن أبي عبدالله

وقد أفّف تأفيفاً إذا قال ذلك ، والمراد بعقوق الوالدين ترك الأدب لهما والاتيان بما يؤذيهما قولا وفعلا ، ومخالفتهما في أغراضهما الجائزة عقلا و نقلا وقد عدّ من الكبائر ، ودلّ على حرمته الكتاب والسنّة وأجمع عليها الخاصّة والعامّة وقد مرّ القول في ذلك في باب برّهما .

الحديث الثاني : حسن كالصحيح .

« فاقتصر على الجنّة » أي اكتف بها ، و فيه تعظيم أجر البرّ حتّى أنّه يوجب دخول الجنّة ، ويفهم منه أنّه يكفّر كثيراً من السّيئات ويرجّح عليها ميزان الحساب .

الحديث الثالث : مجهول .

«العاقّ لوالديه» أي لهما أو لكلّ منهما ، ويدلّ ظاهراً على عدم دخول العاقّ الجنّة ، ويمكن حمله على المستحلّ أو على أنّه لا يجد ريحها ابتداءاً وإن دخلها أخيراً ، أوالمراد بالوالدين هنا النبيّ والامام كماورد في الأخبار ، أو يحمل على جنّة مخصوصة .

الحديث الرابع : ضعيف على المشهور .

عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : فوق كلّ ذي برّ برٌّ ، حتّى يُقتل الرّجل في سبيل الله فإذا قُتل في سبيل الله فليس فوقه برٌّ ، و إنّ فوق كلّ عقوق عقوقاً حتّى يقتل الرّجل أحد والديه فإذا فعل ذلك فليس فوقه عقوقٌ .

٥ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن إسماعيل بن مهران ، عن سيف بن عميرة ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من نظر إلى أبويه نظر ماقت و هما ظالمان له لم يقبل الله له صلاة .

« فوق كلّ ذى برّ برّ » البرّ بالكسر مصدر بمعنى التوسع في الصّلة والاحسان إلى الغير والاطاعة ، وبالفتح صفة مشبّهة لهذا المعنى ، ويمكن هنا قراءتهما بالكسر بتقدير مضاف في الأوّل أى فوق برّ كلّ ذى برّ ، أو في الثاني أى ذو برّ أوالحمل على المبالغة كما في قوله تعالى : « ولكن البرّ من اتّقى »[1] ويمكن أن يقرء الأوّل بالكسر والثاني بالفتح وهو أظهر .

« حتى يقتل الرجل أحد والديه » أي أعمّ من أن يكون مع قتل الاخر أو بدونه أو من غير هذا الجنس من العقوق ، فلا ينا في كون قاتلهما أعقّ ، وأيضاً المراد عقوق الوالدين والأرحام أومن جنس الكبائر فلاينافي كون قتل الامام أشدّ ، فانّه من نوع الكفر لأنّه يمكن شموله لقتل والدى الدين النبيّ و الامام صلوات الله عليهما كما مرّ في باب برّ الوالدين وغيره .

الحديث الخامس : صحيح على الظاهر .

وقول ابن شهر آشوب أنّ ابن عميرة واقفيّ ليس بمعتمد لأنّه لم يذكره غيره من القدماء « وهما ظالمان له » فكيف إذا كانا باريّن به ، ولا ينا في ذلك كونهما أيضاً آثمين لأنّهما ظلماه وحملاه على العقوق ، والقبول كمال العمل وهو غير الاجزاء .

---

(١) سورة البقرة : ١٨٩ .

٤ـ عنه ، عن محمّد بن عليّ ، عن محمّد بن فرات ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كلام له : إيّاكم و عقوق الوالدين فإنّ ريح الجنّة توجد من مسيرة ألف عام ولا يجدها عاقّ ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جارّ إزاره خيلاء

الحديث السادس : ضعيف .

وكأنّ الخمسمأة[1] بالنسبة إلى الجميع ، والالف بالنسبة إلى جماعة ، ويؤيّده التعميم في السّابق. حيث قال : من كانت له روح، أو يكون الاختلاف بقلّة كشف الأغطية وكثرتها ، ويؤيّده أنّ في الخبر السّابق غطاء فيكون هذا الخبر إذا كشف غطاءان مثلا ، وفيما سيأتي في كتاب الوصايا وانّ ريحها لتوجد من مسيرة ألفي عام فيما إذا كشف أربعة أغطية مثلا ، أو يكون بحسب اختلاف الوجدان وشدّة الريح وخفّتها ففي الخمسمأة توجد ريح شديد ، وهكذا ، أو باختلاف الأوقات وهبوب الرّياح الشديدة أو الخفيفة ، أو تكون هذه الأعداد كناية عن مطلق الكثرة ولا يراد بها خصوص العدد كما في قوله تعالى : « إن تستغفر لهم سبعين مرّة »[2] .

ويطلق الازار بالكسر غالباً على الثوب الذى يشدّ على الوسط تحت الرداء وكأنّ جفاة العرب كانوا يطيلون الازار فيجرّ على الأرض ، ويمكن أن يراد هنا مطلق الثوب كما فسّره في القاموس بالملحفة ، فيشمل تطويل الرداء وساير الأثواب كما فسّر قوله تعالى: «وثيابك فطهّر»[3] بالتشمير وسيأتي الأخبار في ذلك في أبواب الزىّ والتجمّل ، وقد يطلق على ما يشدّ فوق الثوب على الوسط مكان المنطقة ، فالمراد إسبال طرفيه تكبّراً كما يفعله بعض أهل الهند .

وقال الجوهري : الخال والخُيلاء والخِيلاء الكبر ، تقول منه : إختال فهو ذو خيلاء ، وذو خال وذو مخيلة أى ذو كبر ، وقوله : خيلاء كأنّه مفعول لأجله ، وقيل: حال عن فاعل جارّ أى جارّ ثوبه على الأرض متبختراً متكبّراً مختالا أى متمايلا

(١) اى المذكور فى الحديث الثالث . (٢) سورة التوبة : ٨٠ .
(٣) سورة المدثر : ٤ .

إنّما الكبرياء لله ربّ العالمين .

٧- عنه ، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد [السلمي] ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لو علم الله شيئاً أدنى من اُفّ لنهى عنه وهو من أدنى العقوق

من جانبيه ، وأصله من المخيلة وهي القطعة من السّحاب تميل في جوّ السّماء هكذا وهكذا ، وكذلك المختال يتمايل لعجبه بنفسه وكبره وهي مشية المطيطا ، ومنه قوله تعالى : « ثمّ ذهب إلى أهله يتمطّى »[1] أي يتمايل مختالا متكبّراً كما قيل .

وأمّا إذا لم يقصد باطالة الثوب وجرّه على الأرض الاختيال والتكبّر بل جرى في ذلك على رسم العادة ، فقيل: إنّه أيضاً غير جايز ، والاولى أن يقال غير مستحسن كما صرّح الشهيد وغيره باستحباب ذلك ، وذلك لوجوه :

منها : مخالفة السّنة وشعار المؤمنين المتواضعين كما سيأتي ، وقد روت العامّة أيضاً في ذلك أخباراً، قال في النهاية فيه : ما أسفل من الكعبين من الازار في النار ، أي مادونه من قدم صاحبه في النار عقوبة له ، أو على أنّ هذا الفعل معدود في أفعال أهل النار ، ومنه الحديث أزرة المؤمن إلى نصف السّاق ولا جناح فيما بينه وبين الكعبين، الازرة بالكسر الحالة وهيئة الائتزار مثل الركبة و الجلسة ، انتهى .

ومنها : الاسراف في الثوب بما لا حاجة فيه .

ومنها: أنّه لا يسلم الثوب الطويل من جرّه على النجاسة تكون بالأرض غالباً فيختلّ أمر صلاته ودينه ، فانّ تكلّف رفع الثوب إذا مشى تحمّل كلفة كان غنياً منها ثمّ يغفل عنه فيسترسل .

ومنها: أنّه يسرع البلى إلى الثوب بدوام جرّه على التراب والأرض فيخرقه إن لم ينجس .

الحديث السابع : مجهول .

---

(١) سورة القيامة : ٣٣ .

و من العقوق أن ينظر الرّجل إلى والديه فيحدّ النظر إليهما .

٨ ـ عليّ ، عن أبيه ، عن هارون بن الجهم ، عن عبدالله بن سليمان ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّ أبي نظر إلى رجل و معه ابنه يمشي و الابن متّكىء على ذراع الأب ، قال : فما كلّمه أبي عليه السلام مقتاً له حتّى فارق الدّنيا .

٩ ـ أبوعليّ الأشعري ، عن أحمد بن محمّد ، عن محسن بن أحمد ، عن أبان بن عثمان ، عن حديد بن حكيم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : أدنى العقوق اُفّ و لو علم الله أيسر منه لنهى عنه .

« فيحدّ النظر » على بناء المجرّد بضمّ الحاء أو على بناء الافعال من تحديد السكّين أو السّيف مجازاً ، ويحتمل أن يكون هذا من الأدنى ويساوى الأفّ في المرتبة ، أو يكون الأفّ أدنى بحسب القول وهذا بحسب الفعل ، والغرض انّه يجب أن ينظر إليهما على سبيل الخشوع والأدب ، ولا يملأ عينيه منهما ولا ينظر إليهما على وجه الغضب .

الحديث الثامن : مجهول .

والظاهر أنّ ضمير « كلّمه » راجع إلى الابن و رجوعه إلى الأب من حيث مكنه من ذلك بعيد ، وقد يحمل على عدم رضا الأب أو أنّه فعله تكبّراً واختيالا ، ومن هذه الأخبار يفهم أنّ أمر برّ الوالدين دقيق وأنّ العقوق يحصل بأدنى شيء .

الحديث التاسع : كالسابق .

وقد مرّ مثله عن حديد والاختلاف في سايرالسّند .

﴿ باب الانتفاء ﴾

١ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كفر بالله من تبرّأ من نسب و إن دقّ .

٢ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد ، عن ابن فضّال ، عن أبي المغرا ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كفر بالله من تبرّأ من نسب وإن دقّ .

٣ ـ عليٌّ بن محمّد ، عن صالح بن أبي حمّاد ، عن ابن أبي عمير ، و ابن فضّال عن رجال شتّى عن أبي جعفر و أبي عبدالله عليهما السلام أنّهما قالا : كفرٌ بالله العظيم الانتفاء من حسب و إن دقّ .

باب الانتفاء

اى التبرّى عن نسب باعتبار دنائته عرفاً

الحديث الاول : حسن كالصحيح .

« وإن دقّ » أي بعد ، أو وإن كان خسيساً دنيّاً وقيل : يحتمل أن يكون ضمير دقّ راجعاً إلى التبرّى بأن لا يكون صريحاً بل بالايماء وهو بعيد ، وقيل : يعنى وإن دقّ ثبوته وهو أبعد ، والكفر هنا مايطلق على أصحاب الكبائر كما مرّ وسيأتى ، و ربما يحمل على ما إذا كان مستحلا لأنّ مستحلّ قطع الرحم كافر ، أوالمراد به كفر النعمة لأنّ قطع النسب كفر لنعمة المواصلة ، أويراد به أنّه شبيه بالكفر لأنّ هذا الفعل يشبه فعل أهل الكفر ، لأنّهم كانوا يفعلونه في الجاهليّة ، ولا فرق في ذلك بين الولد و الوالد وغيرهما من الأرحام .

الحديث الثانى : موثق كالصحيح .

الحديث الثالث : ضعيف .

والمراد بالحسب أيضاً النسب الدنيّ فانّ الأحساب غالباً يكون بالأنساب ،

﴿ باب ﴾

﴿ من اذى المسلمين واحتقرهم ﴾

١- محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن ابن محبوب ، عن هشام بن سالم قال: سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : قال الله عزّ وجلّ : ليأذن بحرب منّي من أذى عبدي

ويحتمل على بعد أن لاتكون «من» صلة للانتفاء بل يكون للتعليل ، أى بسبب حسب حصل له أو لآبائه القريبة ، وحينئذ في قوله: وإن دقّ تكلّف إلاّ على بعض الوجوه البعيدة السّابقة ، وربما يقرء على هذا الوجه الانتقاء بالقاف أى دعوى النقاوة والامتياز والفخر بسبب حسب وهو تصحيف .

باب من اذى المسلمين واحتقرهم

الحديث الاول : صحيح .

«ليأذن» اى ليعلم كما قال تعالى في ترك ما بقى من الرّبا : « فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله » [1] قال البيضاوى : أى فاعلموا بها من أذن بالشيء إذا علم به ، وتنكير حرب للتعظيم ، وذلك يقتضى أن يقاتل المربى بعد الاستتابة حتّى يفيء إلى أمر الله كالباغى ولا يقتضى كفره .

وفي المجمع: أى فايقنوا واعلموا بقتال من الله ورسوله ، ومعنى الحرب عداوة الله ورسوله وهذا إخبار بعظم المعصية ، وقال ابن عبّاس وغيره : إنّ من عامل بالربا استتابه فان تاب وإلاّ قتله ، انتهى .

وأقول : في الخبر يحتمل أن يكون كناية عن شدّة الغضب بقرينة المقابلة ، أو المعنى أنّ الله يحاربه أى ينتقم منه في الدنيا و الآخرة أو من فعل ذلك فليعلم أنّه محارب لله كما سيأتى : فقد بارزنى بالمحاربة ، و قيل : الأمر بالعلم ليس على

---

(١) سورة البقرة : ٢٧٩ .

المؤمن و ليأمن غضبي من أكرم عبدي المؤمن ؛ و لو لم يكن من خلقي في الأرض فيما بين المشرق والمغرب إلاّ مؤمن واحد مع إمام عادل لاستغنيت بعبادتهما عن جميع ما خلقت في أرضي و لقامت سبع سماوات و أرضين بهما و لجعلت لهما من إيمانهما أُنساً لايحتاجان إلى أُنس سواهما .

٢ ـ عنه ، عن أحمد بن محمّد ، عن ابن سنان ، عن منذر بن يزيد ، عن المفضّل بن عمر قال: قال أبوعبدالله عليه السلام : إذا كان يوم القيامة نادى مناد: أين الصدود لأوليائي

الحقيقة بل هو خبر عن وقوع المخبر به على التأكيد ، و كذا بالأمن إخبار عن عدم وقوع مايحذر منه على التأكيد ، والمراد بالمؤمن مطلق الشيعة أو الكامل منهم كما يؤمى إليه : عبدى ، وعلى الأوّل المراد بالايذاء الّذى لم يأمر به الشارع كالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والمراد بالاكرام الرعاية والتعظيم خلقاً وقولا وفعلا منه جلب النفع له ودفع الضرر عنه .

« ولو لم يكن » تامّة والمراد بالخلق سوى الملائكة والجنّ وقوله : مع إمام إمّا متعلّق بلم يكن أو حال عن المؤمن ، وعلى الأخير يدلّ على ملازمته للامام ، والمراد بالاستغناء بعبادة مؤمن واحد مع أنّه سبحانه غنيّ مطلق لاحاجة له إلى عبادة أحد قبول عبادتهما والاكتفاء بهما لقيام نظام العالم ، و كأنّ كون المؤمن مع الامام أعمّ من كونه بالفعل أو بالقوّة القريبة منه ، فانّه يمكن أن يبعث نبيّ ولم يؤمن به أحد إلاّ بعد زمان كما مرّ في باب قلّة عدد المؤمنين: انّ ابراهيم عليه السلام كان يعبدالله ولم يكن معه غيره حتّى آنسه الله باسماعيل واسحاق ، وقد مرّ الكلام فيه .

وقيل : المقصود هنا بيان حال هذه الامّة فلاينافي الوحدة في الأمم السّابقة ، وأرضين بتقدير سبع أرضين « و أُنس » إمّا مضاف إلى « سواهما » أو منوّن وسواهما للاستثناء .

الحديث الثاني : ضعيف على المشهور .

« أين الصّدود لأوليائى » كذا في أكثر نسخ الكتاب وثواب الأعمال وغيرهما

فيقوم قوم ليس على وجوههم لحم، فيقال : هؤلاء الّذين آذوا المؤمنين ونصبوا لهم و عاندوهم و عنّفوهم في دينهم ، ثمّ يؤمر بهم إلى جهنّم .

٣ ـ أبوعليّ الأشعري ، عن محمّد بن عبد الجبّار ، عن ابن فضّال ، عن ثعلبة ابن ميمون عن حمّاد بن بشير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : قال

وتطبيقه على ماينا سب المقام لا يخلو من تكلّف ، في القاموس : صدّ عنه صدوداً أعرض وفلاناً عن كذا صدّاً منعه وصرفه ، وصدّ يَصدّ ويُصدّ صديداً ضجّ ، والتصدّ التعرّض وفي النهاية : الصدّ الصرف والمنع ، يقال : صدّه وأصدّه وصدّ عنه والصدّ الهجران ومنه الحديث: فيصدّ هذا ويصدّ هذا ، أى يعرض بوجهه عنه وفي المصباح : صدّ من كذا من باب ضرب ضحك .

وأقول : أكثر المعانى مناسبة لكن بتضمين معنى التعرّض ونحوه للتعدية باللاّم ، فالصّدود بالضمّ جمع صادّ وفي بعض النسخ المؤذون لأوليائى فلا يحتاج إلى تكلّف .

وقال الجوهرى : نصبت لفلات نصباً إذا عاديته ، وناصبته الحرب مناصبة. وقال: التعنيف والتعيير اللّوم وقيل : لعلّ خلوّ وجوههم من اللحم لأجل أنّه ذاب من الغمّ وخوف العقوبة ، أو من خدشه بأيديهم تحسّراً وتأسّفاً ، ويؤيّده ما رواه العامّة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : مررت ليلة أسرى بي بقوم لهم أظفار من نحاس يخدشون وجوههم وصدورهم ، فقلت : من هؤلاء يا جبرئيل ؟ قال : هم الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم ، وقيل : إنّما سقط لحم وجوههم لأنّهم كاشفوهم بوجوههم الشديدة من غير استحياء من الله ومنهم .

وأقول : أولاً أنّهم لمّا أرادوا أن يقبّحوهم عند الناس في الدنيا قبّحهم الله في الآخرة عند الناس في أظهر أعضائهم وأحسنها .

الحديث الثالث : مجهول .

الله تبارك و تعالى : من أهان لي وليّاً فقد أرصد لمحاربتي .

٤ - عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن الحسين بن عثمان عن محمّد بن أبي حمزة ، عمّن ذكره ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من حقر مؤمناً مسكيناً أو غير مسكين لم يزل الله عزّ و جلّ حاقراً له ماقتاً حتّى يرجع عن محقرته إيّاه.

٥ - محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن عليّ بن النعمان ، عن ابن مسكان ، عن معلّى بن خنيس قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : إنّ الله تبارك و تعالى يقول:

والمراد بالوليّ المحبّ البالغ بجهده في عبادة مولاه المعرض عمّا سواه « فقد أرصد » أي هيّأ نفسه أو أدوات الحرب ، ويمكن أن يقرء على بناء المفعول قال في النهاية : يقال رصدته إذا قعدت له على طريقه تترقّبه ، وأرصدت له العقوبة إذا أعددتها ، وحقيقته جعلتها على طريقه كالمترقّبة له ، والاضافة في قوله « لمحاربتي » إلى المفعول ، ومن فوائد هذا الخبر التحذير التامّ لأذى كلّ من المؤمنين [خشية] لاحتمال[1] أن يكون من أوليائه تعالى ، كماروى الصّدوق باسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : إنّ الله أخفى وليّه في عباده فلا تستصغروا شيئاً من عباده فربما كان وليّه وأنت لا تعلم .

الحديث الرابع : مرسل .

وفي القاموس : الحقر الذّلة كالحقرية بالضمّ ، والحقارة مثلّثة والمحقرة ، والفعل كضرب و كرم ، والاذلال كالتحقير والاحتقار والاستحقار ، والفعل كضرب وقال : مقته مقتاً ومقاتة أبغضه كمقّته والتحقير يكون بالقلب فقط ، وإظهاره أشدّ وهو إمّا بقول كرهه أو بالاستهزاء به أو بشتمه أو بضربه أو بفعل يستلزم إهانته أو بترك قول أو فعل يستلزمها وأمثال ذلك .

الحديث الخامس : مختلف فيه معتبر عندى .

ويدلّ على أنّ عقوبة إذلال المؤمن تصل إلى المذلّ في الدنيا أيضاً بل بعد

---

(١) كذا في نسخة الاصل والظاهر « خشية احتمال » بدون اللام .

من أهان لي ولياً فقد أرصد لمحاربتي و أنا أسرع شيء إلى نصرة أوليائي .

٦ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن ابن محبوب ، عن هشام بن سالم عن معلّى بن خنيس ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : قال الله عزّ وجلّ قد نابذني من أذلّ عبدي المؤمن .

٧ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ؛ و أبو عليّ الأشعري ، عن محمّد ابن عبدالجبّار ، جميعاً ، عن ابن فضّال ، عن عليّ بن عقبة ، عن حمّاد بن بشير قال : سمعت أباعبدالله عليه السلام يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : قال الله عزّ و جلّ : من أهان لي ولياً فقد أرصد لمحاربتي و ما تقرّب إليّ عبدٌ بشيء أحبّ إليّ ممّا افترضت عليه

الاذلال بلا مهلة ولو بمنع اللّطف والخذلان .

الحديث السادس : ضعيف على المشهور .

وفي المصباح : نابذتهم خالفتهم ونابذتهم الحرب كاشفتهم إيّاها وجاهرتهم بها .

الحديث السابع : مجهول .

« وما تقرّب » لمّا قدّم سبحانه ذكر اختصاص الأولياء لديه أشار إجمالا إلى طريق الوصول إلى درجة الولاية من بداية السلوك إلى النهاية أى ما تحبّب ولا طلب القرب لدىّ بمثل أداء ما افترضت عليه ، أى إصالة أو أعمّ منه وممّا أوجبه على نفسه بنذر وشبهه ، لعموم الموصول .

ويدلّ على أنّ الفرائض أفضل من المندوبات مطلقا ، وهذا ظاهر بحسب الاعتبار أيضاً فانّه سبحانه أعلم بالأسباب التي توجب القرب إلى محبّته و كرامته فلمّا أكّد في الفرائض وأوعد على تركها علمنا أنّها أفضل ممّا خيّرنا في فعله وتركه ، ووعد على فعله ولم يتوعّد على تركه .

و إنّه ليتقرّب إليّ بالنافلة حتّى اُحبّه ، فإذا أحببته كنت سمعه الّذي يسمع به و بصره الّذي يبصر به ولسانه الّذي ينطق به و يده الّتي يبطش بها ، إن دعاني أجبته

قال الشيخ البهائي قدّس سرّه : فان قلت : مدلول هذا الكلام هو أنّ غير الواجب ليس أحبّ إلى الله سبحانه من الواجب لا أنّ الواجب أحبّ إليه من غيره فلعلّها متساويان ؟ قلت : الذي يستفيده أهل اللّسان من مثل هذا الكلام هو تفضيل الواجب على غيره ، كما تقول : ليس في البلد أحسن من زيد ، لا تريد مجرّد نفي وجود من هو أحسن منه فيه ، بل تريد نفي من تساويه في الحسن وإثبات أنّه أحسن أهل البلد وإرادة هذا المعنى من مثل هذا الكلام شايع متعارف في أكثر اللّغات ، انتهى .

وقال الشهيد روّح الله روحه في القواعد : الواجب أفضل من الندب غالباً لاختصاصه بمصلحة زائدة ، ولقوله صلّى الله عليه و آله و سلّم : في الحديث القدسي : ما تقرّب إليّ عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه ، وقد تخلّف ذلك في صور كالابراء من الدين الندب ، وإنظار المعسر الواجب ، وإعادة المنفرد صلاته جماعة ، فانّ الجماعة مطلقا تفضل صلاة الفذّ [1] بسبع وعشرين درجة ، فصلاة الجماعة مستحبّة وهي أفضل من الصّلاة الّتي سبقت وهي واجبة ، و كذلك الصّلاة في البقاع الشريفة فانّها مستحبّة وهي أفضل من غيرها مائة ألف إلى أثنتي عشرة صلاة ، و الصلاة بالسواك و الخشوع في الصلاة مستحبّ ويترك لأجله سرعة المبادرة إلى الجمعة وإن فات بعضها مع أنّها واجبة لأنّه إذا اشتدّ سعيه شغله الانتهار عن الخشوع ، و كلّ ذلك في الحقيقة غير معارض لأصل الواجب وزيادته لاشتماله على مصلحة أزيد من فعل الواجب لا بذلك القيد ، انتهى .

وأقول : ما ذكره قد لا يصلح جواباً للجميع ويمكن الجواب عن الاوّل بأنّ

---

(١) الفذ : ـ بتشديد الذال المعجمة ـ الفرد .

و إن سألني أعطيته ؛ و ما ترددت عن شيء أنا فاعله كتردّدي عن موت المؤمن ، يكره الموت وأكره مساءته .

٨ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن إسماعيل بن مهران ،

الواجب أحد الأمرين والابراء أفضل الفردين ، وعن الثاني بأنّا لا نسلّم كون هذه الجماعة أفضل من المنفرد ، ولو سلّم فيمكن أن يكون الفضل لكون أصلها واجبة وانضمّت إلى تلك الفضيلة ، مع أنّه قد ورد أنّه تعالى يقبل أفضلهما ، واحتمل بعض الأصحاب نيّة الوجوب فيها أيضاً .

وكان بعض مشايخنا يحتمل هنا عدول نية الصّلاة إلى الاستجباب بناءاً على جواز عدول النيّة بعد الفعل كما يظهر من بعض الأخبار .

وممّا ذكروه نقضاً على تلك القاعدة الابتداء بالتسليم وردّه فانّ الأوّل أفضل مع وجوب الثاني ، والاشكال فيه أصعب ، ويمكن الجواب بأنّ الابتداء بالسلام أفضل من الترك ، وإنتظار تسليم الغير ، ولا نسلّم أنّه أفضل من الرّد الواجب ، بل يمكن أن يقال : انّ إكرام المؤمن وترك اهانته واجب وهو يتحقّق في أمور شتّى فمنها ابتداء التسليم أو ردّه ، فلو تركهما عصى ، وفي الاتيان بكلّ منهما يتحقّق ترك الاهانة لكن اختيار الابتداء أفضل ، فظهر أنّه يمكن إجراء جوابه رحمه الله في الجميع .

وأقول : يمكن تخصيص الأخبار و كلام الأصحاب بكون الواجب أفضل من المستحب من نوعه وصنفه ، كصلاة الفريضة والنافلة ، فلا يلزم كون ردّ السّلام أفضل من الحجّ المندوب ، ولا من صلاة جعفر رضي الله عنه ولا من بناء قنطرة عظيمة أو مدرسة كبيرة ، وبالجملة فروع هذه المسئلة كثيرة ولم أر من تعرّض لتحقيقها كما ينبغي ، والخوض فيها يوجب بسطاً من الكلام لا يناسب المقام ، وسيأتي شرح باقي الخبر في الخبر الآتي .

الحديث الثامن : صحيح .

عن أبي سعيد القمّاط ، عن أبان بن تغلب ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : لمّا اُسري بالنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال : يا ربّ ما حال المؤمن عندك ؟ قال : يا محمّد من أهان لي وليّاً فقد بارزني بالمحاربة و أنا أسرع شيء إلي نصرة أوليائي و ما ترددّت عن شيء أنا فاعله

وقال الشيخ البهائي برّد الله مضجعه هذا الحديث صحيح السند وهو من الاحاديث المشهورة بين الخاصّة والعامّة ، وقد رووه في صحاحهم بأدنى تغيير هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ الله تعالى قال : من عادى لي وليّاً فقد أذنته بالحرب ، وما يتقرّب إليّ عبدي بشيء أحبّ إليّ مما افترضت عليه ، وما يزال عبدي يتقرّب إليّ بالنوافل حتّى أحبّه ، فاذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به ، وبصره الذي يبصر به ، ويده الّتي يبطش بها ، ورجله الّتي يمشي بها إن سألني لأعطيته وان استعاذني لأعيذنه وما ترددّت في شيء أنا فاعله كترددّي في قبض نفس المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ، ولابدّ له منه .

« لمّا أسري بي » أسري بالبناء للمفعول من السرى على وزن هدى ، وهو السير في الليل ، وأمّا تقييده بالليل في قوله تعالى : « سبحان الذي أسرى بعبده ليلا » الآية فللدلالة بتنكير اللّيل على تقليل مدّة الاسراء ، مع أنّ المسافة بين المسجدين مسير أربعين ليلة « ما حال المؤمن عندك » أي ما قدره ومنزلته ؟ « من أهان لي وليّاً » المراد بالولي المحبّ ، وبالمبارزة بالمحاربة إظهارها والتصدّي لها .

« وما ترددّت في شيء أنا فاعله » نسبة الترددّ إليه سبحانه يحتاج إلى التأويل وفيه وجوه :

الأول : أنّ في الكلام إضماراً ، والتقدير لوجاز على الترددّ ما ترددّت في شيء كترددّي في وفاة المؤمن .

الثاني : أنّه لمّا جرت العادة بأن يترددّ الشخص في مساءة من يحترمه و يوقّره كالصديق الوفي و الخلّ الصفي و أن لا يترددّ في مساءة من ليس له عنده قدر ولا حرمة ، كالعدوّ والحيّة والعقرب بل إذا خطر بالبال مساءته أوقعها

كتردّدي عن وفاة المؤمن ، يكره الموت و أكره مساءته ؛ و إنّ من عبادي المؤمنين

من غير تردّد ولا تأمّل ، صحّ أن يعبّر بالتردّد والتأمّل في مساءة الشيء عن توقيره واحترامه ، وبعدمهاعن إذلاله واحتقاره ، فقوله سبحانه : ماتردّدت في شيء أنافاعله كتردّدى في وفاة المؤمن ، المراد به والله أعلم: ليس لشيء من مخلوقاتى عندى قدر وحرمة كقدر عبدى المؤمن وحرمته ، فالكلام من قبيل الاستعارة التمثيليّة .

الثالث : أنّه قد ورد في الحديث من طرق الخاصّة والعامّة أنّ الله سبحانه يظهر للعبد المؤمن عند الاحتضار من اللّطف والكرامة والبشارة بالجنّة ما يزيل عنه كراهة الموت ، ويوجب رغبته في الانتقال إلى دار القرار ، فيقلّ تأذيّه به ويصير راضياً بنزوله راغباً في حصوله ، فأشبهت هذه الحالة معاملة من يريد أن يولم حبيبه ألماً يتعقّبه نفع عظيم ، فهو يتردّد في أنّه كيف يوصل ذلك الألم إليه على وجه يقلّ تأذّيه به ، فلايزال يظهر له ما يرغّبه فيما يتعقّبه من اللّذة الجسمية ، والراحة العظيمة إلى أن يتلقّاه بالقبول ، ويعده من الغنائم المؤدّية إلى إدراك المأمول .

وأقول : يمكن أن يكون التردّد إشارة إلى المحو والاثبات في لوحهما ، فانّه يكتب أجله في زمان وآن فيدعو لتأخيره أو يتصدّق فيمحو الله ذلك ، ويؤخّره إلى وقت آخر فهو يشبه فعل المتردّد، أطلق عليه التردّد على وجه الاستعارة ، هذا بحسب ما ورد في لسان الشريعة .

أمّا الحكماء والصوفيّة فيقولون : النفوس المنطبعة الفلكيّة لم تحط بتفاصيل ما سيقع من الأمور دفعة واحدة ، لعدم تناهيها بل إنّما ينتقش فيها الحوادث شيئاً فشيئاً ، وجملة فجملة مع أسبابها وعللها ، وربما حكمت بشيء باعتبار الاطّلاع على بعض عللها ، ولم تطّلع على مايضادّها ويمنع من تأثيرها ، فاذا اطّلعت عليها رجعت عن ذلك الحكم كما إذاحصل لها العلم بموت زيد بمرض كذا في ليلة كذا لأسباب يقتضى ذلك ، ولم يحصل لها العلم بتصدّقه الذى يأتى به قبيل ذلك ، لعدم اطّلاعها على أسباب التصدّق بعد ، ثمّ علم به ، وكان موته بتلك الأسباب مشروطاً بأن لا

. . . . . .

يتصدّق فتحكم أولا بالموت وثانياً بالبرء ، وذلك لأنّ شأن النفوس أن يكون توجّهها إلى بعض المعلومات يذهلها عن البعض الآخر ، وذلك هو البداء .

ثمّ إذا كانت الأسباب بوقوع أمر ولا وقوعه متكافئة ولم يحصل لها العلم برجحان أحدهما بعد كان لها التردّد في وقوع ذلك الأمر ولا وقوعه ، وينتقش فيها الوقوع تارة واللا وقوع أخرى ، فهذا هو التردّد .

ثمّ لمّا كانت أفعال الملائكة المسخّرين وإرادتهم مستهلكة في فعله سبحانه وإرادته إذ لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ، ومكتوبهم مكتوب الله بعد قضائه السّابق المكتوب بقلمه الاول ، جاز أن يوصف الله سبحانه بالبداء والتردّد وأمثالهما ، فلذا قال سبحانه : ما تردّدت في شيء ، الخ .

مع أنّه عزّ وجلّ قد قضى عليه الموت قضاءاً حتماً كما قال عزّ وجلّ : « ثمّ قضى أجلا وأجل مسمّى عنده »[1] وقال : « ولكلّ أمّة أجل فاذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون »[2] .

وأقول : هذا بحسب آرائهم ومصطلحاتهم ، وقد مرّ تحقيق ذلك في باب البداء وقد مرّت لتأويل هذا الحديث وجوه أخرى في باب الرضا بموهبة الايمان .

ثمّ قال قدّس سرّه : والجملة الاسميّة يعنى « أنا فاعله » نعت « شيء » وإسم الفاعل فيها يجوز أن يكون بمعنى الحال أو الاستقبال « يكره الموت وأكره مساءته » جملة مستأنفة إستينافاً بيانيّاً كأنّ سائلا يسأل ما سبب التردّد ؟ فأجيب بذلك ، ويحتمل الحاليّة من المؤمن والاستيناف أولى ، والمساءة على وزن سلامة مصدر ميميّ من ساءه إذا فعل ما يكرهه .

وقال روّح الله روحه : قد يتوهّم المنافاة بين مادلّ عليه هذا الحديث وأمثاله

---

(١) سورة الانعام : ٢ .

(٢) سورة الاعراف : ٣٢ .

من أنّ المؤمن الخاصّ يكره الموت ويرغب في الحياة ، وبين ماورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أحبّ لقاء الله أحبّ الله لقائه ومن كره لقاء الله كره الله لقائه ، فانّه يدلّ بظاهره على أنّ المؤمن الحقيقيّ لايكره الموت بل يرغب فيه كما نقل عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه كان يقول: أنّ ابن أبي طالب آنس بالموت من الطفل بثدى امّه ، وأنّه قال حين ضربه ابن ملجم عليه اللعنة : فزت وربّ الكعبة .

وقد أجاب عنه شيخنا الشهيد في الذكرى فقال : إنّ حبّ لقاء الله غير مقيّد بوقت فيحمل على حال الاحتضار و معاينة ما يحبّ كما روينا عن الصادق عليه السلام ورووه في الصحاح عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : من أحبّ لقاء الله أحبّ الله لقائه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقائه ، قيل : يا رسول الله إنّا لنكره الموت؟ فقال : ليس ذلك ولكنّ المؤمن إذا حضره الموت بشّر برضوان الله و كرامته ، فليس شيء أحبّ إليه ممّا أمامه ، فأحبّ لقاء الله وأحبّ الله لقائه ، وأنّ الكافر إذا احتضره يبشّر بعذاب الله فليس شيء أكره إليه ممّا أمامه ، كره لقاء الله فكره الله لقائه ، انتهى .

وقد يقال : إنّ الموت ليس نفس لقاء الله فكراهته من حيث الألم الحاصل منه لايستلزم كراهة لقاء الله ، وهذا ظاهر ، وأيضاً حبّ لقاء الله يوجب حبّ كثرة العمل الصالح النافع وقت لقائه ، وهو يستلزم كراهة الموت القاطع لها ، انتهى .

وأقول : أوردت وجوهاً اخرى في الكتاب الكبير ، وعسى أن يأتى بعضها في كتاب الجنائز إن شاء الله .

وقال رحمه الله في قوله سبحانه : وإنّ من عبادى من لا يصلحه إلاّ الغنى ، الصناعة النحويّة تقتضى أن يكون الموصول إسم إنّ ، والجار والمجرور خبرها ، لكن لا يخفى أنّه ليس الغرض الاخبار عن أنّ الذى لا يصلحه إلاّ الفقر بعض العباد إن لا فائدة فيه ، بل الغرض العكس ، فالأولى أن يجعل الظرف إسم انّ والموصول خبرها وهذا وإن كان خلاف ماهو المتعارف بين القوم لكن جوّز بعضهم مثله في قوله تعالى

. . . . . .

« ومن الناس من يقول آمنّا بالله وباليوم الآخر »[١] .

قال المحقّق الشريف في حواشي الكشّاف عند تفسير هذه الآية : فان قيل : لا فائدة في الاخبار بأنّ من يقول كذا و كذا من الناس ؟ أجيب : بأنّ فائدته التنبيه على انّ الصفات المذكورة تنافي النوع الانسانى ، فينبغى أن يجهل كون المتّصف بها من النّاس ويتعجّب منه ، وردّ بأنّ مثل هذا التركيب قد يأتى في مواضع لا يتأتّى فيها مثل هذا الاعتبار ، ولايقصد منها إلاّ الاخبار بأنّ من هذا الجنس طائفة متّصفة بكذا ، كقوله تعالى : « من المؤمنين رجال »[٢] .

فالأولى أن يجعل مضمون الجارّ والمجرور مبتدء على معنى وبعض الناس ، أو بعض منهم من إتّصف بماذكر ، فيكون مناط الفائدة تلك الأوصاف ولا استبعاد في وقوع الظرف بتأويل معناه مبتداءاً ، انتهى كلامه .

ثمّ لمّا كان مضمون هذا الخبر مظنّة التردّد والانكار حسن فيه التأكيد ، فان قلت : المخاطب هوالنبىّ صلى الله عليه وآله وهو لا يتردّد في أنّ أفعاله سبحانه مبنيّة على الحكم العميمة والمصالح العظيمة ؟ قلت: أمثال هذه الخطابات من قبيل : « اسمعى يا جارة »[٣] وأكثر ما خاطب الله سبحانه الأنبياء صلى الله عليه وآله وسلم من هذا القبيل ولا ريب أنّ اكثر الخلق متردّدون في مضمون ذلك الخبر بل ربّما ينكره بعضهم .

---

(١) سورة البقرة : ٨ .

(٢) سورة الاحزاب : ٢٣ .

(٣) قد ورد عن المعصومين عليهم السلام : « ان القرآن نزل بإياك اعنى واسمعى يا جارة » وهذا مثل يضرب لمن يتكلم بكلام ويريد به شيئاً غيره ، وقيل : ان اول من قال ذلك سهل بن مالك الفزارى ، ذكر قصته فى مجمع الامثال ، وقال الطريحى هو مثل يراد به التعريض للشيء يعنى ان القرآن خوطب به النبى صلى الله عليه وآله وسلم لكن المراد به الامة .

من لايصلحه إلاّ الغنى ولو صرفته إلى غيرذلك لهلك ؛ و إنّ من عبادي المؤمنين من لا يصلحه إلاّ الفقر، ولو صرفته إلى غير ذلك لهلك، و ما يتقرّب إليّ عبد من عبادي بشيء أحبّ إليّ ممّا افترضت عليه و إنّه ليتقرّب إليّ بالنافلة حتّى

« لوصرفته إلى غير ذلك لهلك » فصل هذه الجملة الشرطيّة عن جملة الصّلة لأنّها كاشفة ومبيّنة لها إذ كون هلاك دينه في الفقر ممّا يبيّن كون صلاحه في الغنى ، فبينهما كمال الاتصال ، وما مرّ في حديث آخر شبيه بهذا الخبر من عطف مثل هذه الشرطيّة على الصّلة بالواو ، حيث قال : وإنّ من عبادى من لا يصلحه إلاّ الفقر ، ولو أغنيته لأفسده ذلك ، فلملاحظة كون حصول الافساد أمراً مغايراً لعدم الاصلاح وغير مندرج في جنسه ، وقد صرّح علماء المعاني بأنّ الجملتين اللتين بينهما كمال الاتّصال الموجب للفصل ربما يلاحظ بينهما الانقطاع بوجه من الوجوه ، فتعطف احديهما على الاخرى لتوسّطهما حينئذ بين كمال الاتصال و كمال الانقطاع .

ألاترى إلى ما قالوه في قوله تعالى في سورة البقرة : « يسومونكم سوء العذاب يذبّحون أبنائكم » [١] وفي سورة ابراهيم « ويذبّحون » [٢] بالواو من أنّ طرح الواو في الآية الأولى يجعل تذبيح الأبناء بياناً ليسومونكم و تفسيراً للعذاب ، و إثباتها في الآية الثانية لملاحظة كون التذبيح فوق العذاب المتعارف و زايداً عليه ، فكأنّه جنس آخر غير مندرج فيه .

«وأنّه ليتقرب إليّ بالنوافل حتّى أحبّه» النوافل جميع الأفعال الغير الواجبة وأمّا تخصيصها بالصّلوات المندوبة فعرف طار ، ومعنى محبّة الله سبحانه للعبد هو كشف الحجاب عن قلبه وتمكينه من أن يطأ على بساط قربه فانّ ما يوصف به سبحانه إنّما يؤخذ باعتبار الغايات لا باعتبار المبادى ، وعلامة حبّه سبحانه للعبد

(١) الاية : ٤٩ .

(٢) الاية : ٦ .

اُحبّه فإذا احببته كنت إذاً سمعه الّذي يسمع به، و بصره الّذي يبصر به، و لسانه الّذي ينطق به، و يده الّتي يبطش بها، إن دعاني اجبته و إن سألني أعطيته .

توفيقه للتجافي عن دار الغرور والترقّي إلى عالم النور ، والانس بالله والوحشة عمّا سواه ، وصيرورة جميع الهموم همّاً واحداً .

قال بعض العارفين : إذا أردت أن تعرف مقامك فانظر فيما أقامك .

« فاذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به » الخ أقول : تمسّك بعض الصوفيّة والاتحاديّة والحلوليّة والملاحدة بظواهر تلك العبارات وأعرضوا عن بواطن هذه الاستعارات فضلّوا وأضلّوا ، مع أنّ عقل جميع أرباب العقول يحكم باستحالة اتّخاذ شيء مع أشياء كثيرة متباينة الحقايق مختلفة الآثار ، وأيضاً ما ذكروه من الكفر الصريح لا اختصاص له بالمحبّين والعارفين ، بل يحكمون باتّحاده تعالى بجميع أصناف الموجودات حتّى الكلاب والخنازير والقاذورات سبحانه وتعالى عمّا يقولون علوّاً كبيراً .

فهذه الأخبار نافية لمذاهبهم الفاسدة الخبيثة لا مثبتة لها ، ولها عند أهل الايمان وأصحاب البيان وأرباب اللّسان معان واضحة ظاهرة تقبلها الأذهان ومبنيّة على مجازات وإستعارات شايعة في الحديث والقرآن ، و مشتملة على نكات بليغة إستحسنها أرباب المعانى ، ولا تنا في عقائد أهل الايمان ، وهى كثيرة نؤمى هنا إلي بعضها .

الأول : ما ذكره الشيخ البهائى قدّس سرّه وإن داهن في اوّل كلامه حيث قال: لأصحاب القلوب في هذا المقام كلمات سنيّة وإشارات سرّية وتلويحات ذوقيّة تعطر مشام الارواح وتحيى رميم الأشباح ، لا يهتدى إلى معناها ولا يطّلع على مغزاها إلاّ من أتعب بدنه في الرياضات وعنّى نفسه بالمجاهدات حتّى ذاق مشربهم وعرف مطلبهم ، وأمّا من لم يفهم تلك الرّموز ولم يهتد إلى هاتيك الكنوز لعكوفه على الحظوظ الدنيّة وإنهماكه في اللّذات البدنيّة فهو عندسماع تلك الكلمات على خطر

عظيم من التردّى في غياهب الالحاد والوقوع في مهاوى الحلول والاتّحاد ، تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً ، ونحن نتكلّم في هذا المقام بما يسهل تناوله على الأفهام .

فنقول : هذا مبالغة في القرب وبيان لاستيلاء سلطان المحبّة على ظاهر العبد وباطنه وسرّه وعلانيته ، فالمراد والله أعلم : انّي إذا أحببت عبدى جذبته إلى محلّ الانس وصرفته إلى عالم القدس وصيّرت فكره مستغرقاً في أسرار الملكوت وحواسّه مقصورة على إجتلاء أنوار الجبروت ، فيثبت حينئذ في مقام القرب قدمه ويمتزج بالمحبّة لحمه ودمه، إلى أن يغيب عن نفسه ويذهل عن حسّه فيتلاشى الأغيار في نظره حتّى أكون له بمنزلة سمعه وبصره كما قال من قال :

جنونى فيك لا يخفى ونارى منك لا تخبو
فأنت السّمع والأبصار و الاركان و القلب

وقال رحمه الله : «يبطش بها» بالكسر والضمّ أى يأخذ بها ، وأصل البطش الأخذ بالعنف والسطوة ، انتهى .

الثاني : ماقيل : المعنى أنّى إذا أحببته كنت كسمعه وبصره في سرعة الاجابة فقوله : إن دعانى أجبته، إشارة إلى وجه التشبيه يعنى إنّي أجيبه سريعاً إن دعانى الى مقاصده كمايجيبه سمعه عندارادته سماع المسموعات ، وبصره عند إرادته إبصار المبصرات ، وهذا مثل قول الناس المعروف بينهم : فلان عينى ونور بصرى ويدى وعضدى ، وإنّما يريدون به التشبيه في معنى من المعانى المناسبة للمقام ، ويسمّون هذا تشبيهاً بليغاً بحذف الأداة مثل زيد أسد .

الثالث : أنّ المعنى أنّه تعالى هو المطلوب لهذا العبد عند سمعه للمسموعات وبصره للمبصرات وهكذا ، يعنى منّى يسمع المسموعات وبها يرجع إلىّ ، والمقصود أنّه يبتدىء بي في سماع المسموعات وينتهى إلىّ ، فلا يصرف شيئاً من جوارحه فيما ليس فيه رضاى ، وإليه أشار بعضهم بقوله : ما رأيت شيئاً إلاّ ورأيت الله قبله أو

بعده أو معه .

وأقول : على هذا يرجع الحمل إلى المبالغة في السببيّة أو الغائيّة ، ويؤيّده ما ورد في رواية اخرى فبى يسمع وبي يبصر و بي يمشى وبى ينطق .

الرابع : أنّه لكثرة تخلّقه بأخلاق ربّه ووفور حبّه لجناب قدسه تخلّى عن محبّته وإرادته ، فلا يسمع إلاّ مايحبّه تعالى ، ولا ينظر إلاّ إلى ما يحبّه تعالى ، ولا يبطش إلاّ إلى ما يوصل إلى قربه سبحانه ، وقريب منه ما قيل : لا يسمع إلاّ بحقّ وإلى حقّ ولا ينظر إلاّ بحقّ وإلى حقّ ، ولا يبطش إلاّ باذن الحقّ ولا يمشى إلاّ إلى ما يرضى به الحقّ وهو المحقّ الولي والمؤمن حقّاً الذى إنزاح عنه كلّ باطل وصار واقفاً مع الحقّ ، وهو قريب من الوجه الثالث .

الخامس : ما ظهر لي في بعض المقامات وهو أظهر عندى من ساير الوجوه ، وتفصيله يحتاج إلى بسط وسيع في الكلام لا يسعه هذا المقام ، ومحصّله أنّه سبحانه أودع في بدن الانسان وقلبه وروحه قوى ضعيفة هي في معرض الانحلال والاختلال والانقضاء والفناء ، فاذا اكتفى بها وصرفها في شهوات النفس والهوى تفنى كلّها ، ولا يبقى معه شيء منها ومن ثمراتها إلاّ الحسرة والندامة ، وإذا استعملها في طاعة ربّه وصرفها في طاعة محبوبه أبدله الله خيراً منها ، وأقوى وأبقى تكون معه في الدنيا والعقبى ، لقوله تعالى : « لئن شكرتم لأزيدنّكم »[1] فمنها قوّة السّمع إذا بذلها في طاعة النفس والشيطان ، ومايلهى عن الرّحمان ، بطل سمعهم الرّوحانى وهذا السّمع الجسمانى في معرض الفناء ولذا قال سبحانه فيهم : « أم تحسب أنّ أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلاّ كالانعام بل هم أضلّ سبيلا »[2] .

فهم صمّ بكم عمى في الدنيا والآخرة ، فمثلهم كمثل الذى ينعق بما لا يسمع

---

(١) سورة ابراهيم : ٧ .

(٢) سورة الفرقان : ٤٤ .

إلاّ دعاءاً ونداءاً فهم في الدنيا أيضاً كذلك ، فاذا بطل بالموت حسّهم لم يبق لهم إلاّ الضلال والوبال ، وإذا صرفها في طاعة ربّه أبدله الله سمعاً كاملاً روحانياً لا يذهب بالصمم ولا بالموت ، فهو يسمع كلام الملائكة ويصغى إلى خطاب الربّ تعالي في الآخرة والأولى ، ويفهم كلام الله و كلام الأنبياء والأوصياء عليهم السلام ، فمامنحه الله تعالى سمع قلبي روحاني لا يضعف بضعف البدن ولا يذهب بالموت ، وبه يسمع في القبر الخطاب ويعد الجواب ، ويناديهم الحبيب كما نادى الرّسول صلى الله عليه وآله وسلم أهل القليب .

وكذا أودع الله سبحانه حسّاً ضعيفاً في البصر فاذا صرفه في مشتهيات نفسه ذهب الله بنوره وأعمى عين قلبه فهو في الآخرة أعمى وأضلّ سبيلا ، وإذا بذله في طاعة ربّه نوّر الله عين قلبه وأعطى بصره نوراً أعلى وأقوى فيه ينظر إلى الملكوت الأعلى ويتوسّم في وجوه الخلق ما لا يعرف غيره ، ويرى الملائكة الروحانيّين كما قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : إتّقوا فراسة المؤمن فانّه ينظر بنور الله ، وقال تعالى : « إنّ في ذلك لآيات للمتوسّمين »[1] .

وكذا قوّة البطش البدنيّة إذا صرفها في طاعة الله و قربه ونهكها بالرياضات الحقّة أعطاه الله قوّة روحانيّة لا تضعف بالأمراض ، ولا تذهب بالموت فيها يقدر على التصرّف في عالم الملك والملكوت ، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام : ما قلعت باب خيبر بقوّة جسمانيّة بل بقوّة ربانيّة .

وكذا النطق إذا صدق فيه وكان موافقاً لعمله ومصادقاً لرضا ربّه فتح الله به ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه فظهر معنى قوله سبحانه : كنت سمعه وبصره ، وغير ذلك على ألطف الوجوه لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .

السّادس : ما هو أرفع وأوقع وأحلى وأدقّ وألطف وأخفى ممّا مضى ، وهو أنّ العارف لمّا تخلّى من شهواته وإرادته وتجلّى محبّة الحقّ على عقله وروحه ومسامعه

(١) سورة الحجر : ٧٥ .

ومشاعره وفوّض جميع أموره إليه وسلّم ورضى بكلّ ما قضى ربّه عليه يصير الربّ سبحانه متصرّفاً في عقله وقلبه وقواه، ويدبّر أموره على ما يحبّه ويرضاه، فيريد الأشياء بمشيّة مولاه كما قال سبحانه مخاطباً لهم: «وما تشاؤون إلاّ أن يشاء الله»[1] كما ورد في تأويل هذه الآية في غوامض الأخبار عن معادن الحكم والاسرار والائمّة الاخيار.

وروى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم: قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرّحمان يقلّبها كيف يشاء.

وكذلك يتصرّف ربّه الأعلى منه في سايرالجوارح والقوى، كماقال سبحانه مخاطباً لنبيّه المصطفى: «وما رميتَ إذ رميت ولكنّ الله رمى»[2] وقال تعالى: «إنّ الّذين يبايعونك إنّما يبايعون الله يدالله فوق أيديهم»[3] فلذلك صارت طاعتهم طاعة الله ومعصيتهم معصية الله، فاتّضح بذلك معنى قوله تعالى: كنت سمعه وبصره وأنّه به يسمع ويبصر فكذا ساير المشاعر تدرك بنوره وتنويره، وساير الجوارح تتحرّك بتييسره وتدبيره، كما قال تعالى: «فسنيسّره لليسرى»[4].

وقريب منه ما ذكره الحكماء في اتّصال النفس بالعقول المفارقة، والأنوار المجرّدة على زعمهم حيث قالوا: قد تصير النفس لشدّة اتّصالها بالعقل الفعّال بحيث يصير العقل بمنزلة الرّوح للنفس، والنفس بمنزلة البدن للعقل، فيلاحظ المعقولات في لوح العقل ويدبّر العقل نفسه كتدبير النفس للبدن، ولذا يظهر منه الغرائب الّتي يعجز عنها ساير الناس كاحياء الموتى وشقّ القمر و أمثالهما.

قال صاحب الشجرة الالهيّة: كما أنّ في النفس في حال التعلّق بالبدن تتوهّم أنّها هي البدن أو أنّها فيه وإن لم تكن هو ولا فيه، فكذلك النفس الكاملة إذا

(١) سورة الانسان: ٣٠.
(٢) سورة الانفال: ١٧.
(٣) سورة الفتح: ١٠.
(٤) سورة الليل: ٧.

فارقت البدن وقطعت تعلّقها من شدّة قوّتها ونوريّتها وعلاقتها العشقيّة مع نور الأنواروالأنوار العقليّة ، تتوهّم أنّها هي فتصير الأنوار مظاهراً لنفوس المفارقة كما كانت الأبدان أيضاً ، فهذا هو معنى الاتّحاد لا بمعنى صيرورة الشيئين شيئاً واحداً فانّه باطل ، انتهى .

وماذكرنا أوفق بالكتاب والسنّة وأنسب بالحقّ ومصطلحات أهله ولايتوقّف على إثبات ما نفته الشريعة من العقول المفارقة القديمة وغيرها ، وكثيراً ما يشتبه الحقّ بالباطل كما اشتبه على كثير من الأوائل .

قال المحقق الطّوسى قدّس الله روحه القدّوسى: العارف اذا انقطع عن نفسه واتّصل بالحقّ رأى كلّ قدرة مستغرقة في قدرته المتعلّقة بجميع المقدورات ، وكلّ علم مستغرقاً في علمه الذى لايعزب عنه شيء من الموجودات ، وكلّ إرادة مستغرقة في إرادته الّتي لايتأبّى عنها شيء من الممكنات ، بل كلّ وجود وكلّ كمال وجود فهو صادر عنه فائض من لدنه .

فصار الحقّ حينئذ بصره الّذى يبصر به ، وسمعه الّذي به يسمع ، وقدرته الّتي بها يفعل ، وعلمه الذي به يعلم ، وجوده الذي به يجود ، فصار العارف حينئذ متخلّقاً بأخلاق الله في الحقيقة .

وقال بعض المحقّقين في شرح هذا الخبر أيضاً : معنى محبّة الله كشفه الحجاب عن قلبه وتمكينه إيّاه من قربه ، ومعنى المحبّة من العبد ميل نفسه الى الشيء لكمال إدراكه فيه بحيث يحملها على ما يقرّبها إليه ، فاذا علم العبد أنّ الكمال الحقيقيّ ليس الاّ لله ، وأنّ كلّ ما يراه كما لا من نفسه أو من غيره فهو من الله وبالله وإلى الله لم يكن حبّه إلاّ لله وفي الله ، وذلك يقتضى ارادة طاعته والرغبة فيما يقرّب به اليه واتّباعه من كان وسيلة له الى معرفته ومحبّته ، قال الله تعالى لرسوله : « قل إن كنتم تحبّون الله فاتّبعوني يحببكم الله »[1] فانّ بمتابعة الرسول في عبادته

(١) سورة آل عمران : ٣١ .

وسيرته وأخلاقه وأحواله ونوافله ، يحصل القرب إلى الله ، وبالقرب يحصل محبّة الله اياه .

وقال بعض العارفين بزعمه : اذا تجلّى الله سبحانه بذاته لأحد يرى كلّ الذوات والصّفات والأفعال متلاشية في أشعّة ذاته وصفاته وأفعاله ، ويجد نفسه مع جميع المخلوقات كأنّها مدبّرة لها وهي أعضائها ولا يلمّ بواحد منهاشيء إلاّ ويراه ملمّاً به ، ويرى ذاته الذات الواحدة ، وصفته صفتها ، وفعله فعلها لاستهلاكه بالكليّة في عين التوحيد ، وليس للانسان وراء هذه الرتبة مقام في التوحيد .

ولمّا انجذب بصيرة الرّوح إلى مشاهدة جمال الذات استتر نور العقل الفارق بين الأشياء في غلبة نور الذات القديمة ، وارتفع التميز بين القدم والحدوث لزهوق الباطل عند مجيء الحقّ .

وقيل : إلى هذا المعنى يشير ما ورد في الحديث النبويّ : عليّ ممسوس في ذات الله ، ولعلّ هذا هوالسّر في صدور بعض الكلمات الغريبة من مولانا أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة البيان وأمثالها ، انتهى .

وأقول : الاكتفاء بما أسلفنا وأو مأنا و ترك الخوض في تلك المسالك الخطيرة أولى وأحوط وأحرى والله الموفّق للهدى .

فائدة

قال في المصباح المنير : الأعضاء ثلاثة أقسام : الاوّل يذكّر ولايؤنّث ، والثاني يؤنّث ولا يذكّر ، والثالث جواز الأمرين ، فعدّ من الاول الروح على الأشهر و الوجه والرأس والحلق والشعر وقصاصه ، والفم والحاجب والصدغ والصدر واليافوخ واللّحى والذهن والبطن والقلب والطحال والخصر والحشا والظهر والمرفق والزند والظفر والثدى والعصعص ، وكلّ إسم للفرج من الذكر والأنثى ، والكوع والكرسوع وشفر العين والجفن والهدب ، والحجارة والماق والنخاع والمصير والناب والضّرس

٩ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من استذلّ مؤمناً واستحقره لقلّة ذات يده ولفقره شهّره الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق .

١٠ ـ عليٌّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن معاوية ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لقد أسرى ربّي بي فأوحى إليّ من وراء الحجاب ماأوحى وشافهني [إلى] أن قال لي: يامحمّد من أذلّ لي ولياً فقد أرصدني

والناجذ والضّاحك والعارض واللّسان وربّما أنّث .

وعدّ من الثاني العين ، و أوّل ماوقع فيه التذكير في الاستعمالات بوجوه ، و الاذن والكبد والاصبع والعقب والساق والفخذواليد والرجل والقدم والكفّ والضلع والذراع و السنّ .

و كذلك السنّ من الكبر والورك والأنملة واليمين والشمال والكرش .

وعدّ من الثالث العنق والعاتق والمعى والتذكير أكثر ، والابط والعضد والعجز والنفس إن أريد بها الروح ، وإن أريد بها الانسان نفسه فمذكّر.

وطباع الانسان التأنيث فيه أكثر ، ورحم المرئة مذكّر، وحكى فيه التأنيث ورحم القرابة أنثى وقد يذكّر ، والذراع أنثى وقد تذكّر .

الحديث التاسع : حسن كالصحيح .

« لقلّة ذات يده » أى ما في يده من المال كناية عن فقره « شهره الله » على بناء المجرّد أو التفعيل ، أي جعل له علامة سوء يعرفه جميع الخلايق بها أنّه من أهل العقوبة فيفتضح بذلك في المحشر ، ويذلّ كما أذلّ المؤمن في الدنيا ، في القاموس : استذلّه رآه ذليلا ، وقال : الشهرة بالضمّ ظهور الشيء في شنعة ، شهره كمنعه وشهّره واشتهره فاشتهر «على رؤوس الخلايق» أي على وجه يطّلع عليه جميع الخلايق كأنّه فوق رؤوسهم .

الحديث العاشر : صحيح .

« من وراء الحجاب » كأنّ المراد بالحجاب الحجاب المعنويّ ، وهو إمكان

بالمحاربة ومن حاربني حاربته ، قلت : يا ربّ ومن وليّك هذا ؟ فقد علمت أنّ من حاربك حاربته ، قال لى : ذاك من أخذتُ ميثاقه لك ولوصيّك ولذرّيّتكما بالولاية .

١١ - عليٌّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس ، عن ابن مسكان ، عن معلّى بن خنيس ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : قال الله عزّ وجلّ : من استذلّ عبدي المؤمن فقد بارزني بالمحاربة وما تردّدت في شيء أنا فاعله كتردّدي في عبدي المؤمن ، إنّي اُحبّ لقاءه فيكره الموت فأصرفه عنه ، وإنّه ليدعوني في الأمر

العبد المانع لأن يصل العبد إلى حقيقة الربوبيّة ، أو كان خلق الصوت أوّلا من وراء حجاب ثمّ ظهر الصوت في الجانب الذى هو صلى الله عليه فيه ، وهو المراد بالمشافهة .

وفي بعض النسخ: فشافهنى، فيمكن أن يكون الفاء للتفسير وللترتيب المعنوىّ فكلاهما كان بالمشافهة ، والمراد بها عدم توسّط الملك ، وقيل : المراد بالحجاب الملك وبالمشافهة ما كان بدون توسّط الملك ، و في القاموس : شافهه أدنى شفته من شفته ، وفي الصّحاح : المشافهة المخاطبة من فيك إلى فيه .

قوله : إلى أن قال ، في بعض النسخ: فشافهنى أن قال، فكلمة « أن » مصدريّة والتقدير بأن قال « فقد علمت » الفاء للبيان من أخذت كأنّ المراد به الأخذ مع القبول .

الحديث الحادي عشر : مختلف فيه .

« فأصرفه عنه » أي فأصرف الموت عنه بتأخير أجله ، وقيل : أصرف كراهة الموت عنه باظهار اللّطف والكرامة والبشارة بالجنّة فاستجيب له بما هو خير له أي بفعل ما خير له من الّذي طلبه ، وإنّما سمّاه استجابة لأنّه يطلب الأمر لزعمه أنّه خير له ، فهو في الحقيقة يطلب الخير ويخطأ في تعيينه ، وفي الآخرة يعلم أنّ ما أعطاه خير له ممّا طلبه ، كما إذا طلب الصبيّ المريض ما هو سبب لهلاكه فيمنعه

فأستجيب له بما هو خيرٌ له .

﴿ باب ﴾

✿ (من طلب عثرات المؤمنين وعوراتهم) ✿

١ - محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن محمّد بن سنان ، عن إبراهيم والفضل ابنى يزيد الأشعري ، عن عبدالله بن بكير ، عن زرارة ، عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام قالا : أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن يواخي الرّجل على

والده ويعطيه دنانير فاذا كبر وعقل علم أنّ ما أعطاه خير ممّا منعه ، فكأنّه إستجاب له على أحسن الوجوه .

ويحتمل أن يكون المعنى : استجيب له بما أعلم أنّه خير له ، إمّا باعطاء المسئول أو بدله في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما .

باب من طلب عثرات المؤمنين وعوراتهم

الحديث الاول : ضعيف على المشهور .

« وأقرب » مبتدء « وما » مصدريّة ويكون من الافعال التامّة وإلى متعلّق بأقرب ، وأن في قوله : أن يواخى مصدريّة ، وهو في موضع ظرف الزمان مثل رأيته مجى الحاجّ ، وهو خبر المبتداء ، والعثرة الكبوة في المشى استعير للذنب مطلقا أو الخطاء منه ، وقريب منه الزلّة ، ويمكن تخصيص إحديهما بالذنوب والأخرى بمخالفة العادات والآداب ، والتعنيف التعيير واللّوم ، وهذا من أعظم الخيانة في الصداقة والاخوّة .

ولذا قال بعض العارفين : لابدّ من أن تأخذ صديقاً معتمداً موافقاً مأموناً شرّه . ولا يحصل ذلك إلاّ بعد إعتبارك إيّاه قبل الصداقة آونة من الزمان في جميع أقواله وأفعاله مع بنى نوعه ، ومع ذلك لا بدّ بعد الصداقة من أن تخفى كثيراً من أحوالك وأسرارك منه ، فانّه ليس بمعصوم فلعلّ بعد المفارقة منك لأمر قليل يوجب زوال

الدّين فيحصي عليه عثراته وزلّاته ليعنّفه بها يوماً ما .

٢ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن عليّ بن النعمان ، عن إسحاق بن عمّار قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا معشر من أسلم بلسانه ولم يخلص الإيمان إلى قلبه لا تذمّوا المسلمين ولاتتّبعوا عوراتهم فإنّه من

الصّداقة يعنفك بأمر تكرهه .

والمراد باحصاء العثرات والزلّات حفظها وضبطها في الخاطر أوالدفاتر ليعيّره بها يوماً من الأيّام ، ويفهم منه أنّ كمال قربه من الكفر بمجرّد الاحصاء بهذا القصد وإن لم يقع منه ، وقيل : وجه قربه من الكفر أنّ ذلك منه باعتبار عدم استقرار ايمانه في قلبه ، أو المراد بالكفر كفر نعمة الاخوّة ، فهو مع هذا القصد قريب من الكفر بوقوع التعنيف ، بل ينبغي للأخ في الله إذا عرف من أخيه عثرة أن ينظر أوّلا إلى عثرات نفسه ويطهّر نفسه عنها ، ثمّ ينصح أخاه بالرفق واللّطف والشفقة ليترك تلك العثرات ، وتكمل الأخوّة والصداقة .

ويمكن أن يكون المراد بتلك العثرات ماينافي حسن الصّحبة والعشرة ، وأمّا ما ينا في الدين من الذنوب فلا يعنفه على رؤوس الخلايق ، ولكن يجب عليه من باب النهي عن المنكر زجره عنها على الشروط والتفاصيل الّتي سنذكرها في محلّها إن شاء الله تعالي .

الحديث الثاني : موثق وسنده الثاني ضعيف .

والمعشر الجماعة من الناس والجمع معاشر والاضافة من قبيل إضافة متعدّد إلى جنسها ، وخلص إليه الشيء كنصر وصل ، وفيه دلالة على أنّ من أصرّ على المعاصي فهو كالمنافقين الّذين قال الله تعالى فيهم : « قالت الأعراب آمنّا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولمّا يدخل الايمان في قلوبكم » [1] إذ لو دخل الايمان قلبه واستقرّ فيه ظهرت آثاره في جوارحه وإن أمكن أن يكون الخطاب للمنافقين الّذين كانوا

---

(١) سورة الحجرات : ١٢ .

تتبّع عوراتهم تتبّع الله عورته ، ومن تتبّع الله عورته يفضحه ولو في بيته .

عنه ، عن عليّ بن النعمان ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر عليه السلام مثله .

٣ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن عليّ بن الحكم ، عن عبدالله بن بكير ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّ أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن يواخي الرّجل على الدّين فيحصي عليه عثراته وزلّاته ليعنّفه بها يوماً ما .

٤ ـ عنه ، عن الحجّال ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام

بين المسلمين و كانوا يؤذونهم ويتتبّعون عثراتهم ، وقوله : ولاتتبّعوا من باب التفعّل بحذف احدى التائين ، في المصباح تتبّعت احواله والمراد بتتبّع الله سبحانه عورته منع لطفه و كشف ستره ، ومنع الملائكة عن ستر ذنوبه وعيوبه فهو يفتضح في السماء والأرض ، ولو أخفاها وفعلها في جوف بيته واهتمّ باخفائها ، أوالمعنى ولو كانت فضيحته عند أهل بيته والاول أظهر .

و روى الشيخ المفيد (ره) في الاختصاص باسناده عن الصّادق عليه السلام أنّ لله تبارك وتعالى على عبده أربعين جنّة فمن أذنب ذنباً كبيراً رفع عنه جنّة فاذا عاب أخاه المؤمن بشيء يعلمه منه إنكشفت تلك الجنن عنه ، ويبقى مهتوك الستر فيفتضح في السماء على ألسنة الملائكة ، وفي الأرض على ألسنة الناس ، ولا يرتكب ذنباً إلاّ ذكروه ، وتقول الملائكة الموكّلون به : يا ربّنا بقي عبدك مهتوك الستر وقد أمرتنا بحفظه ؟ فيقول عزّ وجلّ : ملائكتي لو أردت بهذا العبد خيراً ما فضحته فارفعوا أجنحتكم عنه ، فوعزّتي لا يألوا بعدها إلى خير أبداً .

الحديث الثالث : موثّق كالصّحيح لاجماع العصابة على ابن بكير ، وذكر الرّجل أوّلاً من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر .

الحديث الرابع : صحيح .

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يامعشر من أسلم بلسانه ولم يسلم بقلبه لا تتبّعوا عثرات المسلمين فإنّه من تتبّع عثرات المسلمين تتبّع الله عثرته و من تتبّع الله عثرته يفضحه .

٥ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عليّ بن إسماعيل ، عن ابن مسكان ، عن محمّد بن مسلم أوالحلبيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا تطلّبوا عثرات المؤمنين فإنّ من تتبّع عثرات أخيه تتبّع الله عثراته ومن تتبّع الله عثراته يفضحه ولو في جوف بيته .

٦ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن ابن فضّال ، عن ابن بكير ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن

وقد مرّ مثله ، وفي أكثر النسخ فيه وفيما مرّ وسيأتي يتبع فهو كيعلم أو على بناء الافتعال استعمل في التتبّع مجازاً أو على التفعيل و كأنّه من النّساخ وفي أكثر نسخ الحديث على التفعّل ، في القاموس تبعه كفرح مشى خلفه ومرّ به فمضى معه ، وأتبعتهم تبعتهم ، وذلك إذا كانوا سبقوك فلحقتهم ، والتتبيع التتبّع والاتّباع كالتبع والتباع بالكسر الولاء ، وتتبّعه تطلّبه ، وفي الصّحاح : تبعت القوم تبعاً وتباعة بالفتح إذا مشيت خلفهم أو مرّوا بك فمضيت معهم ، و كذلك اتبّعتهم وهوافتعلت واتبعت القوم على أفعلت إذا كانوا قد سبقوك فلحقتهم ، و اتبعت أيضاً غيري يقال : اتبعته الشيء فتبعه .

قال الاخفش : تبعته وأتبعته أيضاً بمعنى مثل ردفته وأردفته ، ومنه قوله تعالى « فأتبعه شهاب ثاقب »[1] وتابعته على كذا متابعة والتباع الولاء وتتبّعت الشيء تتبّعاً أي تطلّبته متتبّعاً له و كذلك تبّعته تتبيعاً .

الحديث الخامس : حسن كالصحيح .

الحديث السادس : موثّق كالصحيح ، وقد مر سنداً ومتناً بأدنى تغيير في المتن .

---

(١) سورة الصافات : ١٠ .

يواخي الرّجل الرّجل على الدّين فيحصي عليه زلاّته ليعيّره بها يوماً ما .

٧ ـ عنه ، عن ابن فضّال ، عن ابن بكير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : أبعد ما يكون العبد من الله أن يكون الرّجل يواخي الرّجل وهو يحفظ [عليه] زلاّته ليعيّره بها يوماً ما .

﴿ باب التعيير ﴾

١ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن الحسين بن عثمان ، عن رجل ، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال : من أنّب مؤمناً أنّبه الله في الدّنيا والآخرة .

ومثله من المصنّف غريب .

الحديث السابع : كالسابق .

ويقال عيّرته كذا وبكذا إذا قبّحته عليه ونسبته إليه يتعدّى بنفسه وبالباء وكأنّ المراد الأبعديّة بالنسبة إلى ما لا يؤدّى إلى الكفر ، فلا ينا في قوله عليه السلام أقرب ما يكون العبد إلى الكفر .

باب التعيير

الحديث الاول : مرسل كالحسن .

وقال الجوهرى : أنّبه تأنيباً عنّفه ولامه ، وتأنيبه عزّوجل إمّاعلى الحقيقة ففي الآخرة ظاهر وفي الدنيا وإن لم يسمع لكن يفتضح عند الملاء الأعلى ، ويعلمه باخبار المخبر الصّادق وأمثال ذلك من نداء الله تعالى مع عدم سماعه كثيرة ، والكلّ محمول على ذلك ، وإمّا المراد به إفشاء عيوبه وإبتلائه بمثله في الدنيا وعقابه على التأنيب في الآخرة على المشاكلة أو تسمية المسبّب باسم السّبب .

٢ ـ عنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن إسماعيل بن عمّار ، عن إسحاق بن عمّار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من أذاع فاحشة كان كمبتدئها ومن عيّر مؤمناً بشيء لم يمت حتّى يركبه .

الحديث الثاني : حسن موثق كالصحيح .

والفاحشة كلّ ما نهى الله عزّ وجل عنه ، وربما يخصّ بما يشتدّ قبحه من الذنوب « كان كمبتدئها » أي فاعلها وإنّما عبّر عنه بالمبتدء لأنّ المذيع كالفاعل فهو بالنسبة إليه مبتدء و يحتمل أن يكون المراد بالفاحشة البدعة القبيحة والمعنى من عمل بها وأفشاها بين الناس كان عليه كوزر من ابتدعها أولا ، وهذا بالنظر إلى الابتداء أظهر كالأوّل بالنسبة إلى الاذاعة ، في القاموس : بدأبه كمنع إبتداء والشيء فعله إبتداء كأبداه وابتداه .

وقد يقال : هذا الوعيد إنّما هو في ذوى الهيئات الحسنة وفيمن لم يعرف بأذيّة ولا فساد في الأرض ، وأمّا المولعين بذلك الذين ستروا غير مرّة فلم يكفّوا فلا يبعد القول بكشفهم لأنّ الستر عليهم من المعاونة على المعاصى وستر من يندب إلى ستره إنّما هو في معصية مضت ، و أمّا معصية هو متلبّس بها فلا يبعد القول بوجوب المبادرة إلى إنكارها والمنع منها لمن قدر عليه ، فان لم يقدر رفع إلى والى الأمر ما لم يؤدّ إلى مفسدة أشدّ ، وأمّا جرح الشاهد والراوي والأمناء على الأوقاف والصدقات و أموال الايتام فيجب الجرح عند الحاجة إليه لأنّه تترتّب عليه أحكام شرعيّة ، ولو رفع إلى الامام ما يندب الستر فيه لم يأثم إذا كانت نيّته رفع معصية الله تعالى لا كشف ستره .

وجرح الشاهد إنّما هو عند طلب ذلك منه أو يرى حاكماً يحكم بشهادته وقد علم منه ما يبطلها ، فلا يبعد القول بحسن رفعه وسيأتي تمام القول في الباب الآتي إن شاء الله تعالى .

٣ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن عبدالله ابن سنان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من عيّر مؤمناً بذنب لم يمت حتّى يركبه .

٤ ـ عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن ابن فضّال ، عن حسين ابن عمر بن سليمان ، عن معاوية بن عمّار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من لقي أخاه بما يؤنّبه أنّبه الله في الدّنيا والآخرة .

الحديث الثالث : صحيح .

وفي القاموس : ركب الذنب إقترفه كارتكبه ، ويدلّ على أنّه لاينبغي تعيير مؤمن بشيء وإن كان معصية سيّما على رؤوس الخلايق ، ولا ينا في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنّ المطلوب منهما النصح لا التأنيب إلاّ إذا علم أنّه لا تنفعه فيلزم التشدّد عليه على الترتيب الّذي سيأتي في موضعه إن شاء الله تعالى .

الحديث الرابع : مجهول بحسين بن عمرو وفي أكثر نسخ الرّجال ابن سلمان وفي بعضها ابن سليمان .

« بما يؤنّبه » كأنّ كلمة « ما » مصدريّة فالمستترفي يؤنّبه راجع إلى «من» ويحتمل أن تكون موصولة فيحتمل إرجاع المستتر إلى « من » أيضاً بتقدير العائد أي بما يؤنّبه به ، أو إلى « ما » ففي الاسناد تجوّز .

﴿ باب ﴾

✿ (الغيبة والبهت) ✿

١ - عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الغيبة أسرع في دين الرّجل المسلم من الآكلة في جوفه .

قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الجلوس في المسجد انتظار الصلاة عبادة ما لم يحدث ، قيل : يا رسول الله وما يحدث ؟ قال : الاغتياب .

باب الغيبة والبهت

الحديث الاول : ضعيف على المشهور .

والأكلة كفرحة داء في العضو يأتكل منه كما في القاموس وغيره ، وقد يقرء بمدّ الهمزة على وزن فاعلة أي العلّة الّتي تأكل اللّحم والاوّل أوفق باللّغة ، وقوله أسرع في دين الرّجل ، أي في ضرره وإفنائه .

وقيل: الاكلة بالضمّ اللّقمة وكفرحة داء في العضو يأتكل منه ، وكلاهما محتملان إلاّ أنّ ذكر الجوف يؤيّد الأوّل وإرادة الافناء والاذهاب يؤيّد الثاني، والأوّل أقرب وأصوب ولتشبيه الغيبة بأكل اللقمة أنسب لأنّ الله سبحانه شبّهها بأكل اللّحم ، انتهى .

وكأنّ الثّاني أظهر والتخصيص بالجوف لأنّه أضرّ وأسرع في قتله ، وفي التأييد الّذي ذكره نظر والمستتر في قوله : مالم يحدث ، راجع إلى الجالس المفهوم من الجلوس ، وهو على بناء الافعال والاغتياب منصوب ، وقال الجوهري : اغتابه اغتياباً إذا وقع فيه ، والاسم الغيبة ، وهو أن يتكلّم خلف انسان مستور بما يغمّه لو سمعه ، فان كان صدقاً سمّي غيبة ، وإن كان كذباً سمّي بهتاناً .

أقول : هذا بحسب اللّغة وأمّا بحسب عرف الشرع فهو ذكر الانسان المعيّن

. . . . . .

أو من هو بحكمه في غيبته بما يكره نسبته إليه وهو حاصل فيه ، ويعدّ نقصاً في العرف، بقصد الانتقاص والذمّ قولاً أوإشارة أو كناية ، تعريضاً أو تصريحاً ، فلاغيبة في غير معيّن كواحد مبهم غير محصور كأحد أهل البلد .

و قال الشيخ البهائي قدّس سرّه : و بحكمه لادراج المبهم من محصور كأحد قاضيي البلد فاسق مثلا ، فانّ الظاهر أنّه غيبة ولم أجد أحداً تعرّض له انتهى .

وقولنا : في غيبته لاخراج ما إذا كان في حضوره لأنّه ليس بغيبة وإن كان إثماً لا يذائه إلاّ بقصد الوعظ والنصيحة ، والتعريض حينئذ أولى إن نفع .

وقولنا: بما يكره لاخراج غيبة من لا يكره نسبة الفسق و نحوه إليه ، بل ربّما يفرح بذلك ويعدّه كمالاً .

وقولنا : وهو حاصل فيه لاخراج التهمة وإن كانت أشدّ .

وقولنا : ويعدّ نقصاً لاخراج العيوب الشايعة الّتي لا تعدّ في العرف نقصاً ، وفي الفسوق الشايعة الّتي لا يعدّها أكثر الناس نقصاً مع كونها مخفيّة وعدم مبالاته بذكرها وعدم عدّ أكثر الناس نقصاً لشيوعها ، ففيه اشكال والأحوط ترك ذكرها وان كان ظاهر الأصحاب جوازه .

وقولنا : بقصد الانتقاص لخروج ما إذا كان للطبيب لقصد العلاج ، وللسّلطان للترحّم أو للنهي عن المنكر .

وقال الشهيد الثاني رفع الله درجته : وأمّا في الاصطلاح فلها تعريفان أحدهما مشهور وهو ذكر الانسان حال غيبته بما يكره نسبته إليه مما يعدّ نقصاناً في العرف بقصد الانتقاص والذمّ ، واحترز بالقيد الأخير وهو قصد الانتقاص عن ذكر العيب للطبيب مثلاً او لاستدعاء الرحمة من السّلطان في حقّ الزمن والأعمى بذكر نقصانهما

. . . . . .

ويمكن الغناء عنه بقيد كراهة نسبته إليه ، والثاني التنبيه على ما يكره نسبته إليه إلى آخره ، وهو أعمّ من الأوّل لشمول مورده اللّسان والاشارة والحكاية وغيرها ، وهو أولى لما سيأتي من عدم قصر الغيبة على اللسان وقد جاء على المشهور قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : هل تدرون ما الغيبة ؟ فقالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : ذكرك أخاك بما يكره ، قيل : أرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهتّه .

وتحريم الغيبة في الجملة إجماعيّ بل هو كبيرة موبقة للتصريح بالتوعّد عليها بالخصوص في الكتاب والسنّة ، وقد نصّ الله على ذمّها في كتابه وشبّه صاحبها بآكل لحم الميتة فقال : « ولا يغتب بعضكم بعضاً أيحبّ أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه »[1] .

وعن جابر وأبي سعيد الخدري قالا : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إيّاكم والغيبة فانّ الغيبة أشدّ من الزنا ، إنّ الرجل قد يزني و يتوب فيتوب الله عليه ، و انّ الغيبة لا يغفر له حتّى يغفر له صاحبه .

وعن انس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : مررت ليلة أسري بي على قوم يخمشون وجوههم بأظافيرهم ، فقلت : ياجبرئيل من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء الّذين يغتابون الناس ويقعون في أعراضهم .

وعنه قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر الرّبا وعظّم شأنه ، فقال : انّ الدرهم يصيبه الرجل من الرّبا أعظم عندالله في الخطيئة من ستّ و ثلاثين زنية يزنيها الرجل ، و إنّ أربى الربوا عرض الرّجل المسلم .

وأوحى الله عزّوجلّ إلى موسى بن عمران عليه السلام انّ المغتاب إذا تاب فهو

---

(١) سورة الحجرات : ١٢.

آخر من يدخل الجنّة ، وإن لم يتب فهو أوّل من يدخل النار .

وروى انّ عيسى عليه السلام مرّ والحواريّون على جيفة كلب ، فقال الحواريّون: ما أنتن ريح هذا ؟ فقال عيسى عليه السلام: ما أشدّ بياض أسنانه ، كأنّه ينهاهم عليه السلام عن غيبة الكلب و ينبّههم على أنّه لا يذكر من خلق الله إلاّ أحسنه .

وقيل في تفسير قوله تعالى : « ويل لكلّ همزة لمزة » الهمزة الطعّان في الناس واللمزة الّذى يأكل لحوم الناس .

وقال بعضهم : أدركنا السّلف لا يرون العبادة في الصّوم ولا في الصّلاة ، ولكن في الكفّ عن أعراض الناس .

واعلم أنّ السّبب الموجب للتشديد في أمر الغيبة وجعلها أعظم من كثير من المعاصى الكثيرة هو إشتمالها على المفاسد الكليّة المنافية لغرض الحكيم سبحانه ، بخلاف باقي المعاصي ، فانّها مستلزمة لمفاسد جزئيّة ، بيان ذلك أنّ المقاصد المهمّة للشارع اجتماع النفوس على همّ واحد وطريقة واحدة ، وهي سلوك سبيل الله بساير وجوه الأوامر والنواهي ، ولا يتمّ ذلك إلاّ بالتعاون والتعاضد بين أبناء النوع الانسانى وذلك يتوقّف على اجتماع هممهم وتصافي بواطنهم واجتماعهم على الالفة والمحبّة حتّى يكونوا بمنزلة عبد واحد في طاعة مولاه ، ولن يتمّ ذلك إلاّ بنفى الضغائن والأحقاد والحسد ونحوه ، وكانت الغيبة من كلّ منهم لأخيه مثيرة لضغنه ومستدعية منه لمثلها في حقّه لاجرم ، وكانت ضدّ المقصود الكلّى للشارع ، وكانت مفسدة كليّة ولذلك أكثر الله ورسوله النهى عنها والوعيد عليها وبالله التوفيق .

ثمّ قال قدّس سرّه في ذكر أقسامها : لمّا عرفت أنّ المراد منها ذكر أخيك بما يكرهه منه لو بلغه ، أو الاعلام به أو التنبيه عليه كان ذلك شاملا لما يتعلّق بنقصان في بدنه أو نسبه أو خلقه أو فعله أو قوله أو دينه أو دنياه ، حتّى في ثوبه وداره .

. . . . . .

وقد أشار الصّادق عليه السلام إلى ذلك أى في مصباح الشريعة بقوله : وجوه الغيبة تقع بذكر عيب في الخلق والفعل والمعاملة والمذهب والجهل وأشباهه ، فالبدن كذكرك فيه العمش والحول والعور والقرع والقصر والطّول والسّواد والصّفرة ، وجميع ما يتصوّر أن يوصف به ممّا يكرهه .

وأمّا النّسب بأن تقول : أبوه فاسق أو خبيث أو خسيس أو اسكاف أوحائك أو نحو ذلك ممّا يكرهه كيف كان .

وامّا الخلق بأن يقول : انّه سيّىء الخلق، بخيل متكبّر مرائى شديد الغضب، جبان ضعيف القلب ونحو ذلك .

وأمّا في أفعاله المتعلّقة بالدين كقولك : سارق كذّاب شارب خائن ظالم متهاون بالصّلاة لا يحسن الرّكوع والسّجود ، ولا يحترز من النجاسات ، ليس بارّاً بوالديه ولا يحرس نفسه من الغيبة والتعرض لأعراض الناس .

وأمّا فعله المتعلّق بالدنيا كقولك : قليل الأدب متهاون بالناس ، لا يرى لأحد عليه حقّاً ، كثير الكلام كثير الأكل نؤوم يجلس في غير موضعه و نحو ذلك .

وأمّا في ثوبه كقولك : انّه واسع الكمّ طويل الذيل و سخ الثياب و نحو ذلك .

واعلم أنّ ذلك لا يقصر على اللّسان بل التلّفظ به إنّما حرّم لأنّ فيه تفهيم الغير نقصان أخيك وتعريفه بما يكرهه ، فالتعريض كالتصريح ، والفعل فيه كالقول والاشارة والايماء والغمز والرّمز والكنية والحركة ، وكلّ ما يفهم المقصود داخل في الغيبة مساو للّسان في المعنى الّذي حرم التلّفظ به لأجله .

ومن ذلك ماروى عن عايشة أنّها قالت : دخلت علينا إمرأة فلمّا ولّت أو مأت

. . . . . .

بيدى ، أى قصيرة فقال صلى الله عليه وآله وسلم : اغتبتها .

ومن ذلك المحاكاة بأن تمشى متعارجاً أو كما يمشى فهو غيبة بل أشدّ من الغيبة لأنّه أعظم في التصوير والتفهيم .

و كذلك الغيبة بالكتاب فانّ الكتاب كما قيل أحد اللّسانين ، ومن ذلك ذكر المصنّف شخصاً معيّناً وتهجين كلامه في الكتاب إلاّ أن يقترن به شيء من الاعذار المحوجة إلى ذكره كمسائل الاجتهاد الّتي لايتمّ الغرض من الفتوى واقامة الدلائل على المطلوب إلاّ بتزييف كلام الغير ونحو ذلك ، ويجب الاقتصار على ما تندفع به الحاجة في ذلك ، وليس منه قوله: قال قوم كذا مالم يصرّح بشخص معيّن ، ومنها أن يقول الانسان: بعض من مرّ بنا اليوم أو بعض من رأيناه حاله كذا إذا كان المخاطب يفهم منه شخصاً معيّناً لأنّ المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم ، فامّا إذا لم يفهمه عينه جاز ، كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا كره من إنسان شيئاً قال : ما بال أقوام يفعلون كذا و كذا ؟ ولا يعيّن .

ومن أخبث أنواع الغيبة غيبة المتسمّين بالفهم والعلم المرائين ، فانّهم يفهمون المقصود على صفة أهل الصّلاح والتقوى ليظهروا من أنفسهم التعفّف عن الغيبة ، ويفهمون المقصود ، ولا يدرون بجهلهم أنّهم جمعوا بين فاحشتين الرّياء و الغيبة ، وذلك مثل أن يذكر عنده إنسان فيقول : الحمد لله الّذى لم يبتلنا بحبّ الرّياسة أو بحبّ الدنيا أو بالتكيّف بالكيفيّة الفلانيّة ، أو يقول : نعوذ بالله من قلّة الحياء أو من سوء التوفيق أو نسأل الله أن يعصمنا من كذا ، بل مجرّد الحمد على شيء إذا علم منه اتّصاف المحدّث عنه بما ينافيه ونحو ذلك ، فانّه يغتابه بلفظ الدّعاء وسمت أهل الصّلاح وإنّما قصده أن يذكر عيبه بضرب من الكلام المشتمل على الغيبة والرّياء ، ودعوى الخلاص من الرذائل وهو عنوان الوقوع فيها بل في أفحشها .

. . . . . .

ومن ذلك أنّه قد يقدم مدح من يريد غيبته فيقول : ما أحسن أحوال فلان ما كان يقصر في العبادات ، ولكن قد إعتراه فتور وابتلى بما نبتلى به كلّنا ، وهو قلّة الصّبر فيذكر نفسه بالذمّ ومقصوده أن يذمّ غيره وأن يمدح نفسه بالتشبّه بالصّالحين بذمّ أنفسهم ، فيكون مغتاباً مرائياً مزكّياً نفسه ، فيجمع بين ثلاث فواحش وهو يظنّ بجهله أنّه من الصّالحين المتعفّفين عن الغيبة، هكذا يلعب الشيطان بأهل الجهل إذا اشتغلوا بالعلم أو العمل من غير أن تيقّنوا الطريق فيتبعهم ويحبط بمكائده عملهم، ويضحك عليهم .

ومن ذلك أن يذكر ذا كرعيب إنسان فلا يتنبّه له بعض الحاضرين فيقول: سبحان. الله ما أعجب هذا حتّى يصغي الغافل إلى المغتاب ويعلم ما يقوله ، فيذكر الله سبحانه ويستعمل إسمه آلة له في تحقيق خبثه وباطله ، وهو يمنّ على الله بذكره جهلا منه وغروراً .

ومن ذلك أن يقول جرى من فلان كذا وابتلى بكذا ، بل يقول : جرى لصاحبنا أو صديقنا كذا ، تاب الله علينا وعليه ، يظهر الدّعاء والتألّم والصداقة والصّحبة والله مطّلع على خبث سريرته وفساد ضميره وهو بجهله لا يدرى أنّه قد تعرّض لمقت أعظم ممّا يتعرّض له الجهّال إذا جاهروا بالغيبة .

ومن أقسامها الخفيّة الإصغاء إلى الغيبة على سبيل التعجّب فانّه إنّما يظهر التعجّب ليزيد نشاط المغتاب في الغيبة فيزيد فيها فكأنّه يستخرج منه الغيبة بهذا الطريق فيقول : عجبت ممّا ذكرته ما كنت أعلم بذلك إلى الآن ما كنت أعرف من فلان ذلك ؟ يريد بذلك تصديق المغتاب واستدعاء الزيادة منه باللّطف، والتصديق للغيبة غيبة ، بل الاصغاء إليها بل السكوت عند سماعها ، قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : المستمع أحد المغتابين ، وقال علي عليه السلام : السّامع للغيبة أحد المغتابين ، ومراده عليه السلام

. . . . . .

السّامع على قصد الرّضا والايثار لا على وجه الاتّفاق أو مع القدرة على الانكار ولم يفعل .

ووجه كون المستمع والسّامع على ذلك الوجه مغتابين مشاركتهما للمغتاب في الرضا وتكيف ذهنهما بالتصوّرات المذمومة التي لاينبغي وإن إختلفا في أنّ أحدهما قائل والآخر قابل، لكن كلّ واحد منهما صاحب آلة أمّا أحدهما فذ ولسان يعبّر عن نفس قد تنجّست بتصوّر الكذب والحرام ، والعزم عليه ، وأمّا الآخر فذ وسمع تقبل عنه النفس تلك الآثار عن ايثار وسوء اختيار ، فتألّفها وتعتادها فتمكّن من جوهرها سموم عقارب الباطل ومن ذلك قيل : السّامع شريك القائل .

وقد تقدّم في الخبر ما يدلّ عليه ، فالمستمع لا يخرج من إثم الغيبة إلاّ بأن ينكر بلسانه ، فان خاف فبقلبه ، وإن قدر على القيام أو قطع الكلام بكلام غيره فلم يفعله لزمه ، ولو قال بلسانه : اسكت وهو يشتهي ذلك بقلبه ، فذلك نفاق وفاحشة أخرى زائدة لا يخرجه عن الاثم ما لم يكرهه بقلبه .

وقد روى عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : من أذلّ عنده مؤمن وهو يقدر على أن ينصره فلم ينصره أذلّه الله يوم القيامة على رؤوس الخلايق ، وعن أبي الدّرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من ردّ عن عرض أخيه بالغيب كان حقّاً على الله أن يردّ عن عرضه يوم القيامة ، وقال أيضاً : من ردّ عن عرض أخيه بالغيب كان حقّاً على الله أن يعتقه من النار .

وروى الصدّوق باسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: من تطوّل على أخيه في غيبة سمعها عنه في مجلس فردّها عنه ردّ الله عنه ألف باب من الشرّ في الدنيا والآخرة وإن هو لم يردّها وهو قادر على ردّها كان عليه كوزر من اغتابه سبعين مرّة .

. . . . . .

وباسناده إلى الباقر عليه السلام أنّه قال : من اغتيب عنده أخوه المؤمن فنصره وأعانه نصره الله في الدنيا والآخرة ، ومن لم ينصره ولم يدفع عنه وهو يقدر على نصرته وعونه خفضه الله في الدنيا والآخرة .

ثمّ قال قدّس سرّه في علاج الغيبة : إعلم أنّ مساوى الأخلاق كلّها إنّما تعالج بمعجون العلم والعمل ، وإنّما علاج كلّ علّة بمضادّ سببها فلنبحث عن سبب الغيبة أوّلاً ثمّ نذكر علاج كفّ اللّسان عنها على وجه يناسب علاج تلك الأسباب فنقول :

جملة ما ذكروه من الأسباب الباعثة على الغيبة عشرة أشياء قد نبّه الصّادق عليه السلام عليها إجمالا يعني في مصباح الشريعة بقوله : أصل الغيبة تتنوّع بعشرة أنواع شفاء غيظ ، ومساعدة قوم ، وتصديق خبر بلا كشفه ، وتهمة ، وسوء ظنّ ، وحسد ، وسخريّة ، وتعجّب وتبرّم وتزيّن ، ونحن نشير إليها مفصّلة :

الاوّل: تشفّي الغيظ ، وذلك إذا جرى سبب غيظ غضب عليه ، فاذا هاج غضبه تشفّى بذكر مساويه وسبق اللسان إليه بالطبع إن لم يكن ثمّة دين وازع وقد يمتنع من تشفّى الغيظ عند الغضب فيحتقن الغضب في الباطن ، ويصير حقداً ثابتاً فيكون سبباً دائماً لذكر المساوى بالحقد والغضب من البواعث العظيمة على الغيبة .

الثاني : موافقة الأقران ومجاملة الرفقاء ومساعدتهم على الكلام ، فانّهم إذا كانوا يتفكّهون بذكر الاعراض فيرى أنّه لو أنكر أو قطع المجلس استثقلوه ونفروا عنه ، فيساعدهم ويرى ذلك من حسن المعاشرة ويظنّ أنّه مجاملة في الصّحبة وقد يغضب رفقاؤه فيحتاج إلى أن يغضب لغضبهم إظهاراً للمساهمة في السّراء والضرّاء فيخوض معهم في ذكر العيوب والمساوى .

. . . . . .

الثالث : أن يستشعر من إنسان أنّه سيقصده ويطول لسانه فيه أو يقبح حاله عند محتشم أو يشهد عليه بشهادة فيبادر قبل ذلك ويطعن فيه ليسقط أثر شهادته وفعله ، أو يبتدىء بذكر مافيه صادقاً ليكذب عليه بعده فيروّج كذبه بالصدق الاوّل ويستشهد به ويقول : ما من عادتي الكذب فانّي أخبرتكم بكذا وكذا من احواله فكان كما قلت .

الرابع : أن ينسب إليه شيء يريد أن يتبرّء منه فيذكر الّذي فعله ، وكان من حقّه أن يتبرّء نفسه ولا يذكر الّذي فعله ، ولا ينسب غيره إليه أو يذكر غيره بأنّه كان مشاركاً له في الفعل ، ليمهّد بذلك عذر نفسه في فعله .

الخامس : إرادة التصنّع والمباهاة وهو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره ، فيقول فلان جاهل و فهمه ركيك ، و كلامه ضعيف ، وغرضه أن يثبت في ضمن ذلك فضل نفسه و يريهم أنّه أفضل منه أو يحذر أن يعظم مثل تعظيمه فيقدح فيه لذلك .

السّادس : الحسد وهو أنّه يحسد من يثني الناس عليه ويحبّونه ويكرمونه فيريد زوال تلك النعمة عنه ، فلا يجد سبيلا إليه إلاّ بالقدح فيه ، فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس حتّى يكفّوا عن إكرامه والثناء عليه ، لأنّه يثقل عليه أن يسمع ثناء النّاس عليه ، وإكرامهم له ، وهذا هو الحسد ، وهو عين الغضب والحقد والحسد قد يكون مع الصّديق المحسن والقرين الموافق .

السابع : اللّعب والهزل والمطايبة وترجية الوقت بالضحك ، فيذكر غيره بما يضحك الناس على سبيل المحاكاة والتعجّب .

الثامن : السخريّة والاستهزاء استحقاراً له فانّ ذلك قد يجري في الحضور فيجري أيضاً في الغيبة ومنشأه التكبّر واستصغار المستهزء به .

. . . . . .

التاسع: وهو مأخذ دقيق ربما يقع في الخواصّ وأهل الحذر من مزالّ اللّسان، وهو أن يغتمّ بسبب ما يبتلى به أحد فيقول: يا مسكين فلان قد غمّني أمره وما ابتلى به ويذكر سبب الغمّ، فيكون صادقاً في اغتمامه ويلهيه الغمّ من الحذر عن ذكر إسمه فيذكره بما يكرهه فيصير به مغتاباً فيكون غمّه ورحمته خيراً ولكنّه ساقه إلى شرّ من حيث لا يدرى والترحّم والتغمّم ممكن من دون ذكر إسمه ونسبته إلى ما يكرهه، فيهيجه الشيطان على ذكر إسمه ليبطل به ثواب اغتمامه وترحّمه.

العاشر: الغضب لله فانّه قد يغضب على منكر قارفه إنسان فيظهر غضبه ويذكر اسمه على غير وجه النهى عن المنكر، وكان الواجب أن يظهر غضبه عليه على ذلك الوجه خاصّة، وهذا ممّا يقع فيه الخواصّ أيضاً فانّهم يظنّون أنّ الغضب إذا كان لله تعالى كان غدراً كيف كان، وليس كذلك.

أقول: وعدّ بعضهم الوجهين الأخيرين ممّا يختصّ بأهل الدين والخاصّة، وزاد وجهاً آخر، وهو أن ينبعث من الدين داعية التعجّب من إنكار المنكر والخطاء في الدين، فيقول: ما أعجب ما رأيت من فلان، فانّه قد يكون صادقاً ويكون تعجّبه من المنكر، ولكن كان حقّه أن يتعجّب ولا يذكر اسمه فسهّل عليه الشيطان ذكر اسمه في ذكر تعجبّه، فصار به مغتاباً من حيث لا يدرى وأثم، ومن ذلك قول الرّجل: تعجّبت من فلان كيف يحبّ جاريته وهي قبيحة؟ وكيف يجلس بين يدى فلان وهو جاهل.

ثمّ قال الشهيد (ره): إذا عرفت هذه الوجوه الّتي هي أسباب الغيبة فاعلم أنّ الطريق في علاج كفّ اللّسان عن الغيبة يقع على وجهين: أحدهما على الجملة والآخر على التفصيل.

. . . . . .

أمّا ما على الجملة فهو أن يعلم تعرّضه لسخط الله تعالى بغيبته كما قد سمعته في الأخبار المتقدّمة وأن يعلم أنّه يحبط حسناته فانّها تنقل في القيامة حسناته إلى من اغتابه بدلا عمّا أخذ من عرضه ، فان لم تكن له حسنات نقل إليه من سيّئاته وهو مع ذلك متعرّض لمقت الله تعالى ومشبّه عنده بآكل الميتة ، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انّه قال : ما النار في اليبس بأسرع من الغيبة في حسنات العبد ، وينفعه أيضاً أن يتدبّر في نفسه فان وجد فيها عيباً اشتغل بعيب نفسه ، وذكر قوله صلى الله عليه وآله وسلم : طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس ، ومهما وجد عيباً فينبغى أن يستحيى أن يترك نفسه و يذمّ غيره ، بل ينبغى أن يعلم أنّ عجز غيره عن نفسه في التنزّه عن ذلك العيب كعجزه إن كان ذلك عيباً يتعلّق بفعله واختياره ، وإن كان أمراً خلقيّاً فالذمّ له ذمّ للخالق فان من ذمّ صنعة فقد ذمّ الصّانع ، وإن لم يجد عيباً في نفسه فليشكر الله ولا يلوّثن نفسه بأعظم العيوب ، بل لو أنصف من نفسه لعلم أنّ ظنّه بنفسه أنّه برىء من كلّ عيب جهل بنفسه ، وهو من أعظم العيوب ، و ينفعه أن يعلم أنّ تألّم غيره بغيبته كتألّمه بغيبة غيره له ، فاذا كان لا يرضى لنفسه أن يغتاب فينبغى أن لا يرضى لغيره ما لا يرضاه لنفسه .

وأمّا التفصيليّة فهو أن ينظر إلى السّبب الباعث له على الغيبة ويعالجه فانّ علاج الغيبة بقطع سببها ، وقد عرفت الأسباب الباعثة ، أمّا الغضب فيعالجه بالتفكّر فيما مضى من ذمّ الغضب وفيما تقدّم من فضل كظم الغيظ ومثوباته ، وأمّا الموافقة فبأن تعلم أنّ الله تعالى يغضب عليك ، إذا طلبت سخطه في رضا المخلوقين ، فكيف ترضى لنفسك أن توقّر غيرك وتحقّر مولاك ، إلاّ أن يكون غضبك لله تعالى ، وذلك لا يوجب أن تذكر المغضوب عليه بسوء ، بل ينبغى أن تغضب لله أيضاً على رفقائك إذا ذكروه بالسّوء ، فانّهم عصوا ربّك بأفحش الذنوب وهو الغيبة .

. . . . . .

وأمّا تنزيه النفس بنسبة الجناية إلى الغير حيث يستغنى عن ذكر الغير فتعالجه بأن تعرف بأنّ التعرّض لمقت الخالق أشدّ من التعرّض لمقت الخلق وأنت بالغيبة متعرّض لسخط الله تعالى يقيناً ، ولا تدرى أنّك تتخلّص من سخط الناس أم لا ، فتخلّص نفسك في الدّنيا بالتوهّم وتهلك في الآخرة ، وتخسر حسناتك في الحقيقة ، ويحصل ذمّ الله لك نقداً وتنتظر دفع ذمّ الخلق نسية .

وهذا غاية الجهل والخذلان ، وأمّا عذرك كقولك : إن أكلت الحرام ففلان يأكل ، ونحو ذلك فهذا جهل لأنّك تعتذر بالاقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به ، فانّ من خالف أمر الله لا يقتدى به كائناً من كان ، فما ذكرته غيبة وزيادة معصية أضفتها إلى ما اعتذرت عنه و سجّلت ، مع الجمع بين المعصيتين على جهلك وغباوتك .

وأمّا قصدك المباهاة وتزكية النفس فينبغى أن تعلم أنّك بما ذكرته أبطلت فضلك عند الله تعالى وأنت من اعتقاد الناس فضلك على خطر ، وربما نقص اعتقادهم فيك إذا عرفوك بثلب الناس فتكون قد بعت ما عند الخالق يقيناً بما عند المخلوق وهما ولو حصل لك من المخلوق اعتقاد الفضل لكانوا لا يغنون عنك من الله شيئاً .

وأمّا الغيبة للحسد فهو جمع بين عذابين لأنّك حسدته على نعمة الدّنيا و كنت معذّباً بالحسد ، فما قنعت بذلك حتّى أضفت إليه عذاب الآخرة فكنت خاسراً في الدنيا فجعلت نفسك خاسراً في الآخرة لتجمع بين النكالين ، فقد قصدت محسودك فأصبت نفسك ، وقد مرّ في باب الحسد ما فيه كفاية للمتدبّر .

وأمّا الاستهزاء فمقصودك منه إخزاء غيرك عند الناس باخزاء نفسك عند الله والملائكة والنبيّين ، فلو تفكّرت في حسرتك وحياتك وخجلتك و خزيك يوم تحمل

. . . . . .

سيّئات من استهزأت به ، وتساق إلى النار لأدهشك ذلك عن إخزاء صاحبك ، ولو عرفت حالك لكنت أولى أن يضحك منك فانّك سخرت به عند نفر قليل و عرضت نفسك لأن يأخذ بيدك في القيامة على ملاء من الناس ويسوقك تحت سيّئاته كما يساق الحمار إلى النار مستهزئاً بك وفرحاً بخزيك ومسروراً بنصر الله إيّاه وتسلّطه على الانتقام منك .

وأمّا الرحمة على إثمه فهو حسن ولكن حسدك إبليس واستنطقك بما ينقل من حسناتك إليه بما هو أكثر من رحمتك ، فيكون جبراً لاثم المرحوم فيخرج عن كونه مرحوماً وتنقلب أنت مستحقّاً لأن تكون مرحوماً إذا حبط أجرك ونقصت من حسناتك .

وكذلك الغضب لله لا يوجب الغيبة وإنّما حبّب إليك الشيطان الغيبة ليحبط أجر غضبك وتصير متعرّضاً لغضب الله بالغيبة .

وبالجملة فعلاج جميع ذلك المعرفة والتحقيق لها بهذه الأمور الّتي هي من أبواب الايمان ، فمن قوى ايمانه بجميع ذلك انكفّ عن الغيبة لا محالة .

ثمّ ذكر رحمه الله الأعذار المرخّصة في الغيبة فقال :

إعلم أنّ المرخّص في ذكر مساءة الغير هو غرض صحيح في الشرع لا يمكن التوصل إليه إلاّ به فيدفع ذلك إثم الغيبة ، وقد حصروها في عشرة : « الاول » الظّلم فانّ من ذكر قاضياً بالظلم والخيانة وأخذ الرشوة كان مغتاباً عاصياً ، وأمّا المظلوم من جهة القاضي فله أن يتظلّم إلى من يرجو منه إزالة ظلمه ، وينسب القاضي إلى الظلم إذ لا يمكنه إستيفاء حقّه إلاّ به ، وقد قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : لصاحب الحقّ مقال ، وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم : مطل الغني ظلم ، وقال عليه السلام : مطل الواجد يحلّ عرضه وعقوبته .

. . . . . .

الثاني : الاستعانة على تغيير المنكر وردّ المعاصي إلى نهج الصّلاح ، ومرجع الأمر في هذا إلى القصد الصحيح ، فان لم يكن ذلك هو المقصود كان حراماً .

الثالث : الاستفتاء كما تقول للمفتي: ظلمني أبي وأخي فكيف طريقي في الخلاص؟ والأسلم في هذا التعريض بأن تقول: ما قولك في رجل ظلمه أبوه أو أخوه ؟ وقد روى أنّ هنداً قالت للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ أباسفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني أنا وولدي أفآخذ من غير علمه ؟ فقال : خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف ، فذكرت الشحّ لها ولولدها ولم يزجرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ كان قصدها الاستفتاء .

وأقول : الاحوط حينئذ التعريض لكون الخبر عامّياً مع أنّه يحتمل أن يكون عدم المنع لفسق أبي سفيان ونفاقه .

ثم قال : الرابع : تحذير المسلم من الوقوع في الخطر والشرّ ، ونصح المستشير فاذا رأيت متفقّهاً يتلبّس بما ليس من أهله فلك أن تنبّه الناس على نقصه وقصوره عمّا يؤهّل نفسه له ، وتنبيههم على الخطر اللاحق لهم بالانقياد إليه ، وكذلك إذا رأيت رجلا يتردّد إلى فاسق يخفى أمره وخفت عليه من الوقوع بسبب الصحبة فيما لا يوافق الشرع ، فلك أن تنبّهه على فسقه مهما كان الباعث لك الخوف على إفشاء البدعة وسراية الفسق ، وذلك موضع الغرور والخديعة من الشيطان إذ قد يكون الباعث لك على ذلك هو الحسد له على تلك المنزلة فيلبّس عليك الشيطان ذلك باظهار الشفقة على الخلق ، وكذلك إذا رأيت رجلا يشترى مملوكاً وقد عرفت المملوك بعيوب مستنقصة فلك أن تذكرها للمشترى ، فانّ في سكوتك ضرراً للمشترى وفي ذكرك ضرراً للعبد ، لكن المشترى أولى بالمراعاة ، ولتقتصر على العيب المنوط به ذلك الأمر فلا تذكر في عيب التزويج ما يخلّ بالشركة أو المضاربة أو السفر مثلا بل تذكر في كلّ أمر ما يتعلّق بذلك الأمر ولا تتجاوزه قاصداً نصح المستشير لا

. . . . . .

الوقيعة ، ولو علم أنّه يترك التزويج بمجرّد قوله : لا يصلح لك،فهو الواجب ، فان علم أنّه لاينزجر إلاّ بالتصريح بعيبه فله أن يصرّح به ، قال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: أترعوون عن ذكر الفاجر حتّى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة بنت قيس حين شاورته في خطابها : أمّا معاوية فرجل صعلوك لا مال له ، وأمّا أبوجهم فلا يضع العصا عن عاتقه .

الخامس : الجرح والتعديل للشاهد والراوي ، ومن ثمّ وضع العلماء كتب الرّجال وقسّموهم إلى الثقات والمجروحين ، وذكروا أسباب الجرح غالباً ، ويشترط إخلاص النصيحة في ذلك كما مرّ بأن يقصد في ذلك حفظ أموال المسلمين وضبط السنّة وحمايتها عن الكذب ، ولا يكون حامله العداوة والتعصّب ، وليس له إلاّ ذكر ما يخلّ بالشهادة والرواية منه ، ولا يتعرّض لغير ذلك مثل كونه ابن ملاعنة وشبهة إلاّ أن يكون متظاهراً بالمعصية كما سيأتي .

السادس : أن يكون المقول فيه مستحقّاً لذلك لتظاهره بسببه كالفاسق المتظاهر بفسقه بحيث لا يستنكف من أن يذكر بذلك الفعل الّذي يرتكبه فيذكر بما هو فيه لا بغيره ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من ألقى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له ، وظاهر الخبر جواز غيبته وإن استنكف عن ذكر ذلك الذنب ، وفي جواز اغتياب مطلق الفاسق إحتمال ناش من قوله صلى الله عليه وآله وسلم : لاغيبة لفاسق ، وردّ بمنع أصل الحديث أو بحمله على فاسق خاصّ ، أو بحمله على النهي وإن كان بصورة الخبر ، وهذا هو الأجود إلاّ أن يتعلّق بذلك غرض ديني ومقصد صحيح يعود على المغتاب ، بأن يرجو ارتداعه عن معصيته بذلك فيلحق بباب النهي عن المنكر .

السّابع : أن يكون الانسان معروفاً باسم يعرب عن غيبته كالأعرج والأعمش فلا إثم على من يقول ذلك كأن يقول : روى أبو الزناد الأعرج ، و سليمان الأعمش

. . . . . .

وما يجرى مجراه ، فقد نقل العلماء ذلك لضرورة التعريف ولأنّه صار بحيث لا يكره صاحبه لو علمه بعد أن صار مشهوراً به ، والحقّ أنّ ما ذكره العلماء المعتمدون من ذلك يجوز التعويل فيه على حكايتهم ، وأمّا ما ذكره عن الاحياء فمشروط بعلم رضا المنسوب إليه لعموم النهي ، وحينئذ يخرج عن كونه غيبة ، وكيف كان فلو وجد عنه معدلاً وأمكنه التعريف بعبارة اخرى فهو أولى ، ولذلك يقال : للاعمى البصير عدولا عن إسم النقص .

الثامن : لو اطّلع العدد الذين يثبت لهم الحدّ أو التعزير على فاحشة جاز ذكرها عند الحكّام بصورة الشهادة في حضرة الفاعل أوغيبته ، ولا يجوز التعرّض لها في غير ذلك إلاّ أن يتّجه فيه أحد الوجوه الاخرى .

التاسع : قيل إذا علم اثنان من رجل معصية شاهداها فأجرى أحدهما ذكرها في غيبة ذلك العاصى ، جاز لأنّه لا يؤثّر عند السامع شيئاً وإن كان الأولى تنزيه النفس واللّسان عن ذلك لغير غرض من الأغراض المذكورة خصوصاً مع احتمال نسيان المقول له لذلك المعصية ، أو خوف اشتهارها عنهما .

العاشر : إذا سمع أحد متغاباً لآخر وهو لا يعلم استحقاق المقول عنه للغيبة ولا عدمه ، قيل لا يجب نهي القائل لامكان استحقاق المقول عنه فيحمل فعل القائل على الصّحة مالم يعلم فساده ، لأنّ ردعه يستلزم إنتهاك حرمته ، وهو أحد المحرمين والأولى التنبيه على ذلك إلى أن يتحقّق المخرج منه لعموم الأدلّة وترك الاستفصال فيها وهو دليل إرادة العموم حذراً من الاغراء بالجهل ، ولأنّ ذلك لو تمّ لتمشّى فيمن يعلم عدم استحقاق المقول عنه بالنسبة إلى السّامع ، لاحتمال اطّلاع القائل على ما يوجب تسويغ مقاله ، و هو هدم قاعدة النهى عن الغيبة ، وهذا الفرد يستثنى من جهة سماع الغيبة ، وقد تقدّم انّه إحدى الغيبتين .

. . . . . .

وبالجملة فالتحرّز عنها من دون وجه راجح في فعلها فضلا عن الاباحة أولى لتتّسم النفس بالأخلاق الفاضلة ، ويؤيّد إطلاق النهي فيما تقدّم لقوله صلى الله عليه وآله وسلم : أتدرون ما الغيبة ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : ذكرك أخاك بما يكره ، وأمّامع رجحانها كردّ المبتدعة وزجر الفسقة والتنفير عنهم والتحذير من اتّباعهم ، فذلك يوصف بالوجوب مع امكانه ، فضلاعن غيره ، والمعتمد في ذلك كلّه على المقاصد ، فلا يغفل المتيقّظ عن ملاحظة مقصده واصلاحه ، والله الموفّق ، انتهى ملخّص كلامه نوّرالله ضريحه .

وقال ولده السعيد السديد الفاضل المحقّق المدقّق الشيخ حسن نوّرالله ضريحه في أجوبة المسائل التي سأله عنها بعض السّادة الكرام حيث قال : قدنظرت في مسائلك أيّها المولى الجليل الفاضل ، والسيّد السّعيد الماجد ، وأجبت إلتماسك لتحرير أجوبتها على حسب ما اتّسع له المجال وأرجو إنشاء الله أن يكون مطابقاً لمقتضى الحال ، وذكرت أيّدك الله بعنايته ووفّقنا الله وإيّاك لطاعته أنّ تحريم الغيبة ونحوها من النميمة وسوء الظنّ هل يختصّ بالمؤمن أو يعمّ كلّ مسلم ؟ وأشرت إلى الاختلاف الذى يوهمه ظاهر كلام الوالد قدّس سرّه حيث قال في ديباجة رسالته : ونظرائهم من المسلمين ، فانّه يعطى العموم ، وصرّح في الروضة بتخصيص الحكم بالمسلم ؟

الجواب : لا ريب في اختصاص تحريم الغيبة بمن يعتقد الحقّ ، فانّ أدلّة الحكم غير متناولة لأهل الضلال ، أمّا الآية فلانّها خطاب مشافهة للمؤمنين بالنهى عن غيبة بعضهم بعضاً مع التصريح في التعليل الواقع فيها بتحقّق الأخوّة في الدّين بين المغتاب ومن يغتابه ، وأمّا الاخبار المرويّة في هذا الباب من طريق أهل البيت فالحكم فيها منوط بالمؤمن أو بالأخ ، والمراد أخوّة الايمان ، فظاهر عدم تناول اللفظين

لمن لا يعتقد الحقّ ، وفي بعض الأخبار أيضاً تصريح بالاذن في سبّ أهل الضّلال والوقيعة فيهم .

فروى الشيخ أبوجعفر الكليني رضي الله عنه في الصحيح عن داود بن سرحان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا رأيتم أهل الريب والبدع من بعدى فاظهروا البرائة منهم وأكثروا من سبّهم والقول فيهم والوقيعة ، وباهتوهم كيلا يطغوا في الفساد في الاسلام ، و يحذرهم الناس ولا يتعلّمون من بدعهم يكتب الله لكم بذلك الحسنات ، ويرفع لكم به الدرجات في الآخرة .

وما تضمّنته عبارة الوالد في ديباجة الرسالة غير مناف لما في الرّوضة ، فانّ كلمة من في قوله : من المسلمين ، للتبعيض لا للتبيين ، و غير المؤمن ليس من نظرائه .

وينبغى أن يعلم أنّ ظاهر جملة من أخبارنا أنّ المراد بالايمان في كلام أئمّتنا عليهم السلام معنى زائد على مجرّد اعتقاد الحقّ و ذلك يقتضى عدم عموم تحريم معتقد الحقّ أيضاً ، فروى الكليني في الصحيح عن أبيعبيدة عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّما المؤمن الذى إذا رضى لم يدخل رضاه في إثم ولا باطل ، وإذا سخط لم يخرجه سخطه من قول الحقّ ، والّذي إذا قدر لم تخرجه قدرته إلى التعدّى إلى ما ليس له بحقّ .

وفي الحسن عن ابن رئاب عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّا لا نعدّ الرّجل مؤمناً حتّى يكون لجميع أمرنا متّبعاً مريداً ، ألا وإنّ من اتّباع أمرنا الورع فتزيّنوا به يرحمكم الله ، و كيدوا اعدائنا ينعشكم الله .

وفي الصحيح عن سليمان بن خالد عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال : يا سليمان أتدرى من المسلم ؟ قلت : جعلت فداك أنت أعلم ، قال : من سلم المسلمون من لسانه

. . . . . .

و يده ، ثمّ قال : أو تدرى من المؤمن ؟ قلت : أنت أعلم ، قال : المؤمن من ائتمنه المؤمنون على أنفسهم وأموالهم .

وعن ابن خالد عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من أقرّ بدين الله فهومسلم ، ومن عمل بما أمرالله فهو مؤمن .

ثمّ ذكر بعض الأخبار الّتي مضت في معنى الايمان وصفات المؤمن ، ثمّ قال قدّس سرّه : و ورد أيضاً في عدّة أخبار تعليق تحريم الغيبة على أمور زائدة على مجرّد إعتقاد الحقّ ، منها : حديث ابن أبي يعفور المتضمّن لبيان معنى العدالة الّتي تقبل معها شهادة الشاهد ، وهو طويل مذكور في مواضع كثيرة من كتب أصحابنا .

ومنها : ما رواه الكليني باسناده السّابق عن ابن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من عامل الناس فلم يظلمهم وحدّثهم فلم يكذبهم ووعدهم فلم يخلفهم ، كان ممّن حرمت غيبته و كملت مروّته ، وظهر عدله ، ووجبت اخوّته .

وبملاحظة هذه الأخبار يظهر أنّ المنع من غيبة الناس كما يميل إليه كلام الشهيد الأوّل في قواعده ، و الثاني في رسالته ليس بمتّجه فانّ دلالتها على اختصاص الحكم بغيره أظهر من أن يبيّن .

وأمّا ما أورده الوالد قدّس سرّه في رسالته من الأخبار الّتي يظهر منها عموم المنع كلّها من أخبار العامّة فلا تصلح لاثبات حكم شرعيّ ، وعذره في إيرادها أنّه إنّما ذكرها في سياق الترهيب وشأنهم التسامح في مثله ، وقد سبقه إلى ذكره على النهج الذي سلكه بعض العامّة يعنى الغزالي ، فسهل عليه ايرادها وإلاّ فهي غير مستحقّة لتعب تحصيلها وجمعها ، وخصوصاً مع وجود الداعى لهم إلى إختلاف مثلها

فانّ كثرة عيوب أئمّتهم ونقائص رؤسائهم يحتوج إلى سدّ باب إظهارها بكلّ وجه ليروّج حالهم ويأمنوا نفرة الرعيّة منهم ، وأعراض الناس عنهم .

وبالجملة فكما أنّ في التعرّض لاظهار عيوب الناس خطراً ومحذوراً فكذا في حسم مادّته وسدّ بابه ، فانّه مغر لأهل النقائص ومرتكبي المعاصي بما هم عليه ، فلا بدّ من تخصيص الغيبة بمواضع معيّنة يساعدها الاعتبار وتوافق مدلول الأخبار وفي استثنائهم للامور المشهورة الّتي نصّوا على جوازها وهي بصورة الغيبة ، شهادة واضحة بما قلناه ، فانّ مأخذه الاعتبار ، فهو قابل للزيادة والنقصان بحسب اختلاف الافكار .

وللسّيد الامام السعيد ضياء الدّين بن أبي الرضا فضل الله بن عليّ الحسني في شرحه لكتاب الشهاب المتضمّن للأخبار المرويّة عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم في الحكم والآداب كلام جيّد في تفسير قوله صلى الله عليه وآله وسلم : ليس لفاسق غيبة ، كلام يساعد على ما ذكرناه ، حيث قال : إنّ الغيبة ذكر الغائب بما فيه من غير حاجة إلى ذكره ، ثمّ قال : فأمّا إذا كان من يغتاب فاسقاً فانّه ليس ما يذكر به غيبة ، و إنّما يسمّى ما يذكر به في غيبته غيبة إذا كان تائباً نادماً ، فامّا إذا كان مصرّاً عليه فانّها ليست بغيبة كيف وهو يرتكب ما يغتاب فيه جهاراً .

وفي أخبارنا و كلام بعض أهل اللّغة ما يشهد له كقول الجوهري : خلف إنسان مستور ، و كما في رواية الأزرق ممّا لا يعرفه الناس ، ورواية ابن سيّابة : ماستر الله عليه .

والحاصل أنّ الاعتبار يقتضي إختصاص الحكم بالمستور الّذي لا يترتّب على معصيته أثر في غيره ، ويحتمل حالهم عدم الاصرار عليها إن كانت صغيرة ، والتوبة منها إن كانت كبيرة ، أو يرتجى له ذلك قبل ظهورها عنه وإشتهاره بها ، ولا يكون في

. . . . . .

ذكرها صلاح له كما إذا قصد تقريعه وظنّ إنزجاره ، وكان القصد خالصاً من الشّوائب والأدلّة لا تنا في هذا فلا وجه للتوقّف فيه ، وإذا علم حكم غير المؤمن في الغيبة فالحال في نحوها من النميمة وسوء الظنّ أظهر ، فانّ محذور النميمة هو كونها مظنّة للتباعد والتباغض ، وذلك في غير المؤمن تحصيل للحاصل ، وقريب منه الكلام في سوء الظنّ .

ثمّ ذكرت أنّه هل يفرّق في ذلك بين ما يتضمّن القذف ومالا يتضمّنه ؟ والجواب أنّ القذف مستثنى من البين ، وله أحكام خاصّة مقررّة في محلّها من كتب الفقه .

و ذكرت أنّ الرواية الّتي حكاها الوالد في الرسالة من كلام عيسى عليه السلام مع الحواريّين في شأن جيفة الكلب ، حيث قالوا : ما أنتن جيفة هذا الكلب ؟ فقال عليه السلام: ما أشدّ بياض أسنانه، تدلّ على تحريم غيبة الحيوانات أيضاً ، وسألت عن وجه الفرق بينها وبين الجمادات ؟ مع أنّ تعليل الحكم بأنّه لا ينبغى أن يذكر من خلق الله إلاّ الحسن يقتضى عدم الفرق ؟ والجواب أنّه ليس المقتضي لكلام عيسى عليه السلام كون كلام الحواريّين غيبة ، بل الوجه أنّ نتن الجيفة و نحوها ممّا لا يلايم الطباع غير مستند إلى فعل من يحسن إنكار فعله ، و كلام الحواريّين ظاهر في الانكار كما لا يخفى ، فكان عيسى عليه السلام نظر إلى أنّ الأمور الملايمة وغيرها ممّا هو من هذا القبيل كلّها من فعل الله تعالى على مقتضى حكمته وقد أمر بالشكر على الأولى والصّبر على الثانية .

وفي إظهار الحواريّين لانكار نتن الرايحة دلالة على عدم الصّبر أو الغفلة عن حقيقة الأمر ، فصرفهم عنه إلى أمر يلايم طباعهم وهو شدّة بياض أسنان الكلب وجعله مقابلا للامر الذي لا يلايم ، وشاغلا لهم ، وهذا معنى لطيف تبيّن لي من الكلام ،

. . . . . .

فان صحّت الرّواية فهي منزّلة عليه ، و لكنّها من جملة الروايات المحكيّة من كتب العامّة ، انتهى .

وقال الشهيد رفع الله درجته في قواعده : الغيبة محرّمة بنصّ الكتاب العزيز والأخبار، وهي قسمان : ظاهر وهو معلوم ، وخفيّ وهو كثير كما في التعريض مثل أنا لا أحضر مجلس الحكّام ، أنا لا آكل أموال الايتام أو فلان ، ويشير بذلك إلى من يفعل ذلك ، أو الحمد لله الذي نزّهنا من كذا، يأتى به في معرض الشكر ، ومن الخفيّ الايماء والاشارة إلى نقص في الغير وإن كان حاضراً ، ومنه ولو فعل كذا كان خيراً ، ولو لم يفعل كذا لكان حسناً، ومنه التنقّص بمستحقّ الغيبة لينبّه به على عيوب آخر غير مستحقّ للغيبة .

أمّا ما يخطر في النفس من نقائص الغير فلا يعدّ غيبة ، لأنّ الله تعالى عفى عن حديث النفس . ومن الأخفى أن يذمّ نفسه بطرائق غير محمودة فيه ، أو ليس متّصفاً بها لينبّه على عورات غيره ، وقد جوّزت صورة الغيبة في مواضع سبعة :

الاول : أن يكون المقول فيه مستحقّاً لذلك لتظاهره بسببه كالكافر والفاسق وأوجب التعزير بقذفه بذلك الفسق ، وقد روى الأصحاب تجويز ذلك ، قال العامّة: حديث لا غيبة لفاسق أو في فاسق لا أصل له ، قلت : ولو صحّ أمكن حمله على النهي أي خبر يراد به النّهي ، أمّا من يتفكّه بالفسق ويتبجح به في شعره أو كلامه فيجوز حكاية كلامه .

الثاني : شكاية المتظلّم بصورة ظلمه .

الثالث : النصيحة للمستشير .

الرابع : الجرح والتعديل للشّاهد والراوى .

الخامس : ذكر المبتدعة وتصانيفهم الفاسدة وآرائهم المضلّة وليقتصر على ذلك

٢ ـ عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من قال في مؤمن ما رأته عيناه وسمعته اذناه فهو من الّذين

القدرقال العامّة : من مات منهم ولا شيعة له تعظّمه ولاخلّف كتباً تقرء ولا مايخشى إفساده لغيره فالأولى أن يستر بستر الله عزّ وجلّ ، ولا يذكر له عيب البتّة ، وحسابه على الله عزّ وجلّ ، وقال علي عليه السلام : اذكروا محاسن موتاكم ، وفي خبر آخر : لا تقولوا في موتاكم إلاّ خيراً .

السّادس : لو اطّلع العدد الذين يثبت بهم الحدّ أوالتعزير على فاحشة جاز ذكرها عند الحكّام بصورة الشهادة في حضرة الفاعل وغيبته .

السّابع: قيل: إذاعلم إثنان من رجل معصية شاهداهافأجرى أحدهما ذكرها في غيبة ذلك العاصي جازلأنّه لا يؤثّر عند السامع شيئاً ، والأولى التنزّه عن هذا لأنّه ذكر له بما يكره لو كان حاضراً ولأنّه ربما ذكر أحدهما صاحبه بعدنسيانه أو كان سبباً لاشتهارها .

وقال الشيخ البهائي روّح الله روحه : وقد جوّزت الغيبة في عشرة مواضع : الشهادة ، والنهي عن المنكر ، وشكاية المتظلّم ، ونصح المستشير ، وجرح الشاهدوالراوي وتفضيل بعض العلماء والصّنّاع على بعض ، وغيبة المتظاهر بالفسق الغير المستنكف على قول وذكر المشتهر بوصف مميّز له كالأعور والأعرج مع عدم قصد الاحتقار والذمّ وذكره عند من يعرفه بذلك بشرط عدم سماع غيره على قول ، والتنبيه على الخطأ في المسائل العلميّة ونحوها بقصد أن لا يتبعه أحد فيها .

وأقول : إنّما أطنبت الكلام فيها لكثرة الحاجة إلى تحقيقها ووقوع الافراط والتفريط من العلماء فيه ، والله الموفّق للخير والصّواب .

الحديث الثاني : حسن كالصحيح .

قال الله عزّ وجلّ : « إنّ الّذين يحبّون أن تشيع الفاحشة في الّذين آمنوا لهم عذاب أليم »[١] .

٣ ـ الحسين بن محمّد ، عن معلّى بن محمّد ، عن الحسن بن عليّ الوشّاء ، عن داود ابن سرحان قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الغيبة قال : هو أن تقول لأخيك في

« إنّ الذين يحبّون أن تشيع الفاحشة » قال الطبرسي (ره) : أي يفشوا ويظهروا الزنا والقبايح « في الذين آمنوا » بأن ينسبوها إليهم ويقذفوهم بها « لهم عذاب أليم في الدّنيا » باقامة الحدّ عليهم « والآخرة » وهو عذاب النار .

أقول : و الغرض أنّ مورد الآية ليس هو البهتان فقط ، بل يشمل ما إذا رآها وسمعها فانّه يلزمه الحدّ والتعزير ، إلاّ أن يكون بعنوان الشهادة عند الحاكم لاقامة حدود الله ، وثبت عنده كما مرّ ، وإنّما قال : من الّذين ، لأنّ الآية تشمل البهتان وذكر عيبه في حضوره ، ومن أحبّ شيوعه وإن لم يذكر ومن سمعه ورضى به والوعيد بالعذاب في الجميع .

الحديث الثالث : ضعيف على المشهور معتبر عندي وسرحان بكسر السّين .

« هو أن تقول » الضمير للغيبة وتذكيره بتأويل الاغتياب أو باعتبار الخبر مع أنّه مصدر « لأخيك في دينه » الظرف إمّا صفة لأخيك ، أى الأخ الذى كانت أخوّته بسبب دينه فيكون للاحتراز عن غيبة الكافر والمخالف كما مرّ ، أو متعلّق بالقول أي كان ذلك القول طعناً في دينه بنسبة كفر أو معصية إليه ، ويدلّ على أنّ الغيبة تشمل البهتان أيضاً ، و كان هذا اصطلاح آخر للغيبة ، و على الأوّل يحتمل أن يكون المراد بما لم يفعل العيب الذى لم يكن باختياره ، وفعله الله فيه كالعيوب البدنيّة فيخصّ بما إذا كان مستوراً فالأوّل لذكر العيوب والثاني لذكر المعاصى ، فلا يكون اصطلاحاً آخر و هذا وجه حسن .

---

(١) سورة النور : ١٩ .

دينه ما لم يفعل وتبثّ عليه أمراً قد ستره الله عليه لم يقم عليه فيه حدٌّ .

٣ ـ عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أبيه ، عن هارون بن الجهم عن حفص بن عمر ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال . سئل النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم : ما كفّارة الاغتياب ؟ قال : تستغفر الله لمن اغتبته كلّما ذكرته .

و ربما يحمل الدّين على الوجه الثاني على الذلّ وهو أحد معانيه وفي على التعليل ، أي تقول فيه لا ذلاله ما لم يفعله ولم يكن باختياره كالأمراض والفقر و أشباههما .

« لم يقم » على بناء المفعول من الافعال أي لم يقم الحاكم الشرعي عليه حدّاً أولم يقمه الله عليه، أي لم يقرّر عليه حدّاً في الكتاب والسنّة،أو على بناء الفاعل من باب نصر وضمير عليه راجع إلى الأخ ، وضمير فيه إلى الأمر ، والجملة صفة بعد صفة أو حال بعد حال للامر .

ويدلّ على أنّ ذكر الأمر المشهور من الذنوب ليس بغيبة ، ولا ريب فيه مع إصراره عليه ، وأمّا بعد توبته ذكره عند من لايعلمه مشكل ، والأحوط الترك وكذا بعد إقامة الحدّ عليه ينبغي ترك ذكره بذلك مع التوبة بل بدونها أيضاً ، فانّ الحدّ بمنزلة التوبة ، وقد روى النهي عن ذكره بسوء معلّلا بذلك ، و حمله على الشهادة لاقامة الحدّ كما زعم بعيد .

الحديث الرابع : مجهول .

« كلّما ذكرته » أي الرجل بالغيبة أو كفّارة غيبة واحدة أن تستغفر له كلّما ذكرت من اغتبته ، أو كلّ وقت ذكرت الاغتياب ، وفي بعض النسخ : كما ذكرته وحمل على أنّ ذلك بعد التوبة وظاهره عدم وجوب الاستحلال ممّن اغتابه ، وبه قال جماعة بل منعوا منه ، ولا ريب انّ الاستحلال منه أولى وأحوط إذا لم يصر سبباً لمزيد إهانته ولاثارة فتنة لا سيّما إذا بلغه ذلك .

ويمكن حمل هذا الخبر على ما إذا لم يبلغه وبه يجمع بين الأخبار ، ويؤيّده ما روى في مصباح الشريعة عن الصّادق عليه السلام أنّه قال : فان اغتيب فبلغ المغتاب فلم يبق إلاّ أن تستحلّ منه وإن لم يبلغه ولم يلحقه علم ذلك فاستغفر الله له .

وروى الصّدوق (ره) في الخصال والعلل باسناده عن أسباط بن محمّد رفعه إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم انّه قال : الغيبة أشدّ من الزنا ، فقيل : يا رسول الله ولم ذاك ؟ قال : صاحب الزنا يتوب فيتوب الله عليه ، وصاحب الغيبة يتوب فلا يتوب الله عليه ، حتّى يكون صاحبه الّذي يحلّه .

وقيل : يكفيه الاستغفار دون الاستحلال وربما يحتجّ في ذلك بما روى عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : كفّارة من اغتبته أن تستغفر له ، وقال مجاهد : كفارة أكلك لحم أخيك أن تثنى عليه وتدعوله بخير ، وسئل بعضهم عن التوبة عن الغيبة ؟ فقال : تمشي إلى صاحبك وتقول : كذبت فيما قلت وظلمت وأسأت ، فان شئت أخذت بحقّك وإن شئت عفوت .

وما قيل : انّ العرض لا عوض له فلا يجب الاستحلال منه بخلاف المال فلا وجه له إذ وجب في العرض حدّ القذف وأثبتت المطالبة به .

و قال المحقق الطوسي قدّس سرّه في التجريد عند ذكر شرائط التوبة : ويجب الاعتذار إلى المغتاب مع بلوغه ، وقال العلامة (ره) في شرحه : المغتاب إمّا أن يكون بلغه إغتيابه أم لا ، و يلزم على الفاعل للغيبة في الأوّل الاعتذار إليه لأنّه أوصل إليه ضرر الغمّ فوجب عليه الاعتذار منه والندم عليه ، وفي الثاني لا يلزمه الاعتذار ولا الاستحلال عنه ، لأنّه لم يفعل به ألماً ، وفي كلا القسمين يجب الندم لله تعالى لمخالفته في النهي ، والعزم على ترك المواعدة ، انتهى .

ونحوه قال الشارح الجديد لكنّه قال في الاوّل : ولا يلزمه تفصيل ما اغتاب إلاّ إذا بلغه على وجه أفحش « انتهى » ولا بأس به .

. . . . . .

وقال الشهيد الثاني قدّس الله لطيفه : إعلم أنّ الواجب على المغتاب أن يندم ويتوب ويتأسّف على ما فعله ليخرج من حقّ الله سبحانه تعالى ، ثمّ يستحلّ المغتاب ليحلّه فيخرج عن مظلمته ، وينبغي أن يستحلّه وهو حزين متأسّف نادم على فعله إذ الطرائى قد يستحلّ ليظهر من نفسه الورع ، وفي الباطن لا يكون نادماً ، فيكون قد قارف معصية أخرى .

وقد ورد في كفّارتها حديثان أحدهما قوله صلى الله عليه وآله وسلم : كفّارة من اغتبته أن تستغفر له ، و الثاني قوله صلى الله عليه وآله وسلم : من كانت عنده في قبله مظلمة في عرض أو مال فليتحلّلها منه من قبل أن يأتي يوم ليس هناك دينار ولا درهم ، يؤخذ من حسناته فان لم تكن له حسنات أخذ من سيّئات صاحبه فزيدت على سيّئاته .

ويمكن أن يكون طريق الجمع حمل الاستغفار له على من لم تبلغ غيبته المغتاب فينبغي له الاقتصار على الدعاء له والاستغفار ، لأنّ في الاستحلال منه إثارة للفتنة وجلباً للضغائن ، وفي حكم من لم يبلغه من لم يقدر على الوصول إليه بموت أوغيبة وحمل المحالة على من يمكن التوصّل إليه مع بلوغه الغيبة ويستحقّ للمعتذر إليه قبول العذر والمحالة استحباباً مؤكّداً ، قال الله تعالى : « خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين » [1] فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا جبرئيل ما هذا العفو ؟ قال : إنّ الله يأمرك أن تعفو عمّن ظلمك ، وتصل من قطعك وتعطى من حرمك، وفي خبر آخر : إذا جثت الامم بين يدى الله تعالى يوم القيامة نودوا ليقم من كان أجره على الله تعالى فلا يقوم إلاّ من عفى في الدنيا عن مظلمته ، وروى عن بعضهم انّ رجلا قال له : إنّ فلاناً قد إغتابك فبعث إليه طبقاً من الرطب ، وقال : بلغنى انّك أهديت إليّ حسناتك فأردت أن أكافيك عليها فاعذرنى لا أقدر أن أكافيك على التمام .

(١) سورة الاعراف : ١٩٩ .

٥ ـ محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن مالك بن عطيّة ، عن ابن أبي يعفور ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من بهت مؤمناً أو مؤمنة بما ليس فيه بعثه الله في طينة خبال حتّى يخرج ممّا قال ، قلت : وما طينة

وسبيل المعتذر أن يبالغ في الثناء عليه والتودّد ويلازم ذلك حتّى يطيب قلبه ، فان لم يطب قلبه كان إعتذاره وتودّده حسنة محسوبة له ، وقد يقابل بها سيّئة الغيبة في القيامة ، ولا فرق بين غيبة الصغير والكبير والحيّ والميّت والذكر والانثى وليكن الاستغفار والدعاء له على حسب مايليق بحاله ، فيدعو للصغير بالهداية وللميّت بالرحمة والمغفرة ، ونحو ذلك .

ولا يسقط الحقّ باباحة الانسان عرضه للناس لأنّه عفو عمّا لم يجب ، وقد صرّح الفقهاء بأنّ من أباح قذف نفسه لم يسقط حقّه من حدّه ، وماروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم ، كان إذا خرج من بيته قال : اللّهم إنّي تصدّقت بعرضي على الناس ، معناه أنّي لا أطلب مظلمته في القيامة ، ولا أخاصم عليها لأنّ غيبته صارت بذلك حلالا ، وتجب النيّة لها كباقي الكفّارات ، والله الموفق انتهى كلامه .

الحديث الخامس : صحيح .

« في طينة خبال » قال في النهاية : فيه من شرب الخمر سقاه الله من طينة الخبال يوم القيامة ، جاء تفسيره في الحديث : انّ الخبال عصارة أهل النار والخبال في الأصل الفساد ، ويكون في الافعال والابدان والعقول ، وقال الجوهري : والخبال أيضاً الفساد ، وأمّا الّذي في الحديث من قفا مؤمناً بما ليس فيه وقفه الله في روغة الخبال حتّى يجيء بالمخرج عنه ، فيقال : هو صديد أهل النار ، قوله : قفا أي قذف ، والروغة الطينة ، انتهى .

«حتّى يخرج ممّا قال» لعلّ المراد به الدّوام والخلود فيها إذ لا يمكنه إثبات

الخبال ؟ قال : صديد يخرج من فروج المومسات .

٦ - محمّد بن يحيى ، عن أحمد بن محمّد ، عن العبّاس بن عامر ، عن أبان ، عن رجل لانعلمه إلاّ يحيى الأزرق قال : قال لي أبو الحسن صلوات الله عليه : من ذكر

ذلك ، والخروج منه لكونه بهتاناً ، أو المراد به خروجه من دنس الاثم بتطهير النار له ، وقال الطيبي في شرح المشكاة : حتّى يخرج ممّا قال ، أي يتوب منه أو يتطهّر .

أقول : لعلّ مراده التوبة قبل ذلك في الدنيا ، ولا يخفى بعده ، وفي النهاية فيه : حتى تنظر في وجوه المومسات ، المومسة : الفاجرة وتجمع على مياميس أيضاً ومواميس ، وقد اختلف في أصل هذه اللفظة فبعضهم يجعله من الهمزة وبعضهم يجعله من الواو وكلّ منهما تكلّف له إشتقاقاً فيه بعد ، انتهى .

وفي الصّحاح : صديد الجرح ماؤه الرقيق المختلط بالدم قبل أن تغلظ المدّة وإنّما عبّر عن الصّديد بالطينة لأنّه يخرج من البدن وكأنّ جزؤه ونسب إلى الفساد لأنّه إنّما خرج عنها لفساد عملها أو لفساد أصل طينتها .

الحديث السادس : مجهول .

« ممّا عرفه الناس » أي اشتهر به ، فلو عرفه السّامع أيضاً فلا ريب أنّه ليس بغيبة ، ولو لم يعرفه السّامع وكان مشهوراً به ولا يبالى بذكره فهو أيضاً كذلك ، ولو كان ممّا يحزنه ففيه اشكال ، وقد مرّ القول فيه ، والجواز أقوى والترك أحوط وهذا إذا لم يرتدع منه ولم يتب ، وأمّا مع التوبة و ظهور آثار الندامة فيه فالظاهر عدم الجواز وإن اشتهر بذلك وأقيم عليه الحدّ ، ويدلّ أيضاً على جواز ذكر الألقاب المشهورة كالأعمى والأعور كما عرفت ، ويحتمل الخبر وجهاً آخر ، وهو أن يكون المراد بالناس من يذكر عندهم الغيبة وإن لم يعرفها غيرهم ، ولم يكن مشهوراً بذلك لكنّه بعيد .

رجلاً من خلفه بما هو فيه ممّا عرفه النّاس لم يغتبه ، ومن ذكره من خلفه بما هو فيه ممّا لا يعرفه الناس اغتابه، ومن ذكره بما ليس فيه فقدبهته .

٧ ـ عليُّ بن إبراهيم ، عن محمّد بن عيسى ، عن يونس بن عبدالرّحمن ، عن عبدالرّحمن بن سيابة قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : الغيبة أن تقول في أخيك ما ستره الله عليه وأمّا الأمر الظاهر فيه مثل الحدّة والعجلة فلا ، والبهتان أن تقول فيه ما ليس فيه .

* * *

وقوله عليه السلام : من خلفه يدلّ على أنّه لو ذكره في حضوره بما يسوءه لم تكن غيبة وإن كان حراماً لأنّه لايجوز إيذاء المؤمن بل هو أشدّ من الغيبة ، وفي القاموس بهته كمنعه بهتاً وبهتاناً: قال عليه ما لم يفعل ، والبهيتة الباطل الذي يتحيّر من بطلانه ، والكذب كالبهت بالضمّ .

الحديث السابع : كالسابق .

وفي القاموس : الحدّة بالكسر مايعترى الانسان من الغضب والنزق ، والعجلة بالتحريك السّرعة والمبادرة في الأمور من غير تأمّل ، ويفهم منه وممّاسبق أنّ البهتان يشمل الحضور والغيبة .

ثمّ ما ذكر في هذه الأخبار أنّها ليست بغيبة ، يحتمل أن يكون المراد أنّها ليست بغيبة محرّمة أوليست بغيبة أصلا ، فانّها حقيقة شرعيّة في المحرّمة غير البهتان وما كان بحضور الانسان ، وقد يقال في البهتان أنّها غيبة وبهتان ، وتجتمع عليه العقوبتان وهو بعيد .

إلى هنا ينتهى الجزء العاشر ـ حسب تجزئتنا ـ من هذه الطبعة ، و يليه الجزء الحادى عشر ـ انشاء الله تعالى ـ و اوّله « باب الرواية على المؤمن » وقد فرغت من مقابلته و تصحيحه و التعليق عليه في اليوم العشرين من شهر جمادى الثانية ـ يوم ولادة فاطمة سلام الله عليها ـ من شهور سنة ١٣٩٨ من الهجرة النبوية ، والحمدلله أولا و آخراً .

و انا العبد

السيد هاشم الرسولى المحلاتى

عفى عنه

الفهرست

رقم الصفحة	العنوان	عدد الاحاديث
١	باب الكبائر	٢٤
٦٨	» استصغار الذنب	٣
٧٠	» الاصرار على الذنب	٣
٧٣	» اصول الكفر واركانه	١٤
٨٧	» الرياء	١٨
١١٨	» طلب الرياسة	٨
١٢٦	» اختتال الدنيا بالدين	١
١٢٧	» من وصف عدلا وعمل بغيره	٥
١٣٠	» المراء والخصومة ومعاداة الرجال	١٢
١٤١	» الغضب	١٥
١٥٧	» الحسد	٧
١٧٣	» العصبيّة	٧
١٨٢	» الكبر	١٧
٢١٨	» العجب	٨
٢٢٨	» حبّ الدنيا والحرص عليها	١٧
٢٥٨	» الطمع	٤
٢٥٩	» الخرق	٢
٢٦٠	» سوء الخلق	٥
٢٦٢	» السفه	٤

رقم الصفحة	العنوان	عدد الاحاديث
٢٦٩	باب البذاء	١٤
٢٨٠	» من يتّقى شرّه	٤
٢٨٢	» البغى	٤
٢٨٦	» الفخر والكبر	٦
٢٩٣	» القسوة	٣
٢٩٥	» الظلم	٢٣
٣١٠	» اتباع الهوى	٤
٣١٨	» المكر والغدر والخديعة	٦
٣٢٥	» الكذب	٢٢
٣٥٣	» ذى اللسانين	٣
٣٥٩	» الهجرة	٧
٣٦٤	» قطيعة الرحم	٨
٣٧٠	» العقوق	٩
٣٧٦	» الانتفاء	٣
٣٧٧	» من اذى المسلمين واحتقرهم	١١
٣٩٩	» من طلب عثرات المؤمنين وعوراتهم	٧
٤٠٣	» التعيير	٤
٤٠٦	» الغيبة والبهت	٧

COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES
0045342539

APR 1 4 1987